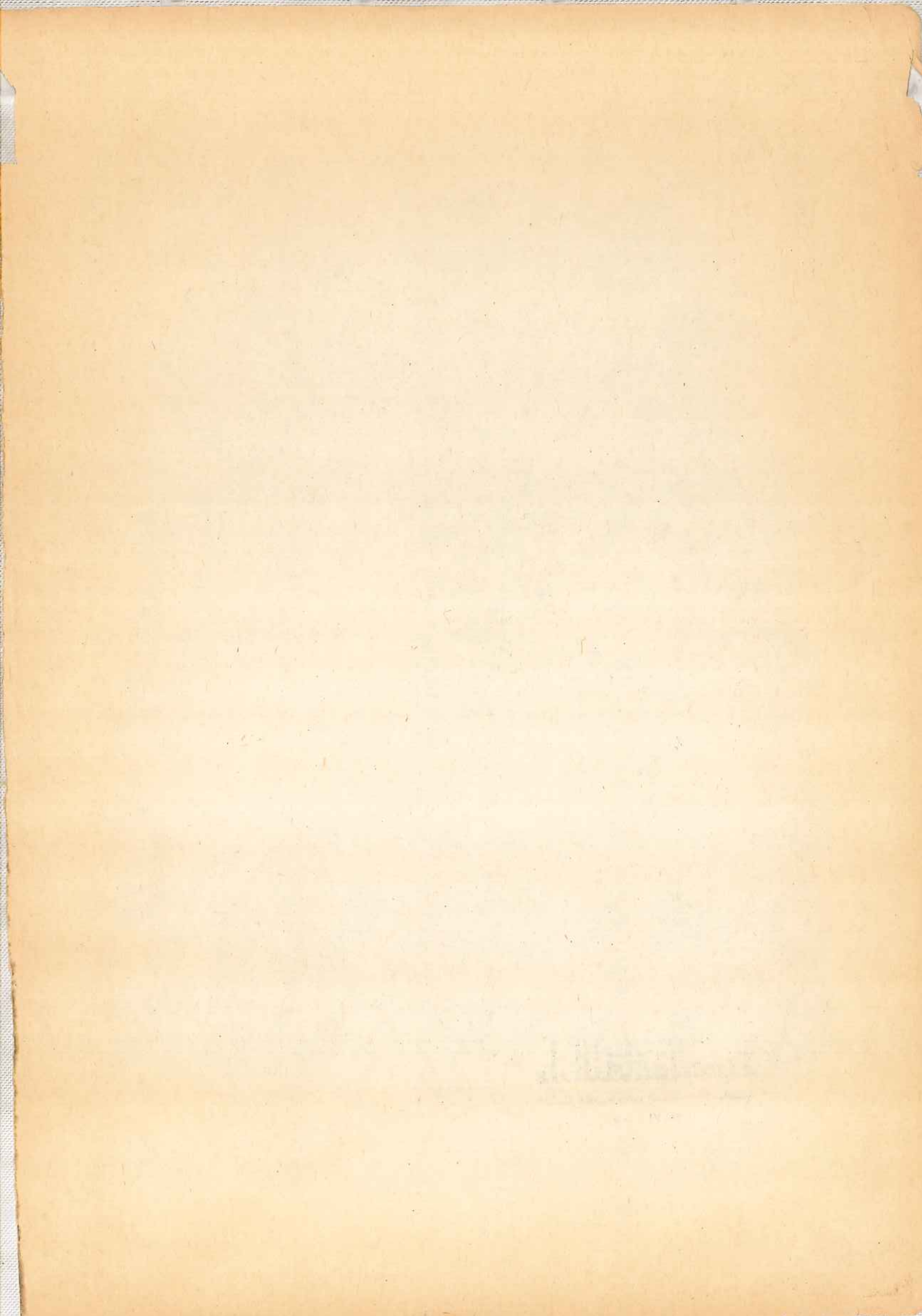
كبار ملاك الأراضي الزراعية

ودورهم في المجتمع المصري
(١٩١٤ - ١٩٥٢)

تأليف: د. عاصم الدسوقي



دار الثقافة الجديدة
٣٢ شارع صبرى أبو علم - القاهرة
ت : ٥٨٤٧١



كبار ملاك الأراضي الزراعية

ودورهم في المجتمع المصري

(١٩١٤ - ١٩٥٢)

تأليف: د. عاصم الدسوقي

الطبعة الأولى
ديسمبر ١٩٧٥

تقديم

كانت أوضاع الملكية الزراعية فى مصر قبل عام ١٩٥٢ محورا لبعض الدراسات التى تتبعت أصولها التاريخية منذ عصر محمد على الذى أعاد توزيع الأراضى وخص منها أقرباءه وحاشيته بمساحات واسعة كانت هى الركيزة التى قامت عليها طبقة كبار الملاك التى جرى العرف على دمغها « بالإقطاع » — ولو أن هذا الاصطلاح الأخير لا ينطبق على هذه الفئة تمام الانطباق . فهو فى أوروبا العصور الوسطى كان يتضمن ولاءات وأوضاع وتبعيات وسلم وقيود إجتماعية مقننة ربما عرفت مصر قبل الثورة ألوانا منها فى حيز الممارسة الواقعية ، ولكنها لم تخضع لنظام إقطاعى بمعنى الكلمة . وبالإضافة إلى ذلك فإن الدراسات الخاصة بالملكيات الكبيرة كانت ستاتيكية — بمعنى أنها فى كثير من الأحيان كانت تكديسا للأرقام والجداول معزولة إلى حد كبير عن الناس الذين يمتلكون الأرض وأولئك الذين يفلحونها . حقيقة أن جابرييل بير[1] قد قدم دراسة رائدة فى هذا المجال إلا أنها

(1) Gabriel Bear, A History of Landowner ship in Modern Egypy (1800 — 1950).

تفتقر إلى الدقة فى بعض جوانبها ، كما تشوبها أخطاء فى إيراد بعض الأسماء والمصطلحات نظراً لأن المؤلف لا يتقن اللغة العربية ولم يرجع إلى كل المصادر العربية الأساسية هذا إلى أن دراسته تغطى قرنا ونصف قرن من الزمان بحيث تفتقر إلى المعالجة التفصيلية المتعمقة المستندة إلى كل المادة المتوفرة . وأخيراً فإن دراسة جابرييل بير يغلب عليها الطابع الاقتصادى — الإجتماعى دون ربط هذين العاملين بالجانب السياسى — إذ لا يمكن فهم التطورات السياسية الداخلية التى مرت بها مصر منذ بداية القرن التاسع عشر دون إهتمام بتوزيع ملكية الأرض التى ظلت لفترة طويلة تشكل المصدر الأساسى للثروة والتشكيل الإجتماعى ، فطبقة ملاك الأرض هى التى تصدرت العمل السياسى قبل ثورة ٢٣ يوليه ١٩٥٢ — وهى المسئولة عن نوعية النشاط الإقتصادى الذى كانت مصر فى ظله تعتمد على محصول واحد هو القطن . ولم تنظر هذه الفئة — أو الطبقة — إلى الأرض إلا باعتبارها أداة لتحصيل النقود اللازمة لرفاهيتها سواء أكانت تقيم فى الريف أو فى المراكز الكبرى فى الأقاليم أو فى العاصمة أو فى خارج البلاد . والأرض عند هذه الفئة هى كذلك مقياس الوجاهة الاجتماعية والنفوذ — فكبار ملاكها هم أعيان الريف وحكامه الفعليون ، وهم أعضاء المجالس المحلية ومجالس المحافظات وهم يشكلون الأغلبية الساحقة لنواب البلاد وشيوخها ووزرائها . وهم الذين كانوا يضعون المقاييس والقيم الاجتماعية والثقافية ويحركون نشاط البلادالسياسى . وهكذا نجد هذه الفئة — التى كان رأسها الملك (أو الخديو أو السلطان) والأسرة الحاكمة — تجهض الثورة العربية وتهادن المحتل وتنحرف بثورة ١٩١٩ وتجرى وراء سراب مفاوضات الإنجليز الذين كان بإمكانهم أن يحموها من الحركات الإجتماعية الراديكالية . وهى الفئة أو الطبقة التى عرقلت تطور الحياة الثقافية بسيطرتها على سياسة التعليم وقصره فى معظمه — فى مراحله العليا — على أبنائها وبعض المبرزين من أبناء الطبقات الوسطى ، وهى التى حاولت أن تطبع الفكر بطابع المحافظة والجمود حتى تحدد مدى إنتشار الأفكار والحركات التى تسعى إلى التغيير وما يتضمنه من إعادة صياغة الأطر الإجتماعية — السياسية . وهكذا نجدها تتحالف مع الرجعيةالفكرية والدينية التى أثارت أزمتى« طه حسين » و «على

عبد الرازق» وهددت كيان الجامعة المصرية فى أوائل عهدها وحاولت أن تقفى على كل جديد بحجة مقاومة « الحركات الهدامة » « والإلحاد » .

وقد سبق للصديق الدكتور رؤوف عباس حامد أن تتبع موضوع كبار ملاك الأراضى وأثرهم فى الحياة الاجتماعية والسياسية فى مصر حتى عام ١٩١٤ ، متناولا اياه فى منظوره التاريخى الديناميكى وذلك بالغوص فيما وراء الأرقام وتتبع حركة المجتمع المصرى على أساس توزيع الملكية العقارية التى كانت المصدر الرئيس لثروة البلاد . وبالبحث الذى نال به عاصم الدسوقى — تحت إشرافى — درجة الدكتوراة تستكمل الصورة حتى منتصف القرن العشرين . ولقد عرفت الصديق عاصم منذ أن أشرفت على رسالته للماجستير وموضوعها «مصر فى الحرب العالمية الثانية ١٩٣٩ — ١٩٤٥» ولمست فيه الاهتمام النادر بما وراء الأحداث التاريخية وبخاصة الخلفيات الاقتصادية — الاجتماعية التى تحدد مسار التاريخ ، بدون الاقتصار على البنيان الفوقى الذى يسترعى إهتمام معظم الباحثين . وكلى أمل فى أن يدلى عاصم بدلوه فى مجال بكر من مجالات التاريخ المصرى هو البعد الاجتماعى الذى لم يلق حتى الآن الاهتمام الكافى . فتاريخ مصر الاجتماعى أمانة فى أعناق النابهين من مؤرخى الجيل الجديد الذين نشئوا فى كنف الاهتمامات والمفاهيم الاجتماعية التى يزخر بها العالم المعاصر بعد أن شدت الدراسات السياسية اليها أبناء الأجيال السابقة الذين تصوروا أن السياسة بمعناها الضيق هى الأداة الفعالة لحل المشكلات ، وبذلك ألقوا بأنفسهم — أو ألقى بهم — فى حلقة مفرغة بددت معظم طاقاتهم الفعالة ، كما بددت المفاوضات مع الإنجليز طاقات جيل من الساسة المصريين .

الكويت فى أول مايو ١٩٧٥ .

د . أحمد عبد الرحيم مصطفى

استاذ التاريخ الحديث بجامعة عين شمس

مقدمة المؤلف

هذه محاولة لفهم تطور مصر الإقتصادى والإجتماعى خلال النصف الأول من القرن العشرين فى جانب واحد من جوانب هذا التطور وهو أسلوب الإستغلال الزراعى ، أقدمها من خلال دراسة لدور كبار ملاك الأراضى الزراعية فى مصر ١٩١٤ — ١٩٥٢ . وقد حاولت إثبات حقيقة معينة من هذه الدراسة كانت — تشغلنى طوال فترة البحث وهى حدوث مزاوجة واندماج بين رأس المال الزراعى المستثمر فى الأرض ورأس المال الصناعى والتجارى ، ولم يكن هناك إنفصال بينهما كما ذهبت بعض الدراسات التى تناولت التطور الاقتصادى الإجتماعى لمصر وهى التى حاولت إصطناع الإنفصال ومن ثم التناقض بين أصحاب المصالح الزراعية ووصفهم بطبقة الإقطاع وأصحاب المصالح التجارية الصناعية ووصفهم بطبقة الرأسماليين . وقد أثبتت هذه الدراسة أن صفوة كبار ملاك الأرض الزراعية إمتلكوا أسهما فى الشركات التجارية والصناعية بل إن بعضهم أسس شركات خاصة من هذا النوع ، كما حدث العكس أيضا وهو أن صفوة أصحاب الشركات إمتلكوا أرضا زراعية وكان الإختلاف فى بداية الاستثمار فقط ،فقد يبدأ من الأرض الزراعية

وينتقل إلى التجارة أو الصناعة وقد يكون العكس . ولقد كان هذا الإندماج حقيقة واقعة على مستوى كبير وهائل بحيث يصعب وضع حدود فاصلة لمواقع التناقض فى المصالح بين الطرفين فى مجال الإستثمار وقد كان هذا أوضح ما يكون فى المناقشات البرلمانية التى كانت تدور حول مشروعات القوانين المتعلقة بالإستثمارات بشكل عام .

وقد يلاحظ القارىء أن الدراسة تبدأ بعام ١٩١٤ وهو عام لا يشير إلى دلالة محددة عن موضوع الدراسة فهو يتعلق بالتاريخ السياسى أكثر من التاريخ الإقتصادى الإجتماعى (عام إعلان الحرب العالمية الأولى) ، ولقد كنت أود حقيقة أن تبدأ هذه الدراسة بعام ١٨٩٣ وهو العام الذى يسجل إستقرار الملكية الفردية للأرض الزراعية بالمعنى القانونى بعد المراحل التى قطعتها خلال القرن ١٩ غير أنى خشيت الوقوع فى خطأ التكرار خاصة وقد سبقنى زميلان لدراسة موضوع الملكيات الزراعية خلال القرن ١٩ وحتى ١٩١٤ (د . رؤوف عباس حامد ، التطور الاجتماعى للملكيات الزراعية الكبيرة ١٨٣٧ — ١٩١٤ د . على بركات ، الملكيات الزراعية وأثرها فى الحياة السياسية ١٨٤٦—١٩١٤) ومن ثم رأيت أن تكون دراستى إستكمالا لما أنتجاه وإن كان هناك إختلاف فى منهج الدراسة — وهذا شىء طبيعى — إلا أن مصادر المادة واحدة .

ولما كانت هذه المحاولة مبدئية بل أكاد أزعم أنها الأولى فى نوعها فلاشك أنها قد تعرضت للمزالق الاخطاء ولا يعفينى من المسئولية أنها كذلك ، بل إنى حاولت جهد طاقتى العثور على المادة التى تمكننى من إستكمال الإطار العام ، وهكذا كانت محاولاتى فى وزارة الإصلاح الزراعى حيث إطلعت على البيانات والوثائق المتعلقة بالموضوع وفى مقدمتها ملفات الخاضعين للاصلاح الزراعى لقانونى ١٩٥٢/١٧٨ ، ١٢٧ / ١٩٦١ ، وقيمة هذه الملفات فى بيان الملكية الزراعية للخاضع بخط يده أو من ينوب عنه وهذا يعتبر أول حصر للملكيات الكبيرة منسوبة لأصحابها لأن الملكيات الزراعية مسجلة حسب النواحى وليس حسب الأشخاص ومن المعروف أن ملكيات الشخص الواحد مبعثرة فى أكثر من ناحية

وفى أكثر من مديرية (محافظة) . ومن هذه الملفات أخذت عينة مختارة لشخصيات «مرموقة» لعبت دورا إقتصاديا وسياسيا خلال الفترة وقمت بتتبع ملكياتها وتطوراتها فى مكلفات الأطيان الزراعية بدار المحفوظات المصرية ثم تحركت مع هذه العينة الضخمة فى المجتمع المصرى . . أبحث عن دورها الاقتصادى والسياسى ووضعها فى الحركة الوطنية متتبعا مواقفها فى البرلمان وفى الأحزاب السياسية التى استندت إليها بدوافع خلفية ثقافية معينة حكمت النظرة لمختلف المشكلات التى واجهت المجتمع المصرى وقد حاولت أن أصنع من كل هذا دراسة مركبة إقتصادية وإجتماعية وسياسية وفكرية لمجموعة أصحاب المصالح الزراعية . وإذا كان لى أن أهدى هذه الدراسة لأحد فإنى أهديها إلى :

أهلى فى الأرض الزراعية . .

وإلى كل من يحاول إسترداد الماضى ويرى فيه عصرا ذهبيا

القاهرة فى ١٩٧٣/٣/١٨

المؤلف

د . عاصم الدسوقى

تمهيد

فى سنة ١٨٧١ وفى عهد الخديوى إسماعيل صدر القانون المعروف بقانون المقابلة الذى أعطى المنتفع بالأرض حق امتلاك أرضه ملكية تامة حتى دفع ستة أمثال الضريبة الثانوية المقررة على الأرض مرة واحدة مع إعفائه بعد ذلك من نصف الضريبة المربوطة بصفة دائمة ، وفى عامى ١٨٧٦ و ١٨٨٠ أدخلت تعديلات غير جوهرية على ذلك القانون .

ولم يكد ملاك الأراضى الزراعية الجدد يشعرون ببهجة التملك ورونقه حتى حدث ما عكر صفو هذا الخاطر ، إذ ألغى هذا القانون الذى كان بادرة خير بالنسبة لهم وذلك بعد تفاقم الأزمة المالية فى مصر وتدخل الرأسمالية العالمية فى شئون مصر الداخلية تدخلا كان أبرز مظاهره فرض الرقابة المالية واستخدام وسائل جديدة لإحكام هذه الرقابة كصندوق الدين والمحاكم المختلطة . . وأثارت مثل هذه الإجراءات سخط « الأعيان » ومع أنهم وجدوا فى حركة عرابى تعبيراً عن هذا السخط ومن ثم التفافهم حوله فى بداية الأمر ، إلا أنه لم يستطع أن يقدم شيئاً لهؤلاء الأعيان سوى الوعد بتخفيف الضرائب وتخليصهم من الأزمة المالية .

وفى ٢٨ ديسمبر ١٨٨٣ ، أى بعد الاحتلال الإنجليزى واستقرار الرأسمالية العالمية صدر القانون المدنى الأهلى الذى عرف الملكية فى المادة السادسة بأنها « تسمى ملكا العقارات التى يكون للناس فيها حق التملك التام وتعتبر فى حكم الملك الأطيان الخراجية التى دفعت عنها المقابلة إتباعاً للنصوص بلائحة المقابلة والأمر العالى الصادر بتاريخ ٦ يناير ١٨٨٠ »[١] . وبهذا أستقرت الملكية الفردية شيئاً ما إذا أشترط للتمتع بهذا الحق دفع المقابلة وفقاً لقانون ١٨٧١ والقوانين المعدلة له فى ١٨٧٦ ، ١٨٨٠ .

غير أن شرط دفع المقابلة كوسيلة للتملك التام ألغى بالأمر العالى الصادر فى ١٥ أبريل ١٨٩١ حيث نص البند الأول منه « إعتباراً من هذا التاريخ يكون لأرباب الأطيان الخراجية التى لم تدفع عنها المقابلة حقوق الملكية التامة فى أطيانهم أسوة بأرباب الأطيان التى دفعت عنها المقابلة بتمامها أو جزء منها »[٢] .

وقد أخذت الملكية الفردية شكلها التام والنهائى فى عام ١٨٩٦ حيث صدر أمر عال فى ٣ سبتمبر بتعديل المادة السادسة من القانون المدنى الأهلى (الذى كان قد صدر فى ١٠ يناير ١٨٦٦) لتصبح « تسمى ملكا العقارات التى يكون للناس فيها حق الملك التام بما فى ذلك الأطيان الخراجية »[٣] .

وهكذا بدأ يظهر فى الواقع الاقتصادى المصرى ملاك الأراضى الزراعية الذين يتمتعون بحقوق الملكية فى التصرف والاستغلال بأشكاله المختلفة من بيع ورهن وإيجار وتوريث . . . إلخ ، وذلك بعد ما يقرب من مائة عام منذ وضع محمد على (باشا) نظام إستغلال وإدارة الأرض الزراعية ، ولقد عبر أحد كبار الملاك عن المراحل التى قطعها المصريون للحصول على الملكية التامة للأرض بقوله أن تاريخ الملكية فى مصر هو تاريخ الحرية الفردية . وأن حق الملكية يعد

---

(١) الحكومة المصرية ، القوانين العقارية فى الديار المصرية ص ٦ .

(٢) نفسه ، ص ٦ .

(٣) الحكومة المصرية ، القوانين العقارية فى الديار المصرية ص ٦ .

استكمال ركن من أركان الحقوق المدنية حين « أصبح الفدان يخضع للمعاملات والتصرفات المختلفة »[1] .

ويجدر بنا أن نحدد في إيجاز بسيط معنى الملكية قانوناً وما يتفرع عنها وما يرتبط بها من حق الاستعمال وحق الاستغلال ، وحق التصرف ، والفرق بين الملكية وبين الحيازة لأهمية ذلك بالنسبة لدراسة الملكية الزراعية في مصر .

فقد عرف القانون المصرى الملكية بأنها حق المالك في الانتفاع بما يملكه والتصرف فيه بطريقة مطلقة ، وأن عناصرها ثلاثة : حق الاستعمال وحق الاستغلال وحق التصرف . فحق الاستعمال هو الحق في استخدام الشيء في جميع وجوه الاستعمال الذى أعد لها والتى تتفق مع طبيعته كالزراعة بالنسبة للأرض ، وحق الاستغلال هو عبارة عن الحصول على نتاج الشيء كالإيجار في الزراعة ، وحق التصرف يشمل جميع وجوه التصرف مادياً : بتغيير شكل الشيء أو استهلاكه أو إتلافه ، وقانوناً : بالتنازل عن الحقوق التي للمالك كبيع الشيء كله أو بعضه أو هبته أو تحميله حقوقاً عينية أو تقرير حق مالى للغير عليه كالرهن . وقد يجمع فرد واحد في يده عناصر الملكية الثلاث المتقدمة ويقال في هذه الحالة أن لهذا الفرد الملكية التامة وقد تكون لجملة أفراد ويقال في هذه الحالة أن الملكية تجزأت ، وقد يتنازل المالك عن حق الاستعمال أو حق الاستغلال لغيره مدة معينة ، ومن ثم يطلق على من له حق الاستعمال وحق الاستغلال المنتفع بالشيء على أن أهم عناصر الملكية حقيقة هوحق التصرف لأنه يعطى الفرد المالك الشخصية الاعتبارية[2] .

ويختلف حق التصرف هذا في الملكية الإقطاعية عن الملكية الرأسمالية ففى

---

(١) عبد الحليم إلياس نصير ، نظام ضرائب الأطيان ، بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦ .

(٢) د. محمد كامل مرسى ، الملكية والحقوق العينية ص ١٧٦ ، ١٨٢ —

الأولى تكاد صفة التصرف– يكون قاصرة على حق الانتفاع بالأرض للغير وهى منفصلة تمام الانفصال عن صفة الاستغلال الذى يكون فى الغالب الأعم على أساس الاستغلال المباشر من جانب الغير . أما فى الملكية الرأسمالية فإن التصرف بجميع أشكاله لا يكاد يقيده أى قيد بل يعتبر أحياناً شكلا من أشكال الاستغلال ، فمثلا عندما يتصرف مالك الأرض فى أرضه بالبيع والرهن العقارى أو الاقتراض على المحاصيل (السلف الزراعية) فإن هذا النوع من التصرف يصبح فى الوقت ذاته نوعاً من الاستغلال ، وهو استغلال الأرض بوصفها سلعة تباع وتشترى فى السوق ويجرى تبادلها على أساس نقدى أو بوصفها رأس مال يضمن الحصول على قروض أى سلف مالية مقابل رهنه . ولعل شكل الاستغلال للأرض هو المقياس الدقيق إذن لتحديد الفرق بين النظامين الإقطاعى والرأسمالى ، فالتصرف فى الأرض بالتوريث أو الهبة (النظام الإقطاعى) يختلف عن التصرف فى الأرض بالبيع أو الرهن أو الاقتراض (النظام الرأسمالى)[1] .

ولقد صاحب التطور التاريخى للملكية الفردية ظاهرة الاحتكار أى اقتصار التمتع بالملكية على عدد محدود من الملاك . وترجع ظاهرة الاحتكار فى ملكية الأرض إلى أن الأرض القابلة للزراعة محدودة بطبيعتها ومحصورة داخل حدود معينة بصرف النظر عن طريقة إستغلالها ، كما أن استغلال الأرض لا يؤدى إلى زيادة الأرض نفسها وإنما يؤدى إلى زيادة الثروة بعكس ملكية الآلات التى قد تنتج آلات أخرى وهكذا . على أن طبيعة الملكية الخاصة أو الفردية التى يقوم عليها كل من النظامين الإقطاعى والرأسمالى تصل فى تطورها الطبيعى إلى ظاهرة الاحتكار مع وجود اختلاف أيضاً ، ففى النظام الإقطاعى يكون الاحتكار بوصفه غرض تصرف أما فى النظام الرأسمالى فيكون الاحتكار بوصفه غرض استغلال[2] .

---

(١) إبراهيم عامر ، الأرض والفلاح . المسألة الزراعية فى مصر ص ٢٧ .

(٢) أوسكار لانج ، الاقتصاد السياسى ج ١ . ص ٤٠ .

ولا يفوتنا أن نذكر هنـا الفرق الدقيق بين الملـكية بفروعها وأشـكالها وبين الحيازة أو وضع اليـد ، فحق الملـكية ذو سلطان قانونى تسنده قوة الدولة بينما الحيازه أو وضع اليد مجرد سلطة فعلية على الشيء ولا تستند إلى القانون أو قوة الدولة ، وهذا التمييز بين الملـكية والحيازة له أهميته وخاصة فى مصر لوجود خلط بينهما ولو في أذهان العامة الذين يعتبرون الحيازة أو وضع اليد ملـكية .

ويدعونا الـكلام عن تحديد معنى الملـكية إلى ضرورة تحديد شكل الاقتصاد الزراعى فى كل من النظامين الإقطاعى والرأسمالى باعتبار أن الاقتصاد الزراعى يعد أحد المحاور الرئيسية التى يدور حولها هذا البحث . .

فالأرض فى الإقطاعية تنقسم بصفة عامة إلى أربعة أو خمسة أنواع هى :

(ا) أراضى السيد وتشمل الأراضى المنزرعة وغير المنزرعة وهو إما يستغلها مباشرة وإما أن يؤجرها أو يشارك عليها وهذا هو الغالب .

(ب) أراضى التابعين وهى أراضى خاصة بالنبلاء التابعين للسيد الإقطاعى وله عليهم حقوق الخدمة والتبعية .

(ج) أراضى العوام ويميز فيها نوعان : أراضى عـــبيد الأرض ويستغلها الفلاحون الملحقون بالأرض لحسابهم وبشرط الخضوع لما للسيد الإقطاعى عليهم من حقوق متنوعة مصدرها سيادته للمنطقة أو اتفاقه معهم ، والأراضى الحرة وهى الأراضى الحرة من كل التزام إقطاعى ، وهذه يتفاوت حجمها من منطقة لأخرى وبصفة عامة كان حجمها يتضاءل نتيجة للمبدأ الإقطاعى السائد « لا أرض بلا سيد » .

(د) أراضى المشاع وتشمل مساحات الغابات والمراعى والمياه وللجميع حق إستخدامها إما بصفة عامة أو خاصة حسب الظروف الموجودة[1] .

---

(١) د. زكريا أحمد نصر ، تطور النظام الاقتصادى . ص ٧٢ - ٧٣ .

ويهمنا في هذا أن الأرض في الإقطاعية تقسم إلى حيازات يقوم الفلاحون بزراعتها بقوة عملهم وبأدواتهم ويحصلون منها على حاجات معيشتهم ولذلك فإن عمل الفلاحين هذا يمثل الإنتاج الضرورى بالنسبة للفلاح وللمالك الإقطاعى إذ هو يزود الفلاح بوسائل معيشته ويزود المالك الإقطاعى بالأيدى العاملة اللازمة لزراعة أرضه ، وهذا شرط ضرورى مقابل حيازة الفلاح للأرض التى يزرعها ، فبالإضافة إلى زراعة الفلاح للأرض التى فى حيازته فإنه يقوم بزارعة أرض المالك بأدواته هو الزراعية والناتج بطبيعة الحال للمالك الإقطاعى ، وهذا معناه أن حيازة الفلاحين للأرض فى النظام الإقطاعى تشبه إن لم تؤد دور الأجر العينى بالمعنى الحديث ، وبوجه عام فإن النظام الاقتصادى الإقطاعى يمكن وصفه بأنه نظام السخرة باعتبار أن العمل السخرة هو الطابع الرئيسى لشكل الاستغلال فيه(١) .

أما فيما يتعلق بجوهر الاقتصاد الزراعى فى الرأسمالية فإن الأسلوب الرأسمالى فى الإنتاج يقوم على العمل الأجير حيث يؤجر المنتج المباشر (الفلاح) قوة عمله لمالك الأرض مقابل أجر يساوى الجزء الضرورى اللازم لمعيشته بينما يحصل صاحب الأرض على فائض العمل فى شكل ربح مالى ، ويعتبر الإيجار أيضاً فى الاقتصاد الزراعى جزءاً من فائض القيمة التى يخلقها العمال الأجراء شأنه فى ذلك شأن العمل الأجير . .

فإيجار الأرض — وهو ركن أساسى فى الاقتصاد الزراعى الرأسمالى — بدأ تاريخياً بالسخرة (أى عندما يخلق المزارع فائض الإنتاج بالعمل فى أراضى السيد) وتكون الأرض التى ينتفع بها المزارع مقابل ذلك هى بمثابة الإيجار المدفوع بالعمل ، وتطور الإيجار بعد ذلك إلى إيجار عينى فى شكل جزء من المحصول يدفعه المزارع ثم يتحول إلى إيجار نقدى وهو فى الواقع إيجار عينى محول إلى نقود . ثم يتطور إلى إيجار رأسمالى عندما يحل مالك الأرض محل المزارع فى زراعة أرضه واستغلالها مستعيناً بالعمال الزراعيين الأجراء .

---

(١) أوسكار لانج ، المصدر السابق . ص ٣٩ .

وإلى جانب الأجر والإيجار فى الاقتصاد الرأسمالى فى الزراعة توجد خصائص أخرى منها ملكية المزارع الصغيرة . وهذه المزارع هى أساس الإنتاج الرأسمالى على النطاق الصغير ، ويقع هذا المالك الصغير تحت سيطرة الرأسمالى الكبير الذى يستغله عن طريق الاقتراض بالفائدة والرهن العقارى . .

على أن النظام الرأسمالى فى تطوره يؤدى إلى إنهيار الملكيات الزراعية الصغيرة التى تتناقص بطبيعتها مع تعاظم رؤوس الأموال والتوسع فى الإنتاج الحيوانى واستخدام وسائل الإنتاج الحديثة الآلية فى الزراعة والتى لا يقوى على استخدامها المالك الصغير . كما أن نظام الرهن والتسليف لابد وأن يزيد من فقر هؤلاء الملاك الصغار يوماً بعد يوم ، ويؤدى إنفاق رأس المال فى شراء المزيد من الأرض إلى إستمرار تفتت الأرض وعزل المنتجين الأساسيين عنها ، ويخلق تفتت الأرض مجموعتين من بين المزارعين يجمع بينهما إقتصاد السلعة والنقود . وتتألف الأولى من المزارعين الأغنياء الذين يقومون بالزراعة التجارية بمختلف أشكالها . ومعهم أصحاب المؤسسات التجارية والصناعية حيث يلعب التأجير دوراً كبيراً فى أراضيهم، والمجموعة الثانية هى طبقة العمال الفلاحين الأجراء وأصحاب الملكيات الضئيلة . ومن هنا يمكن تحديد السمات الرئيسية للنظام الرأسمالى فى الزراعة فيما يلى .

١ — فصل المنتج المباشر عن الأرض وتركز جزء كبير من الأرض الزراعية فى أيدى الملاك العقاريين .

٢ — قيام الملاك العقاريين بتأجير الجزء الأكبر من أراضيهم للمزارعين .

٣ — سيادة إقتصاد السوق أى نظام توزيع المنتجات الزراعية عن طريق التبادل النقدى أى عن طريق تبادل السلع حيث تصبح الزراعة نفسها فى النهاية صناعة . أى تصبح منتجة للسلع ويجرى فيها أسلوب التخصص نفسه ومن ثم تتحول الأرض إلى رأسمال وتستخدم فى إنتاج السلع وبالتالى تتحول هى نفسها إلى سلعة وتصبح هناك سوقاً للأرض أى لوسائل الإنتاج وما يرتبط

بذلك من التنافس فى سبيل الحصول على الأراضى[1] .

* * *

هـذه دراسة موجزة عن معنى الملـكية قانوناً وشـكل الاقتصاد الزراعى فى النظام الإقطاعي والرأسمالي ننتقل بعدها إلى موضوع البحث .

---

(١) إبراهيم عامر ، المصدر السابق . ص ٣٨ — ٤٤ . أنظر أيضاً أوسكار لانج ، المصدر السابق ص ٣٩ .

الفصل الأول

التحديد الاجتماعى لكبار الملاك

يعتبر تحديد الملكية الكبيرة وتمييزها عن الملكية المتوسطة أو الصغيرة أو الضئيلة من المسائل الدقيقة والهامة التى تواجه الباحث فى مثل هذه الموضوعات ، فهناك أكثر من طريقة لهذا التحديد وكل طريقة لها مميزاتها ولها عيوبها في نفس الوقت بحيث يصبح من الصعب الوصول إلى تعريف محدد للملكية الكبيرة والمالك الكبير لاختلاف المعايير من مكان إلى آخر ومن وقت إلى وقت .

وتنحصر نقط الخلاف بين التعريفات المختلفة فى الأساس الذى يبنى عليه التحديد. ومع أن النتائج التى يمكن الوصول إليها ترتبط بدقة الأساس الذى نأخذ به فى التحديد فليس هدفنا هو السعى لاكتشاف أساس للتحديد يصح أن يكون معياراً مطبقا لقاعدة معينة بل فى اكتشاف رابطة مشابهة طبيعية تجمع أنواع الملكيات المختلفة كل على حده ليسهل معالجة حالتها الاجتماعية والاقتصادية .

وتحديد الملكية الكبيرة على أساس المساحة مسألة سهلة لوجود رابطة مشابهة بين كل نوع من أنواع الملكية : الكبيرة والمتوسطة والصغيرة . فالملكية الكبيرة

تجمع بين أنواع الملكيات التى تتصف بهذه الصفة ، والصغيرة تجمع بين الملكيات التى لا يمكن اعتبارها كبيرة ، والمتوسطة هى تلك التى لا يمكن اعتبارها ضمن الكبيرة أو الصغيرة . وهذا التحديد وإن كان سهلا مبسطا كما هو واضح إلا أن نقطة الفصل بين كل منها غير ثابتة فقد تعتبر خمسة أفدنة فى بلد كمصر ملكية صغيرة بينما ترتفع إلى خمسة وعشرين فدانا فى بلد أخرى كانجلترا مثلا وتقل إلى فدانين فى الهند وأفريقيا الوسطى . كذلك فقد تعتبر فى مصر ملكية خمسين فدانا ملكية كبيرة بينما تعد فى فرنسا وانجلترا ملكية متوسطة . ولا يمكن ترجيح أحد التقديرين على الآخر حتى فى البلد الواحد ، فليس من المعقول التسوية بين فدان مخصص لزراعة الخضر وآخر مخصص لزراعة الحبوب ، ولا يمكن أيضاً التسوية بين أراضى الحرث وأراضى المراعى ، أو بين هذه وأراضى الغابات أو الحدائق ، وحتى إذا أمكننا تقسيم كل نوع من هذه الأراضى على حدة فقد نتجاوز الواقع إذ ليست كل أراض النوع الواحد متجانسة فى المميزات فأراض الحرث مثلا منها القريب إلى المدن ومنها البعيد عنها ، ومنها الضعيف والقوى ، كذلك فمنها ما تجود فيه بعض زراعات قيمتها الاقتصادية عالية وقد لا تجود فى غيرها[1] .

ولما كان التحديد على أساس المساحة غير دقيق كما اتضح فقد ذهب البعض إلى اتخاذ الغلة النسبية أساساً للتحديد ، وهذه الطريقة وإن كانت أدق من المساحة إلا أنه يصعب تطبيقها تطبيقا مباشراً لضرورة دقة الحسابات وواقعيتها وهو يكاد يكون مستحيلا حتى لدى أقدر الحكومات تنظيما . ولهذا ذهب بعض الاقتصاديين إلى جعل أساس التقدير لا قيمة الغلة بل قيمة الأدوات الزراعية ورأس المال المستخدم فى الإنتاج ، وهذه الطريقة فضلا عن كونها غير عملية فلا يمكن تطبيقها على كافة أنواع الأراضى لاختلاف وسائل الإنتاج اختلافا لا تناسب بينه وبين مقدار الغلة الناتجة ولا مع قيمة الأرض فى ذاتها ، ولا مع تطور حجم الآلات والأدوات وقيمتها ولا مع طبيعة العمل الزراعى في نواحيه المختلفة من مراع وحدائق وغابات ، فمثلا

---

(١) محمد فهمى لهيطة ، الاقتصاد الزراعى ص ٣٨٥ . أنظر أيضاً عبد الحكيم الرفاعى ، الاقتصاد السياسى ج ١ ص ٢٣٩ .

إذا اتخذت وحدة معينة كالمحراث أساسا للتقدير فإن هذا التقسيم غير معقول لأن المراعى والحدائق والغابات لا تستخدم أدوات الحرث التقليدية كما لا يمكن القول بوجود تناسب بين أنواع الأراضى وعدد المحاريث المشتغلة فيها لاحتمال تأجيرها من الغير أو استعارتها[1] .

ولما كانت بعض الحكومات عند وضع خطط الإصلاح الزراعى جعلت معيار التفرقة بين الملكية الكبيرة والصغيرة المركز الاجتماعى للمالك ، فقد ذهب البعض إلى جعل المركز الاجتماعى للملاك أساسا للتقدير فاعتبرت الملكية صغيرة حينما يقوم المالك وأفراد عائلته باستغلال الأرض بأنفسهم ودون استخدام إجراء ، ومتوسطة حين يستخدم مالكها أجراء بالإضافة إلى خدمة أفراد عائلته ، وكبيرة حين يؤجرها مالكها لصغار المزارعين أو يلجأ إلى طريقة المزارعة في استغلالها . كما أن طريقة الزراعة لها أثرها فى تحديد نوع الاستغلال الزراعى ، فقد يلجأ المزارع إلى الزراعة الخفيفة أو إلى الزراعة الكثيفة حيث يستعمل فى الأولى قدر قليل من العمل ورأس المال بالنسبة للمساحة وفى الثانية يكون مقدار المساحة قليلا بالنسبة للعمل ورأس المال .

ويرى آخرون أن الملكية تعد كبيرة إذا ما استطاع مالكها القيام بنفسه بعملية الاستغلال استغلالا منظما من حيث تمويلها بالأموال اللازمة والاستفادة من كل مفردات التكاليف بحيث يحصل فى النهاية على أرباح عالية ، بينما تعد الملكية متوسطة ، إذا لم تستوعب كل جهود صاحبها ، بل تتيح له التفرغ لأعمال إضافية أخرى خارج حدود ملكيته ، وتعد ملكية صغيرة تلك التى لا تستغل غالبا إلا بمعرفة أفراد العائلة دون مساعدات خارجة عنهم . بينما يرى آخرون أن الملكية الكبيرة هى التى لا يفكر مالكها فى أن يستغلها بمفرده مباشرة ، ومتوسطة تلك التى تكفى غلتها حاجة عائلة متوسطة ليست كبيرة العدد وبشرط أن يخصص كل فرد من أفرادها مجهوده الخاص لخدمة الأرض ، وصغيرة تلك التى لا تكفى غلتها صاحبها بحيث يضطر إلى العمل أجيرا فى مزارع الغير [2] .

---

(١) محمد فهمى لهيطة ، المصدر السابق ص ٣٨٦ .

(٢) عبدالحكيم الرفاعى ، المصدر السابق ص ٢٣٩ . أيضاً محمدفهمى لهيطه =

ومن الملاحظ أن هذه الطرق المختلفة — التى أوردناها — فى تحديد الملكية الكبيرة وغيرها من الملكيات لم تخل من نقد ، إما لأنها غير جامعة كما يقتضى التعريف العلمى وإما لأنها صعبة التحقيق وإما لأنها غير عملية . ومع ذلك فإن أبسط الطرق وأقربها إلى الإمكان هى الطريقة التى تتخذ المساحة أساسا للتحديد مع مراعاة اتخاذ قيمة الغلة أساسا للتقدير لتقريب الحقيقة بقدر الإمكان .

هذا فيما يتعلق بتحديد الملكية الكبيرة نظريا أو بصفة عامة ، أما إذا أردنا أن نحدد الملكية الكبيرة فى مصر فقد تواجهنا مثل هذه الصعوبات والمحاذير المختلفة بطبيعة الحال . غير أن مصلحة المساحة والأموال المقررة درجت على اتخاذ المساحة أساسا للتقسيم مع مراعاة قيمة الغلة الزراعية فقط عند تقدير الأموال المقررة على الأرض وإن لم تميز الإحصائيات الرسمية التى نشرتها هذه المصلحة الملكية الكبيرة من المتوسطة من الصغيرة فهى تكتفى بتصنيف المساحات تصنيفا كميا فى مجموعات كما يلى : أقل من فدان . من فدان إلى أقل من خمسة أفدنة . من خمسة أفدنة إلى أقل من عشرة أفدنة . من عشرة أفدنة إلى أقل من عشرين فداناً . من عشرين فدان إلى أقل من ثلاثين فدان . ثلاثون فدانا إلى أقل من خمسين فدانا . خمسون فداناً فأكثر [١] . وقد يفهم من هذا التصنيف أن خمسين فدانا فأكثر تمثل الملكية الكبيرة .

وقد لاحظ بعض المؤرخين [٢] أن الإحصائيات الرسمية فى مصر حتى عام ١٩٠٩ لم تذكر سوى تصنيف واحد لصغار الملاك وهم أولئك الذين يملكون خمسة

= المصدر السابق ص ٣٨٦ ، وأيضاً عبد الغنى غنام ، الاقتصاد الزراعى وإدارة المزارع ص ٢٠ — ٢١ .

(١) أعداد الإحصائية الشهرية الزراعية التى تصدرها وزارة المالية من ١٩٢١ إلى ١٩٥٠ حيث أوردت هذا التقسيم ابتداء من عام ١٩١٠ .

(2) G. Baer, A history of landownership in Modern Egypt 1800 - 1950, P. 77.

أفدنة فأقل ثم حددت بعد ذلك مجموعتين : واحدة لمن يملك أقل من فدان والأخرى لمن يملك من فدان إلى خمسة ، كما لم تذكر هذه الإحصائيات تصنيفا آخر للملكيات التى تزيد على ٥٠ فدانا ، ولهذا فقد أقترح تصنيفا أمثل كما يلى :

(أ) ملكية ثلاثة أفدنة فأقل وهى التى لا تكفى أسرة ومن ثم تلجأ إلى تأجير أراضى أخرى أو العمل كأجراء .

(ب) ملكية من ثلاثة أفدنة إلى عشرة أفدنة وهى ملكية كافية لإعاشة أسرة

(جـ) ملكية من عشرة أفدنة إلى مائة فدان وهى ملكية متوسطة يؤجر أصحابها جزءا منها أو يستخدمون أجراء فيها .

(د) ملكية أكثر من مائة فدان وهم عادة الملاك الغائبون عن أراضيهم .

والحقيقة أنه لا يوجد إحصاء رسمى يضع حدودا للملكية الكبيرة فى مصر ، فمثلا القانون رقم ٤ لسنة ١٩١٣ يعتبر ملكية خمسة أفدنة ملكية صغيرة حين نص بعدم جواز توقيع الحجز على الأملاك الزراعية الصغيرة ، بينما اعتبرت ملكية ثلاثين فدانا من الأراض الجيدة فى عام ١٩٣٢ ملكية صغيرة زادت إلى كل من يملك خمسين فدانا ويدفع مائة قرش ضريبة عن الفدان الواحد أو من يملك مائة فدان ويدفع خمسين قرشا عن الفدان فى السنة [١] .

ولقد يكون لهذا التحديد ارتباط بالظروف التاريخية التى ظهر فيها حيث كانت وزارة المالية بصدد إنشاء قسم التسليف العقارى ببنك التسليف الزراعى ، وكانت البنوك العقارية الموجودة آنذاك قد أحجمت عن تقديم سلفيات تتراوح بين ٥٠٠ مائة جنيه وألف جنيه لمن يريد من الملاك ، ومن ثم كانت الرغبة وراء إفادة عدد كبير من الملاك بهذه السلفيات ، إلا أن ذلك لا يمنع اعتبار هذا التحديد للملكية الصغيرة فضفاضا .

---

(١) مذكرة وزير المالية إلى مجلس الوزراء فى ١٩٣٢/٤/٢٥ بشأن التسليف العقارى .

ثم حددت الملكية الصغيرة بعد ذلك بأربع سنوات (عام ١٩٣٦) بمن يملك خمسة عشر فدانا ، وذلك حين قدمت مذكرة إلى مجلس الوزراء بشأن إصلاح الأراضى البور وشروط توزيعها على صغار المزارعين بأنهم « ألا يكونوا مالكين لأطيان يدفع عنها أموال أميرية تزيد عن ١٥ جنيها سنويا » [١] .

ومع أنه لا توجد مؤشرات رسمية لتحديد الملكية الكبيرة إلا أن الأمر العالى الصادر فى ١٨٩٥ بشأن تعيين عمد البلاد ومشايخها حدد المالك الكبير بأنه من يملك عشرة أفدنة فأكبر ، فذكر أنه فى حالة خلو وظيفة عمدة فى بلدة ما يستخرج كشف بأسماء كبار المزارعين الذين يملكون عشرة أفدنة فأكثر ويقدم إلى لجنة الشياخات لاختيار العمدة [٢] . وقد يقال بأن هذا التحديد مرتبط بظروف عام ١٨٩٥ حين لم تكن الملكية الفردية قد تبلورت تبلورا كافيا .

وربما كان أول تحديد شبه رسمى للملكية الكبيرة بأنها خمسون فدانا فأكثر قد ورد على لسان وزير المالية أثناء مناقشة مشروع التسليف العقارى فى مجلس النواب حين قصر المشروع التسليف على من يدفع ضريبة قدرها خمسين جنيها كحد أعلى سنويا (ما يوازى خمسون فدانا) ، وحينما شكت اللجنة المالية بالمجلس بوجود صعوبة فى الحصول على سلف عقارية لما عدا هؤلاء « وعد دولته بأنه سيسعى لدى البنوك لتسهيل التسليف لأصحاب الملكيات المتوسطة والكبيرة » [٣] .

وقد أدى عدم وجود تحديد رسمى للملكية فى مصر إلى اختلاف المفكرين فى ذلك فمنهم من رأى أن الملكية الكبيرة تتمثل فيمن يملك أكثر من خمسين فدانا [٤] وهؤلاء تأثروا بتصنيف مصلحة الأموال المقررة . وبعضهم من رأى الملكية الكبيرة تتمثل

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٦/٩/١٦ .
(٢) المقطم ، ١٩١٩/٩/١٥ .
(٣) مجلس النواب ، ١٩٣٢/٦/٢٢ .
(٤) محمد فهمى لهيطه ، المصدر السابق ص ٣٨٧ . أيضاً عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ص ١٢٢ .

فيمن يملك أكثر من عشرة أفدنة[1] . وهؤلاء دفعتهم إلى ذلك الرغبة فى الإصلاح الزراعى وإعادة توزيع الملكيات الزراعية .

والبعض رأى أن الحد الأدنى للملكية الكبيرة هو عشرون فداناً باعتبار أن هذا أقل حد يتلاءم فيه نظام الاستغلال مع نظام الملكية الكبيرة مع الاعتراض على اعتبار خمسين فداناً فأكثر ملكية كبيرة لضيق المساحة بالنسبة لعدد السكان وعدم وجود حد أدنى من ذلك يتلاءم نظامه مع نظام الاستغلال السائد فى هذه الملكيات وإن جودة الأراضى فى مصر جودة نسبية بمقارنتها بجودة الأراضى فى البلاد الزراعية الأوربية[2] .

ونعتقد أن تحديد الملكية الكبيرة على أساس المساحة فى مصر هو أنسب تحديد خاصة وأنه لا يوجد تفاوت كبير فى قيمة الأراضى وإن كان موجوداً فقد كان بين أراضى الرى الدائم وأراضى الحياض ، فضلا عن أن هذا التحديد هو المعمول به فى جميع البلاد الزراعية تقريباً ، ونرى أن الملكية الكبيرة فى مصر خلال فترة البحث تتمثل فيمن يملك أكثر من مائة فدان نظراً لاختلاف جودة الأراضى من مكان إلى آخر ، وهذا التحديد مبنى على ضريبة الأراضى التى تقرر على جودة الأرض بحيث أن مالك خمسين فدان من الأرض الجيدة يتساوى مع مالك مائة فدان من الأرض العادية لأن كل منهما يدفع ضريبة حوالى خمسين جنيهاً سنوياً ، فبينما يدفع مالك الخمسين مائة قرش عن الفدن الواحد يدفع مالك المائة خمسين قرشاً عن الفدان الواحد ومع ذلك فليست هناك قاعدة دقيقة تشمل كل الأراضى الزراعية فى مصر .

* * *

---

(١) مريت غالى ، الإصلاح الزراعى ص ١٩ — ٢٠ .

(٢) خليل سرى ، الملكية الريفية الصغرى كأساس لإعادة بناء القرية المصرية ص ١٦ .

إذا أتفقنا على أعتبار ملكية مائة فدان فأكثر ملكية كبيرة نستطيع أن نبين الشرائح الاجتماعية التى تنطوى تحت هذا التحديد . وهذه الشرائح ليست غريبة عن المجتمع المصرى وإن لم تكن مصرية فقط كما قد يتصور ، بل هى مصرية وأجنبية وكل منهما يحتوى على عناصر وجنسيات مختلفة ولا رابطة بين أى منها سوى ملكية الأراضى الزراعية فى مصر .

ويمكن دراسة شرائح الملكيات الزراعية الكبيرة على أساس المساحة إبتداء من الحد الأدنى للملكية الكبيرة (١٠٠ فدانا) وتدرجا إلى الحدود القصوى الموجودة كما يمكن دراستها على أساس التقسيم الفئوى المهنى بين كبار الملاك . على أننا نفضل الجمع بين الطريقتين حتى يمكننا إعطاء صورة تقريبية لوضع هذه الملكيات .

تنقسم شرائح الملكيات الزراعية الكبيرة فى مصر خلال فترة البحث إلى :

(ا) المصريون بمختلف أصولهم الجنسية أو العرقية والدينية وبمختلف مهنهم ووظائفهم وبهذا المعنى ينضم إليهم الأتراك وفى مقدمتهم أسرة محمد على ، والبدو الذين بدأوا يندمجون بقدر كبير فى الحياة المصرية إبتداء من مطلع القرن العشرين بخلاف القرن التاسع عشر مثلا .

(ب) الأجانب وهم من كانت لهم جنسيات غير مصرية .

(ج) المؤسسات المالية التى كانت لها علاقة مباشرة بالأراضى الزراعية بشكل أو بآخر .

(د) الحكومة المصرية باعتبارها مالكا كبيراً له علاقات إنتاجية من خلال الأراضى الزراعية غير المملوكة ملكية خاصة أو فردية كما سنوضح فيما بعد[1] .

ويختلف هذا التقسيم فى جوهره عن تقسيمات القرن التاسع عشر ، فمؤرخو

---

(١) هذا التقسيم مبنى على بيانات ملفات الهيئة العامة للاصلاح الزراعى خاصة بالخاضعين لقانونى الإصلاح الزراعى ١٧٨ / ١٩٥٢ ، ١٢٧ / ١٩٦١ وبعض مكلفات الأطيان الزراعية الموجودة بدار المحفوظات المصرية خلال المدة من ١٩١٢ — ١٩٤٨ .

هذا القرن(١) أعتادوا وضع كل من البدو والعلماء وكبار الموظفين والأقباط فى شرائح قائمة بذاتها على أساس أن كل فئة كانت لهـا طريقتها وأسلوبها الخاص فى أقتناء الأراضى . ولا شك أن التغير الاجتماعى الذى شهدته الحياة المصرية حتى العقد الثانى من القرن العشرين كانت له آثاره فى هذا المجال .

على أية حال فإن الملكية الكبيرة فى مصر (مائة فدان فأكثر) خلال فترة البحث يمكن توزيعها كما يلى :

جدول تقريبى
يبين توزيع الملكيات الزراعية الكبيرة (أكثر من ١٠٠ فدان)
خلال المدة من ١٩١٤ — ١٩٥٢

المساحة	العدد بالأسرة	
	مصريون	أجانب
من ١٠٠ فدان — أقل من ٥٠٠ فدان	٢١٢٥	١٥٩
من ٥٠٠ » — » » ١٠٠٠	٢٦٧	٢١
من ١٠٠٠ » — » » ٥٠٠٠	١٣٤	١٧
من ٥٠٠٠ » — » » ١٠٠٠٠	١٢	٢
أكثر من ١٠٠٠٠	٣ + أسرة محمد على	—
	٢٥٤١ + أسرة محمد على	١٩٩
إجمالى	٢٧٤٠	

(١) أنظر د. رؤوف عباس حامد ، الملكيات الزراعية الكبيرة وأثرها فى المجتمع المصرى . رسالة دكتوراه لجامعة عين شمس ١٩٧١ غير منشوره . وأيضاً
G. Baer. op cit, p. 70 .

وعة ملاحظتان على هذا الجدول : الأولى أنه يبين توزيع الملكيات الكبيرة خلال المدة من ١٩١٤ — ١٩٥٢ دون تقسيمها إلى فترات زمنية معينة كل عشر سنوات أو كل عشرين سنة . . . إلخ وهذا يرجع إلى عدم وقوع تغير كبير فى عدد كبار الملاك خلال الفترة بحيث أن كلا منهم كان يتحرك صعوداً أو هبوطا من فئة إلى فئة أخرى حسب الظروف الاقتصادية التى يمر بها المجتمع دون أن يخرج من الميدان كلية ودون أن يخرج عن كونه مالكا كبيراً فى كل الأحوال .

أما الملاحظة الثانية فهى التقسيم الفئوى للمساحة إبتداء من الحد الأدنى (١٠٠ فدان) إلى الحد الأقصى وهو أكثر من عشرة آلاف فدان والقصد منه إبراز مناطق تركز الملكية الكبيرة فى مصر خلال الفترة .

ويعطينا الجدول الحقائق التالية بالنسبة لكبار الملاك المصريين :

١ — أن عدد من كان يملك من ١٠٠ فدان إلى ٥٠٠ فدان بلغ ٢١٢٥ أسرة تقريبا ، وأن من كان يملك من ٥٠٠ فدان إلى ١٠٠٠ فدان بلغ ٢٦٧ أسرة تقريبا بينها عائلات :

صاروفيم عبيد بالمنيا . حبيب شنودة بأسيوط ، أبو جازية بالمنوفية والغربية والدقهلية » . على وأبو جبل وأبو ستيت . أحمد الشريف بالبحيرة والغربية وكفر الشيخ ، العلايلى بالدقهلية . المزلاوى بالغربية والبحيرة والفيوم . أخنوخ فانوس بالجيزة والبحيرة وأسيوط والفيوم . فتح الله بركات بكفر الشيخ والمنيا وأسوان باسيلى بشارة بسوهاج وقنا . واصف جرجس ببنى سويف والبحيرة والدقهلية والجيزة . محمود سليمان بسوهاج وأسيوط وبنى سويف . رسلان بالغربية والمنوفية والبحيرة .

٢ — إن عدد من كان يملك من ١٠٠٠ فدان إلى ٥٠٠٠ فدان بلغ ١٣٤ أسرة تقريبا بينها عائلات :

يوسف الشرنوبى بكفر الشيخ . الشريعى بالمنيا والدقهلية . أبو الفتوح بالبحيرة والغربية . أبو حسين بالمنوفية والغربية . أبو رحاب بسوهاج وقنا . السيد أبو على

بالدقهلية والمنوفية والشرقية . الباسل بالفيوم وكفر الشيخ . المصرى السعدى بالمنيا والفيوم وبنى سويف . الحفنى الطرزى بأسيوط وأسوان والغربية . شاكر خياط بأسيوط والفيوم والجيزة والبحيرة . خشبه بأسيوط أدريس راغب بسوهاج وأسيوط والبحيرة والدقهلية والمنيا . دوس بالمنيا وأسيوط والدقهلية . داود راتب بسوهاج والشرقية والمنوفية والغربية . رمضان الطوبجى بالدقهلية والبحيرة والغربية والشرقية العبد بالغربية والبحيرة ودمياط وكفر الشيخ . وسليمان الوكيل بالبحيرة . بلبع بالبحيرة والشرقية . تيمور بالمنيا والغربية والشرقية والمنوفية وبنى سويف . مظلوم بالبحيرة والدقهلية . يكن بالدقهلية وكفر الشيخ والقليوبية والبحيرة والغربية وبنى سويف . ويصا بأسيوط والفيوم . نمر بالشرقية والقليوبية وكفر الشيخ . نامق ببنى سويف . سرسق بأسيوط والمنيا والدقهلية والقليوبية . سلطان بالمنيا وكفر الشيخ . عبد الرازق بالمنيا والمنوفية والقليوبية . أشراف مكة بالمنيا والقليوبية والشرقية وبنى سويف . بطرس غالى بالمنيا وبنى سويف والجيزة والقليوبية . علوبة بالبحيرة وكفر الشيخ والشرقية . نايف عماد بكفر الشيخ .

٣ — إن عدد من كان يملك من ٥٠٠٠ فدان إلى ١٠٫٠٠٠ فدان بلغ ١٢ أسرة تقريبا أبرزها : أباظة بالشرقية وكفر الشيخ . على شعراوى بالمنيا وأسيوط والجيزة . شريف صبرى بالقليوبية والغربية والشرقية والمنوفية . وصيدناوى بالشرقية والبحيرة والفيوم . نوار بالبحيرة والمغازى عبد ربه بالبحيرة . وأحمد عبود بقنا .

٤ — أن عدد من كان يملك أكثر من ١٠٫٠٠٠ فدان بلغ ثلاثة أسر هى : البدراوى عاشور بالغربية وكفر الشيخ . سراج الدين شاهين بكفر الشيخ والغربية والشرقية . عمرو بأسيوط والمنيا وسوهاج والغربية والمنوفية والشرقية .

ويلاحظ من توزيع مناطق الملكيات تعدد جهات الملكية فأغلب العائلات ملكياتها فى أكثر من مديرية ، وبعض هذه الأسر كانت ملكياتها فى كل من الوجه البحرى والوجه القبلى مثل عائلات : المنزلاوى . فانوس . فتح الله بركات . واصف جرجس .

الشريعى . الباسل . الحفنى الطرزى . شاكر خياط . ادريس راغب . داودراتب تيمور . يكن . سرسق . سلطان . عبد الرازق . بطرس غالى . صيدناوى .

كما يلاحظ أيضاً أن أغلب الملكيات الكبيرة كانت تتركز فى الوجه القبلى أكثر من الوجه البحرى وخاصة فى مديريتى أسيوط والمنيا أما فى الوجه البحرى فكانت تتركز فى مديريتى الغربية والبحيرة وخاصة فى الأراضى التى كانت تقوم بإصلاحها الدولة وبيعها للأفراد فى شمال الدلتا .

وبعض هذه الأسر ترجع بداية ملكياتها إلى القرن التاسع عشر منذ عهد إسماعيل (باشا) مثل أسرة : سلطان بالمنيا . وخياط ودوس وبشارة حنا وويصا وبولس واندراوس بالمنيا وأسيوط ، وبعضها لم يظهر إلا بعد البدء فى بيع أراضى الدايرة السنية ابتداء من عام ١٩٠٠ مثل أسر : عمرو . شعراوى . سراج الدين شاهين : سليمان الوكيل . البدراوى عاشور (١) .

ويدخل ضمن هذا التصنيف أسرة محمد على التى بلغت ملكياتها حوالى ١٧٩ر١٥٧ فدان يضاف إليها حوالى ٣٠٫٠٠٠ فدان أراضى غير مزروعة وأراضى الوقف الأهلى ، وهو حجم لم يصل إليه أى من المصريين أو الأجانب خلال الفترة ، وهذا شىء طبيعى فالأرض كانت احتكارا خاصا لهذه الأسرة قبل البدء فى بيع أراضى الدايرة السنية .

كانت ملكية أسرة محمد على تتوزع بين حوالى ٤٢٥ فردا من أمراء وأميرات البيت المالك ، ومعظمها أنصبة واستحقاقات فى أوقاف متعددة لم يكن من السهولة معرفتها على وجه التحديد خلال الفترة وقبل إصدار قوانين الإصلاح الزراعى وإلغاء الوقف الأهلى ، فعلى سبيل المثال بلغ عدد المستحقين في وقف القصر العالى (٢٨١٤ فدان) مائة وثلاثون عضوا من الأسرة . وعدد المستحقين فى وقف الخديوى إسماعيل بالجيزة (٢١١٠ فدان) خمسون فردا . وفى وقف الأميرة نجيه الهامى (٦٠٣١

---

(1) G. Baer, op. Cit. P. 127

فدان) سبعة عشر فرداً . وفى وقف الأمير محمود حمدى (٤٦٥٧ فدان) أثنى عشر فرداً . وفى أوقاف دايرة الحلمية (٥٩٤١ فدان) أثنى عشر فرداً أيضاً[١] .

وتتوزع ملكيات أسرة محمد على بين فروعها المختلفة كما يلى[٢] .

فرع اسماعيل بن إبراهيم بن محمد على كان يملك ٧٣٦٠٠ فدان يخص فؤاد بن اسماعيل وورثته منها ٤٨٩٢٤ فدان والباقى وقدره ٢٤٦٧٦ لأولاد اسماعيل الآخرين .

أما فرع أحمد بن إبراهيم بن محمد على كان يملك ٣١٦٠٦ فداناً يخص أبناء الأمير أحمد كمال منها ١٥٦٨٥ فدان والباقى وقدره ١٥٩٢١ فدان كان يخص أولاد إبراهيم الآخرين . أى أن ما كان يخص فرع إبراهيم باشا وحده (اسماعيل وأحمد) قد بلغ ١٠٥٢٠٦ فدان .

أما فرع سعيد بن محمد على فقد كان يخصه ٢٣٥٠٠ فدان . وفرع محمد عبد الحليم بن محمد على كان يخصه ١٣٤٧٥ . ويلاحظ أن ملكية هذه الأسرة كانت تتركز فى مديريات البحيرة والشرقية وقنا .

إذا انتقلنا إلى كبار الملاك الاجانب فإن جدول توزيع الملكيات[٣] يبين لنا ما يلى :

إن عدد من كان يملك من ١٠٠ فدان إلى ٥٠٠ فدان بلغ ١٥٩ أسرة . وأن عدد من كان يملك من ٥٠٠ فدان إلى ١٠٠٠ فدان بلغ ٢١ أسرة أبرزها . جريجوس بكفر الشيخ والغربية ، وجرين سلامون بالفيوم والجيزة والصحراء الغربية . وإن عدد من كان يملك من ١٠٠٠ فدان إلى ٥٠٠٠ فدان بلغ ١٧ أسرة أبرزها :

---

(١) الهيئة العامة للاصلاح الزراعى ، ملفات الأسرة المالكة .

(٢) نفسه .

(٣) أنظر ص ٢٩ من هذا البحث .

ماركو مخالى بالمنيا وبنى سويف . وجالاتى بالفيوم وكفر الشيخ . وبيراكوس بالبحيرة . وبولاد بكفر الشيخ والشرقية والبحيرة . وسلفاجو بالبحيرة ، وفورجوبلو بالبحيرة والشرقية . وليخونيتى بالشرقية . وإن من كان يملك من ٥٠٠٠ فدان إلى ١٠٫٠٠٠ فدان بلغ أسرتان هما : كحيل قسطنطين بالغربية والدقهلية ، ودفراكس بالغربية والبحيرة على حين لم يكن للأجانب على مستوى الملكيات الفردية ملكيات أكثر من عشرة آلاف فدان .

والواقع أن أحقية الأجانب فى التملك العقارى بالأراضى المصرية يرجع إلى القانون الصادر فى ١٠ يونيو ١٨٦٧[1] الذى أعطى فى مادته الأولى هذا الحق للأجانب « بكافة أراضى الممالك العثمانية ماعدا إقليم الحجاز أسوة رعايا الدولة وبدون شرط آخر » .. كما صدر فى نفس الوقت بروتوكول دولى[2] بعدم مساس حق الأجانب فى الملكية العقارية ، الامتيازات المصدق عليها بالمعاهدات الدولية « بل تستمر مرعية الإجراء فى حق ذات أشخاص ومنقولات الأجانب الذين صاروا من أرباب العقارات » . وقد شكل هذان الأمران شخصية الأجانب فى الملكية الزراعية وكل ما يتعلق بها من علاقات إنتاجية .

وثمة تحفظ فى استخدام كلمة الأجانب فيما يتعلق بالملكية ، فالمعروف أن الإحصائيات الرسمية بتوزيع الملكية منذ أول صدورها فى عام ١٨٩٦ درجت على تصنيف الملاك بين مصريين وأجانب . وهو تصور يحتاج لشىء من التوضيح إذ أن المعيار الذى كان معمولا به آنذاك هو الجنسية ، وطبقاً لمعيار الجنسية هذا كان يمكن اعتبار الشخص المولود فى مصر ويتكلم اللغة العربية أجنبياً لمجرد حصوله على جنسية أجنبية لاعتبارات خاصة به مثل اليهود وبعض أفراد الأقليات الأخرى للتمتع بمميزات الجنسية التى يحصل عليها ، ومن ناحية أخرى فإن أناساً من مسيحى

---

(١) الحكومة المصرية ، القوانين العقارية فى الديار المصرية ص ١٤ .

(٢) نفسه ، ص ١٥ .

لبنان كعائلة سرسق وشديد ممن كانوا قد استقروا فى مصر واقتنوا ملكيات كبيرة وحصلوا على الجنسية المصرية كانوا يعتبرون مصريين رغم عدم اندماجهم داخل المجتمع المصرى فضلا عن معيشتهم على النمط الأوروبى بحيث كان يجب أن يحسبوا كأجانب لا كمصريين[1] .

وتمثل شركات الأراضى نوعاً من الملكيات الزراعية الكبيرة أيضاً ، ورغم أنها تعتبر ملكيات أجنبية فى التصنيف الاجتماعى للملكيات الكبيرة ، إلا أنها تختلف عن ملكيات الأجانب الفردية من حيث طبيعة استغلال الأرض ، فعلى حين كانت علاقة الأفراد علاقة مباشرة فى استغلال الأرض كانت علاقة الشركات تدور حول البيع والشراء فى المحل الأول .

وقبل سنة ١٩١٤ كان عدد شركات الأراضى يبلغ خمسة عشر شركة هى :

شركة أبو قير (تأسست فى ١٨٨٨) وشركة أراضى البحيرة (١٨٩٤) والشركة العقارية المصرية (١٨٩٦) والشركة المساهمة الزراعية الصناعية (١٨٩٧) والشركة المصرية الجديدة (١٨٩٩) وشركة كوم امبو (١٩٠٤) والشركة المصرية للمشروعات والتنمية Egyptian Ehterprise, Development Co (١٩٠٤) وشركة أراضى الغربية (١٩٠٥) وشركة الشيخ فضل (١٩٠٥) والاتحاد العقارى المصرى (١٩٠٥) والشركة الإنجليزية المصرية لتقسيم الأراضى (١٩٠٥) Anglo Egydtian Land Allotment Co. وشركة الأراضى المصرية المتحدة ليمتد United Egyptian Lands Ltd, (١٩٠٦) وشركة سيدى سالم (١٩٠٦) وشركة كفر الدوار الزراعية (١٩٠٧) والشركة الزراعية المصرية (١٩١١)[2] .

ولقد توقف تأسيس هذا النوع من الشركات منذ عام ١٩١١ إلى عام ١٩٢٦ حيث عاد النشاط مرة أخرى إلى سابق عهده وإن كان بدرجة أقل ، وربما يرجع

---

(1) G. Baer, OP. Cit, p. 120.

(2) Ibid, p. 125.

هذا إلى عدم الاستقرار السياسى الذى مر به المجتمع المصرى من الحرب العالمية الأولى إلى ثورة ١٩١٩ . ففى ١٩٢٦ تأسست شركة القاهرة الزراعية وفى ١٩٢٩ تأسست شركة أراضى الدقهلية ، وفى عام ١٩٣٦ تأسست شركة الكروم والكحول المصرية Viticole et Vinicole d'Egypt وفى عام ١٩٣٧ تأسست شركة أراضى كفر الزيات . وفى عام ١٩٤٦ تأسست شركة تأجير الأراضى الزراعية Soc. agricole et Fermier Fermag وشركة الجعفرية للصناعة والزراعة . وفى عام ١٩٤٧ تأسست شركة البساتين والكروم المصرية[1] .

ولقد بلغت هذه الشركات قمة استثماراتها حوالى ١٩١٠ ثم انكمشت تدريجياً إلى ١٣ مليون جنيه فى أوائل العشرينات ، وبعد تدهور ضئيل فى الثلاثينات عادت للنهوض مرة أخرى خلال الأربعينات حتى وصلت إلى ١٤ مليون جنيه فى عامى ١٩٤٥ — ١٩٤٦ .

ويلاحظ بصفة عامة أن شركات الأراضى الرئيسية الضخمة استطاعت أن تحقق الاستمرار والصمود والبقاء حتى خلال سنوات الأزمات ، ولعل ما يؤكد ذلك استقرار حجم الملكيات التى تحت يدها استقراراً نسبياً خلال الفترة ودون تغيير يذكر فيما عدا ما حدث خلال العشرينات من قيام شركات الأراضى الكبرى وفى مقدمتها شركة أراضى البحيرة ببيع مساحات كبيرة من ممتلكاتها .

وثمة نقطة على جانب من الأهمية وهى أن التناقص الذى كان يحدث فى ملكيات بعض الشركات لا يعنى أفلاسها فكل ما كان يحدث هو انتقال الملكية من شركة إلى شركة أخرى بسبب اختلاف نوع الاستغلال بين هذه الشركات ، فمثلا شركات ينحصر نشاطها الرئيسى فى إصلاح الأراضى وبيعها (شركة سيدى سالم ، والشركة المساهمة الزراعية والصناعية ، شركة أراضى البحيرة) وشركات كانت مهمتها زراعة الأراضى المستصلحة هذه واستغلالها (شركة كوم امبو . شركة البساتين والكروم المصرية . وشركة الكروم والكحول المصرية) . وأكثر من هذا

---

(1) G. Baer, op. CiT., p. 124. أنظر الجدول ص ٣٧ .

والجدول التالى يبين حجم ملـكيات هذه الشركات خلال الفترة :

إسم الشركة	الملـكية بالفدان			
	١٩٢٤	١٩٣٢	١٩٤٠	١٩٤٨/ ١٩٤٩
شركة أبو قير	=	٩٥٥٩	٨٣١٠	٣٦٧٣
شركة أراضى البحيرة	٧٠٠٠٠ +	٦٥٤٦١	٦٠٣٤٥	٤٩٥١١
الشركة العقارية المصرية	—	—	١٣٤٠	٢٦٠٠
الشركة الزراعية والصناعية والمساهمة	١٩٠٢٠	١٦٥٠٠	١٣٦٤٢	٣٧٤٥
الشركة المصرية الجديدة	٦٥٨٢	٦٢٢٥	٤٩٥٥	٥٦٧٥
شركة كوم أمبو	٣٠٠٠٠	٧٠٠٠٠	٦٩٣٨٨	٦٨٤٩٦
الشركة المصرية للمشروعات والتنمية	٢٠٠٠ +	٢٠٠٤	٩٥٠	١١٥٣
شركة أراضى الغربية	٦٢٨٧	٥٨٠٠ +	٤٩٦٩	٧٦٩١
شركة الشيخ فضل	—	—	=	٧٠٠٠
الاتحاد العقارى المصرى	٥٤٢٥	٣٦٦٨	٣٣٧٢	٣٤٢٨
الشركة الانجليزية المصرية لتقسيم الأراضى	٤٩٦١	٣٤٨٠	٤٣٩٩	٢٣٤٢
شركة الأراضى المصرية المتحدة ليمتد	١٣١٥	=	١٦٨٣	—
شركة سيدى سالم	١٠٥٠٩	٨٥١٩	=	١٥٣٨
شركة كفر الدوار الزراعية	١٧٩٤	—	—	—
الشركة الزراعية المصرية	=	=	٣٦٤٨	—
شركة القاهرة الزراعية	—	٦٩٧٧	=	١٢٥٧
شركة أراضى الدقهلية	—	٤٧٣٤	٢٨٥٦	٢٢٠٨
شركة الـكروم والـكحول المصرية	—	—	٤٤٣٢	٧٣٥٥
شركة أراضى كفر الزيات	—	—	٤٥٠٠	٣٢٩٤
شركة تأجير الأراضى الزراعية	—	—	—	٣٠١٥
شركة الجعفرية للصناعة والزراعة	—	—	—	١٤٢٥
شركة البساتين والـكروم المصرية	—	—	—	٥٢٥٣
إجمالى	١٥٧٨٩٣	٢٠٢٩٢٧	١٨٨٧٧٩	١٨٠٦٥٩

ملاحظات للجدول :

= شركات تملك أراضى ولـكن غير معروفة

— شركات لا تملك

+ تقدير على أساس السنوات السابقة واللاحقة

فقد حدث أن غيرت شركات الكروم تخصصها الأصلى من إصلاح الأراضى وبيعها إلى الزراعة . يضاف إلى هذا أن الأراضى كانت تتنقل من شركة إلى أخرى فمثلا كل أراضى شركة سيدى سالم عند تأسيسها — حيث يملك الاتحاد العقارى المصرى جزء كبير منها — اشترتها من شركة أراضى البحيرة، كما أن جزءاً هاماً من أراضى الشركة المساهمة الزراعية والصناعية التى اشترتها خلال الأربعينات انتقلت إلى شركات أخرى (حوالى ٣٠٠٠ فدان لشركة أراضى الغربية ، وأكثر من هذا لشركة تأجير الأراضى الزراعية) ..

وجدير بالذكر فى هذا المجال أن مؤسسى شركة ما كانوا من كبار الملاك نقلوا ملكياتهم أو باعوا أنصبتهم لحساب تأسيس الشركة فمثلا اشترى مؤسسو شركة الإتحاد العقارى وهم عائلات قطاوى ومنشه وسوارس أكثر من ٦٠٠٠ فدان بناحية البدرشين (جيزة) ، واشترت شركة الكروم والكحول المصرية أراضيها من الأخوان جانا كليس وبيرار كوس Pierrakos الذى كان يملك أغلب رأسمال الشركة فى عام ١٩٤٩ ومديرها فى الوقت نفسه . كذلك اشترت شركة الجعفرية أراضيها من تومايدس Thomaidis الذى أصبح واحداً من مديرى الشركة فيما بعد .

ومن ناحية أخرى فإن بعض الشركات حصلت على أراضيها بوسائل الحجز والبيع وفاء للديون خلال أزمة عام ١٩٢٩ ، ومن هذه الشركات الشركة الزراعية المصرية التى خصصت نشاطها فى هذا المجال لسنوات طويلة ، وشركة أبو قير التى زادت — ملكياتها من ٧٨١٤ فدان إلى ٩٦٨٦ فدان بين عامى ١٩٢٩ — ١٩٣٤[1] .

وتأتى بعد ذلك الحكومة المصرية كمالك كبير يمتلك بقية أراضى البلاد غير المملوكة ملكية خاصة . واعتبار الحكومة مالكا كبيراً ليس مبنياً على أساس حجم المساحة الواقعة تحت يدها وإنما مبنى على أساس أن علاقتها بتلك الأراضى

---

(1) G. Baer, Op. Cit; P. 124—127.

ليست علاقة ملكية مجردة فقط بل هى تمارس نشاطاً اقتصادياً داخل أراضيها من تأجير وزراعة وغيره مما يسمح لنا بوضعها ضمن كبار الملاك .

وتمارس الحكومة نشاطها هذا من خلال مصلحة الأملاك الأميرية التى أنشئت بأمر عال فى ٧ أبريل ١٩١٣ من مصلحتين كبيرتين ضمتا معاً وهما : مصلحة الدومين ومراقبة أملاك الميرى الحرة . وكانت مصلحة الدومين (تأسست فى ١٨٧٨) تدير قبل ١٩١٣ أكثر من ٤٢٥٠٠٠ فداناً مرهونة لضمان قرض حكومى قدره ٨٫٥٠٠٫٠٠٠ جنية باعت منها نحو ثلثيها لحساب الدين المضمون وبقى حوالى ١٥٠٥٠٠ فدان خالصة من الرهن سلمتها للحكومة فى عام ١٩١٣ حيث ضمتها الحكومة إلى مراقبة الأملاك بوزارة المالية. وكانت هذه المراقبة تدير وقتئذ أملاك الحكومة الخاصة ، والتى كان يعبر عنها بالأملاك الحرة من أراضى بناء وزراعة وإن كان أكثرها بوراً ، ثم أطلق على أراضى مراقبة الأملاك « أطيان المديريات والمحافظات » كما أطلق على أراضى الدومين إسم « التفاتيش » وبلغ عدد هذه التفاتيش ثمانية هى : بلقاس . بشبيش . برارى المندورة . محلة موسى . المرابعين . سخا . الفيوم . بيلة . وكانت أراضى كل تفتيش تقسم إلى أراضى بور وأراضى صالحة للزراعة[1].

وتعتبر وزارة الأوقاف ـ وهى هيئة حكومية ـ من كبار الملاك أيضاً إذ تقع تحت إدارتها كل الأراضى الزراعية الموقوفة على أعمال البر والإحسان وليست علاقاتها بتلك الأراضى علاقة تبعية مجردة بل هى تدير هذه الأراضى إدارة اقتصادية بهدف الربح[2]. كما سيأتى ذكره .

* * *

بعد استعراض التصنيف الاجتماعى لكبار الملاك ، يجدر بنا أن نتناول الجهود ـ

---

(١) تقرير لجنة المالية بمجلس النواب عن ميزانية عام ١٩٣٦ — ١٩٣٧ .

(٢) تقرير عن مشروع ميزانية وزارة الأوقاف ١٩٣٠/١٩٣١ (مجلس النواب) ١٩٣٠/٤/٢٩ .

التى كان يبذلها هؤلاء الملاك للتملك والوسائل التى انتهجوها لاقتناء الأراضى وتوسيع ملكياتهم والدوافع الكامنة وراء ذلك ..

فمنذ إعطاء الأفراد حق ملكية الأراضى فى مصر منذ عام ١٨٩١ وجهودهم لم تنقطع فى الضغط على الحكومة بوسيلة أو بأخرى لكى تتنازل عن الأراضى الواقعة تحت سيطرتها وإباحة ملكيتها للأفراد . ففى البداية أصدر مجلس النظار فى ٢١ فبراير ١٨٩٤ لائحة[1] . « بجواز إعطاء البرك والمستنقعات ملك الميرى المضرة بالصحة العمومية بصفة ملكية إلى من يتعهد بردمها » (مادة ١) مع إعفائها من دفع ضريبة عنها لمدة عشر سنوات (مادة ١١) وبشرط أن تكون هذه البرك والمستنقعات على مسافة أقل من ألف متر من أماكن سكن كل مدينة أو ناحية أو عزبة (مادة ١٢) » . وقد يكون الدافع وراء تلك اللائحة حماية الأهالى من الأمراض التى قد تصيبهم من جراء انتشار هذه البرك ، ولكنها من ناحية أخرى كانت مشجعاً على التملك .

وسعياً وراء هذا الهدف ارتفعت أصوات الملاك تبصر الحكومة بطريقة أو بأخرى بأهمية مشروعات إصلاح الأراضى وتقديمها على ما عداها من المشروعات الاخرى ، فقد كتب مالك كبير يطالب الحكومة بالبدء فى إصلاح الأراضى البور بتقسيمها إلى قطع تختلف بين مائة فدان وعشرة آلاف فدان وبيعها بثمن «زهيد» للملاك المصريين أو الشركات لإصلاحها وتعميرها فى مدة معينة ، فإذا كان المشترى شركة تتعهد بأنها إذا باعت الأرض لصغار الملاك لا يتجاوز ربحها الثمن الأصلى ومصاريف الإصلاح وفوائد هذه المبالغ[2]. وواضح أن مساحة القطع المقترحة للبيع لايقدر على شرائها مهما كان ثمنها زهيداً، إلا كبار الملاك الذى كان يعبر عنهم ولاشك.

---

(١) الحكومة المصرية ، القوانين العقارية فى الديار المصرية ص ٣٨ - ٤٠ .

(٢) المقطم ، ١٩١٩/٨/٦ - رأى لمحمد أبو الفتح يرد فيه على جريدة التيمس التى نشرت مقالا لمراسلها فى مصر قال فيه بوجوب زيادة الماء فى السودان بدلا من أحياء الأقسام الشمالية من الدلتا .

وبعد إنشاء مصلحة الأملاك الأميرية فى عام ١٩١٣ لتدير أملاك الدولة — كما تقدم — أخذت الدعوة لتصفية هذه المصلحة وطرح أراضيها للبيع تنتشر وحمل لواءها كبار الملاك بطبيعة الحال ، وقيل أن تصفية هذه المصلحة وتقسيم أراضيها وبيعها للأهالى لزراعتها واستغلالها يعد مسايرة للتطور الاجتماعى « وعندئذ تستريح الدولة من مصلحة لا تجد من بقائها إلا المصاعب التى لا تقابلها فوائد[1]

ونوه مالك كبير آخر[2] إلى الخسارة التى تحققها هذه المصلحة فهى تصرف نحو ٦٠ ./. من إيراداتها على موظفيها وعمالها ، فبينما كانت إيرادات عام ١٩٢٣ ، ٧٨٢ جنيها كانت المصروفات ٤١٠٫٣٦٢ جنيه وبينما كانت الإيرادات عام ١٩٢٤ ٧٩٣ جنيها كانت المصروفات ٤٠٢٫٦٢٦ فى حين أنه لا ينبغى ألا تتعدى المصروفات ١٥ ./. من الإيرادات ، ومن ثم طالب ببيع هذه الأراضى للأهالى وهو اقتراح سبق أن تقدم به فى الجمعية التشريعية « لأن الحكومة لا تستطيع أن تكون مزارعه أو متاجره — وتتقن عملها كما يتقنه الأفراد » وفى ذلك فائدة للحكومة تعود عليها من ربط المال على تلك الأراضى تدر إيراداً ثابتاً ضخما .

ولا شك أن وراء مثل هذه الآراء الفكرة الليبرالية التى كانت منتشرة آنذاك والتى كانت تحدد دور الحكومة أو الدولة فى الدفاع والأمن وبعض الخدمات العامة وترفض أن تقوم الحكومة بدور استثمارى فى أى مجال من مجالات الزراعة والصناعة والتجارة ، ومع هذا فقد وجد من يعترض على فكرة تصفية مصلحة الأملاك وينبه إلى خطورة ذلك على أساس « أن النظم الاجتماعية الراقية تقتضى فى مصر خاصة أن لا تباع الأطيان الميرى للأفراد بل أن توضع النظم الهادئة العادلة التى تجعل كافة الأطيان تؤول إلى الحكومة ثم توزع بطريق التأجير للزراع توزيعا عادلا » حتى يعود التوازن إلى ملكية الأراضى بدلا من انقسام « الأمة إلى قسمين

---

(١) السياسة ٢٩ / ٨ / ١٩٢٤

(٢) الأهرام ٢٩/٤/١٩٢٥ « إصلاح اقتصادى خطير بقلم قلينى فهمى »

غير متناسبين : أحدهما السادة المرفهون والآخر العبيد المرهقون[1] » خاصة وأن أول صفقة من أراضى الحكومة طرحت للبيع عام ١٩٢٨ لصغار المزارعين أوضحت أن بعض كبار الملاك أغروا صغار الملاك للتقدم لشراء هذه الأراضى لحسابهم هم أى كبار الملاك وهكذا [2] .

وعندما وضعت الحكومة مشروعا يبيع ٥٠٧١٠٣ فدانا من الأملاك الأميرية خصصت ١٣١٫٥٨٢ فدانا لصغار الزراع مكونة من ٦٤٠٠٠ قطعة لا تزيد الواحدة عن عشرة أفدنة ، بينما خصصت لكبار الملاك ٣٤٣٫٥٢١ فدان مكونة من ٣٨٠٠٠ قطعة كل قطعة من عشرين إلى مائة فدان بالإضافة إلى طرح ٣٢٫٠٠٠ فدان من الأراضى البور كل قطعة بين مائة فدان ومائتى فدان[3] .

أى أن المستفيد الأول من هذا التوزيع كانوا كبار الملاك ، فرغم قلة عددهم بالنسبة إلى صغار المزارعين فقد خصصت لهم الحكومة نسبة أكبر من الأرض . فقد قال مكرم عبيد صاحب المشروع أن الحكومة « إذا اتجهت بادىء ذى بدء للفلاح والزارع الصغير فيما وضعت من مشروعات فإنها لم تغفل شأن متوسطى وكبار الزراع . فليقبل الأهلون على الشراء فهم أصحاب الحق الأول فى أراضى الحكومة

---

(١) شاكر فهمى المحامى ، بيع الأملاك الأميرية خطأ اجتماعى « السياسة ٢٠ / ٧ / ١٩٢٦ » .

(٢) المقطم ١٩٢٨/٨/٢٣ — افتتاحية العدد « أطيان الحكومة ولمن تباع »

(٣) مشروع وزير المالية مكرم عبيد لتوزيع أراضى الحكومة « الكتلة ١٩٤٥/٩/١٨ » أنظر أيضاً مذكرة وزارة المالية فى ١٩٣٦ مرفوعة لمجلس الوزراء بشأن إصلاح الأراضى البور وتوزيعها بمعرفة مصلحة الأملاك الأميرية أو بعض الهيئات والشركات حيث اقترح تخصيص ٤٠٦٠٠ فدانا بوراً وتوزيعها على كبار الملاك لإصلاحها بشرط أن يدفع ٢٠ ٪ من الثمن مقدماً بفائدة قدرها من ٣٫٥ ٪ على الـ ٨٠ ٪ الباقية (مجلس النواب ١٩٣٦/٩/١٦) .

التى لا يصح عدلا ولا فعلا أن تبقى الأرض بين يدى الوكيل ويحرم منها الأصيل[1] فعبر بذلك عن وجهة نظر كبار الملاك وموقفهم من بقاء الأراضى فى يد الحكومة.

أما فيما يتعلق بحركة الأجانب وجهودهم من أجل التملك فى مصر فيلاحظ أنه حتى العشرينات كان نشاط الأجانب موجها إلى المهن المختلفة فى مجالات الصناعة والتجارة والمال والخدمات بنسبة أكبر من تلك التى كانت للمصريين . أما فى مجال الزراعة فإن نسبة الأجانب الذين وجهوا جهودهم نحوها كانت ١ — ٢ ٪ بينما بلغت نسبة المصريين حوالى ٦٠ ٪ . ورغم أن عدد الأجانب كان قليلا ولا يزيد عن ٢ ٪ من السكان فقد كانوا يمتلكون أكثر من ١٠ ٪ من الأراضى حتى العشرينات وأكثر من ٨٫٥ ٪ حتى منتصف الثلاثينات وأكثر من ٦ ٪ حتى أواسط الأربعينات . وهذا يرجع إلى أن جهودهم كانت محصورة فى تكوين شركات الأراضى التى كانت تمثل الجزء الأكبر من ملكية الأجانب والتى كانت تقوم باستصلاح الأراضى البور وبيعها — كما سبق ذكره - بحيث يكون من الخطأ تصور أن الأجانب كانوا راغبين عن استثمار أموالهم فى مجال الزراعة ، بل أن الأجانب المقيمين بمصر من اليونان والطليان ستثمروا أموالهم فى هذا المجال وخاصة فى أوقات ارتفاع قيمة الأراضى والإيجارات فمثلا امتلك كل من جانكليس وبيراركوس اليونانيين حوالى ٧٠٠٠ فدان فى البحيرة ، وامتلك تومايدس اليونانى أيضاً حوالى ١٤٣٥ فدانا بالشرقية كما تملك أرمانت السندرينى armant Alessandrini الإيطالى أكثر من ٢٤٠٠ فدان كان يزرع منها بالفعل حوالى ١٦٠٠ فدان[2]

وإذا كانت ملكيات المصريين تقسم عادة بين صغيرة ومتوسطة وكبيرة فإن ملكية الأجانب كانت ملكية كبيرة دائمة ، ســواء على مستوى الأفراد أو الشركات ، ففى سنة ١٩١٩ بلغت نسبة الملكيات الكبيرة للأجانب ٩٢٫٩ ٪

---

(١) بيان وزير المالية (مكرم عبيد) بشأن بيع أراضى الحكومة (الكتلة) ١٨ / ١٠ / ١٩٤٥

(2) G. Baer, op. Cit.P. 120 – 121

من مجموع الملكيات الأجنبية ، ٩٣٫٠ ٪ فى عام ١٩٢٩ ، ٩١٫٢ ٪ فى عام ١٩٣١ ثم وصلت إلى ٩٠٫٩ ٪ فى عام ١٩٤٩ (١) .

وإذا كانت الفترة من ١٩٠١ إلى ١٩١٠ تعتبر فترة ازدهار بالنسبة لتوسع الأجانب فى تملك الأراضى حيث زادت مساحة ما كانوا يملكون من ٥٥٤٤٠٩ فدان إلى ٧٢٠٢٣٠ فدان من مجموع المساحة الكلية أى بنسبة ١٠٫٩ ٪ - ١٣٫٢ ٪ فإن الفترة من ١٩١٧ إلى ١٩٢٠ شهدت انكماشاً حاداً فى هذا المجال فقد تقلصت الملكية من ٧١٣١٠٥ فدان (١٩١٧) إلى ٥٥٣٢٧١ (١٩٢٠) أى من ١٣ ٪ إلى ١٠ ٪ بالنسبة لمجموع الملكية الفردية ، وأرغمت هذه الحالة الشركات على إيقاف معاملاتها المالية من قروض وغيرها واضطر بعضها مثل الشركة المصرية الجديدة والاتحاد العقارى المصرى لبيع قدر كبير من أراضيها بنسبة لم تحدث من قبل ، كما انخفضت رؤوس الأموال المستثمرة فى هذا المجال من ١٨٫٤٧٧٫٠٠٠ جنيه مصرى فى ١٩١٥ إلى ١٤٫٩٣٩٫٠٠٠ جنيه مصرى فى ١٩٢١ ، وقد ازدادت ملكيات الأجانب حوالى ٤٠٫٠٠٠ فدان خلال الثلاثينات نتيجة مشتريات شركة كوم أمبو فى عام ١٩٣١ (٢) .

على أن حجم ملكية الأجانب كان يتأثر إرتفاعاً أوانخفاضاً بالوضع السياسى فى البلاد ، ففى أعقاب عقد معاهدة ١٩٣٦ وإلغاء الامتيازات الأجنبية فى ١٩٣٧ بمعاهدة مونتريه ، انخفضت نسبة ملكياتهم انخفاضاً كبيراً إلى حوالى ٧٠٫٠٠٠ فدان وإلى حوالى ١٠٫٠٠٠ فى عامى ١٩٤٨ / ١٩٤٩ كما أن قانون الشركات الذى صدر فى عام ١٩٤٦ حدد من نشاط الأجانب فى امتلاك الأراضى لدرجة أن شركة كوم أمبو أعادت تسجيل نفسها كشركة مصرية وليست أجنبية (٣) . يضاف إلى هذا مشروع القانون الذى قدمه عبد الرحمن الرافعى فى مجلس الشيوخ فى ٨

---

(1) G. Baer, op. Cit., P. 122

(2) Ibid, P 123.

(3) Ibid,

ديسمبر ١٩٤٨ بحظر بيع الأراضى للأجانب[1]

* * *

إذا انتقلنا إلى الوسائل والطرق التى حصل بها كبار الملاك على الأرض ـ خلال الفترة ـ وجدنا أكثر من طريقة ووسيلة فهناك من كان يحصل على أرضه بالشراء من أراضى الدولة المطروحة للبيع بمعرفة مصلحة الأملاك الأميرية وهناك من كان يعمد إلى وضع يده على مساحات من الأرض دون مبالاه ، ومنهم من كان يستند إلى وجوده بالسلطة السياسية .

غير أن الشراء من أراضى الدولة يمثل الطريقة الرئيسية لاقتناء الأرض بالنسبة لكبار الملاك ، فمنذ تأسيس مصلحة الأملاك الأميرية فى عام ١٩١٣ ـ كما تقدم ـ وحتى عام ١٩٤٩ باعت ٤٥٥٧٩٩ فداناً ، ورغم أن الإحصائيات الرسمية الخاصة ببيع هذه الأراضى لا توضح نوعية المشترين إذا كانوا من كبار الملاك أم من صغارهم فهى تذكر فقط المساحات المباعة سنوياً ، فمن الممكن معرفة المساحات التى اشتراها كبار الملاك من ملاحظة الارتفاع النسبى فى شرائح الملكيات أكثر من ٥٠ فداناً حسبما توضح الإحصائيات الرسمية . فقد كانت مبيعات مصلحة الأملاك منذ عام ١٩٣٩ إلى ١٩٤٩ ـــ وهى السنوات التى شهدت ارتفاعاً فى الملكيات الكبيرة ـــ كما يلى :

السنة	عدد الأفدنة	السنة	عدد الأفدنة
١٩٣٩ – ١٩٤٠	١٢٦٢٠	١٩٤٤ – ١٩٤٥	١٧٠٧٤
١٩٤٠ – ١٩٤١	٢٠٧٩٩	١٩٤٥ – ١٩٤٦	٢٦٥٤٨
١٩٤١ – ١٩٤٢	١٥١٩٩	١٩٤٦ – ١٩٤٧	٣٧٣٢٥
١٩٤٢ – ١٩٤٣	١٤٤٠٨	١٩٤٧ – ١٩٤٨	١٥٦٦٢
١٩٤٣ – ١٩٤٤	٢٦٥٧٩	١٩٤٨ – ١٩٤٩	١٥٦١٥

(١) مجلس الشيوخ جلسة ١٩٤٨/١٢/٨ .

وقد تركزت هذه المبيعات فى كل من مديريات البحيرة والغربية والشرقية وهى مناطق الأراضى الأميرية ، فقد بيع بالبحيرة حوالى ٢٠٫٠٠٠ فدان بين عامى ١٩٤٠ ، ١٩٤٤ ، وحوالى ٥٥٫٠٠٠ فدان بالغربية بين عامى ١٩٤٠ ، ١٩٤٨ ، وحوالى ٣٥٫٠٠٠ ، ١١٫٠٠٠ فدان بنفس المديرية بين عامى ١٩٤٠ — ١٩٤٤ وعامى ١٩٤٧ ، ١٩٤٩ . وهذه المديريات الثلاث هى التى شهدت ارتفاعاً فى الملكيات أكثر من خمسين فداناً ، ففى البحيرة ازدادت هذه الملكيات ١٢٣٢٣ فداناً بين عامى ١٩٣٩ ، ١٩٤٦ ، وفى الغربية زادت ٢١٤٧٥ فداناً بين عامى ١٩٣٩ ، ١٩٤٧ وبالشرقية ١٢٧٦٠ فداناً بين عامى ١٩٤١ ، ١٩٤٦[1] .

وإذا كان الشراء من أراضى الحكومة (الميرى) يمثل وسيلة هامة ورئيسية لتملك الأرض ، فقد كانت هناك وسيلة أخرى وهى الشراء من شركات الأراضى بنظام التقسيط الذى أغرى كثيراً من الملاك باقتناء الأرض وسبب وقوعهم فى حبائل الديون فيما بعد .

فقد كانت القواعد المعمول بها فى شراء الأرض من الشركات هى دفع نصف ثمن الأرض أو ربعها قبل أو عند التصديق على عقد البيع ثم دفع الباقى أقساطاً حسب الشروط الموضوعة ، فإذا كانت قيمة الأرض ٤٠٠٠ جنيه ودفع المشترى النصف مقدماً وكانت مدة التقسيط عشر سنوات فإن قيمة القسط السنوى بعد الفوائد يبلغ ٢٢٠ جنيهاً . وبعض الشركات كانت تبيع بالتقسيط أيضاً ولكن بصورة عقد إيجار بينها وبين المشترى بحيث تكون قيمة الإيجار موازية للقسط السنوى مضافاً إليه فائدة رأس المال بنسبة ٧ — ٨ ٪ ، وهذه الطريقة كانت تعطى الشركة سهولة نزع الأرض وطرد المستأجر الذى هو المشترى فى حالة تأخيره فى سداد الإيجار (وهو قسط البيع السنوى) . وقد أوقعت تسهيلات شراء الأرض بالقسط الملاك فى مشاكل كثيرة ، ففى سنوات ارتفاع أثمان المحاصيل كما حدث خلال الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ — ١٩١٨) اندفع الملاك وراء شراء الأراضى ، غير أن هبوط أسعار المحاصيل فى سنتى ١٩٢٠ — ١٩٢١ وإنخفاض قيمة الأراضى

---

(1) G. Baer, op Cit., P. 98 — 99.

أعجز الملاك عن سداد الأقساط السنوية المستحقة عليهم مما جعل الشركات تنزع ملكية الأراضى بثمن بخس وتعيدها إلى حظيرتها[1] .

وقد حدث أن محمد كامل جلال ـ أحد كبار الملاك بالمنيا ـ اشترى من شركة أراضى الشيخ فضل أراضى فى ١٩٢٠ ولكن أزمة الثلاثينات أعجزته عن الوفاء بأقساط الشراء حتى أن ورثته توقفوا عن الدفع تماماً فى عام ١٩٣٥ وانتهى الأمر إلى استعادة الشركة لأراضيها فى عام ١٩٣٧[2] .

وبعض كبار الملاك — وإن كانوا قلة — كانت وسيلتهم فى اقتناء الأرض وضع اليد عليها عنوة ، فمثلا نجد أن واحداً من هؤلاء وهو محمد باشا محفوظ قد وضع يده على ٣٠٠ فدان من أجود أراضى جزيرة منفلوط وكذلك سيد بك خشبة وضع يده على ٣٠٠ فدان أخرى بناحيتى نتاليا والمنشأة الكبرى بأسيوط دون دفع ثمنها[3] .

كذلك فإن واحداً من عائلة البدراوى عاشور وهو عبد العزيز وضع يده على ٥٠٠ فدان بكفر سعد بالغربية عام ١٩٤١ دون دفع ثمنها بل دفع « خلو رجل » لأحمد أبو الفتوح الذى كان واضعاً يده هو الآخر عليها . بل كان يرتكب حوادث القتل والاغتيال لمن يعترضون طريقة فى وضع يده على أى قطعة أرض . فقد قتل — بواسطة أشقياء كان يستأجرهم لهذا الغرض — ناظر زراعة بنواحى مجاورة له لاعتراضه على محاولته وضع يده (أى عبد العزيز) على ٥٠٠ فدان يملكها هو . وفى محاولة للاستيلاء على أرض يملكها بنك مصر بالغربية قتل أعوان عبد العزيز بعض عمال البنك وسرقوا أدوات الزراعة[4] .

---

(١) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٤٠ — ٤٢ . أنظر أيضاً . أحمد على ، المشكلة العقارية الزراعية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية ص ٢٧ .

(2) G. Baer, Op. Cit. p. 126,

(3) F. O. 848/12/3967,

(٤) محاكمات الثورة . المضبطة الأصلية لمحاكمة فؤاد سراج الدين ١٩٥٤/١/١٧ (مصلحة الاستعلامات) .

كما أن واحداً من عائلة سراج الدين شاهين وهو عبد الحميد وضع يده على ٤٧٠ فداناً بناحية أبيس بالبحيرة ، غير أن وزارة الداخلية رفعت يده عن الأرض بالقوة فى عام ١٩٤٨ ، وفى عام ١٩٥٠ - بعد تولى الوفد الوزارة - عاد ووضع يده من جديد على الأرض وعلى غيرها ولم تفعل له الحكومة شيئاً بطبيعة الحال فوصل جملة ما اغتصبه من الأرض ١١٨٢ فدان[١] .

هذا إلى أن المرحوم بك السعدى اغتصب ستة أفدنة وثلاثة وعشرين قيراطاً وأربعة عشر سهما عنوة من ثمانية من صغار المزارعين بنواحى مغاغة بالمنيا وإن كان تم التراضى بين الطرفين على أساس البيع فيما بعد[٢] وليس المهم هنا حجم الأرض المغتصبة بقدر أهمية الواقعة نفسها .

ولقد كان الاستناد إلى النفوذ السياسى أحد الوسائل التى استخدمها بعض كبار الملاك فى اقتناء الأراضى فمثلا استطاع محمد أبو الفتوح (باشا) الذى كان وكيلا لوزارة الزراعة عام ١٩٢٢ أن يحصل على أرض جيدة من أراضى الميرى بالتبادل مع أرض رديئة من أملاكه بالغربية خسرت بسببها خزانة الحكومة ٣٧٣٣٦٫٥٠٠ فقد لجأ إلى طرق غير شريفة فى تعمية مدير مصلحة الأملاك من حيث جعله يمر فى القطع الجيدة بأملاكه بينما اتفق مع خولى أراضى الميرى على أن يجعل مدير المصلحة يمر فى القطع الرديئة من أملاك الحكومة المطلوب التبادل معها فى مقابل مكافأته بترقيته[٣] .

---

(١) محاكمات الثورة ، المصدر السابق .

(٢) مكلفة ناحية طنبرى مغاغة المنيا (المدة من ١٩١٢ — ١٩٢٦) دار المحفوظات المصرية .

(٣) الأخبار ١٩٢٤/٥/٢٠ حيث نشرت الخطاب المرسل من محمد أبو الفتوح إلى الشيخ محمد هريدى ناظر زراعته فى ١٩٢٢/٧/٩ بترتيب خطة زيارة مدير مصلحة الأملاك مستر أنطونى . أنظر أيضاً مجلس النواب جلسة ١٩٢٤/٦/٧ حيث=

وثمة نموذج آخر في هذا المجال وهو الوسيلة التي حصلت بها زينب الوكيل وأختها على الأرض فمن المعروف أن زينب الوكيل من أسرة ليست غنية فقد ورثت من أبيها بعد وفاته في أوائل ١٩٤٢ ، ١٢ فداناً و ٢١ قيراطاً ، ٢٢ سهماً عليها ديون قدرت بـ ٧٦ جنيهاً ثم دخلت في مجال الشراء فاشترت ٨٠ فداناً ، ٧ قراريط ، ١٤ سهم بمركز شربين من فؤاد سراج الدين في يونيو ١٩٤٢ بسعر الفدان ٥٣ جنيه ثم باعتها مرة أخرى لنفس البائع في يونيو ١٩٤٤ بسعر الفدان ١٢٠ جنيها ثم اشترت في أكتوبر ١٩٤٢ — ٧٤ فداناً ، ١٨ قيراطاً ، ٢٢ سهماً من أميل عدس بناحية البركة مركز شبين القناطر بمبلغ ٩٢٩٤ جنيه . وفي نوفمبر ١٩٤٣ اشترت ٣٢ فداناً ، ٢٦ قيراطاً ، ١٦ سهما في ناحية سمخراط من بنك الأراضي بمبلغ إجمالى ٢٤٨٧ جنيه ثم ١٢٩ فداناً ، ٢٣ قيراطاً ، ٥ أسهم في يونيو ١٩٤٤ بناحية البركة والقلج من صبحى الشوربجى بمبلغ إجمالى ٢١٥٢٩ جنيه ، وكذلك الحال بالنسبة لأخويها أحمد وعبد الحميد الوكيل اللذين اشتريا ٦٥٧ فداناً ثمنها ١٥٧٫٠٠٠ جنيه من شركة الاتحاد العقارى[1] .

ولعل بيع الأراضي الميرى الذى تم بمعرفة مصلحة الأملاك الأميرية خلال المدة من ١٩٣٩ إلى ١٩٥٠ يثبت إلى حد كبير كيف استغل النفوذ السياسي في اقتناء الأرض[2] .

= طالب النائب محمد عبد الجليل أبو سمرة بتقديم المستر أنطونى إلى المحاكمة بسبب هذه الصفقة .

(١) محكمة الثورة ، جلسة محاكمة زينب الوكيل في ١ ، ١٩٥٤/٣/٢ (مصلحة الاستعلامات) .

(٢) أنظر أيضاً ص ٤٤ من هذا الكتاب . وأيضاً سيد مرعى ، الإصلاح الزراعى ص ٣١ حيث يذكر أن ما بيع لصغار المزارعين خلال المدة ١٩٣٩ — ١٩٤٩ بلغ ٣١١١ فداناً بنسبة ٢٫٧ ٪ ، ولخريجى المعاهد الزراعية كإقطاعيات ١٣٨٢٧ فداناً بنسبة ٧٫٦ ٪ بينما كانت نسبة ما تملكه كبار الملاك ٩٠٫٧ ٪ .

ولم يكن الإستناد إلى قوة السلطة كوسيلة من وسائل التملك قاصراً على رجال الأحزاب السياسية وأنصارهم بل كان موجوداً داخل أسرة محمد على ، فمن الملاحظ مثلا أن فرع الخديوى اسماعيل الذى استمر فى الحكم حتى عام ١٩٥٢ كان يملك أكثر من نصف ملكيات الأسرة كلها[١] . وهذا راجع بلا شك إلى استمرار وجودهم فى السلطة دون فروع الأسرة الأخرى . فرغم أن الملك فؤاد وإبنه فاروق حكماً ٣٥ سنة (١٩١٧ — ١٩٥٢) من ٧٣ سنة لحكم فرع إسماعيل إلا أنها كانت الفترة التى كانت يد السلطة الملكية مطلقة فى شئون البلاد بعد أن كانت أمور البلاد للمستعمر البريطانى ، فالملك فؤاد كان له فى بداية ارتقائه العرش (١٩١٧) ٨٠٠ فدان وصلت إلى ٢٨٠٠٠ فدان فى عام ١٩٣٦ وكان لفاروق وحده ٢٨١٠٩ر٢٨ فداناً ولأمه ولأخوته الخمسة ٢٠٨١٥ فداناً مما لا يدل على أن الأرض التى حصلوا عليها كانت بالوراثة من أبيهم فؤاد[٢].

ولعل الظروف السياسية التى كان يمر بها المجتمع المصرى أدت إلى التكالب على اقتناء الأرض بأى وسيلة من الوسائل ، فقانون الانتخاب المنبثق من دستور ١٩٢٣ اشترط أن يكون من بين المعينين بمجلس الشيوخ « كبار الملاك الذين يؤدون ضريبة لا تقل عن مائة وخمسين جنيهاً فى العام[٣] » فضلا عن رغبة المرشحين فى الدوائر الإنتخابية وخاصة فى الريف فى زيادة فرص نجاحهم باقتناء الأرض وربط أكبر عدد من الفلاحين الناخبين بهم وقد أدى ذلك بطبيعة الحال إلى ارتفاع أثمان الأراضى إلى ألف وألف خمسمائة جنيه للفدان الواحد ، وارتفاع القيمة الإيجارية للفدان الواحد إلى ٢٠ أو ٢٢ أو ٢٧ جنيهاً وهو مبلغ كان يعادل الثمن الحقيقى للفدان بل دفع هذا العامل أصحاب المهن غير الزراعية القاطنين بالمدن إلى الدخول

---

(١) أنظر ص ٣٣ من هذا البحث .

(٢) الهيئة العامة للاصلاح الزراعى ، ملفات الأسرة المالكة .

(٣) محاضر اللجنة العامة للدستور . جلسة ١٢/٦/١٩٢٢ .

فى حلبة الصراع حول الأرض واستغلالها عن طريق التأجير حتى وصلت نسبة الأرض المؤجرة ٧٥٪ من المساحة الكلية للأرض المزروعة[١].

والجدول التالى يثبت إلى حد كبير مدى الاندفاع وراء تملك الأرض خلال الفترة:

جـــدول*

يوضح تطور الملكية الزراعية لعينة محددة خلال الفترة من ١٩١٤ — ١٩٥٢

الإســـم	الملكية فى ١٩١٤ بالفدان	الملكية فى ١٩٥٢ بالفدان		
		ف	ط	س
عبد العزيز فهمى	٦٠	٥٩٠	—	—
أسرة نوار	٢٠٠٠	٥٤٤٣	٢١	—
عبد اللطيف المكباتى	٥٠٠	١٠٦٢	٦	٨
أحمد أبو الفتوح	١٠٠٠	٣٠٣١	١٨	١٨
على المنزلاوى	٥٠٠	١١٩٧	١٧	٣
على الشمسى	٢٠	٢٠٠	—	—
المصرى السعدى	٦٠٠	١٩٨٠	—	١٣
فتح الله بركات	٢٠٠	١٥٧٢	١٦	١
قلينى فهمى	٥٠٠	٥٣٥	٢٠	٧
حافظ المنشاوى	١٥٠	٤٤٠	١٠	١٦
حمد الباسل	٣٤٠٠	٢٨٠٧	٣	٨
ابراهيم إسماعيل أبو رحاب	١٠٠٠	٢١٥٣	٨	١٥
محمود أبو حسين	١٠٠٠	٢٤١٧	—	٨
محمود الأتربى	٨٧٢	٢٣٤٣	٢١	١٨
عزام	٥٠٠	٥٠٧	١٦	٥
محمد محفوظ	٣٥٠	٨٣٤	١٧	٢١
محمد شريعى	٨٠٠	٢٦٠٣	٢٠	١٢
راغب عطيه	٦٠٠	٦١٢	١٦	١١

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٣/٥/٢ .

السعدى بشارة الطحاوى	٨٠٠	١٦	٦	٢٦٥
زايد جلال	٣٠٠	–	–	٦٠٠
زكريا نامق	١٧٥	١٣	١٠	١١٥٨
لطف الله	٣٠٠٠	١١	٨	٦٦٠٤
متولى نور	٢٠٨	٧	٤	١٥٥٠
محمد علام	٧٥٠	٢٢	١٨	٤٨٣
أبو سقيت	٤٥٠٠	–	–	٨٠٠
محمد السيد أبو على	٦٠٠	١٣	١٢	١٣٣٧
عبد الخالق ثروت	٥٥٩ فى ١٨٩٦/١١/٢١	١٩	١٣	١٤٠٥
أحمد حشمت	١٥٠ فى ديسمبر ١٨٩٦	٢٣	٢١	٧٦٩
أحمد طلعت	منزل واحد بعابدين فى ١٨٩٦/٧/٤	٤	٧	٩٦٣

ورغم أن اختيار هذه العينة تم عشوائياً إلا أن هناك صفة واحدة تكاد تجمع بينهم هى أنهم كانوا شخصيات برزت بصورة أو بأخرى على مسرح الحياة السياسية والاقتصادية فى مصر خلال الفترة .

(*) تستند مادة هذا الجدول إلى المصادر التالية :

« أ » مصادر الملكية فى ١٩١٤ : مكلفات الأطيان الزراعية بدار المحفوظات ،

F.O., 371/1964/15252 : Report from Minstry of Interior, Adviser's office ; Note on the first elections for the Egyptian legislative Assembly, by Ronald Graham. Dec. 29, 1913.

وملفات خدمة ثروت وحشمت وطلعت بدار المحفوظات بناء على إقرارات الملكية فى ١٨٩٦ .

«ب» الملكية في ١٩٥٢ : قانون الإصلاح الزراعى ١٩٥٢/١٧٨ ، وقانون الإصلاح الزراعى ١٩٦١/١٢٧ .

ويعطينا هذا الجدول الحقائق التالية :

١ - أن ملكية بعض الأسر نمت نمواً عالياً بل أن واحداً مثل أحمد طلعت لم يكن يملك سوى منزل واحد بعابدين وصلت ملكية أسرته فى نهاية الفترة إلى ٩٦٣ فداناً .

٢ - أن معدل النمو لدى بعض الأسر ظل ثابتاً لم يتغير كثيراً مثل قلينى فهمى من ٥٠٠ فدان فى ١٩١٤ إلى ٧ر٢٠ر٥٣٥ فداناً فى ١٩٥٢ ، وأسرة عزام من ٥٠٠ فدان فى ١٩١٤ إلى ٥ر١٦ر٥٠٧ فداناً فى ١٩٥٢ وراغب عطية من ٦٠٠ فى ١٩١٤ إلى ١١ر١٦ر٦١٢ فداناً فى ١٩٥٢ وهؤلاء كانوا بعيدين عن مجالات المضاربة بالأرض والوقوع فى حبائل الديون العقارية .

٣ - إن ملكية بعض الأسر انخفضت إنخفاضاً ملحوظاً فى آخر الفترة عن بدايتها مثل أسرة السعدى بشارة الطحاوى من ٨٠٠ فدان فى ١٩١٤ إلى ١٦ر٦ر٢٦٥ فداناً ، ومحمد علام من ٧٥٠ فدان فى ١٩١٤ إلى ٢٢ر١٨ر٤٨٣ فداناً وأسرة أبو ستيت من ٤٥٠٠ فدان فى ١٩١٤ إلى ٨٠٠ فدان فى ١٩٥٢ ، وأسرة المصرى السعدى من ٥١٧١ فى ١٩١٤ إلى ٢ر٨ر٢٩١٨ فداناً فى ١٩٥٢ .

ويرجع هذا الهبوط الملحوظ إلى عدة عوامل منها تفتيت الملكية بين أفراد الأسرة عن طريق الوراثة أو التعرض لنزع الملكية بسبب الديون العقارية أو الانصراف عن مجال الزراعة إلى مجالات أخرى للاستثمار .

٤ - إن الأسماء التى تتكون منها هذه « العينة » فى عام ١٩١٤ ليست هى بطبيعة الحال المذكورة فى عام ١٩٥٢ فقد بدأت بفرد واحد وانتهى بعضها إلى الأسرة التى كونها هذا الفرد .

أشرنا فيما تقدم[١] إلى أن عدد كبار الملاك (١٠٠ فدان فأكثر) مصريين

---

(١) أنظر ص ٢٩ من هذا البحث .

وأجانب لم يتجاوز ثلاثة آلاف أسرة (٢٧٤٠ أسرة) خلال الفترة من ١٩١٤ — ١٩٥٢ ومعنى هذا أن الملكية الزراعية الكبيرة قد انحصرت وتركزت داخل هذا العدد الضئيل بالنسبة لمجموع الممولين (الملاك) على اختلاف ملكياتهم والذى لم يتجاوز عددهم خلال الفترة فى المتوسط عن مليونين ونصف مليون (٢٫٥٣٣٫٥٥٠) تقريباً . وتدفعنا هذه النتيجة إلى دراسة ظاهرة تركز الملكية الزراعية فى مصر من حيث العوامل التى أدت إليها والآثار التى انتهت إليها .

وترتبط دراسة ظاهرة تركز الملكية فى مصر بدراسة التطورات التى طرأت على المساحة الكلية المزروعة ، لعلاقة هذا بتحديد نسب الملكيات الكبيرة إلى المساحة الكلية ، على أنه يجب التنويه إلى أن دراستنا لتطور المساحة لن يكون إلا بالقدر الذى يفيد فى إبراز ظاهرة التركز فقط وليس دراسة الجانب الجغرافى فى المسألة .

والجدول التالى[1] يوضح تطور المساحة الكلية للأرض الزراعية فى مصر خلال المدة من ١٩١٤ — ١٩٥٠ .

ويلاحظ بادىء ذى بدء أن الزيادة التى طرأت على المساحة خلال الفترة زيادة طفيفة بالقياس إلى طول الفترة الزمنية ، ففى خلال ٣٧ عاماً لم تزد الأرض الزراعية سوى ٤٠٤٫٦٧٨ فداناً من ٥٫٤٥٧٫٩٨٤ فدان فى عام ١٩١٤ إلى ٥٫٩٦٢٫٦٦٢ فداناً فى ١٩٥٠ ، بل أن ما يقرب من نصف هذه الزيادة وهو ٢٢٦٫٧٩٤ فداناً قد حدث خلال المدة من ١٩٢٥ إلى ١٩٣١ أى من ٥٫٥٩٨٫٥٠٦ فداناً فى ١٩٢٥ إلى ٥٫٨٢٥٫٣٠٠ فداناً فى عام ١٩٣١ وكانت هذه الزيادة نتيجة لمشروعات الصرف واستصلاح الأراضى فى شمال الدلتا التى تمت خلال تلك الفترة .

وبطبيعة الحال فإن الزيادة فى رقعة الأرض القابلة للزراعة كان يتبعه ارتفاع

---

(١) أعداد الإحصائية الشهرية الزراعية الاقتصادية التى تصدرها مصلحة الإحصاء بوزارة المالية ١٩١٤ — ١٩٥٠ . أنظر الجدول ص ٥٥

السنة	جملة المساحة بالفدان	السنة	جملة المساحة بالفدان
١٩١٤	٥ر٤٥٧ر٩٨٤*	١٩٣٣	٥ر٨١٨ر٣٩٠
١٩١٥	٥ر٤٥٧ر٠٩٦	١٩٣٤	٥ر٨٣٧ر١١٠
١٩١٦	٥ر٤٥٢ر٤٤٨	١٩٣٥	٥ر٨٣٦ر٩٥٩
١٩١٧	٥ر٤٨٦ر١٤٤	١٩٣٦	٥ر٨٣٦ر٩١٢
١٩١٨	٥ر٤٨٩ر١٢٤	١٩٣٧	٥ر٨٣٤ر٢٦٩
١٩١٩	٥ر٥١١ر٢٥٩	١٩٣٨	٥ر٨٣١ر٥٥٦
١٩٢٠	٥ر٥٣٥ر٣٥٢	١٩٣٩	٥ر٨٣٦ر٧٤٦
١٩٢١	٥ر٥٧٤ر٥٠٠	١٩٤٠	٥ر٨٤١ر٠١١
١٩٢٢	٥ر٥٩٥ر٧٠٧	١٩٤١	٥ر٨٤٤ر١٨٧
١٩٢٣	٥ر٥٩٧ر٩١٦	١٩٤٢	٥ر٨٥٧ر٥٥٦
١٩٢٤	٥ر٥٩٧ر٠٢٣	١٩٤٣	٥ر٨٥٩ر٨٩١
١٩٢٥	٥ر٥٩٨ر٥٠٦	١٩٤٤	٥ر٨٧٣ر٢٠٠
١٩٢٦	٥ر٦٢٧ر٥٠١	١٩٤٥	٥ر٨٨١و٠٦٠
١٩٢٧	٥ر٦٦٨ر٧٧٧	١٩٤٦	٥ر٩٠٣ر١٩٣
١٩٢٨	٥ر٨٢٥ر٠٦٣	١٩٤٧	٥ر٩٢٢ر٠٤٣
١٩٢٩	٥ر٧٩٣ر٣٠٩	١٩٤٨	٥ر٩٣٨ر٢١٧
١٩٣٠	٥ر٧٩٠ر٠٥٠	١٩٤٩	٥ر٩٤٨ر١٣٤
١٩٣١	٥ر٨٢٥ر٣٠٠	١٩٥٠	٥ر٩٦٢ر٦٦٢
١٩٣٢	٥ر٨١٦ر٣٤٣		

فى نسب الملاك الذين كانوا يقبلون على شراء تلك الأراضى ، وكان يتبعه أيضاً ارتفاع فى الأجور وارتفاع فى أثمان الأراضى[١] وتركيز أكثر فى الملكية .

(*) يذكر أمين سامى فى تقويم النيل الجزء الأول ص ١٣٣ أن جملة المساحة فى ١٩١٤ هى : ٥ر٧١٢ر١٦٣ فدان .

(1) G. Baer, Op. Cit., P. 75.

والجدول التالى[1] يوضح الملكيات أكثر من خمسين فداناً للمصريين والأجانب من حيث نسبة عددهم إلى عدد المولين بصفة عامة ونسبة ما يملكون إلى المساحة الكلية بصفة عامة :

ويوضح هذا الجدول مدى تركز الملكية الزراعية فى أيدى كبار الملاك بل أن معدل نسبة الملكيات الكبيرة إلى إجمالى الملاك كانت تتأرجح بين ٧ر./ ، ٦ر./ إلى أن استقرت على ٥ر./ ابتداء من عام ١٩٣٠ وحتى نهاية الفترة .

ويلاحظ أن هذا التركيز الشديد (٥ر./) جاء فى أعقاب زيادة مساحة الأرض الزراعية بعد إتمام مشروعات الإصلاح والصرف فى شمال الدلتا مما يعنى أن معظم تلك الأرض الجديدة المستصلحة ذهبت إلى أيدى كبار الملاك ، فلقد ارتفعت ملكياتهم بالنسبة لإجمالى المساحة من ٩ر٣٣./ فى ١٩٢٥ إلى ١ر٣٥./ فى ١٩٣٠

س ط

وكذلك ارتفع متوسط ما يملكه الفرد من ١٦ر١٢ر١٥١ فداناً فى عام ١٩٢٥

س ط

إلى ١٣ر١٩ر١٩٥٨ فداناً فى ١٩٣٠ . وإذا كانت نسبة الملكية قد انخفضت إلى ٨ر٣٣./ فى عام ١٩٣٥ فقد جاء ذلك كنتيجة لأزمة الديون العقارية وقيام شركات الأراضى وبنوك الرهونات بتوقيع الحجز على بعض الأراضى وفاء للديون كما سيأتى ذكره فى الفصل الثالث .

أما نسبة الملكيات الكبيرة الأجنبية إلى إجمالى الملاك الأجانب كانت ثابتة إلى حد كبير فهى فى عام ١٩١٤ ٠ر١٩./ ، ٢ر٢٠./ فى عام ١٩٢٠ ، ٣ر١٩./ فى عام ١٩٢٥ ، ٧ر١٧./ فى عام ١٩٣٠ ، ١ر١٧./ فى عام ١٩٣٥ ، ثم بدأت فى الانخفاض بعد ذلك فى عام ١٩٤٠ حيث أصبحت ١٧./ ثم أصبحت ١٦./ فى عام ١٩٥٠ .

---

(١) مصادر الجدول : النشرة الشهرية لبيان حالات محصول القطن المصرى ، الإحصائية الشهرية الزراعية ، الإحصائية الشهرية الزراعية الاقتصادية . وكلها من إصدار مصلحة عموم الإحصاء بوزارة المالية (١٩١٤ — ١٩٥٠) .

أنظر الجدول ص ٥٧

السنة	النوع	العدد	إجمالى الملاك	نسبة كبار الملاك للمجموع الكلى ٪	مساحة الملكيات الكبيرة بالفدان	إجمالى المساحة	نسبة المساحة للمجموع الكلى ٪	متوسط ما يملكه الفرد		
١٩١٤	مصريون	١ ٧٩١	١ر٥٥٥ر٥٠٣	ر٧	١ر٧٤٥ر٦٧٣	٤ر٧٦٣ر٠٨٨	٣٦ر٧	١٢	١٨	١٦١
	أجانب	١٥٦٢	٨٢٢٠	١٩	٤٤٦ر١٤١	٦٩٤ر٨٩٦	٩٣	٢٢	١٥	٤١٣
١٩٢٠	مصريون	١٢٠٩٨	١ر٨٥٩ر٧٤٥	ر٧	١ر٧٤٧ر٠٧٩	٤ر٩٨٢ر٠٨١	٣٥ر١	٢١	٩	١٤٤
	أجانب	١٤١٤	٧٠١٦	٢٠ر٢	٥١٤ر٤٤٨	٥٥٣ر٢٧١	٩٣ر١	١٩	١٩	٣٦٣
١٩٢٥	مصريون	١١٢٦٨	٢ر٠٣٣ر١١٤	ر٦	١ر٧١٢ر١١٦	٥ر٠٤٧ر١١٣	٣٣ر٩	١٦	١٢	١٥١
	أجانب	١٣٠٦	٦٧٧٤	١٩ر٣	٥١١ر٩٦١	٥٤٩ر٩٢٠	٩٣ر١	٤	–	٣٩٢
١٩٣٠	مصريون	١١٧٢٢	٢ر٢٠٤ر١٦٩	ر٥	١ر٨٦١ر٦٢٠	٥ر٣٠٩ر٧٨٩	٣٥ر١	١٣	١٩	١٥٨
	أجانب	١٠٩٣	٦١٧٢	١٧ر٧	٤٤٥ر٣١٩	٤٨٠ر٢٦١	٩٢ر٧	٧	١٠	٤٠٧
١٩٣٥	مصريون	١١٢٩٣	٢ر٣٥٨ر٧٩٧	ر٥	١ر٨٠٣ر٧٦٠	٥ر٣٣٠ر٢٧١	٣٣ر٨	٩	١٧	١٥٩
	أجانب	١١٦٧	٦٨٠٧	١٧ر١	٤٦٧ر٥٣٢	٥٠٦ر٦٨٨	٩٢ر٢	١	١٥	٤٠٠
١٩٤٠	مصريون	١١٢٨٠	٢ر٣٩٤ر٣٨٩	ر٥	١ر٧٩٦ر٠٥٣	٥ر٣٣٩ر٨٨٤	٣٣ر٦	٩	٥	١٥٩
	أجانب	١١٤٠	٣٦٢٦	١٧	٤٥٧ر٥٣٠	٤٩٧ر٠٢٨	٩٢	١٩	٢٣	٤٠٠
١٩٤٥	مصريون	١١٤٥٤	٢ر٤٣٣ر٦١٥	ر٥	١ر٨٣١ر٥٦٩	١ر٤٠٥ر٥٤٣	٣٣ر٩	١٨	٢١	١٥٩
	أجانب	٩٩٧	٦٥٥٦	١٦	٣٩٣ر٧٤٨	٤٢٨ر٧٢٦	٩١ر٨	٩	٢٢	٣٩٤

ولعل هذا الإنخفاض الملحوظ جاء فى أعقاب عقد معاهدة ١٩٣٦ وتوقيع معاهدة مونتريه ١٩٣٧ بإلغاء الامتيازات الأجنبية وبدء مطالبة الوطنيين (الحزب الوطنى) بوضع التشريعات بحظر تملك الأجانب ملكيات عقارية . ولعل هذا يلاحظ أيضاً من انخفاض المساحة المملوكة للأجانب بالنسبة لإجمالى المساحة من ٩٢٫٢٪ فى عام ١٩٣٥ إلى ٩٢٪ فى عام ١٩٤٠ إلى ٩١٫٨٪ فى عام ١٩٥٠ .

إذن ، فتركز الملكية الزراعية فى مصر ظاهرة تثبتها الإحصائيات ، وهذا يدعونا بالتالى إلى ضرورة التعرف على أسباب وعوامل نشوء هذه الظاهرة ..

ويرى علماء الاقتصاد أن التركز الذى عرفه أسلوب الإنتاج فى الرأسمالية الصناعية لم يعرفه الإنتاج الزراعى كثيراً لأن مزايا الإنتاج الكبير — القائم على التركز — فى الزراعة أقل منها فى الصناعة ولهذا يجب التفرقة هنا بين الإستغلال والملكية فقد يكون هناك تركز فى الملكية لا يقابله تركز فى الإنتاج[1].

وعندنا أن المقصود بالتركز فى الزراعة فى مصر هو التركز بمعناه الشامل فى الملكية وفى الإنتاج عند الملكيات الكبيرة ، أما الملكيات الصغيرة والضئيلة فتنعدم فيها ظاهرة التركز فى الإنتاج حيث يقوم أصحابها باستغلالها بأنفسهم بعكس الملكيات الكبيرة التى يعتمد فيها الإنتاج والاستغلال على الغير بطرق الإيجار المختلفة وهو أوضح ما يكون فى شركات الأراضى التى قامت أساساً على أسلوب الإنتاج الرأسمالى .

وتركز الملكية فى مصر يعود إلى عدة عوامل إقتصادية واجتماعية وسياسية ، فشراء مساحات واسعة من الأرض للقيام فيها بعمليات الاستصلاح لم يكن ليقدر عليه إلا الأثرياء الذين كانوا يركزون استثماراتهم فى هذا المجال بالدرجة الأولى ، فضلا عن سهولة حصولهم على مختلف التسهيلات المالية من بنوك وشركات الأراضى مما مكنهم من توسيع رقعة ممتلكاتهم وتحسين تربتها وتجويد إنتاجها ، وهى مميزات

---

(١) عبد الحكيم الرفاعى ، المصدر السابق ص ٢٩٨ .

لم تكن فى متناول محدودى الدخل ، بالإضافة إلى كثرة نفقات الإنتاج الزراعى الكبير التى أقعدت محدودى الدخل والثروة عن التوسع فى الملكيات[1].

وكان وجودهم فى أجهزة سلطة الحكم -- كما سيأتى ذكره -- عاملا قوياً ساعد على التركز فمن خلال السلطة حصلوا على أعلى نسبة من أراضى الدولة المباعة كما تقدم ، فضلا عن التمتع بمزايا مختلفة كالتخفيض فى الضرائب المقدرة على أطيانهم والتسهيلات فى شئون الرى والصرف والتسليف الزراعى ، هذا بالإضافة إلى موقف سلطة الاحتلال الإنجليزى من البداية فى مساندة كبار الملاك خاصة وأن نسبة لا يستهان بها من الأجانب كان يعد بالفعل من كبار الملاك على مستوى الأفراد أو المؤسسات المالية ، ولا شك أن الملكية الكبيرة كانت تضفى على أصحابها مكانة إجتماعية مرموقة فكان هذا داعياً إلى تشبث أصحابها بها والحرص عليها من التفتت حتى أن أغلب الملكيات الموروثة كانت تترك على الشيوع بين أفراد العائلة الواحدة تحقيقاً لوحدة الملكية وإبرازاً لعلو شأن العائلة[2].

ولقد أدى تركز الملكية فى مصر إلى زيادة الطلب على الأرض فارتفعت القيمة الإيجارية لها ، وكلما زاد عدد السكان بنسبة أكبر من نسبة تزايد الأراضى الزراعية — وهذا ما يحدث فى مصر — كلما زاد الطلب على الأراضى الزراعية وارتفاع القيمة الإيجارية أيضاً ، بالإضافة إلى أن تفضيل بعض كبار الملاك بما فيهم الحكومة طريقة زراعة المالك أدى إلى زيادة الطلب على الأرض مما رفع قيمة الإيجار حتى تتعادل كفة العرض بالطلب إذ أن ارتفاع قيمة الإيجار يغرى كبار الملاك بالتأجير[3].

ولو أن الملاك لم يحتكروا لأنفسهم كل المنفعة من الأرض الزراعية واشترك معهم فيها عدد آخر من الناس عن طريق تخفيض الإيجار ورفع أجر العامل الزراعى

---

(١) د . حسين خلاف ، التجديد فى الاقتصاد المصرى الحديث ص ١٠٦ — ١٠٧

(٢) نفسه ، ص ١٠٨ — ١٠٩ .

(٣) محمد فهمى لهيطة ، المصدر السابق ص ٤١٢ .

لكان فى ذلك تخفيض للأثر الذى يحدثه تركيز الملكية ، ولكن الملاحظ مثلا أن عدد الملاك لأكثر من ١٠٠ فدان فى عام ١٩٣٩ كان يبلغ ٥٤٧٨ مالكاً بينما بلغ عدد الحائزين (المؤجرين) فى هذا المستوى ٦٧٩٧ حائزاً ، أى أن الفرق ضئيل وهذا يثبت تفضيل المالك الكبير لطريقة زراعة المالك تحقيقاً للربح الكبير مما يؤكد ظاهرة التركز فى مجال الزراعة فى مصر (١) .

على أن جوانب الملكية الفردية فى مصر قد اكتملت بتنظيم التسجيل العقارى على نسق النظام المتبع فى أوربا ، فقد صدر القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٢٣ فى ٢٦ يونيو بتعديل نصوص القانون المدنى الأهلى الخاص بالتسجيل ، وفى نفس اليوم صدر القانون رقم ١٩ لسنة ١٩٢٣ بتعديل نصوص القانون المدنى المختلط فيما يتعلق بالتسجيل فأدى هذا إلى توثيق الملكية العقارية فى مصر (٢) .

لقد عرضنا فيما سبق تحديد الملكية الكبيرة وأسس قيامها نظرياً واختلاف معاييرها من حيث المساحة أو أسلوب الإنتاج أو المركز الاجتماعى الذى تحقق لصاحبها ، ثم انتقلنا إلى تحديد الملكية الكبيرة فى مصر وكيف أن عدم وجود تحديد رسمى لها ترك المجال مفتوحاً لاجتهادات الباحثين بل أن تحديد الملكية الصغيرة كان يتأرجح بين أقل من ثلاثين فداناً وخمسين فداناً حسب الظروف ، ورأينا أن نحددها بمائة فدان فأكثر معتمدين فى هذا على أساس المساحة وقيمة الأرض التى تحددها الضرائب المقررة لأن ملكية خمسين فداناً جيدة تتساوى مع ملكية مائة فدان غير جيدة من حيث إجمالى قيمة الضرائب المقررة على كل منهما ، ثم تعرضنا لشرائح الملكيات الكبيرة إجتماعياً بين مصريين وأجانب ومؤسسات مالية والحكومة ، وهو تقسيم كما لاحظنا يختلف عن تقسيم القرن التاسع عشر وذلك لاختلاف الظروف الاجتماعية .

---

(١) محمد السعيد محمد ، الاقتصاد الزراعى ص ٩٧ .

(٢) عزيز خانكى ، الملكية العقارية فى مصر ٦٨ .

ولقد كان المصدر الرئيسى للملكيات الكبيرة فى أغلب الأحيان هو الشراء سواء من أراضى الدولة أو من شركات الأراضى الأجنبية التى اشترت أراضيها هى الأخرى من الدولة . وذلك فيما عدا أسرة محمد على التى كانت تحتكر ملكية الأرض منذ البداية ، وبعض كبار رجال الدولة والعربان الذين منحوا أراضيهم من السلطة الحاكمة فى خلال القرن التاسع عشر . وفيما عدا حالات استثنائية أخرى تم فيها الحصول على الأرض بوضع اليد أو استناداً للسلطة أو البيع الوفائى ولو أنها كانت حالات خاصة بتوسيع الملكية أكثر منها تكون ملكية .

ومن خلال دراستنا لتطور الملكية وتطور مساحة الأراضى المزرعة يتضح أن الملكية الكبيرة تركزت فى حوالى ٢٧٤٠ أسرة خلال الفترة ، وكان متوسط نسبة أفراد هذه الأسر إلى نسبة جميع الملاك تتراوح من ٧ر ٪ ، ٦ر ٪ ، ٥ر ٪ مما دال على وجود ظاهرة التركز التى كانت ترجع إلى عوامل اقتصادية وسياسية واجتماعية ساهمت جميعها فى تكوين هذه الظاهرة فى مصر . ورغم محاولة بعض الكتاب الفصل بين الاستغلال والملكية فى مصر وذهابهم من وراء ذلك إلى أن انتشار الإيجارات يلغى ظاهرة التركز بمعنى الاستغلال وجدنا أن الواقع يثبت الارتباط بين جناحى ظاهرة التركز وهى الملكية والاستغلال لدى كبار الملاك على الأقل .

على أن الملكية الكبيرة لم تكن محصورة فى أيدى أفراد أو شركات بل كانت الحكومة تعتبر مالكة كبيرة لا باعتبار المساحة التى كانت تضع يدها عليها بل لأنها كانت تقوم بنشاط اقتصادى ولها علاقات إنتاج داخل أراضيها .

•

الفصل الثانى

النشاط الاقتصادى لكبار الملاك

مر الاقتصاد المصرى خلال الفترة من ١٩١٤ — ١٩٥٢ بمرحلتين كبيرتين من مراحل التطور الاقتصادى ، ويعتبر عام ١٩٣٠ حدا يكاد يكون فاصلا بين مرحلتين ، الأولى وتعرف بعصر سياسة التخصص وحرية التجارة واستمرت حتى أول الثلاثينات حيث أخلت مكانها لسياسة جديدة من التدخل الحكومى والتوجيه الاقتصادى .

حقيقة أن هذا التقسيم الصق بالتطور الاقتصادى العالمى فى بلاد أوربا وأمريكا عنه فى مصر ، إلا أن مصر ارتبطت بمراحل هذا التطور بطريقة أو بأخرى بسبب خضوعها للرأسمالية العالمية منذمنتصف القرن التاسع عشر بحيث كانت تتأثر باستمرار بعوامل الانتعاش الاقتصادى وأزماته .

وعلى أية حال فلسنا هنا فى مجال دراسة خصائص المرحلتين وإنما سنكتفى بتصوير الملامح العامة لكل منهما حتى نتعرف على الاطار العام الذى كان كبار الملاك يزاولون فيه نشاطهم الاقتصادى .

شهد الجزء الأخير من القرن التاسع عشر زيادة حجم التجارة الدولية كنتيجة للتخصص وتقسيم العمل الذى كان أهم خصائص الاقتصاد الدولى آنذاك ، وقدتأثرت مصر بدورها بسياسة التخصص هذه على أثر الاحتلال الانجليزى (١٨٨٢) حيث تميزت الفترة حتى عام ١٩١٤ بالتوسع فى الزراعة وزيادة حجم رأس المال المستثمر فى مشروعات الرى الكبرى ، وإنشاء شبكة من الترع ، ومد شبكة من الخطوط الحديدية ، بينما بقيت الصناعة بدائية تسد المطالب البسيطة لسكان المدن وظل الاعتماد على الخارج فيما يتعلق بالإنتاج الصناعى . وكانت الزراعة وخاصة زراعة القطن هى مجال التخصص الرئيسى للانتاج فى مصر خلال هذا العصر ولقد تعرضت سياسة التخصص هذه لنقد شديد يتلخص فى أنها أضرت بمصالح مصر وإنها كانت موجهة لتحقيق مصالح إنجلترا لإستخدام الفائض الذى يتحقق من تجارة القطن فى دفع أقساط وفوائد الديون . . . الخ على أن ما يضعف من قيمة هذا النقد أنه تم بمعزل عن الظروف الاقتصادية القائمة آنذاك ، فمثلا كان التخصص فى زراعة القطن مبعثة المميزة النسبية التى يتمتع بها ، ففدان القطن كان يدر ربحا ضعف ما يدره فدان القمح فلاضرر إذن فى أن تزرع مصر القطن للتصدير وتستورد القمح والحاصلات الأخرى حتى ولو كانت نفقة إنتاج مصر للقمح أقل من الدول المصدرة له مادام الربح العائد من إستخدام عوامل الإنتاج أعلى فى القطن عنه فى حالة القمح ، فضلا عن أن القطن هو أنسب الحاصلات فى ظل الظروف التى كانت سائدة من حيث ندرة الأرض ورأس المال ، كما أن قيام صناعة قطنية لم يكن ممكنا قبل عام ١٩٢٩ للقيود التى كان الاقتصاد المصرى مقيدا بها بمقتضى المعاهدات الدولية التى كانت تحول بين مصر وبين حماية هذه الصناعة الناشئة[١] .

على أن عصر التخصص هذا لم يأخذ شكله الكامل والطبيعى فى مصر كما هو الحال بالنسبة لما كان سائدا فى دول التخصص وحرية التجارة . فالمعروف أن الدولة فى أطار هـــذا النظام تقوم فقط بدور « الحارس الليلى » تاركة النشاط الاقتصادى لحرية الفرد ومؤسساته ولم يكن هذا موجودا فى مصر . حقيقة كانت

---

(١) جمال الدين محمد سعيد ، التطور الاقتصادى فى مصر منذ الكساد العالمى الكبير ص ٦ ، ٩ ، ١٠ ، ١٤ .

هناك بعض الصور النموذجية لهذا النظام فى مصر مثل عدم وجود قيود على انتقال رؤوس الأموال عبر حدودها وبعدم وجود ضرائب على الدخل أو الثروات باستثناء الضرائب العقارية وبحرية أسواقها للتعامل فى الأرض والعمل ، إلا أن الزراعة فى حوض النيل كانت تتطلب إشرافا قويا مركزيا على نظام الرى قبل كل شىء ، كما أن قلة رؤوس الأموال فى أيدى الأفراد بصفة عامة دفع الحكومة إلى ارتياد ميدان المشروعات العامة مثل السكك الحديدية والقناطر والموانىء . . الأمر الذى جعل الدولة تحتفظ فى حياة مصر الاقتصادية بمكانة عالية ، وإن مالت إلى التناقص ، وهى مكانة لا توجد عادة فى البلاد التى تسير على نظام الاقتصاد الحر[1] . فضلا عن أن الفكر الدينى الإسلامى السائد يعطى الدولة ثقلا هاما عملا بالمبدأ القائل « اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » خاصة وأنه لم يحدث انفصال بين الدين والسياسة كما حدث فى أوربا بالنسبة للدين المسيحى فالحاكم فى النظام الإسلامى يمثل السلطتين الدينية والزمنية .

على أية حال لقد أخلى عصر التخصص مكانه لمرحلة جديدة بدأت مع الأزمة العالمية (١٩٢٩ - ١٩٣٠) وبدأ العالم يتخلى عن سياسة الحرية الاقتصادية التى أخذت تنحسر بدورها فى مصر وتخلى مكانها لسياسة جديدة تقوم على وضع القيود والتنظيمات المختلفة فى التبادل الدولى ، ففرضت الحكومة فى مصر حماية جمركية وأحدثت تغييرا فى شكل الإنتاج من حيث قيام عدد لا بأس به من الصناعات وبدأت تتدخل تدخلا مباشرا فى الشئون الاقتصادية[2] . ولو أن هذا التحول فى مصر قد صادف انتهاء أجل الإتفاقيات الدولية (١٧ فبراير ١٩٢٩) التى أقعدت مصر عن حماية إنتاجها الداخلى وجعلتها سوقا للانتاج الخارجى .

ولقد كانت لهذا التحول فى مصر أسباب محلية بدأت بذورها خلال الحرب

---

(١) باتريك أوبريان . ثورة النظام الاقتصادى فى مصر من المشروعات الخاصة إلى الاشتراكية . ص ٦٥ .

(٢) محمد عبد العزيز عجمية ، دراسات فى التطور الاقتصادى . ص ٢٢٣ .

العالمية الأولى ونشوء الحاجة للاشراف على الإنتاج لمعالجة الازمات الاقتصادية وزادت مع الأزمات العالمية فى العشرينات حتى الثلاثينات والتى كانت مصر تتأثر بها بشكل أو بآخر ، فضلا عن أن انتقال سلطة الإدارة والسياسة إلى إيدى المصريين بعد عام ١٩٢٢ مهما كان ضعيفا ، كان مشجعا للوزارات المختلفة على توجيه الاقتصاد المحلى بقصد التنمية وحماية المواطنين من بعض النتائج الضارة للمشروعات الخاصة [١] .

ومع هذا ظلت الزراعة هى الشكل الرئيسى للإنتاج حتى بعد زوال عصر التخصص ، الأمر الذى جعل الاقتصاد المصرى فى نواح كثيرة تابعا لغيره من اقتصاديات الدولة المتكاملة يتأثر بما يحدث فى الخارج رخاء أوكسادا [٢] . هذا وأن كان الإنتاج الزراعى قد نما نموا ملحوظا فى ظل حماية الإنتاج المحلى بواسطة تدخل الدولة ، فقبل سنة ١٩٣٠ لم تكن هناك حماية جمركية وكل ما كان موجودا هو منع استيراد القطن مثلا وجاءت تعريفة ١٩٣٠ لتحمى الإنتاج الزراعى والصناعى فأدى هذا إلى زيادة إنتاج القمح مثلا [٣] .

في ظل هذا الوضع الاقتصادى مارس كبار الملاك نشاطهم الاقتصادى فيما يتعلق باستغلال وإدارة أراضيهم الزراعية ، ويلاحظ أن شكل الاستغلال الذى لجأ إليه المالك الكبير هو أنه كان يجمع بين أراضى يملكها وأخرى قد يستأجرها حيث يقوم باستغلالها اعتماداً على الإيدى العاملة ، أو قد يؤجر جزءاً من أرضه للغير ، وبهذا قد يصل الإستغلال الزراعى لدى المالك الكبير إلى مرتبة المشروع الرأسمالى حيث يقوم الاستغلال على أسس حديثة من إستخدام الآلات والمعدات وإنتهاج نفس أساليب الشركات الرأسمالية التى تستثمر أموالها فى مجال الزراعة [٤] .

---

(١) باتريك أوبريان ، المصدر السابق . ص ٦٧ .

(٢) نفسه ، ص ٦٨ .

(٣) عبد المنعم الطناملى ، تطور الاقتصاد الزراعى المصرى خلال الخمسين سنة الأخيرة . ص ١٠٢ .

(٤) زكريا أحمد نصر ، المصدر السابق . ص ١٣٠ .

وبهذا الأسلوب فى الاستغلال تبعد الملكيه الزراعية عن نطاقها التقليدى الذى يدور حول الارتباط بالأرض وتكوين العائلة المحتفظة بشخصيتها المستقلة قبل الاتجاه بها إلى التوسع المالى (١) .

إن المحور الأساسى الذى كان يدور حوله استغلال كبار الملاك لأراضيهم هو الإيجار ، وهذا أثر من آثار تركز الملكية ، فكما تقدم ، يؤدى التركز إلى رفع قيمة الإيجار كنتيجة لإزدياد الطلب على الأرض مما أغرى كبار الملاك بالإنصراف عن زراعة أرضهم على الذمة وتأجيرها أو زراعتها بالمشاركة ، أما لعدم تفرغهم للزراعة بسبب هجرتهم للمدينة أو خوفاً من إخطار الزراعة وتخاصاً من متاعبها ، وهذا الميل وأن كان قديما إلا أنه أخذ فى الازدياد منذ بدايات القرن العشرين حتى بلغ درجة كبيرة بعد الحرب العالمية الأولى (٢) .

وقد لاحظ الخبراء أن انتشار نظام الإيجار فى أراضى كبار الملاك يؤدى إلى ضعف عوامل الخصوبة فى التربة وعدوا ذلك من البديهيات لأن المستأجر وهو لا تجمعه بالأرض رابطة أبدية يجد أن كل إصلاح يبذله للأرض عائد لا محالة على غيره ومن ثم فهو يرهق التربة ارهاقا شديداً ويضن عليها بعناصر الاصلاح والتجديد المستمر (٣) .

ولم يكن الإيجار ، كوسيلة أساسية من وسائل الاستغلال ، قاصرا على أراضى ومزارع كبار الملاك بل كان محوراً أساسيا أيضاً فى استغلال الحكومة لأراضيها الواقعة تحت إدارتها ، ففى عام ١٩٢٦ مثلا بلغ إيجار الأملاك الأميرية ٤٤١٠٠٠ جنيه سنويا فى مختاف الجهات من أطيان التفاتيش إلى أطيان الجزائر إلى أراضى

---

(١) خليل سرى ، المصدر السابق ص ١٠ .

(٢) أحمد على ، المصدر السابق ص ٤ حيث نبه إلى أن الإيجار أن لم يكن تمهيداً لنقل الملكية من المالك إلى المستأجر فإنه يكون آفة شديدة الخطورة تهدد الثروة العقارية الزراعية بالدمار .

(٣) خليل سرى ، المصدر السابق ص ٩٦ .

المنافع العمومية[1] . كذلك كان الحال بوزارة الأوقاف التى أعلنت أن قاعدتها فى استغلال أراضيها هى التأجير « ولا تعدل عن هذه الطريقة إلا فى الأطيان الضعيفة »[2] ، وكانت تفضل فى البداية تأجير أراضيها فى صفقات كبيرة لكبار المستأجرين ، ولما رأت أن ذلك قد أوجد طبقة من الوسطاء تقوم بتأجير الأرض منها وتأجيرها لصغار المزارعين ، بدأت تفكر فى التأجير لصغار المزارعين فى شكل صفقات صغيرة المساحة[3] حتى بلغت فى ١٩٣٠ على سبيل المثال ٦٥٣٣١ فدانا بعد أن كانت ٥١٤٩٤ فدانا فى عام ١٩٢٧ ومع هذا ظلت الأرض المؤجرة لكبار المستأجرين كبيرة إذ كانت فى عام ١٩٣٠ حوالى ١٠٧٤٧٠ فداناً[4] ، بل أن الوزارة أجرت أراضى كانت تستغلها بمعرفتها بالفعل لما فى طريقة الإيجار من فوائد وابتعاداً عن كثير من المشاكل ، من ذلك أراضى تفتيش المطاعنة مركز أسنا وقدره ٣١٧٤ فدانا حيث أجرته لشركة السكر بأيجار سنوى قدره ١٥٠٣٥ جنيها (الفدان ٤٫٧٥٠ قرشاً)[5] .

إذن فالإيجار الذى لجأ إليه كبار الملاك كوسيلة رئيسية فى استغلال أراضيهم قد يؤدى إلى إضعاف خصوبة التربة .

إذا انتقلنا إلى الدورة الزراعية التى كان يتبعها كبار الملاك فى أراضيهم وجدنا أنها كانت مجهدة للتربة إلى حد كبير ، ورغم وجود فرضية تقول أن المالك الكبير هو أقدر الملاك على أتباع أفضل الدورات الزراعية فى صالح التربة إذ أن مركزه المالى يساعده على تبوير إجزاء من أرضه أو تركها شراقى لمدة معينة مع قدرته على إطالة مدى تعقيب الزراعات المجهدة فيها[6] — رغم هذا فإن الواقع

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٢٦/٧/١٧ .

(٢) نفسه ، ١٩٢٦/٩/٨

(٣) نفسه ، ١٩٢٧/٧/٣

(٤) نفسه ، ١٩٣٠/٤/٢٩

(٥) نفسه ، ١٩٢٦/٨/٨ ، ١٩٢٧/٧/٣

(٦) محمد فهمى لهيطه ، المصدر السابق . ص ٣٩٣

العملى خالف ذلك ، فهدف المالك الكبير ، كأى رأسمالى ، الحصول على أعلى الأرباح بأقل التكاليف وخاصة فى أوقات الأزمات المالية التى يتعرض لها ، مثل الوفاء بديونه للبنوك العقارية ، لضمان مورد مالى يغطى مثل هذه المطالب ، وقد فرض عليه هذا الهدف القيام بزراعة المحاصيل التى لها أسواق كبيرة إقليمية أو عالمية أو محاصيل الإنتاج الأفقى (اعتماداً على المساحة الواسعة) المعروفة بالمحاصيل الرئيسية من الفصيلة النجيلية والليفية التى تترأس الدورة الزراعية فى معظم تلك الأراضى لأن الربح يتوقف على مدى الاقلال من نفقات الإنتاج أكثر من توقفه على سعر السوق ، وقد أدى هذا فى الوقت نفسه إلى تضييق مدى إتساع تلك الدورات نظراً لعدم وجود مجال كبير لسائر المحاصيل الأخرى فيتقارب بذلك مدى تردد تلك المحاصيل فى الأرض الواحدة ، فقلل هذا كله من شأن الدورة الزراعية وأضعف من عناصر خصوبة التربة . ولما كان القطن من المحاصيل التى تلائم المزارع الكبيرة لطول مدة بقائه بالأرض وما يتطلبه من مصاريف كبيرة نسبياً فى الخدمة والرى فكثيراً ما لجأ كبار الملاك إلى زراعته السنة بعد الأخرى فى نفس الأرض ، وخاصة فى سنوات ارتفاع سعره ، سواء فى ذلك الأرض المزروعة على الذمة أو المؤجرة من كبار الملاك لصغار المزارعين لأن المستأجر الذى يتعاقد لسنة إيجارية واحدة يبذل جهده للحصول على أعلى ربح ممكن من هذه السنة الأمر الذى كان يدفع بالمستأجرين دائماً إلى التوسع فى المساحة القطنية مما أدى فى النهاية إلى تدهور وهبوط خصوبة التربة لأن القطن من المحاصيل المجهدة للارض إجهاداً شديداً[1] .

ولا بد أن تدخل الدولة لتنظيم الدورة الزراعية كان مبعثه الهبوط المستمر فى درجة خصوبة التربة وهذا ما كان واضحا من تقرير وزارة الزراعه إلى مجلس النواب بشأن المطالبة بتطبيق الدورة الزراعية الثلاثية وأبطال ما عداها من الدورات[2] .

---

(١) خليل سرى ، المصدر السابق . ص ٦٥ — ٦٧ . أنظر أيضاً محمد فهمى لهيطة ، المصدر السابق ص ٣٩٣ — ٣٩٤ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٢٦/٨/٨ .

وعندما أصدرت الدولة قانون الدورة الزراعية الثلاثية منذ ٢٢ سبتمبر ١٩١٤ لم يؤد إلى نتائج إيجابية لأنه إجاز احتساب الأراضى البور الداخلة فى زمام المالك ضمن الأراضى المزروعة الجائز زرع ثلث مساحتها قطنا فاحتسبت بذلك المحاجر والمبانى وأراضى الحدائق والنخيل مما جعل قانون الثلث قانونا للنصف فى بعض الأحوال ، وحتى التعديل الذى أجرى على هذا القانون بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٣١ لم يؤد إلى نتيجة إيجابية أيضاً ، لأنه قسم الأرض التى تحتسب على الزمام القطنى إلى قسمين : قسم لا يدخل في حساب المساحة وهو جميع الأراضى البور أى التى لا تزرع حتى ولو كانت صالحة للزراعة ، وقسم يدخل في حساب المساحة وهو جميع المساقى والمصارف والجسور والحدائق والنخيل وأراضى المبانى وهذا ما أضعف تطبيق الدورة[1] .

وتمشيا مع أهداف كبار الملاك فى الحصول على أعلى الأرباح سعوا إلى توفير كل الضمانات ولو على حساب صغار المزارعين ، فمن المسائل الفنية فى استغلال أراضى الحياض ضرورة التبكير بدخول مياه الفيضان إليها حتى يمكن إفادة التربة بطمى النيل ، وقد كان المعتاد قبل ادخال زراعة القطن في أراضى الحياض أن تطلق مياه الفيضان حوالى ١٠ أغسطس من كل عام ، فلما دخل القطن فى الحياض وجد مجالا كبيراً فى أراضى كبار الملاك ولذلك سعوا سعيا حثيثا لتأخير إطلاق المياه في أرض الحياض حيث يكون محصول القطن ما يزال فى الأرض ولم يجن بعد ، فأدى هذا إلى حرمان الأرض من المزايا التى كانت تتمتع بها من قبل فأصابها الضعف سنة بعد أخرى .

ولقد أوضح وزير الأشغال فى عام ١٩٣٠ هذه المسألة بقوله :

« أن هذه الحالة (حالة تأخير دخول المياه فى أراضى الحياض) أصبحت مضرة جداً بالثروة العمومية لأنه بينما يسعد الأغنياء وأصحاب الآلات الارتوازية بما يجنونه من أثمان القطن والحبوب التى تزرع بعدها مع تسميدها بالسماد الكافى وأعطائها المياه الكافية من آبار ارتوازية فإن أصحاب الأراضى الواقعة فى الحياض

(١) خليل سرى ، المصدر السابق . ص ٩١ — ٩٣ .

والتى لا تصل إليها مياه تلك الآبار والتى لا تسمد لعدم وجود مياه لريها يشكون من اضمحلال أراضيهم وإمحال محاصيلهم بسبب حرمان الأراضى من طمى النيل مدة الفيضان من جهة ومن حرمانها أيضاً من التشبع بالمياه الرائقة من جهة أخرى فلا تتجمع فى جوف الطبقة الأرضية المياه الكافية لإمداد النباتات الشتوية بالرطوبة مدة نموها كما كان يحصل مدة الرى النيلى القديم التى كانت المياه تمكث فيها على الأرض مدة لا تقل عن الأربعين يوما »[1] .

ورغم اعتقاد علماء الاقتصاد الزراعى بأن المالك الكبير يستطيع إتباع الطرق الحديثة فى الإنتاج بالحفاظ على التربة وتجربة كل اكتشاف جديد للوصول إلى أحسن نتائج الاستغلال[2] ، إلا أن وسائل الاستغلال التى إستخدمها كبار الملاك فى مصر من حيث التأجير ونظام الدورات الزراعية أدى إلى اجهاد التربة وافقادها نسبة كبيرة من الخصوبة — كما تقدم — بحيث جاء مستوى إنتاج أراضيهم أقل من المستوى العام . ويوضح الجدول التالى[3] مستوى محصول القطن فى مزارع كبار الملاك النموذجية مقارنا بمستوى المحصول العام :

---

(١) مذكرة وزير الأشغال (محمد شفيق باشا) إلى اللجنة التشريعية بوزارة الأشغال فى ١٩٣٠/١١/٢٩ (الفلاحة ، السنة العاشرة ص٢٠٤) ثم أورد الجدول التالى ببيان تاريخ دخول المياه أرض الحياض وتاريخ صرفها :

تفتيش رى	مساحة أراضى الحياض بالفدان	تاريخ دخول المياه بالحياض	تاريخ الصرف
قسم خامس	٢٩٨٥٨٨	١٠ أغسطس–١٢ أغسطس	١٥أكتوبر–٩نوفمبر
جرجا	٤٠٣٩٩	١٧ « – ٢٧ سبتمبر	٤ « –٧ «
أسيوط	١٩٦٩٦٠	٥ سبتمبر – ٣٠ سبتمبر	٣٠ نوفمبر –٧ ديسمبر
قسم رابع	١٠٨٢٤٥	١٠ « –٢٨ «	٣٠ « –٧ «
الجيزه	٥١٤١١	٥ « –١٥ نوفمبر	٥ « –٢٨نوفمبر

(٢) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ، ص ٢ ، أنظر أيضاً عبد الحكيم رفاعى ، المصدر السابق . ص ٢٤٠ .

(٣) قسم الاحصاء بوزارة الزراعة (خليل سرى ، المصدر السابق . ص ١٠٩)

المديرية	الصنف	المركز	محصول كبار الملاك بالقنطار	المتوسط العام للمحصول بالقنطار
البحيرة	جيزه ٧	شبرا خيت	٤	٤ر٢٩
البحيرة	جيزه ٧	المحمودية	٣ر٦٢	٣ر٥٨
البحيرة	جيزه ٧	أبو حمص	٢ر٤١	٣ر٣٣
«	«	الدلنجات	٣ر٣٦	٣ر٢١
الغربية	سكلاريدس	شربين	٢ر٩٧	٣ر١٨
الشرقية	معرض	كفر صقر	٣ر٥٤	٤ر٢٣
«	«	منيا القمح	٥ر٦٠	٥ر٦٠
«	«	ههيا	٣ر٤٩	٤ر٧٥
المنيا	أشمونى	مغاغة	٤ر١٢	٦ر٠٨
المنيا	أشمونى	المنيا	٥ر٤٠	٧ر٢٢
المنيا	أشمونى	بنى مزار	٤ر٠٣	٦ر٤٤
«	«	أبو قرقاص	٨ر٢٧	٨ر٠٣

ولقد كانت أحدى وسائل كبار الملاك للحصول على أعلى الأرباح بأقل التكاليف هو الإقبال على شراء الأراضى الضعيفة التى تحت الاصلاح لانها لا تحتاج فى معظم الحالات إلا إلى نفقات قليلة لاخصابها بحيث كان ربح رأس المال المستثمر فيها أعلى نسبيا من ربح رؤوس الأموال المستثمرة فى الاراضى القوية المستصلحة حيث يقومون بزرعها بالفول السودانى والترمس والبرسيم والشعير والبطيخ . . . الخ[1] ، مما جعل كبار الملاك يشتهرون بتقلد سياسة الاصلاح فى مصر لانهم بأموالهم اكفأ من غيرهم على استصلاح الأرض البور .

(١) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ص ١٢٣ .

ولقد حاول كبار الملاك أباحة زراعة الدخان فى مصر كغلة نقدية تحقق أرباحا عالية ولكن الجهود التى بذلوها اصطدمت بصخرة الامتيازات الأجنبية رغم تعلل الحكومة دائما بأنها تدرس المشروعات الخاصة بذلك وتقيم التجارب على أيدى خبراء أجانب استقدمتهم لذلك الغرض[1] .

وكما سعى كبار الملاك إلى احتضان أفضل طرق الربح الكبير بالتكاليف القليلة بصرف النظر عن نتائج ذلك بالنسبة لأدوات الإنتاج فقد بذلوا جهدهم للتقليل من نفقات الإنتاج وخاصة فى جانب التمويل ، فكان إنشاء بنك التسليف الزراعى تلبية لرغباتهم كذلك كانت محاولة الغاء ضريبة القطن وضرائب الأطيان وتخفيض أجور النقل بالسكك الحديدية وتدخل الحكومة فى تسوية الديون العقارية على نحو ما سيأتى ذكره ، إلى محاولة الإقلال من بعض المعاملات المصرفية وأجور التأمين على القطن من حيث كبسه وشحنه وهو ما أثير فى المؤتمر الزراعى الأول عام ١٩٣٦[2] .

ولا شك أن مسئوليات كبار الملاك فيما يتعلق باستغلال الأرض وأضعاف التربة كما تقدم يرجع فى جزء منه ، بالإضافة إلى هدف الربح — إلى احجامهم عن الاستعانة بخبرات خريجى مدارس وكليات الزراعة فكانوا يفضلون عليهم « الذين حذقوا الزراعة بالوراثة حتى لا يدفعوا المرتبات المناسبة »[3] ، وساهم فى ابتعاد هؤلاء المتخصصين اعتياد كبار الملاك على معاملة مستخدميهم بشىء من الزهو والتعالى وهو ما كان يرفضه أصحاب الشهادات بطبيعة الحال ، فضلا عن رفض كبار

---

(١) مجلس النواب ٢٦/٥/١٩٢٤ ، ٢٦/٢/١٩٣٠ .

(٢) أحمد عبد الوهاب ، السياسة الزراعية (بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦) .

(٣) المقطم ، ٣٠/١١/١٩٣٩ — حديث لفؤاد أباظة باشا ، السياسة ٢٨/١١/١٩٢٩ (الزراعيون فى مصر وحقوقهم المهضومة فى الأعمال الحكومية والحرة . بقلم مصطفى الشكهانى) ، المجلة الزراعية المصرية فبراير ١٩٣٩ .

الملاك دائما لكل ما هو جديد وحديث فى أساليب الإنتاج وتفضيل السير على سنة السلف الموروثة[1] .

على أن الحال كان يختلف إلى حد ما فى مزارع أمراء الأسرة المالكة حيث توجد الدائرة بما تشتمله من مكاتب الإدارة والمحاسبة وناظر الزراعة الذى يمثل المالك فى أرضه من حيث القسوة على الفلاحين لإستخراج أفضل النتائج[2] .

ولقد تسبب اعتماد كبار الملاك على هذا النوع من الموظفين وعدم استعانتهم بالفنيين المتخصصين إلى تفاقم إصابة محصول القطن بالدودة في كثير من الأحيان لأن الخولة الذين يقومون بهذا العمل لا يقدرون المسئولية تمام التقدير بل كثيراً ما كانوا يتواطئون مع مقاولى الأنفار حتى تستمر أعمال المقاومة ، فيكسب المقاول ويقتسم الربح مع الخولى على حساب المحصول وهكذا[3] .

* * *

ويتصل بنظام استغلال المالك الكبير لأرضه أسلوبه في التصرف فى المحصول ، والملاحظ فى هذا أن المالك الكبير ظل يقوم بدور المنتج فقط ، فهو ينتج المحصول للبيع لا للتصنيع ومن هنا وقع تحت سيطرة التجارة وسيطرة أصحاب المصانع ، وهذا

---

(١) مصطفى أمين الفكهانى ، المزارع الواسعة فى مصر والطرق العقيمة المتبعة فى إدارتها (السياسة ١٧/١٠/١٩٢٩) حيث يذكر نماذج من سوء معاملة كبار الملاك لموظفيهم . أنظر أيضاً ما ذكره مصطفى الفكهانى من أن كبار الزراع فى رحلاتهم للخارج لا يحاولون الإفادة من نظام المزارع هناك (السياسة ٣/٤/١٩٢٩) .

(٢) هنرى عيروط ، الفلاحون ص ٣٢ ؛ أنظر أيضاً عزيز خانكى ، خاطرات تاريخية ص ٣ حيث يصف المزرعة الملكية بإنشاص وما فيها من وسائل وادوات إنتاج حديثه .

(٣) المقطم ، ١٩/٧/١٩٤٩ من حديث الدكتور محمد على الكيلانى وكيل وزارة الزراعة .

يفسر الحملات الشديدة التى انتشرت فى صحافة الفترة على أسعار المحاصيل وخاصة القطن وفرض أسعار محددة طبقاً للسوق العالمية مما جعل المنتجين يجأرون بالشكوى مراراً ويرفعون شكاياتهم والتماساتهم لأولياء الأمر من الوزراء والملوك دون جدوى. وإذا كان المزارع الصغير يجد صعوبات جمة ويتعرض لمناورات البيع وطرقه المختلفة فى البورصة لارغامه في النهاية على بيع محصوله بابخس الأثمان[1] ، فإن المالك الكبير كان أفضل حالا فهو ينتظر فروق الأسعار العالمية ولا يتعرض لمثل هذه الضغوط فى كثير من الأحوال لأنه يبيع محصوله (القطن) بيعا عاجلا بالمزاد العلنى حيث يحدد موعد جلسة المزاد ومكانها وكمية القطن المراد بيعها ، مع ذكر صنفه ومكان خزنة وذلك بالصحف قبل موعد الجلسة بوقت كاف للمعاينة ، ويشترط المالك الكبير فى الإعلان أن يدفع الراغب فى الشراء تأمينا قدره ١٠ ٪ وللمالك — كأى إعلان للمزاد — الحق فى قبول أو رفض أى عطاء بدون إبداء الأسباب[2]، وحتى إذا لجأ المالك الكبير إلى بيع محصوله بالكنتراتات أى التعاقد مع الوسطاء فهو يجد تسهيلات أيضاً بعكس المالك الصغير لأن التاجر يتعاقد معه بالثقة فى مركزه المالى[3] ، أى أنه فى أى الأحوال يستطيع تصريف إنتاجه بسهولة عن المالك الصغير .

* * *

بهذه الأساليب التى كان يتبعها كبار الملاك فى إستغلال وإدارة الأرض تحققت لهم الأرباح وأسباب الثروة والجاه . حقيقة أنهم كانوا دائمى الشكوى من إرتفاع تكاليف ونفقات الإنتاج حتى لم تخل أى صحيفة يومية أو أسبوعية طوال الفترة ، فضلا عما كان يدور فى البرلمان من بيان ضخامة التكاليف والنفقات التى يتحملها

---

(١) أنظر تفاصيل الطرق العديدة لبيع المحصول فى البورصة فى ، محمد السعيد محمد المصدر السابق ص٢٦٣ — ٢٦٨ ، عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ص ٢٣١

(٢) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق ص٢٦٤ ، أنظر أيضاً عبد الغنى غنام، المصدر السابق ص ٢٣٢ .

(٣) المقطم ١٩٢٦/٤/١١ .

المنتج ، إلا أن الملاحظ بصفة عامة أن هذه الشكاوى كانت تتم بمعزل عن الظروف الاقتصادية المتغيرة يوما بعد يوم ، فهم فى العشرينات كانوا يقيسون تكاليف الإنتاج بأسعار ما قبل الحرب العالمية الأولى وهم فى الثلاثينات كانوا يقيسونها بأسعار ما قبل الأزمة العالمية ، وكذلك الحال فى الأربعينات تقاس بالنسبة للثلاثينات وهكذا ، أى أن نظرتهم نظرة جزئية من زاوية المصلحة الخاصة ، وليس فى هذا ما يعيبهم فهم أصحاب مصلحة على أى حال ، هذا فى الوقت الذى كانت فية أسعار البيع وقيمة الإيجار تتغير أيضاً تبعا لتغير التكلفة بحيث كان الربح فى جانبهم على الدوام .

وليس من شأن هذه الدراسة تتبع الأسعار القياسية للتكاليف والبيع سنة بعد أخرى ولكن يكفى القول أن نفقات زراعة ثلاثة فدادين دورة ثلاثية (ذرة بعد قمح وقطن بعد برسيم وذرة بعد برسيم) فى عام ١٩١٤ هو ٣٫٦٩٨ج (شاملة الإيجار وقدره ٢٫١٠٠ج) وإن ثمن محصولها يبلغ ٥٫٦١٠ ج فيكون صافى الربح ١٫٩١٢ ـ للمستأجر وللمالك ٤٫٠١٢ ج الذى يزرع على الذمة . وإن صافى الربح فى عام١٩١٧للمستأجر يبلغ٣٫٩٨٤ ج وللمالك ٦٫٩٨٤ ج،بينما بلغت نفقات زراعة فدان واحد ذرة فى عام١٩١٨ مبلغ ١٧٫٣١٠ ج (شاملة الإيجار وقدره ستة جنيهات نصف سنة) . وبلغ ثمن محصوله ٢٠٫٧٥٠ (١٠ أردب × ٢٠٠ قرش للأردب + ٥ حمل × ١٥ قرش للحمل = ٢٠٫٧٥٠ ج) فيكون صافى الربح للمستأجر ٣٫٤٤٠ وللمالك ٩٫٤٤٠[1] ، أما فى العشرينات فقد بلغت نفقات زراعة فدان قطن حوالى ٨٫٨٣ وبلغ ثمن محصوله ٢١ج (٣½ قنطار × ٦ ج) فيصبح صافى الربح ١٣٫٨٣ ج [2] ، وفى ١٩١٩ مثلا بلغ إيراد الفدان من البصل ٣٠٠ ج

---

(1) F. O, 848/4/3903 : March 6. 1918.

(٢) المقطم ١٩٢٦/٧/٦ ، أنظر أيضاً : يوسف نحاس ، جهود النقابة الزراعية المصرية العامة فى ثلاثين عاما . ص ٢١ — ٢٢ . وحول شكاوى الملاك أنظر فى المقطم ١٩٣١/٨/٢٩ (ملاك الأراضى الزراعية وفلاحوها بقلم عبد العزيز مليكة المحامى) المقطم ١٩٣٠/١٠/٩ (زراعة القطن وربحها بعد الضرائب والتكاليف بقلم الفريد شماس) . المقطم ١٩٤١/٥/٢٩ (الفلاح وأسعار القمح بقلم جابر موسى عمدة برد نوها) المقطم ١٩٤٦/١٠/١٩ .

حتى أن بعض الملاك طلبوا من المستأجرين ترك محصول سنــة فى مقابل تمليك الأرض لهم[1] .

حقيقة أن المالك كان يتحمل كثير من صنوف وأنواع الضرائب التى بلغت فى بعض الاحيان ثلاثة جنيهات عن الفدان الواحد[2] ولـكن هذا لايعنى أن الخسارة كانت فى جانبهم بقدر ما كانت فى جانب المستأجر فما بالك بالمالك الـكبير .

ويمـكننا تقدير مدى الربح الذى يحصل عليه كبار الملاك إذا عرفنا أن رأس المـال المطلوب لمزرعة مساحتها ٤٥٠ فـدان تزرع القطن فى دورة ثلاثية هو ٥١٢ر٥ر٤٤٨٥ ج (٦٢٥ر٣١٧ تقاوى ، ٥٦١ ج سماد ، ٤٠٠ر٦٤٢ عمال خطريه ، ٦٠٠ر١٢٧٣ مستخدمين وعمال تملية ، ٨٨٧ر٤٢٠ عليقه ، ٢٢٥ جنيها مصاريف نثرية ، ٦٧٥ جنيها ضريبة أطيان ، ١٠٠ ج استهلاك وصيانة الآلات ، ٢٠ جنيها استهلاك مواشى ، ١٥٠ جنيها استهلاك مبانى وصيانة ، ١٠٠ جنيه استهلاك مهمات وأدوات) وأن إيراداتها تبلغ ٥٠٠ر٧٩٣٧ ج (إيراد الفدان الواحد ٦٣٨ر١٧ ج بدون خصم المصاريف) فيـكون صافى الربح للمزرعة ٩٨٨ر٣٤٥١ ج . أما إذا كانت تزرع القصب كمحصول رئيسى فيـكون جملة الإيرادات ٥٠٠ر١٠٦٣١ ج (إيراد الفدان الواحد ٦٢٥ر٢٣ ج بدون خصم المصاريف) فيـكون صافى الربح للمزرعة ٩٨٨ر٦١٤٥ جنيها[3] .

أما رأس المال المطلوب لمزرعة مساحتها ١٠٠ فدان أرض رملية وتزرع دورة ثنائية (فول سودانى . ترمس . شعير . ذرة رفيعة) ٨٠٠ر٥٤٧ ج (١٠٠ر٣٤ ج تقاوى ، ١٣٢ جنيها سماد ، ١٦٨ جنيها موظفون وعمال تملية ، ١٠٠ جنيه خطرية بما فى ذلك نقاوة دودة ، ٧٠٠ر٦٣ ج عليقة جافة وبرسيم ودريس ، ٥٠ جنيها

---

(١) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ص ٤٤ .

(٢) مجلس النواب ، ١٤/٩/١٩٢٦ .

(٣) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ص ٥٢١ — ٥٢٥ ، ٥٣٦ — ٥٣٧ .

أمـــوال أميرية) وتبلـغ إيراداتها ٦٢٢٫٥٠٠ ج فيـكون صافى الربح هو ٧٤٫٧٠٠[١].

ولعل أبرز دليل على مدى الربح الذى كان يحصل عليه كبار الملاك من الاستغلال الزراعى أن متوسط الدخل السنوى للفرد الذى يملك من ١٠٠ فدان — ٢٠٠ فدان بلغ فى عام ١٩٤٦/١٩٤٧—٥١٠٥جنيها ، ولمن يملك من ٢٠٠ فدان — ٥٠٠ فدان ١٠٩٤١ جنيها ولمن يملك أكثر من ٥٠٠ فدان ٤٦٦٩٢ جنيها ، وهذا فى الوقت الذى بلغ فيه متوسط الدخل لمن يملك أقل من فدان ٢٨ جنيها ، ١٥٠ جنيها لمن يملك خمسة أفدنه[٢].

* * *

بعد أن فرغنا من دراسة نظام استغلال كبار الملاك للأرض من حيث الإيجار والدورة الزراعية التى كانوا يتبعونها ، ننتقل إلى مجالات استثماراتهم .

كان إقتناء المزيد من الأرض أحد مجالات الاستثمار الرئيسية التى كان كبار الملاك ينفقون فيها أرباحهم الناتجة من استغلال الأرض بحيث كانت الأرض قد أصبحت سلعة تباع وتشترى لا لتوسيع رقعة الملـكية فقط ولـكن بهدف الربح أيضاً وذلك بالإستفادة من أرتفاع وإنخفاض قيمة الأرض ، وإن تسبب هذا النوع من الاستثمار فى وقوع بعض الملاك أسرى شركات الأراضى وبنوك الرهن العقارية وهم أولئك الذين كانوا يشترون الأرض بالتقسيط من أحدى شركات الأراضى اعتماداً على ارتفاع قيمة المحاصيل التى يتسدد منها الأقساط ، فى سنة معينة ثم يفاجئون بانخفاض قيمتها (أى المحاصيل) فى السنوات التالية ، الأمر الذى يعجزهم عن الوفاء بالأقساط فى مواعيدها فتتعرض أراضيهم الجديدة والقديمة على حد سواء لخطر

---

(١) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٥٣٥ — ٥٤٢ .

(٢) الغرفة التجارية المصرية لمحافظة الإسكنـــدرية ، التطور الاقتصادى فى مصر .

يبيعها فى المزادات المختلفه التى كانت هذه الشركات تقيمها[1] .

وقد يكون من المفيد أن نعرض هنا بعض نماذج لكبار الملاك الذين جعلوا من الأرض سلعة تباع وتشترى بهدف الربح ، فمحمد باشا الشريعى يشترى ويبيع فى ناحية سمالوط المنيا خلال المدة من ١٩١٢ — ١٩٢٩ على الوجه التالى[2] :

التاريخ	الحالة	المساحة			التاريخ	الحالة	المساحة		
		س	ط	ف			س	ط	ف
١٠/٨/١٩١٢	اشترى	١٦	٥	١٧	١٠/٦/١٩١٧	»	—	٦	—
١٤/١٢/١٩١٢	باع	١٦	١٠	٨	١٧/٦/١٩١٧	»	١٤	٩	٣
١٦/١١/١٩١٣	اشترى	٢٠	٢	١	٣٠/١٠/١٩١٧	»	—	١١	٢
١٠/٤/١٩١٤	»	١٢	٣	—	٢٠/٢/١٩١٨	اشترى	١٢	١٨	١
٢٤/٤/١٩١٤	»	—	٨	—	١١/٣/١٩١٩	»	٢٠	٩	٧٥
٤/٥/١٩١٥	»	—	١	—	»	»	—	١٢	٩
٣٠/٩/١٩١٦	باع	—	٣	—	»	»	٢٠	١١	١٤
٣٠/٩/١٩١٦	باع	٨	٢١	١	١/٢/١٩٢٠	اشترى	—	١٩	٣٦
٣١/١٠/١٩١٦	»	١٢	٩	—	١١/٨/١٩٢٠	»	٢	٢	٢
٢٢/١/١٩١٧	»	٤	٢٣	٧	٢/١٠/١٩٢٠	»	١٢	١	—
٣٠/٥/١٩١٧	»	١٤	١٠	٤	٢٤/١/١٩٢٠	»	١٨	٦	—

(1) A. E. Crouchley, The econcomec Oevelopment of Modern Egypt. p. 190.

أنظر أيضاً : حسين خلاف ، المصدر السابق ص ١١٠ وكذلك :

MurrayHarris, Egypt under The Egyptian, P. 147

حيث يذكر أن أول ما يفعله المالك بعد حصوله على أرباحه هو شراء عربة ماركة فورد وبناء عزبة وشراء أرض جديدة .

(٢) مكلفة ناحية سمالوط مركز سمالوط المنيا المدة ١٩١٢ — ١٩٢٦ (دار المحفوظات المصرية) .

التاريخ	الحالة	المساحة			التاريخ	الحالة	المساحة		
		س	ط	ف			س	ط	ف
٩/١/١٩٢١	»	—	—	٢	٢٨/٥/١٩٢٣	اشترى	٦	٤	—
٣١/١/١٩٢١	»	—	٢٢	١	١٧/١٢/١٩٢٣	باع	١٤	١٨	٣
٢١/٢/١٩٢١	باع	١٦	٤	—	٣/٥/١٩٢٤	»	—	١	١
٢٢/٢/١٩٢١	اشترى	١٦	١٤	٤	١٧/٦/١٩٢٤	»	—	١٤	٤
١٧/٣/١٩٢١	»	—	١٦	—	١٨/٨/١٩٢٤	»	١٦	٧	٣
٢٠/٤/١٩٢١	»	—	١١	٣	٢/١٢/١٩٢٤	»	—	٨	—
١/١٢/١٩٢١	»	٨	٦	—	١٤/١/١٩٢٥	اشترى	—	٦	—
					٢٢/٣/١٩٣٥	باع	١٢	٢١	٢٩
٩/٥/١٩٢٢	باع	—	—	١	٢٨/٧/١٩٢٦	اشترى	١٨	٨	٢
٢٠/١٢/١٩٢٢	اشترى	١٢	١	٢	٤/٨/١٩٢٧	باع	١٤	١٦	٣
٣٠/٩/١٩٢٣	باع	٢	٣	١	٧/٦/١٩٢٨	»	٢	١٣	٢٣
١٢/٥/١٩٢٣	»	—	١٢	—	١٥/١٠/١٩٢٨	»	١٢	٢٣	٤
»	اشترى	١٦	٤	—	١٩/١١/١٩٢٩	»	٦	١	٣٢

كذلك نجد أن صالح لملوم بك السعدى يبيع ويشترى فى ناحية البسلقون بالمنيا خلال المدة من ١٩١٢ — ١٩٢٤ كما يلى[١] :

(١) مكلفة ناحية السيلقون مركز العدوة المنيا المدة من ١٩١٢ — ١٩٢٦ (دار المحفوظات المصرية) .

التاريخ	الحالة	المساحة			التاريخ	الحالة	المساحة		
		س	ط	ف			س	ط	ف
١٩١٥/٥/١٦	اشترى	—	١٧	١	١٩١٨/١/٢٨	اشترى	٢٠	١٤	٦
١٩١٥/١٠/٢٨	»	—	٧	—	»	»	٨	١٢	٤١
١٩١٥/١٢/٢١	»	١٢	٢	—	١٩١٨/٢/٢٣	»	١٢	١٤	—
١٩١٦/٦/٧	»	—	٧	—	١٩١٨/٨/٣١	باع	٨	٣	١٢
١٩١٦/٩/٢٥	»	—	٥	—	١٩١٨/١٠/١٩	»	—	١٨	—
١٩١٦/١٠/١٥	»	—	٥	—	١٩١٩/١/١	»	—	—	١
١٩١٦/١٢/١٣	»	—	—	١	١٩١٩/٦/١١	»	١٦	٤	١
١٩١٦/١٢/١٣	باع	—	—	١	١٩١٩/٧/٥	اشترى	—	٦	١
١٩١٧/٢/١٨	اشترى	—	١٢	—	١٩١٩/٧/٢٩	باع	٤	٥	—
١٩١٧/٩/١٠	»	—	٤	١	١٩٢٣/٥/١٥	»	—	—	٣
١٩١٧/١١/٨	»	٨	١٣	—	١٩٢٤/٢/٢٨	»	—	٣	١

أما حمد الباسل فقد كان يبيع ويشترى فى ناحية تطون بالفيوم خلال المدة من ١٩١٦ — ١٩٢٦ كما يلى [١] :

(١) مكلفة ناحية تطون مركز أطسا الفيوم المدة من ١٩٠٧ — ١٩٣٠ (دار المحفوظات المصرية).

التاريخ	الحالة	المساحة			التاريخ	الحالة	المساحة		
		س	ط	ف			س	ط	ف
٢٧/١١/١٩١٦	باع	٨	١٢	—	١٢/٦/١٩٢٠	باع	١٢	٤	—
»	اشترى	—	١٨	١٨	١١/٧/١٩٢٠	»	١٤	٢٠	—
٤/٤/١٩١٧	باع	—	١٥	١	١١/٤/١٩٢١	»	٢٢	١٨	—
١٩/٥/١٩١٧	اشترى	—	١٢	٧	٢٧/٤/١٩٢١	»	١٨	١٢	١١
»	باع	—	—	٣	٢٥/٥/١٩٢١	اشترى	٨	٤	٢
١٥/١/١٩١٨	اشترى	٢	٨	١	٢٥/١١/١٩٢٢	باع	١٢	١٨	—
٢٣/١/١٩١٨	باع	١٨	١٢	—	٢٨/١٢/١٩٢٢	»	٨	٢	١
٩/٢/١٩١٨	»	—	٦	٢	٢١/٢/١٩٢٣	»	٢	٤	—
١٣/٤/١٩١٨	»	١٤	١٥	٤	١٧/٦/١٩٢٣	»	—	١٧	—
٣٠/٤/١٩١٨	»	—	٢١	—	١/٧/١٩٢٣	»	—	٣	—
٤/٦/١٩١٨	»	—	٦	—	١٢/٩/١٩٢٣	»	٢٠	١٢	—
١٩/٦/١٩١٨	»	—	٦	٢	٣/١/١٩٢٤	»	١٦	١٤	١٧
١٩/٦/١٩١٨	»	١٦	١١	٣	١٢/١/١٩٢٤	»	—	—	١
٣/٧/١٩١٨	»	٢	٢٣	٦	١/٥/١٩٢٤	»	٢٢	٨	٢
٢٤/١٢/١٩١٨	»	١٦	١٥	—	١٢/٦/١٩٢٤	»	١٠	١١	٥
٢٣/٢/١٩١٩	»	١٢	٤	٣	٢٢/١٢/١٩٢٤	»	٢٠	١٩	—
٢٤/٧/١٩١٩	»	٢٠	١٢	٧	١٨/١٠/١٩٢٤	»	١٠	٥	—
١١/١١/١٩١٩	»	١٤	٧	١	١٢/١١/١٩٢٤	»	١٤	١١	—
٢٤/١٢/١٩١٩	»	—	٥	١	٢١/١٠/١٩٢٦	»	٢٠	٢١	٣

نموذج آخر من هذه النماذج وهو حسن رشدى باشا الذى كان يبيع ويشترى بناحية ببا بنى سويف خلال المدة من١٩١٥ — ١٩٢٥ كما يلى :

(١) مكلفة ناحية ببا مركز بنى سويف المدة ١٩١٢ - ١٩٣٩ (دار المحفوظات المصرية)

التاريخ	الحالة	المساحة س	ط	ف	التاريخ	الحالة	المساحة س	ط	ف
٩/ ٦/ ١٩١٥	باع	٢٠	٩	٨	٢/ ٨/ ١٩١٨	اشترى	١٨	١	—
٦/ ٧/ ١٩١٥	اشترى	٨	١٣	٢٩	٢/ ٨/ ١٩١٨	باع	١٢	٩	—
٦/ ١٠/ ١٩١٥	باع	١٦	١١	—	٢٣/ ٨/ ١٩١٨	اشترى	١٠	١٠	٣٤
١٢/ ٢/ ١٩١٦	اشترى	٢	١٧	٣	١٢/ ٩/ ١٩١٨	باع	٢٠	—	١
٦/ ٨/ ١٩١٦	»	١٢	١١	—	٢٨/ ١١/ ١٩٢٠	اشترى	—	١٧	٢
١٢/ ٢/ ١٩١٧	»	٨	٢	١	٥/ ٦/ ١٩٢٠	باع	٦	—	١١٢
»	باع	٨	٢	١	٢١/ ٧/ ١٩٢٠	اشترى	١٠	١٦	—
١١/ ٦/ ١٩١٧	اشترى	١٢	٤	٣	٢٨/ ١١/ ١٩٢٠	باع	٢	١٩	—
٢٨/ ٧/ ١٩١٧	باع	١٦	٩	—	٢٠/ ٢/ ١٩٢١	اشترى	٦	٣	١١٣
٢٧/ ٧/ ١٩١٧	اشترى	—	٤	١	١٤/ ١٠/ ١٩٢٣	»	٤	٤	١
١٣/ ٨/ ١٩١٧	»	١٢	٤	—	١٥/ ١١/ ١٩٢٣	»	—	٦	—
٣١/ ١/ ١٩١٨	باع	١٦	—	١	٣/ ٣/ ١٩٢٤	»	١٢	١	—
»	اشترى	—	١	٤	١٨/ ٣/ ١٩٢٥	باع	٢٢	٩	١٠٤
٢٠/ ٣/ ١٩١٨	»	—	١١	—	»	»	٦	١٠	٩
١٣/ ٧/ ١٩١٨	»	—	٨	—					

كذلك نجد أن إبراهيم محمد بابع يبيع ويشترى فى ناحية النشو البحرى بالبحيرة خلال المدة من ١٩١٩ — ١٩٢٨ مما يلى[١] .

التاريخ	الحالة	المساحة س	ط	ف	التاريخ	الحالة	المساحة س	ط	ف
٧/ ٦/ ١٩٢٠	اشترى	٤	٢٢	٢٧	٢٤/ ٨/ ١٩٢٧	اشترى	٨	—	٢
٢/ ١١/ ١٩٢٠	١ »	٤	٢٢	٥٣	٢٩/ ٨/ ١٩٢٨	باع	١٠	—	—
٢٢/ ٤/ ١٩٢٤	١ باع	٤	٢٢	٢٧					

(١) مكلفة ناحية النشو البحرى مركز كفر الدوار بحيرة المدة من ١٩١٦ — ١٩٢٨ (دار المحفوظات المصرية) :

ويلاحظ من هذه النماذج التقارب الشديد بين تواريخ البيع والشراء مما يثبت إلى حد كبير أن الأرض كانت سلعة تباع وتشترى بأسلوب رأسمالى بحث يهدف إلى الربح .

أما شركات الأراضى الأجنبية فقد كانت وظيفتها الأساسية هى بيع وشراء الأرض وأن وجدت بينها اختلافات بسيطة فى طرق التعامل مع الأرض . وتأتى شركة أراضى البحيرة فى مقدمة هذه الشركات التى بلغ مجموع ما باعته من الأرض حوالى مائة ألف فدان فقد كانت وظيفتها الأساسية إصلاح الأرض وإعداد وسائل الرى والصرف المختلفة بها ثم بيعها فى اقطاعيات كبيرة لكبار الملاك أو تقوم بتأجيرها قطعا صغيرة للفلاحين حيث يجهز كل فلاح القنوات الفرعية الخاصة بأرضه ، فإذا رغب الفلاح فى شرائها يقوم بدفع عربون معين بسيط إلى حد ما ثم يدفع للشركة جزءاً من أرباحه وهو عادة أعلى من قيمة الإيجار السنوى . وبعد دفع ثلث (١/٣) المبلغ المتفق عليه بهذه الطريقة يصبح فى إستطاعته تسجيل الأرض بأسمه على أن يدفع باقى الثمن على أقساط سنوية ما بين عشرون أو خمسة وعشرين عاما ، ومعظم شركات الأراضى التى كانت موجودة فى مصر آنذاك كانت تتعامل بمثل هذه الوسائل فى بيع وشراء الأرض[١] .

* * *

إذا انتقلنا إلى دراسة المجالات الأخرى التى كان كبار الملاك يستثمرون فيها أموالهم بعد الأرض ، وجدنا أنهم لم يوجهوا عناية كبيرة للانتاج الصناعى[٢] وفضلوا عليه النشاط التجارى ، فحتى عام ١٩٤٧ كان جزء من مدخرات هؤلاء الملاك يودع فى البنوك التجارية التى كانت فى حقيقتها فروعا لبنوك عالمية . وبهذا كان هؤلاء الملاك يساهمون فى تنمية مختلف القطاعات فى الخارج لا فى مصر باعتبار أن هذه البنوك توظف الجزء الأكبر من ارصدتها فى الخارج . حقيقة أن ظاهرة تسرب الأموال المصرية إلى الخارج قد خفت بعد عام ١٩٤٧ إلا أن مساهمة كبار

---

(1) G. Baer, op. Cit, . P. 127 — 128

(٢) حسين خلاف ، المصدر السابق ص ١١٠

الملاك فى مجالات التنمية الداخلية كانت تتوقف على مدى إقبالهم على هذا النوع من الاستثمار[1] .

وليس من المعروف على وجه الدقة أسباب أحجام كبار الملاك عن استثمار أموالهم فى مجالات الإنتاج الأخرى وخاصة الصناعة، ولكن إذا طرقنا باب الاجتهاد وجدنا أكثر من احتمال . فربما يكون السبب أنهم وجدوا الأجانب قد سبقوهم إلى هذه المجالات وبرزوا فيها بل وسيطروا ومن ثم خشيتهم عن عدم القدرة على المنافسة ، وهنا تقع مسئولية الامتيازات الأجنبية التى منحت الأجانب فرص العمل والاستثمار فى الميادين المختلفة . وربما كان السبب فى أصول الشريعة الإسلامية التى كانت تحرم الربا تحريما تاما ، وكان الثابت فى الأذهان لدى البعض آنذاك أن فوائد المال من الاستثمار فى البنوك أو الشركات تعادل الربا تماما . ويذكر كروتشلى[2] أنه حدث نوع من التسامح والمرونة فى تفسير الفرق بين الربا والفوائد بمناسبة افتتاح ، مكتب البريد فى ١٩٠١ حين افتى مفتى الديار المصرية بأن إيداع الأموال فى هذا المكتب لا يتناقض مع الشريعة الإسلامية ، وعلى هذا الأساس جعل من حق المودع المسلم ، أن يسمح لمدير البنك بأن يستخدم أمواله فيما لا يتناقض مع الشريعة الإسلامية . ومع هذه التحفظات لوحظ أن أحد التقارير السنوية للبنك يشير إلى وجود مبلغ ١٢٠ر١٤٤ جنيها مصريا مودعا بدون فوائد كطلب صاحبه ، ولكن بعد الحرب العالمية الأولى زاد الاقبال على إيداع الأموال فى البنوك .

وربما كان السبب، فى التكوين الثقافى لدى كبار الملاك وافتقادهم روح المغامره بأموالهم فى المشروعات الصناعية والتجارية فطبيعة هذه المشروعات تتطلب قدراً كبيراً من المغامرة بعكس التعامل مع الأرض .

الحقيقة أن كل هذه الاحتمالات تكمل بعضها بعضا ولا نستطيع تغليب واحد

---

(١) عبد المنعم الطناملى ، المصدر السابق ص ١٠٨

(2) A. E. Crouchley, The Investment of Foreign Capital in Egyptian Companies and Public debt p 91 - 92

على الآخر حتى إذا ثبتت صحته دون غيره وأن كنت أرجح احتمال فقدان روح المغامرة لدى هؤلاء الملاك فالثابت — وهذا ما يدعو للدهشة — أن كبار الملاك أحجموا حتى عن المشروعات التى كانت تتضمن حلا لمشكلة تسويق القطن عماد الثروة الأساسى سواء بمحاولة تصديره بمعرفتهم دون وساطة الأجانب أو بمحاولة تصنيعه (غزل ونسيج) بإنشاء الشركات الصناعية اللازمة حتى لقد بح صوت الذين دعوا إلى ذلك شطرا كبيراً من الزمان ولم تتحقق إلا نتائج جزئية .

ومن ناحية أخرى فهذه النداءات تثبت إلى حد كبير عدم اكتراث كبار الملاك بالمشروعات الصناعية والتجارية رغم ما تقدمه من حلول لمشكلاتهم الاقتصادية[1] .

ويمكن تلخيص أهداف هذه النداءات والدعوات فيما يلى :

أولا : إنشاء بنك زراعى بأموال كبار الملاك وبتشجيع أمراء الأسرة المالكة من محبى المشاريع الوطنية مثل الأمراء : محمد على ، حسين كامل ، عمر طوسون ، فؤاد[2] . أو شراء أسهم البنوك خاصة بعد نزول أسعارها خلال الازمة العالمية وبهذا يتم استهلاك ديون الزراع لدى هذه البنوك الأجنبية[3] ، واتخاذ إنشاء بنك مصر انطلاقة نحو الدخول فى هذا المجال وعدم التسرع فى منح الامتيازات للاجانب فى مثل هذه المجالات[4] .

---

(١) مجلس النواب ١٩٣٣/٥/١٨ حيث أشار النائب عبدالعزيز نظمى إلى احجام الاغنياء عن تقديم رؤوس الاموال لتأسيس الشركات اللازمة بدلا من الشركات الاجنبية .

(٢) الأهالى ، ١٩١٤/١ حيث طالب الكاتب باشتراك كبار الملاك فى هذا المشروع مثل عمر سلطان ، ادريس راغب ، محمد الشريعى ، إبراهيم مراد ، إبراهيم سعيد ، حسين واصف وغيرهم من المالكين الزراعيين .

(٣) توفيق بحرى ، الثروة المصرية وكيف تصان (المقطم ١٩٢٩/١٠/١١) .

(٤) السياسة ، ١٩٢٩/٢/٧ ، المقطم ١٩٢٣/١/١٨ .

ثانياً : إنشاء مصانع للغزل والنسيج لتصنيع القطن وبيعه خيوطاً أو نسيجاً وبهذا يتم التخلص من شروط المصانع الأوربية التى تعتمد على القطن المصرى فى صناعة المنسوجات ، وهذه الدعوة أخذت أشكالا مختلفة ، ومن المهم أن نعرض لبعضها . فقد طلب أحدهم[1] من كبار الملاك تكوين شركة تحت رعاية السلطان حسين تنشىء مصنعا بالقاهرة والآخر بالإسكندرية لغزل القطن وفى ذلك فائدتين : الأولى تصريف محصول القطن والأخرى الافادة من الأرباح الناتجة من التصنيع . . كما دعت النقابة الزراعية — وما أكثر ما دعت — كبار الملاك إلى التخلى عن إيداع أموالهم فى البيوت والبنوك بلا فوائد ، والقيام بإنشاء المغازل والأنوال لأن هذا طريق الاستثمار الاقتصادى الصحيح[2] .

ودعا آخر[3] إلى إنشاء شركة مساهمة تسمى «شركة الدفاع عن القطن المصرى» رأس مالها من أموال المنتجين المصريين أو بأموال ضريبة القطن التى تتنازل عنها الحكومة لمدة خمس سنوات ، على أن تستثمر هذه الأموال فى إنشاء مصانع الغزل والنسيج التى تستهلك الجزء الأكبر من المحصول .

وطالب آخر[4] بايقاف ضريبة القطن لمدة عشر سنوات وبأموالها يتم إنشاء بنك يسمى «بنك نقابات التعاون الزراعية وإنشاء المغازل» بحيث يعين لكل مزارع أسهما فيه بنسبة الضريبة التى تجبى على قطنه وبذلك يكون ما أخذ من الضريبة على القطن قد استعمل فى مصلحة القطن .

---

(١) المقطم ١٩١٥/٥/١٨ ، السياسة ١٩٢٩/١٠/٢٤ (اقتراحات مشابهة) .

(٢) المقطم ١٩٢٥/١١/٦ — من كلمة مصطفى ماهر رئيس النقابة الزراعية العامة .

(٣) السكسان أبسخرون ، الدفاع عن القطن ووجوب تعاون الأمة (المقطم ١٩٢٥/١١/٦ ، ١٩٢٦/٧/١١) .

(٤) ناجى عبد اللطيف فايد ، تشجيع صناعتى الغزل والنسيج فى مصر (المقطم ١٩٢٦/٦/٩) .

وهناك من اقترح تأسيس شركة مساهمة برأس مال قدره أربعة ملايين من الجنيهات تقسم إلى مليون سهم قيمة كل سهم أربعة جنيهات على أن تقرضها الحكومة نصف مليون جنيه سلفة لمدة خمس سنوات بدون فوائد ويمكن لمن لا يستطيع شراء الأسهم بأموال يقدم بدلا عنها اقطانا ويكون من شأن الشركة التسليف على القطن بفائدة لا تزيد على ٥ ٪ وشراء أقطان صغار الفلاحين وإنشاء معامل الغزل والنسيج وإرسال إخصائيين إلى أوربا للبحث عن أسواق لتصريف القطن (١) .

واقترح آخر بأن يصدر مرسوم ملكي بفرض ضريبة خمسة قروش على كل فدان لمدة سنتين أو ثلاثة سنوات لمن يملك خمسين فدانا فأكثر من المصريين فى مقابل أسهم مالية ، كما تطرح أسهم أخرى للاكتتاب العام الاختيارى ويحظر بيع الاسهم لغير المصريين (٢) .

ورأى البعض أن استثمار الأموال فى إنشاء المصانع أجدى وأنفع من شراء الأراضى وخاصة بالنسبة لإبناء المدن الذين يستطيعون العمل فى الشركات والمصانع وفى هذا حماية للشباب « من الإندفاع فى طريق المبادىء المتطرفة شديدة الخطر (٣) .

ويلاحظ أن أغلب هذه الآراء تتضمن اعتماداً كبيراً على معونة الحكومة من حيث تقديم إعانات مالية كسلفة أو الغاء ضريبة القطن وفى هذا ما يشير إلى فقدان كبار الملاك لروح المخاطرة فى مثل هذه الميادين .

---

(١) المقطم ، ١٩٢٦/١٠/٢٤ . اقتراح من أحمد رشدى الجزار نائب شبين الكوم ووكيل بنك مصر ورئيس الغرفة التجارية بها .

(٢) المقطم ، ١٩٢٦/١٢/١٥ .

(٣) السياسة ، ١٩٢٦/٧/٢٩ مقال بعنوان « واجب الأغنياء والحكومة اتقاء الخطر قبل وقوعه » بدون توقيع .

ورغم هذا الحماس الشديد — ولو أنه لم يتعد سطور الجرائد أو أحاديث المنتديات — نجد أن جريدة المقطم التى فتحت باب المناقشات فى هذه الموضوعات تقول أن تصدير القطن منسوجا بدلا من تصديره خاما لا يغير المشكلة ، وتأسيس صناعات قطنية ، رغم أهميته للبلاد ، إلا أنه يستغرق زمنا طويلا ، ومن ثم فإن العلاج الأمثل هو العمل على زيادة متوسط محصول الفدان فى جميع الغلات وتحسين الإنتاج وبهذا لا تجد مصر من ينافسها [1] . ولقد أغفل « المقطم » هنا أن تحسين الإنتاج وزيادة الغلة يتطلب تغيير واستبدال أدوات الإنتاج القديمة بأخرى حديثة وهذا — كما رأينا — لم يكن ليقبل عليه المنتج المصرى بسهولة بل أن إدخال أدوات إنتاج جديدة يحتم رفع ثمن المحصول فيجعل تسويقه صعبا بل وأشد صعوبة مما هو كائن .

ثالثاً — العمل على تصدير القطن بمعرفة المنتج المصرى دون وساطة الأجانب وقد حملت لواء هذه الدعوة النقابة الزراعية المصرية العامة التى كونت بالفعل لجنة من أعضائها لدراسة مشروع لتأسيس « شركة أهلية نقابية من المزارعين لتتولى تصدير اقطانهم » [2] ، بل أن جريدة « السياسة » دعت النقابة لتؤسس « شركة مساهمة لتجارة القطن » والاتصال بالأسواق الخارجية عن طريق مندوبين بأسواق ليفربول ونيواورليانز [3] .

رابعاً — الأكثار من زراعة غلات أخرى غير القطن والاكثار من زراعة الفواكه ، وتصنيع الإنتاج الزراعى مثل صناعة الصاصة وعمل المربات وسائر المعلبات [4] ، والاهتمام بزراعة قصب السكر كغلة نقدية بديلة عن القطن . وحتى

---

(١) المقطم ١٩٢٩/٤/٧ (الافتتاحية) .

(٢) جلسة مجلس إدارة النقابة الزراعية المصرية العامة فى ١٩٢٣/٥/٥ (يوسف نحاس المصدر السابق . ص ١٠٧) .

(٣) السياسة ، ١٩٢٦/١٠/١٤ .

(٤) المصدر السابق ، ١٩٢٧/٩/١٩ .

يقبل المزارع على زراعته يجب أن توفر له الضمانات الكافية كأن تضيف الحكومة نصف نصيبها الذى تتقاضاه من شركة السكر إلى أسعار القصب الحالية حتى يرتفع ثمنه وإنشاء مصنع آخر لعصر القصب فى منطقة متوسطة مثل مغاغة على أن تضع الحكومة فى إعتبارها تصدير كميات كبيرة من السكر[1] .

إلى أى حد نجحت هذه الدعوات فى تشجيع كبار الملاك على تكوين الشركات الصناعية والتجارية ؟ ؟ لعل فى استعراض الشركات التى أسسها أو ساهم فى تأسيسها هؤلاء ما يجيب على هذا التساؤل . .

المعروف أن تأسيس بنك مصر فى عام ١٩٢٠ يعد منعطفا أساسياً فى استثمارات كبار الملاك فى غير مجال الأرض حيث شارك فيه ولأول مرة جمع كبير من كبار الملاك وكان نشاطهم قبل ذلك نشاطاً فرديا . فمثلا كانت لبشرى وسينوت حنا تجارة واسعة فى الأقطان[2] ، كذلك كان محمد الشناوى يملك فى المنصورة مطاحن للدقيق ومكابس للحلاوة ومضارب للأرز ومصانع لأعمال الحدادة والنجارة وكلها مجهزة على الطرز الحديثة آنذاك[3] .

وفى أغسطس ١٩١٩ تأسست أول شركة مصرية لتصدير القطن برأسمال قدره خمسون ألف جنيه بألف سهم قيمة كل سهم خمسون جنيها امتلك معظمها أمين باشا يحى ، وأحمد بك يوسف الجمال ، إذ كان للأول ثلثمائة سهم (١٥٠٠٠ جنيه) وكان للثانى ٥٢٠ سهما (٢٦٠٠٠ جنيه) وقد أجرت الشركة اتصالات مع معامل الغزل والنسيج فى إيطاليا وفرنسا وإنجلترا وألمانيا والنمسا وتركيا حيث كانت لبيت « الجمال » اتصالات واسعة بهذه البلاد منذ خمسين عاما قبل ١٩١٩[4] .

---

(١) المقطم ، ١٩٣٠/٨/٢١ ، ١٩٣٩/٢/١٥ (مقالات بقلم قلينى فهمى) .
(٢) الأهالى ، ١٩١٤/١٢/٦ .
(٣) الأخبار ، ١٩١٦/٥/٣١ .
(٤) الأهالى ، ١٩١٩/٨/١٦ .

على أن إنشاء بنك مصر كان المنعطف الأساسى — فى الواقع — فى استثمارات كبار الملاك فى مجالات إنتاج جديدة غير الأرض ، وأن اقتصرت هذه الاستثمارات فى معظم الأحوال على جانب شراء الأسهم المالية فى أكثر من شركة والتمتع بعضوية مجالس إدارة هذه الشركات .

فمؤسسو بنك مصر[1] الأساسيون وهم ثمانية كانوا من كبار الملاك حيث ساهم عبد العظيم المصرى بألف سهم (السهم أربعة جنيهات) وخمسمائة سهم لكل من مدحت يكن ومحمد طلعت حرب ، ومئتا وخمسين سهما لكل من يوسف قطاوى وعبد الحميد السيوفى وفؤاد سلطان واسكندر مسيحة وعباس بسيونى الخطيب ، كما كان من كبار المكتتبين محمد الشريعى (٥٠٠ سهما) عدلى يكن (٢٥٠ سهما) عبد الستار الباسل (٢٥٠ سهما) على إسلام (٢٥٠ سهما) صار وفيم مينا عبيد (١٢٥ سهما) مرقص حنا (١٠٠ سهما) وكلهم من كبار الملاك[2]

ويلاحظ أن استثمارات كبار الملاك فى هذا المجال سارت فى الاتجاهات التالية تقريباً :

أولا — الشركات التجارية وخاصة تجارة الأقطان . من ذلك « الشركة المساهمة المصرية لتجارة الأقطان وحلجها » التى تأسست فى أكتوبر ١٩٢٤ برأسمال قدره ثلاثون ألف جنيه بين بنك مصر وأحد عشر مؤسسا بينهم ستة من كبار الملاك وهم . أحمد مدحت يكن ، فؤاد سلطان ، عبد الحميد السيوفى ، عبد العظيم المصرى ، محمد الشريعى ، محمد طلعت حرب وميدان عملها على وجه الخصوص شراء القطن محلوجا أو غير محلوج وبذور مختلف الغلات الزراعية وأى أعمال أخرى لها ارتباط بإنتاج وتجارة وصناعة القطن أو أى محصول زراعى آخر[3] .

---

(١) يلاحظ أن بنك مصر أسس على اعتبار أنه شركة مساهمة مصرية بعنوان « بنك مصر » .

(٢) المقطم ١٩٣٥/٥/١ .

(٣) الأهرام ١٩٢٤/١١/٧ .

على أن حلج القطن ظل مجالا فرديا لاستثمارات كبار الملاك بعيداً عن الشركات المساهمة ، حيث وجهت بعض الأسر جزءاً من استثماراتها فى هذا الميدان وفى مقدمة هذه الأسر : بلبع وسليمان الوكيل ونوار والمغازى بالبحيرة، والشناوى بالمنصورة ، البدراوى وأبو الفتوح والشريف وسرسق بالغربية، ومنشه والجزار و القاضى بالمنوفية، والشمسى بالشرقية ، والشواربى بالقليوبية ، وويصا بأسيوط ، وقلينى وجاويش بالمنيا وسوهاج ، بالإضافة لمصلحة الاملاك الإميرية التى كانت لها محالج بتفتيش سخا والقرشية، وتفتيش وزارة الأوقاف بالبحيرة، وأوقاف الخاصة الملكية بايتاى البارود ودايرة السلطان حسين كامل بالبحيرة ، وكان أصحاب هذه المحالج يديرونها بمعرفتهم أو يؤجرونها لأفراد آخرين وشركات(1) . وعموما فقد كانت تشكل أحد مصادر الربح لهؤلاء الملاك .

ومن الشركات التجارية التى تأسست ، شركة مصرية لتصدير الخضر والفاكهة وذلك بعد النجاح الذى احرزته الصناعات المصرية فى سوق تل أبيب عام ١٩٣٢ (٢) .

ثانياً — الشركات الصناعية وخاصة صناعة غزل ونسج القطن كما هو الحال فى التجارة ، من ذلك وعلى سبيل المثال تأسيس «شركة مكابس الاسكندرية» فى ١٥ فبراير ١٩٢٥ برأسمال قدره ١٠٠،٠٠٠ جنيه من ٢٥٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ٤ جنيهات غير أن كل مؤسسيها من الأجانب بينهم من كبار الملاك فى مصر موسى سرسق (٣٠٠٠ سهم) وتقوم الشركة بالأشغال بكبس وتنظيف الأقطان وجميع العمليات الملحقة بهذه الصناعة(٣) .

وفى خلال عام ١٩٢٧ تكونت ثلاث شركات كل مؤسسيها من كبار الملاك

---

(١) الاحصائية الشهرية الزراعية الاقتصادية ، الاعداد من مارس ١٩١٤ — مارس ١٩٣٩ .

(٢) مجلس النواب ، ١٤/٣/١٩٣٣ .

(٣) المجلة الزراعية المصرية ، يوليو ١٩٢٥ .

الزراعيين وهذه الشركات هى[1] :

(ا) شركة مصر للكتان وتأسست فى ٢٦ أغسطس ١٩٢٧ برأسمال ١٠٫٠٠٠ جنيه مقسمة إلى ٢٥٠٠ سهما كل سهم قيمته ٤ جنيهات بين بنك مصر (١١٢٥ سهم) وشركة مصر للنقل والملاحة (٢٥٠ سهم) وستة أفراد بينهم خمسة من كبار الملاك وهم : أحمد مدحت يكن (٣٠٠ — سهم) محمد طلعت حرب (٢٥٠) فؤاد سلطان (٢٥٠ سهم) عبد الفتاح اللوزى (١٠٠ سهم) سلطان محمود بهنسى (١٠٠ سهم)

(ب) شركة مصر لنسج الحرير وتأسست فى ٢٦ أغسطس ١٩٢٧ برأسمال قدره ١٠٫٠٠٠ جنيه مقسمة إلى ٢٥٠٠ سهما قيمة كل سهم ٤ جنيهات بين بنك مصر (١٦٢٥ سهم) وتسعة أفراد بينهم ثمانية من كبار الملاك منهم أربعة من أسرة اللوزى (٣٥٠ سهم) وأحمد مدحت يكن (١٢٥سهم) محمدطلعت حرب (١٠٠سهم) وفؤاد سلطان (١٠٠سهم) يوسف قطاوى (١٠٠ سهم) .

(ج) شركة مصرلغزل ونسج القطن وتأسست فى ٢٧ أغسطس ١٩٢٧ برأسمال قدره ٣٠٠٫٠٠٠ جنيه مقسمة إلى ٧٥٫٠٠٠ سهما قيمة كل سهم ٤ جنيهات من بنك مصر (٣٣٨٢٥ سهم) والشركة المساهمة المصرية لتجارة وحلج الأقطان (١٢٥٠ سهم) وشركة مصر للنقل والملاحة (١٢٥٠ سهم) وخمسة وثلاثون مساهما بينهم ستة وعشرون من كبار الملاك الزراعيين يأتى فى مقدمتهم :

محمد بدراوى عاشور والسيد محمد بدراوى عاشور (٢٥٠٠٠ سهم) وأحمد مدحت يـكن (٢٥٠٠ سهم) محمد طلعت حرب (١٢٥٠ سهم) محمد شعراوى (١٠٠٠ سهم) وسيد خشبة (٢٥٠ سهم) وغيرهم .

وهذه الشركة كانت تعد أكبر تجمع لـكبار الملاك الزراعيين خلال هذه الفترة .

ويلاحظ أن بنك مصر كان قاسما مشتركا فى تأسيس هـــذه الشركات وواضح أيضاً مساهمة معظم الملاك فى أكثر من شركة وخاصة المجموعة التأسيسية لبنك مصر .

---

(١) المصدر السابق ، ديسمبر ١٩٢٧ .

ثالثاً — شركات الاستيراد والتصدير وخاصة فى الآلات الزراعية من ذلك : « الشركة المساهمة المصرية للمحاريث »[1] التى تأسست فى ٣ سبتمبر ١٩٢٩ برأسمال قدره ٤٠٫٠٠٠ جنيه موزعة على ١٠٫٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ٤ جنيهات ولو أن مؤسسيها من الأجانب الإيطاليين إلا أن بينهم محمد شفيق باشا (٢٥٠ سهم) ومحمد محمود خليل (٥٠٠ سهم) وهما من كبار الملاك .

رابعاً — مجالات متنوعة مثل تأسيس « الشركة المساهمة للصحافة المصرية » فى ٩ فبراير ١٩٢٥ برأسمال قدره ١٥٠٠٠ جنيها مقسمة إلى ١٥٠٠ سهم قيمة كل منها عشرة جنيهات من ثمانية مساهمين بينهم ستة من كبار الملاك هم : محمد بدراوى عاشور وبولص حنا وفؤاد عزت (لكل منهم ١٠٠ سهم) أحمد تيمور وجميل السيد أبو على (٤٠٠ سهم لكل واحد) محمد فتحى يكن (٧٠ سهم) . وتحددت أغراض هذه الشركة فى إنشاء الجرائد والمجلات اليومية باللغة العربية أو باللغات الأوربية والطباعة والتجليد والنشر بصفة عامة[2] .

من ذلك أيضاً « شركة مصر لمصايد الأسماك » التى تتأسست فى ٢٦ أغسطس برأسمال قدره ٢٠٫٠٠٠ جنيه مقسمة إلى ٢٠٠٠ سهما قيمة كل سهم عشرة جنيهات بين كل من بنك مصر (٨٨٠ سهم) وشركة مصر للنقل والملاحة (٢٠٠ سهم) والمجموعة التأسيسية لبنك مصر[3] .

وإذا كانت هذه الاستثمارات فردية تمت عن طريق شراء الاسهم المالية فى مختلف الشركات التى تأسست خلال الفترة فقد كان للجمعية الزراعية الملكية — وكانت تضم كبار الملاك — استثمارات فى مجال الإنتاج الصناعى ، فقد ساهمت بمبلغ ٣٠٫٠٠٠ جنيه لتأسيس شركة لصنع سماد السوبر فوسفات وحامض الكبريتيك

---

(١) المجلة الزراعية المصرية ، ديسمبر ١٩٢٩ .

(٢) نفسه ، يونيو ١٩٢٥ .

(٣) نفسه ، ديسمبر ١٩٢٧ .

بالاشتراك مع شركة الفوسفات بالقصير وبنك مصر وشركة الغاز (ليبون) ، كما ساهمت بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه فى تأسيس شركة لتجفيف وحفظ الخضر والفاكهة بالإشتراك مع زنانيرى باشا والمسيو رينهارت وغيرهم(١) .

ويبدو أن الانطلاقة التى تحققت بتأسيس بنك مصر ايقظت حاسة الاستثمار — وهى حاسة فطرية — لدى كبار الملاك فانطلقوا يشترون أسهم الشركات هنا وهناك حتى لقد لاحظ مدير الاتحاد العقارى لمصر (ليوبولد جوليان) وجود دقة فى توظيف رأس المال لم تكن موجودة من قبل (٢) . كما تبين للكثيرين أن الذين يسيطرون على ثروة العالم هم أصحاب السندات والاسهم فى الشركات والبنوك ، لا أصحاب الأرض والعقارات (٣) . وزاد من هذا الاتجاه كذلك انخفاض أسعار المحصولات الزراعية خلال أزمة ١٩٢٩ وارتفاع الأرباح الناتجة من الاستثمار الصناعى خاصة بعد فرض الحماية الجمركية فى عام ١٩٣٠ مما شجع كبار الملاك على نقل استثماراتهم إلى هذا المجال(٤) .

ولم يكتف أفراد أسرة محمد على بملكية الأرض الزراعية بل نقلوا استثماراتهم إلى مجال الشركات الصناعية والتجارية كجزء من التحول العام الذى حدث خلال الفترة ، فالهامى حسين زوج الأميرة شويكار كان يملك كثير من أسهم شركة البيبسى كولا ومعه أيضاً الملك فاروق الذى كان له ٢٠٫٠٠٠ سهم فى شركة مياه الاسكندرية ، وكان شريف صبرى — شقيق الملكة نازلى — مديراً لشركة الكيماويات التى كان يمتلكها أحمد عبود كما كان نائبا لمدير البنك الأهلى .

يتضح من تعدد مجالات استثمارات كبار الملاك لأموالهم فى غير الأرض محاولة

---

(١) المقطم ، ١٩٣٣/٣/١١ ، ١٩٣٣/٤/٥ .

(٢) الأخبار ، ١٩٢٧/٦/٤ .

(٣) مجلس النواب ، ١٩٢٨/١/٩ .

(4) G. Baer, op. Cit, P 141

(5) Ibid, P. 142,

السيطرة على كافة مجالات النشاط الاقتصادى فى التجارة والصناعة بعد الزراعة والحلول محل الأجانب شيئا فشيئا ، بل ومنافستهم كذلك . حقيقة أن هذه المجالات وأن طرقت ميدان التجارة والصناعة إلا أنها كانت فى النواحى التى تخدم الزراعة بطريقة أو بأخرى فى المحل الأول فيما عدا مجالات الصحافة أو الطباعة على وجه العموم ، ولو قدر لهذه الخطوات التى بدأوها بتوسع منذ أواخر العشرينات أن تستمر لنضجت النضج الكافى ولأستطاعوا الوصول إلى مراحل عالية من النمو الرأسمالى كالاحتكار وتكوين كارتل الإنتاج الصناعى الذى يعتبر فى هذا المجال أسهل وأيسر من مجال الزراعة حيث يكثر عدد المنتجين فضلا عن إنتشارهم فى مناطق واسعة وعدم المساواة فى ظروف الإنتاج بينهم وهى أحد شروط الكارتل الأساسية(١) .

ويتصل بهذا المجال فى ميدان الاستثمار عضوية مجالس إدارة الشركات التى كان يساهم فيها هؤلاء الملاك أوالتى لم يكونوا مساهمين فيها ولكنهم تمتعوا بعضويتها باعتبارهم من « طائفة » المستوزرين بحيث كان الواحد عضواً فى أكثر من شركة ، فعدلى يكن باشا كان عضوا بالبنك الأهلى المصرى والبنك العقارى المصرى ، واسماعيل سرى باشا كان عضوا ببنك روما Banco di Roma per I'egitto el Ievanta والبنك الإيطالى — المصرى Italo — Egiziano وشركة الاتحاد المصرى للنقل النهرى ، ومحمد طلعت حرب كان عضواً بالبنك العقارى المصرى ومطبعة مصر وبنك مصر والعديد من الشركات الأخرى ، ويوسف أصلان قطاوى كان عضواً فى البنك التجارى المصرى وشركة مياه القاهرة وشركة طنطا للمياه المساهمة وشركة أراضى الشيخ فضل ، والبنك العقارى المصرى وجراند هوتيل والشركة العامة للرى ، والشركة المساهمة لسنترال مصر وشركة الإعوبيليا بالقاهرة . وحسين رشدى كان عضواً بشركة مياه القاهرة ، وأحمد ذو الفقار كان عضواً بشركة سكك حديد مصر وأحمد مدحت يكن كان عضواً بالبنك العقارى المصرى ومطبعة مصر . وبطرس غالى كان عضواً بشركة أراضى الغربية ، وعبد

---

(١) عبد الحكيم الرفاعى ، المصدر السابق ص ٣٤٥ .

الحميد السيوفى بشركة أراضى الغربية أيضاً والشركة المصرية للمشروعات والتنمية ومطبعة مصر ، وأحمد شفيق كان عضواً بشركة النور والقوى الكهربائية ومطبعة مصر . وأمين يحي وأحمد يوسف الجمال كانا عضوين بشركة تجارة المنتجات ، وعبد المنعم رسلان كان عضواً بشركة القطن المصرى[1] .

كذلك كان محمد محمود خليل يرأس شركة السكر وشركة خطوط البريد الفرعونية وشركة الجرارات المصرية بالإضافة إلى عضويته بمجالس إدارة بنك مصر وشركة الشرق للتأمين وشركة الأراضى الإنجليزية المصرية وشركة ملح بور سعيد ، والبنك العقارى المصرى وشركة الإسكندرية للملاحة . كذلك كان عبد الحميد إسماعيل أباظة مدير عام شركة أباظة وشركاهم وكلاء الجمعية الزراعية الملكية ، ورئيس مجلس إدارة شركة الاتحاد المصرى للنقل وعضو مجلس إدارة منتدب لشركة تصدير الفواكه والخضروات . وأيضاً عطا عفيفى كان عضواً بشركة خطوط البريد الفرعونية وشركة غزل الصوف وشركة البترول ، وغيرهم كثير[2] .

كذلك كان من بين الأربعين عضواً الذين تولوا عضوية مجلس إدارة بنك مصر خلال المدة من ١٩٢٠ — ١٩٥٢ أربع وعشرين عضواً من كبار الملاك يأتى فى مقدمتهم أحمد عبود وطلعت حرب وأحمد مدحت يكن وسلطان محمود بهندى وعبد العظيم المصرى وعبد الفتاح اللوزى وعلى أمين يحي وفؤاد سلطان ومحمد محمود خليل [3] .

على أن اتجاه كبار الملاك نحو مجالات النشاط التجارى والصناعى هذا لم يحولهم

---

(1) E. D. Papasian, l'egypte economique et Financiere etudes Financieres. P. 47, 187, 195, 198, 160, 201, 207, 214, 219, 24, 451' 493.

(٢) حسن خضر ، ذيل الطبقة الراقية . ص ٣٥ ، ٤١ .

(٣) اليوبيل الذهبى لبنك مصر ١٩٢٠ — ١٩٧٠ ص ١٦٧ — ١٦٩ .

عن اتجاه كان ملازما لإقتناء الأرض والتوسع فيها وهو المبانى العقارية ، فقد زاد حجم استثماراتهم فى هذا المجال بعد ١٩١٤ ففى تلك السنة كان عدد المبانى فى القاهرة ١٩١٤ مبنى فأصبحت فى سنة ١٩٢٣ ، ٥٧٥٦٠ وفى الإسكندرية كان عددها فى عام ١٩١٤ ، ٢٧٠٣١ زادت إلى ٣١٧٧٣ فى عام ١٩٢٣ . وفى المدن والبنادر الأخرى زادت من ٨٦٧٩٦ فى عام ١٩١٤ إلى ١٠٧٩٨٢ فى عام ١٩٢٣ واستمر هذا النمو ملحوظا بعد الحرب العالمية الثانية[١] .

* * *

ولقد وجه بعض كبار الملاك جانبا من نشاطهم الاقتصادى فى تكوين جمعيات التسويق التعاونى كجزء من محاولة زيادة أرباحهم بالغاء دور الوسيط التجارى ، ذلك أن التسويق التعاونى لا يقضى على الربح فى مجال التعامل ولكنه يحول الربح من الوسيط لعضو الجمعية التعاونية ولهذا فالتسويق التعاونى بهذا الشكل هو أحد صور الرأسمالية تسمى كأى تنظيم رأسمالى لتحقيق الربح بدليل أن الغاء دور الوسط لا ينتج عنه تخفيض ثمن السلع للمستهلك الذى يؤثره المنتج على نفسه ويضن به على المستهلك[٢] .

ولقد بدأ هذا النشاط مبكراً نوعا ما فقبل عام ١٩١٤ كانت توجد بعض جمعيات من هذا النوع متناثرة فى انحاء البلاد ، وقد أدى نجاح بعضها إلى اهتمام كتشنر منذ عام ١٩١٣ بتشجيع مثل هذه الجمعيات وتنظيمها بقانون عام . وفى يونيو ١٩١٤ وافقت الجمعية التشريعية على قانون للتعاون ولكن رؤى آنذاك تعديله ، وفى عام ١٩١٧ شكل ريجنالد ونجت لجنة لدراسة هذا المشروع ولم يصدر لعدم موافقة لجنة الامتيازات على كثير من بنوده فأهمل المشروع مرة أخرى إلى أن أصدر مجلس الوزراء فى ١٥ ديسمبر ١٩١٩ بيانا خاصا بإنشاء جمعيات التعاون

---

(١) مجلس النواب ، ٢٥ / ٦ / ١٩٢٤ . أنظر أيضاً عبد المنعم الطناملى . المصدر السابق ص ١٠٩ .

(٢) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ٣٨٤ — ٣٨٥ .

الزراعية دعا فيه مجالس المديريات إلى الاهتمام بهـا واعدا بذل النصح والمساعدة لذلك الغرض[1] .

وقبيل قرار مجلس الوزراء بتشجيع هذا اللون من النشاط تأسست فى يونيو ١٩١٧ أول جمعية من هذا النوع بسمالوط بالمنيا برئاسة محمد شريعى باشا ومعه أثنان وثلاثون عضواً يمتلكون جميعهم ٤٣٥١ فدانا،١٢ قيراطاً أى بمتوسط ١٣٢ فدانا لـكل منهم[2] . كما تأسست فى نوفمبر ١٩٢٠ جمعية مركزية بغاغة برأسمال قدره ٥٠٠٠٠٠ جنيه اشترك فيها قلينى فهمى وعبد العظيم المصرى ، وصالح لملوم ، وغيرهم من كبار الملاك ، وحددت هدفها فى حفظ القطن وعدم طرحه للبيع فور جمعه والتسليف عليه لمن يحتاج حتى تتحسن أثمانه[3] .

ولقد كان يطلق على هذه الجمعيات فى البداية « شركات التعاون الزراعية » مما يدل على الإطار الرأسمالى الذى كان يتحرك فيه هذا النوع من النشاط وكثيراً ما طالبت النقابة الزراعية العامة — الممثلة لمصالح الملاك — الحكومة بإمداد هذه الشركات بجزء مما تحصله من ضريبة القطن على سبيل الإعانة المالية وأسوة بما تفعله حكومتا فرنسا والهند[4] .

ثم جاء إصدار قانون التعاون فى ١٩٢٧ ليغير الاسم إلى « جمعيات التعاون الزراعية » وكانت تلك خطوة كبيرة نحو الاعتراف باتفاقات المنتجين الزراعين

---

(١) تقرير اللورد اللنبى عن سنة ١٩٢٠ (الاخبار ١، ٢ ، ٣/١١/١٩٢١)

(٢) الأهالى ، ١٢/٦/١٩١٧ .

(٣) نفسه ، ٣/١١/١٩٢٠ .

(٤) السياسة ، ٢٨/١/١٩٢٦ . ولقد بلغ عدد هذه الشركات (التى شرع فى تكوينها بمقتضى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣) فى عام ١٩٢٦ ، ١٤١ شركة موزعة على مديريات القطر المصرى كالآتى : (المجلة الزراعية المصرية،مارس ١٩٢٦) =

(الـكارتل) وذلك بتأليف جمعيات تعاون مركزية[1] . ومع هذه التيسيرات القانونية فلم تنتشر الجمعيات المركزية انتشارا واسعا ، ففى نهاية الأربعينات لم يوجد فى مصر أكثر من خمس جمعيات مجموع رأسمالها ٤١١٨ جنيها ، واحدة منها لمنتجى البطاطس ، وواحدة لمنتجى البصل ، وثلاثة لمنتجى الموالح ، وكان غرضها الأساسى التصدير . على أن أنشطها جميعا جمعية الإسكندرية التى كانت تبيع بما يزيد على ربع مليون جنيه سنويا من إنتاج أعضائها من الخضر والموالح وتقدم قروضا لأعضائها نحو مائة ألف جنيه سنويا حتى لقد تنازلت لها بلدية اسكندرية عن حق إصدار الرخص لعربات الخضار التى يصرح لها بدخول مدينة الإسكندرية[2] . وفى هذا نوع من احتـكار التوزيع .

وربما يرجع عدم انتشار التعاون الزراعى واكسابه قوة الاستمرار ، إلى غياب معظم كبار الملاك عن هذا النشاط لأسباب تـكمن فى شروط تكوين التعاونيات التى اشترطت إلا يزيد قيمة ما يمتلـكه الفرد الواحد من الأسهم عن ٢٠٠ جنيه بحد

=

المديرية	العـدد	الأعضاء	رأس المال بالجنيه	المديرية	العـدد	الأعضاء	رأس المال بالجنيه
البحيرة	١٠	٦٤٥	٣٣٤٣	القليوبية	١٢	١٥١٩	١٢٤١٣
الغربية	٢١	١٤١٠	١٣٦٧٦	الجيزه	٦	٨٢٩	٤٣٦٧
الدقهلية	١٥	٧٣١	٨٩٤٩	بنى سويف	٦	٨٤٧	٤٨١٤
الشرقية	١٣	١٣٢١	١٤٦٩٩	الفيوم	٣	١٧٨	٣٣٨٠
المنوفية	١٦	٩٧٠	٨٦٩٤	المنيـــا	١٨	١١١٩	١٠٤٤٤
أسيوط	١٢	١٠٥٧	١٠٣٣٧	جرجا	٥	١٤٩	١٧٨٦
قنـا	٣	١٠٨	١٠٣٨	أسوان	١	٤٣	٢٥٤

(١) عبد الحـكيم الرفاعى ، المصدر السابق . ص ٣٤٦ .

(٢) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ٣٩٠ .

أقصى عشر (١/١٠) مجموع رأس المال [1] ، وهذا لا يتفق مع ميول المالك الكبير ومركزه الاجتماعى الذى يجعله يتمتع بالسيطرة فى أى مجال من المجالات ، فضلا عن أن قاعدة التصويت داخل الجمعيات عددية وليست على حساب قيمة رأس المال ، ثم أن شراء السندات المالية وشراء أسهم الشركات المساهمة الكبيرة أربح له من شراء أسهم فى الجمعيات التعاونية خاصة وأنه — أى المالك الكبير — لا يقوم بزراعة أرضه بنفسه حتى يخشى على تسويق محصوله ولا هو مقيم بالقرية ، ومن هنا كان ابتعاد معظم كبار الملاك عن هذا اللون من النشاط .

* * *

وإذا كانت تلك هى مجالات النشاط الاقتصادى لكبار الملاك ، فلقد انفق هؤلاء جزءاً من نشاطهم فى حماية مصالحهم التى تكونت مختلف مجالات هذا النشاط حتى نشأ ما كان يعرف فى أفق المجتمع المصرى بمشكلة أصحاب المصالح الخاصة التى بدأت بمطالبة معونة الحكومة وانتهت بتدخل الحكومة لحماية هذه المصالح .

والملاحظ بصفة عامة أن الأساليب والوسائل التى انتهجها هؤلاء الملاك لحماية مصالحهم كانت تتنوع وتختلف باختلاف وتنوع جوانب نشاطهم الاقتصادى حتى لم تكن تفتهم واردة أو شاردة إلا والتقطوها وإداروا حولها النقاش والجدل لاقناع الرأى العام أولا ثم اقناع الحكومة بمساعدتهم . وإذا كانت الظروف غير مواتية تماما حتى الثلاثينات حيث كانت حرية التجارة وما يرتبط بها من وسائل ، هى شكل الاقتصاد السائد ، فضلا عن الاتفاقيات التجارية مع الدول الأجنبية التى كانت تحول دون حماية الإنتاج المحلى ، فإن تغير الظروف ابتداء من الثلاثينات وتدخل الدولة لحماية الإنتاج ساعد كبار الملاك على الوصول إلى مآربهم والتمتع بقدر كبير من الاستقرار والإطمئنان بحماية مصالحهم تحت رعاية الدولة .

---

(١) المجلة الزراعية المصرية ، فبراير ١٩٢٥ .

ولا نغالى إذا قلنا أن محصول القطن ، من زراعته إلى تصريفه ، كان وراء كل نشاط الملاك فى حماية مصالحهم . ولا عجب فى هذا فالقطن على حد تعبير أحد المعاصرين هو « نقدنا الذى نتعامل به والذى نسدد به قيم وارداتنا وديوننا وفوائدها ، وعلى أسعاره تتوقف أيضاً قيم أسهمنا المالية جميعها فكل زيادة فى أسعاره تزيد فى قيم ثروتنا المذكورة وفى ثقتنا المالية »[1] .

حول القطن إذن تركز نشاط كبار الملاك الذى بدأ بمحاولة حماية أسعاره من التدهور عن طريق تأجيل عرضة فى سوق البيع حتى تتحسن أسعاره ومحاولة تجميع أكبر عدد ممكن من المزارعين حول هذا الرأى ، فمثلا دعا الأمير عمر طوسون — وكان مشهورا برعايته للمسائل الزارعية — كبار المزارعين إلى اجتماع بقصره بالاسكندرية (فى ٢ سبتمبر ١٩١٦) لمناقشة قرار البورصة بتحديد ٢٣ ريالا أعلى سعر للقطن[2] ، والتريث فى بيعه كما يفعل مزارعوا الولايات المتحدة وخاصة فى الأوقات التى لا يكونوا مضطرين فيها إلى بيع محصولهم[3] ، حتى أن عمدة الرحمانية بالبحيرة جمع مزارعى قريته ونصحهم بعدم التسرع فى بيع القطن وعرض المال على من يحتاج منهم إلى أن تتحسن السوق ، وبلغت جملة السلف التى قدمها للفلاحين حوالى أربعة آلاف جنيه[4] .

وطالب الكثيرون « بالاعتصاب » وعدم بيع القطن إلا بالثمن الذى يوافقهم من مائة ريال للقنطار فصاعدا ، وفى هذا العمل ردع لتجار القطن فى الأعوام القادمة (٥) بشرط أن توافق الحكومة على تأجيل تحصيل الأموال المقررة حتى

---

(١) المقطم ، ١٩٢٠/١١/٦ (القطن والبنك الوطنى بقلم ثابت ثابت)

(٢) نفسه ، ١٩١٦/٩/١ ، المقطم ١٩١٦/٨/١٤ (دعوة مماثلة لمحمد محمود الباسل لمزارعى الفيوم) وأيضاً المقطم ١٦/١١/٢٩ (أين التضامن بين زراع القطن)

(٣) المقطم ، ١٩٢٠/١٠/٥ .

(٤) نفسه ، ١٩٢٠/١٠/١٦ .

(٥) نفسة ، ١٩٢٠/١٠/٣٠ .

لا تدفع المزارعين — وخاصة صغارهم — إلى بيع محصولهم بالأسعار المنخفضة ، أو يقوم كبار الملاك بدور البنوك فى تسليف صغار المزارعين لأن بيع أى قدر من المحصول فيه خسارة على الجميع كبار الملاك وصغارهم(١) .

ولقد اقترح البعض أن يشترك جميع المصريين فى حل مشكلة تسويق القطن بأن يشترى كل قادر من سكان مصر مقداراً صغيراً من القطن من سوق مينا البصل ويخزنها لحسابه ولا يبيعها إلا إذا ارتفع الثمن وفى هذا مساهمة من كل مصرى فى حماية محصول المصريين(٢) .

ومن جهة أخرى فقد شكك البعض فى إمكانية مثل هذا التضامن فى تحقيق المآرب على أساس أنه غير ممكن ومعظم الملاك مثقل بالديون ومضطر إلى دفع الأقساط ولا سبيل إلى ذلك إلا بيع المحصول فضلا عن صعوبة جمع المزارعين، وعددهم كثير فى مكان وزمان واحد لعقد الاتفاقات والتوصيات بينهم(٣) .

على أية حال لقد كانت البداية هى محاولة التبشير بأهمية التضامن وتأجيل عرض المحصول للبيع حتى تتحسن الأسعار ، ورغم وجود المتشككين فى أهميه التضامن فقد خطا أصحاب المصالح خطوة أخرى نحو تكوين النقابات الزراعية .

ولقد مرت هذه الفكرة بمراحل مختلفة حتى ظهرت إلى حيز التنفيذ ، فمنذ البداية اتجهت النية إلى أن يكون مؤسسى النقابة « من الملاك لا من المستأجرين ولا من صغار المزارعين حتى تكون الثقة بالنقابة وبعملها متوفرة » (٤) .

وفى ١٧ مارس ١٩١٤ إجتمع جمع من كبار الملاك وتباحثوا فيما يجب عمله بشأن هبوط أسعار القطن فتقرر مبدئيا تأسيس «نقابة عامة لمزارعى الأقطان بالقطر

---

(١) المقطم ، ١٩٢٠/١١/٦ وأيضاً السياسة ، ١٩٢٦/١٠/٢٤ .
(٢) نفسه ، ١٩٢٠/١١/٢٣ .
(٣) نفسه ، ١٩١٦/١٢/٥ .
(٤) الأهالى ، ١٩١٤/١/٣٠ .

المصرى »حيث تقوم بالإتفاق بمعرفتها مع بنك أوعدة بنوك فى كل مايتعلق بالنواحى
المالية كما تتكفل بالإتفاق بمعرفتها مع بنك أو عدة بنوك فى كل ما يتعلق بالنواحى
المالية كما تتكفل بإرسال لجنة كل عام للاتفاق مع معامل النسيج مباشرة ، ودون
وساطة «على الكمية المطلوبة وصنفها على أن يدفع كل من ينضم إلى النقابة عشرة
قروش عن كل فدان فى المتوسط لتكوين رأسمال النقابة[1] .

وفى نفس الوقت تكونت تجمعات مشابهة مثل جمعية التعاون الزراعية بالقليوبية
التى الفها كبار المزارعين بالمديرية لتيسير الحصول على البذور والسماد والآلات الزراعية
ومواد الوقود والسعى لمعرفة أثمان المحاصيل فى الخارج ومقارنتها بالسعر المعروض
فى مصر وتبصير الزراع بالتوقيت المناسب في بيع المحصول[2] .

كما تكونت « نقابة تجار الأقطان المصرية » من التجار المزارعين فى مقدمتهم
محمود بك الوكيل ومحمد بك العتال ومحمود بك مفتاح ومركزها العام
بالإسكندرية وهدفها المحافظة على مصالح تجار الأقطان والمزارعين وعدم التلاعب
بهم ، وتقرر أن يكون رسم العضوية خمسة وعشرين جنيها والاشتراك السنوى
اثنى عشر جنيها[3] .

واستمرت الدعوة قائمة لإنشاء نقابة زراعية عامة « ينتظم فيها جمع من كبار
المزارعين المفكرين أصحاب المصالح الحقيقية وعلى الحقيقة وعلى رأسها رجل هام له
من المصالح ما يساعد على اشتراكه فى هذا العمل المظيم وهو حضرة صاحب
السمو الأمير عمر طوسون »[4] ، وتأليف نقابات زراعية فى كل مديرية

---

(١) الأهالى ، ١٩١٤/٣/١٩ حيث كان على رأس المؤسسين: محمود أبو حسين
باشا رئيسا للجنة وكامل باشا جلال ومحمد طلعت حرب ، ومحمد بك توفيق
الترجمان ، وميشيل بك لطف الله وجورجى بك ويصا واسكندر بك الخورى وكلهم
من كبار الملاك .

(٢) الأخبار ، ١٩١٩/٦/٢٧ .

(٣) المقطم ، ١٩٢٠/٣/١١ .

(٤) المقطم ، ١٩٢٠/١٠/١٨ .

وفى كل مركز يتراوح الاشتراك فيها من مائة جنيه ومائه قرش للتسليف منه للمضطر والمحتاج حتى لا يتصرف ببيع القطن[1] ، ويضاف إلى حصيلة الاشتراكات أموال مجالس المديريات والمجالس المحلية ، وأموال القصر وعديمى الأهلية المودعة خزائن الحكومة ، وأن تقدم الحكومة لكل نقابة مبلغا من المال يساوى ما جمع بهذه الكيفية[2] .

وفى غضون أغسطس من عام ١٩٢٠ قدم عبد الحميد شديد (مدير بنك روما) مشروعا بإنشاء « عصبة الفلاحين »[3] وهى كما شرحها قريبة من نظام الترست فى الرأسمالية ولا تتكون من شركات نوعية كما هو الحال فى الرأسمالية بل يكونها كبار المزارعين والدوائر الكبرى بحيث يتفق أفراد هذه العصبة على ألا تباع أقطانهم إلا بوسطة العصبة ولمدة خمس سنوات ، على أن تنحصر أعمال هذه العصبة فى بيع الأقطان وبذرتها وتقديم كل ما يتعلق بالزراعة من الأسمدة والآلات وغيرها . .

وقال أن إرادات « العصبة » سوف تتكون بالطريقة الآتية :

١ — على المشترى أن يدفع للعصبة عن كل قنطار يشتريه ٢ ٪ وذلك مقابل ما كان يدفعه للوسيط وللوزان .

٢ — على المزارع أو التاجر الذى عهد للعصبة ببيع قطنه ، أن يدفع لها عمولة قدرها قرشان ونصف عن كل قنطار نظير الوزن الذى تقوم به العصبة غير ذلك من المصروفات أيضاً فى مقابل الاستعلامات والارشادات التى تقدمها له مجانا ويبعها قطنه بثمن لا غبن فيه عليه .

---

(١) الأهالى ، ١٩٢٠/١١/٢ إقتراح من قليف فهمى لرئيس مجلس الوزراء . أنظر أيضاً المقطم ١٩٢٠/١٢/١ .

(٢) المقطم ، ١٩٢٠/١٢/١ .

(٣) الأهالى ، ١٩٢٠/٩/٥ .

٣ — تحفظ العصبة عمولة قدرها ٥٪ على الأثمان الأساسية من كل ما يشتريه منها المزاد من تقاوى وغيرها كالأكياس والآلات والأدوات والأسمدة وخــلافها .

٤ — تؤجر العصبة لصغار الفلاحين الأدوات التى تلزمهم وتستحضرها لهم لهذا الغرض نظير أجر قليل يدفع لها .

٥ — تبيع العصبة ما عندها من العينات فى آخر كل موسم وهى تقدر بآلاف الجنيهات فى بعض المرافق المالية » .

على أن يكون للعصبة — كما ذكر صاحب المشروع — مركز عام بالقاهرة وآخر بالاسكندرية ونقابات فرعية بالمديريات تؤسس تدريجيا من صافى دخل العصبة وبهذا يسهل على كل فلاح إيداع قطنه فى شون مراكز العصبة الإقليمية ويكون باستطاعته ابتياع ما يلزمه رأسا منها وهو على ثقة بأن قطنه سيباع بأثمان أعلى مما لو باعه بمعرفته ، وشراء ما يلزمه بأسعار لا يمكنه الحصول عليها من غير العصبة ونقاباتها .

ورغم أن هذا المشروع لم يعتمد فى تمويله على الحكومة فى أى مرحلة من مراحله مثل غيره من المشروعات بل هو يمول نفسه ذاتيا بالاعتماد على تكاتف وتضامن كبار الملاك ، فلم يستجب له أحدا فيما يبدو .

وإزاء الاستمرار فى مناقشة فكرة تكوين نقابه عامة شرع بالفعل فى وضع الأسس الأولى لتكوين النقابة الزراعية العامة . ففى ٧ يناير ١٩٢١ ، وأزمة أسعار القطن على أشدها ، اجتمع عدد من كبار الملاك الزراعيين لبحث أسباب انخفاض ثمن القطن ذلك الموسم وتقرير الخطة التى يترتب عليها ارتفاع سعره . وانتهى النقاش بينهم بالاتفاق على تأليف نقابة من المنتجين وعهدوا إلى لجنة منهم بوضع مشروع النظام الأساسى للنقابة من : إبراهيم مراد باشا ومحمد البدراوى عاشور باشا وكامل جلال باشا ومحمود أبو حسين باشا وميشيل لطف الله ، وعيسوى زايد بك وبشرى حنا بك وعلى المنزلاوى بك وبسيونى الخطيب بك وعباس الجزار بك وعبد العزيز

رضوان بك وإسماعيل عاصم باشا الذى عرض مكتبه بمصنع الطرابيش الذى يملكه بشارع المناخ ليكون مقرا للنقابة[1] .

وفى ١٣ يناير من نفس العام اجتمع المؤسسون مرة أخرى وشاركهم عدد كبير من كبار الملاك المزارعين ، حيث أعلن على المزلاوى التدابير التى وضعتها اللجنة الأساسية والتى أصبحت تشكل نظام النقابة الأساسى وهى :

البند الأول : تأسيس شركة مدنية تدعى نقابة الدفاع عن مصالح المزارعين يكون رأسمالها مستقلا عن أموال أعضائها ومكونا من الاكتتابات والتبرعات ويكون غرضها كل ما من شأنه مساعدة الزراع المصريين والدفاع عن مصالحهم بجميع الطرق المشروعة ، ويدخل ضمن ذلك تقرير مقدار المساحة التى يحسن زرعها من كل صنف من الأصناف سنويا كالقطن والغلال وغير ذلك وتحسين الماشية والسعى إلى عقد الاتفاقات مع الغزالين مباشرة توصلا لإنقاص عدد الوسطاء الذين يحولون بين المنتجين والغزالين ويأخذون جزءاً عظيما من الفائدة وتسهيل تصريف الحاصلات والتسليف عليها وتنظيم الدفاع عن أسواقها فى أوقات الأزمة ، وهى تطمح أيضاً إلى أن تكون فى المستقبل نقابة النقابات الزراعية التى تحث الحكومة إنشائها فى البلاد .

البند الثانى : لأجل معالجة الأزمة القطنية الحالية ومنع ضغط المعروض على السوق إزاء قلة الطلب وإلى أن تستعيد صناعة الغزل نشاطها ، يتعهد كل عضو من الأعضاء المنضمين إلى النقابة بأن يحتفظ بقطنه ولا يبيعه إلا بتصريح كتابى من مجلس إدارة النقابة بحيث لايقل القطن المحتفظ به عن مليون قنطار وذلك بالشروط الآتية :

أولا — كل عضو منضم يقرر للنقابة أن عنده فى مخازنه أو فى شون البنوك والتجار مقدار كذا من القناطير مع بيان نوع ورتبة القطن بقدر المستطاع .

---

(١) الأخبار ، ١٩٢١/١/٩ .

ثانياً — يتعهد بأن لا يبيع هذا القطن إلا بعد إخبار النقابة والحصول على تصريح كتابى منها إذا كان ثمن البيع أقل من ستين ريالا للقطن الفولى جود فير سكلاريدس وبثمن متناسب مع هذا السعر للرتب الأخرى منه ومن أصناف ورتب القطن الأخرى .

ثالثاً — أما إذا كان البيع بأزيد من السعر المذكور فعلى العضو إخبار النقابة عن عزمه على البيع ولكنه لا يكون مقيداً برأيها .

رابعاً — يجب على النقابة أن تجيب كل عضو يطلب هذا التصريح فى ظرف أربع وعشرين ساعة من وصول طلبه إليها وإلا فهو حر فى تصرفه .

خامساً — على النقابة أن تراعى فى قراراتها ملاءمة الوقت والثمن ، فإذا رأت أن مصلحة عموم المزارعين تقضى بالتأجيل فهى ترجىء التصريح .

سادساً — إذا كان قطن العضو المنضم مودعا فى شونة أحد البنوك أو التجار يجب عليه أن يحرر كتابا للبنك يخبره بتعهده للنقابة وبإنه لا يستطيع البيع إلا بتصريح منها ويرسل هذا الكتاب على يد النقابة .

سابعاً — كل عضو يبيع قطنه بدون تصريح النقابة متى كان هذا التصريح لازما كنص الفقرة الثانية من هذا البند يلزم بغرامة قدرها جنيه واحد عن كل قنطار مباع فضلا عن النشر عن ذلك فى الجرائد وشطب أسمه من النقابة مع حرمانه من كل حق فيها وتلك الغرامة هى تعويض للنقابة عن الضرر الذى يلحق بأعضائها بسبب المخالفة .

البند الثالث : تأخذ النقابة على عهدتها أن تسهل لكل عضو يريد الاقتراض على قطنه على سلفة لا تقل عن ٥٠ ٪ مما يساوية قطنه يوم طلب السلفة ، وأن البنك لا يجبره على البيع أو التغطية فى حالة نزول الأسعار ، على أن ميعاد وفاء السلفة لا يتجاوز آخر شهر أكتوبر ١٩٢١ أما إذا مضت سبعة أيام على طلب السلفة ولم توفق النقابة للحصول عليها ففى هذه الحالة يكون العضو فى حل من تعهده

المذكور فى الفقرة الثانية من البند الثانى وتكون له الحرية المطلقة فى التصرف فى قطنه بدون تصريح .

البند الرابع : كل عضو يبيع قطنه بثمن يزيد عن أربعين ريال للقطن الفولى جود فيرسكلاريدسى أو بثمن مبنى على هذه النسبة لباقى رتب السكلاريدسى ولاصناف القطن الأخرى ورتبها يكون ملزما بدفع ٥ ٪ من المبلغ الذى يزيد عن هذا الثمن وهذا المبلغ يكون منه ١ ٪ للجنة التنفيذية تحت حساب المصاريف ، ٢ ٪ أرباح للرأسمال الذى يكون الجميع أحراراً فى الاكتتاب به مدة عشرة أيام تبتدىء من يوم الشروع فى العمل ، ٢ ٪ بصفة اكتتاب فى النقابة لمساعدتها على تكوين رأسمالها ويبقى لحسابه »[1] .

وواضح أن هذا المشروع يحتوى على الحد الأدنى الذى يمكن أن تلتقى عنده مصالح الأعضاء ، فليس فى شروط الانضمام تقييد كبير لحرية العضو فى التصرف فى محصوله ، فضلا عن أنها تقوم بدور البنوك من حيث التسليف على المحصول ، كما أن « الطرق المشروعة » التى ستسعى النقابة من خلالها للدفاع عن مصالح الزراع تتفق إلى حد كبير مع طبيعة كبار الملاك التى لا تميل إلى العنف كثيراً حتى فى الدفاع عن مصالحهم .

ولعل التسهيلات التى وعدت بتقديمها « شركة الأمريكان أكسبريس » كانت حافزا كبيراً على تكوين هذه النقابة ، فبتاريخ ٢٩ ديسمبر ١٩٢٠ — أى قبل الاجتماع الأول بشأن تأسيس النقابة فى ٧ يناير ١٩٢١ — أرسل مساعد المدير العام المالى فى أوربا للشركة ، خطاب إلى محمد بدر بك وكان موجودا بلندن آنذاك يخبره « أنه إذا كان أغلب المصريين يرغبون فى إنشاء هذه النقابات وأن تكون لها نقابة عامة فشركة الأمريكان أكسبريس تتعهد بأن تقدم لكم خدماتها فى تمويل المحصول ونقله والتأمين عليه وبيعه »[2] ، إذ أن محمد بدر بك جاء وأعلن فى اجتماع

---

(١) الأخبار ، ١٤/١/١٩٢١ . أيضا يوسف نحاس ، المصدر السابق ص ١٤ .
(٢) الاخبار ، ١/٢/١٩٢١ حيث نشرت نص الخطاب المشار إليه .

النقابة فى ٢٧ يناير ١٩٢١ هذا التفويض من قبل الشركة[١] .

ومن ثم وزعت على الأعضاء تعهدات خاصة بحجز القطن وبيعه بمعرفة النقابة التى ستقوم بتصريفه بواسطة هذه الشركة إلا إذا كان سعر البيع المعروض أكثر من ستين ريالا للقنطار من رتبة الفولى جود فيرسكلاريدسى ، وبثمن يتناسب مع هذا السعر للرتب الأخرى[٢] .

وأغلب الظن أن مؤسسى النقابة العامة لم يفكروا جديا فى تأسيسها إلا بعد الضمانات التى وعدت بتقديمها شركة الأمريكان أكسبريس ، لأن نائب المدير العام المالى لهذه الشركة فى أوربا يشير فى خطابه (١٩٢٠/١٢/٢٩) إلى محمد بدر بك باعتباره نائب المؤسسين، ويشير أيضاً إلى مفاوضات عديدة تمت بينهما وعرض فى خلالها مشروع إنشاء نقابات زراعية لمزارعى القطن فى مصر ، ويشير كذلك إلى موافقته على شروط البيع التى وضعها محمد بدر فى تقريره المؤرخ ٢٦ نوفمبر ١٩٢٠ فإذا لاحظنا أن هذا النشاط كان سابقاً لأول اجتماع تمهيدى لإنشاء النقابة فى ٧ يناير ١٩٢١ ، أدركنا الاحتمال الكبير وراء هذه الفكرة .

على أية حال ، عقدت الجلسة الأولى لمجلس إدارة النقابة فى ١٢ فبراير ١٩٢١ بعد أن تغير أسمها من « نقابة الدفاع عن مصالح المزارعين» إلى « النقابة الزراعية المصرية العامة » وكان أول مجلس إدارة لها ممثلا لكبار الملاك الزراعيين[٣] .

---

(١) الأخبار ، ١٩٢١/١/٣٠ .

(٢) المقطم ، ١٩٢١/١/٢٨ .

(٣) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ١٦ حيث شكل مجلس الإدارة برئاسة الأمير يوسف كمال ، وعضوية كل من : مصطفى ماهر (وكيل أول) عبدالله وهبى (وكيل ثان) حسن سعيد (أمين صندوق) فؤاد سلطان (أمين مساعد صندوق) يوسف نحاس (رئيس السكرتارية) وموسى قطاوى . على المنزلاوى . أحمد لطفى المحامى ، الياس عوض ، عزيز خانكى ، ميشيل لطف الله . إبراهيم عاداه . محمود أبو حسين . أبو بكر راتب . اسماعيل عاصم . بشرى حنا . إبراهيم مراد .

ووضعت النقابة العامة نصب أعينها هدف إنشاء النقابات الفرعية في الإقاليم لتكون عونا لها ، وقد اعتمدت فى تحقيق هذا الهدف على معونة الحكومة لها ، من حيث تمويل هذه النقابات بالأموال اللازمة من حصيلة ضريبة القطن ، غير أن الحكومة لم تحرك ساكنا ولم تبذل النقابة العامة جهوداً جدية فى سبيل هذا الهدف سوى النداءات والقرارات والتوصيات التى تنشرها فى الصحف أو ترفعها إلى السلطات الحكومية . ومن هنا بقيت النقابة خلال الفترة تنظيما فوقيا لا يرتبط بتجمعات إقليمية تعطيها أسباب القوة والاستمرار ، ومن هنا أيضاً كان الانفصال بين كبار المزارعين وبين صغارهم .

ولا بأس من أن نعرض لجهود النقابة العامة فى هذا المجال وجهود غيرها من أنصار الفكرة ، ففى جلسة النقابة العامة (٢٧ ديسمبر ١٩٢٢) رفعت مذكرة إلى رئيس الوزراء بانها تقبل استمرار ضريبة القطن (وكانت خمسة وعشرين قرشا على القنطار آنذاك) إذا خصصت الحكومة قيمتها لمدة خمس سنوات ليكون رأس مال يمول النقابات الفرعية[1] ، ثم تقدمت إلى أول برلمان بمذكرة تطالب فيها بإصدار قانون النقابات الزراعية « والمساعدة على إنشائها فى البلاد وبأسرع ما يمكن وإمدادها بالمال أو منحها قرضا حسنا على الأقل لتعمل به على تحسين شؤون الزراعة وإصلاح أحوال المزارعين »[2] .

وقدم محمد أبو الفتوح باشا إلى الجمعية الزراعية الملكية مشروعا قال فيه أن النقابات الزراعية ألزم للفلاحين وأقرب إلى مساعدتهم من البنك وقد تكون النواة الصحيحة لبنك مصرى وطنى لأن النقابات تقدم خدمات لا يستطيع البنك تقديمها مثل شراء التقاوى الجيدة والأدوات الزراعية والمواشى وبيع المحاصيل والنقل أى أنها قريبة من شكل الجمعيات التعاونية الزراعية[3] .

---

(١) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص٧٦ .

(٢) المقطم ، ١٩٢٤/٥/٢٣ .

(٣) المقطم ، ١٩٢٣/١/٣١ أيضاً المقطم ٢٤ ١٩٢٣/٦ (نبره على ور الزراعة ، بقلم محمد توفيق السيد أباظة) .

ورأى البعض أن تتصل هذه النقابات ببنك زراعى تشرف عليه الحكومة وتعاونه وتكون وظيفته تمويل النقابات بالمال وقبول ودائعها على أن يتكون رأس مال هذا البنك من ضريبة القطن التى يجب أن تخفض إلى عشرة قروش ، وبهذا يمكن للمزارع المصرى أن يواجه احتكارات (الترست) معامل الغزل الانجليزية[1] .

على أن أقرب الآراء إلى الواقع العملى فى كيفية تكوين النقابات الزراعية ماقاله محمود شكرى باشا مراقب مجلس الشيوخ من أن تكوين النقابات يأتى بالتعاون بين الحكومة والأفراد لأنه يصعب قيام طرف واحد بالمشروع كله مرة واحدة فيمكن لأهالى كل بلدة الاكتتاب بنصف أسهم رأس المال ، والحكومة تكتتب بالنصف الباقى ، ومشاركة الحكومة على هذا النحو يجنبها الدخول فى سوق القطن شارية فتصون بذلك أموالها من المغامرة فى الأعمال التجارية ، ولما كان تنازل الحكومة عن دخل الميزانية من حصيلة ضريبة القطن ليس من السهولة بمكان . فيمكن أن يؤخذ منها ما تقتضيه الحال لإنشاء النقابات وهذا المبلغ يصبح بمثابة أسهم الحكومة فى النقابات بواقع النصف[2] .

ومنذ البداية وجد من ينبه النقابة إلى خطورة الاعتماد على الحكومة فى أمور هى أحق بالشروع فيها وحدها ، لأن النقابة وجدت لتنقذ السوق بأعمال مادية لا أدبية ، تجعلها فى نظر الفلاح المنتج قوة لا يستهان بها مثل جمع المال من الأغنياء ذوى الأملاك الواسعة للوقوف فى وجه العاملين على نزول الأسعار ، فضلا عن أن تعرض الحكومة لهذه الأمور تعترضه عقبات جمة إزاء مصالح أجنبية لا قبل لها

---

(١) السياسة ، ١٩٢٣/٦/٢٩ (الافتتاحية) أنظر أيضاً المقطم ١٩٢٣/٧/١٢ اقتراح مقدم من بسيونى بك الخطيب إلى مجلس مديرية الغربية) .

(٢) المقطم ، ١٩٢٦/٢/٢٠ .

بها الآن[١] .

ولقد ذهبت هذه الآراء سدى رغم أهمية التضامن والاتحاد بين الزراع كمصلحة مشتركة واحدة ، حتى لقد أبدى أحد المعاصرين دهشته من أن مصر التى يشتغل ٨٠ ٪ من أهلها بالزراعة لا تمثلهم سوى الجمعية الزراعية الملكية والنقابة الزراعية العامة . ولهذا دعا إلى قيام الاتحادات الزراعية التى تتكون من « طبقات » الزراع المشابهة لبعضها أى التى تكون وحدة اقتصادية حتى يسهل تطبيق أحدث الطرق الزراعية وأنجحها[٢] .

ورغم كل هذا فقد ظلت النقابة الزراعية العامة رمزاً لتجمع المصالح الزراعية ومصالح كبار الملاك على أى حال .

على أن فكرة تجمع أصحاب المصالح الزراعية أخذت بعداً آخراً وضح فى الدعوة إلى إنشاء ما يعرف « بحزب المزارعين الاقتصادى » [٣] ، الذى دعا إليه أحد كبار الملاك بالدقهلية على أن يتكون من « نخبة المزارعين الذين لهم المصالح الحقيقية فى البلاد والأحرار فى معاملاتهم « ولا يشتغل بالسياسة ولا يشتغل أعضاؤه بوظائف الحكومة وتكون له جريدة ترشد الفلاح إلى مصالحه وتعلمه أحوال الزراعة » .

---

(١) حسين تيمور المحامى ، أزمة القطن المصطنعة والنقابة الزراعية العامة (المقطم ١٩٢٣/٦/٢٨) . أنظر أيضاً يوسف نحاس ، المصدر السابق ، ص ١٠٥ حيث يقول أن النقابة ليس فى استطاعتها وهى غير معضدة تعضيدا مالياً كافياً من الزراع أنفسهم أن تتعدى فى الحالة الحاضرة وظيفة الدراسة ووضع المشروعات المفيدة حتى تتحسن الظروف .

(٢) حسين محمود عنان — سكرتير وزارة الزراعة — واجبنا الزراعى بعد المعاهدة (محاضرة ألقيت بقاعة يورت ، المجلة الزراعية المصرية ، فبراير ١٩٣٧).

(٣) حسن الزينى ، حزب المزارعين الاقتصادى (المقطم ، ١٩٢٣/٣/٣) .

ولقد وجدت هذه الدعوة تأييداً من آخرين علقوا الأمل على معاونة الحكومة « تحريا لمصلحتها هى فى ذلك » وعلى تأييد كبار الملاك وفى مقدمتهم البدراوى عاشور وفوده والأتربى وعبد العظيم المصرى[1] .

واستمرت الدعوة قائمة فتألفت اتحادات نوعية مثل « الاتحاد الزراعى لتصريف الخضر والفاكهة « والاتحاد الزراعى لتصريف البطاطس » فى أبريل ١٩٣٣[2] .

ولكن الدعوة إلى تكوين اتحاد زراعى عام ظلت قائمة تتجدد فى مختلف المناسبات ، ففى ديسمبر ١٩٣٨ ، دعا أحدهم إلى وجوب إنشاء هذا الاتحاد « تجاه ما يواجه الزراع من صعاب كل عام سواء فى عملهم أو تصريف حاصلاتهم بأثمان بخسة [3] وفى يوليو ١٩٣٩ دعا آخر إلى اجتماع عام يحضره من يهمه أمر الفلاح من أعضاء الهيئات النيابية وعمد وأعيان البلاد لتوثيق الروابط والتشاور فيما يجب عمله لتوحيد الكلمة [4] .

غير أننا لم نعد نسمع عن هذه الدعوات بعد ذلك ، فقد أعلنت الحرب العالمية الثانية وشغل الجميع بتطور الأحداث السياسية التى مرت بالمجتمع المصرى خلال الحرب وبعدها . ومن الملاحظ أن مثل هذه الدعوات التى كانت تهدف إلى تجميع ألاصحاب المصالح الزراعية لم تكن تجد الإستجابة الكافية لأنها فيما يبدو ، لم تكن تظهر إلا فى أوقات أزمة إنخفاض سعر المحصولات الزراعية وخاصة القطن حتى إذا

---

(١) المقطم ، ١٩٢٣/٣/٧ . أنظر أيضاً العمدة ، يونيو ١٩٢٣ .

(٢) نفسه ، ١٩٣٣/٤/٢٠ ، ١٩٣٣/٤/٢٥ .

(٣) أحمد رشاد البدرى ، وجوب إنشاء اتحاد للزراع (المقطم ١٩٣٨/١٢/٣٠) حيث كان يعلق على سياسة اللجان الزراعية والقطنية والمجلس الاستشارى الزراعى وعدم فاعلية أى منها .

(٤) المقطم ، ١٩٣٩/٧/١٧ (دعوة من عبد اللطيف البدينى عضو مجلس مديرية بنى سويف) .

انتهت الأزمة ومرت بسلام بتدخل الحكومة أو بطريق آخر ، فتر الحماس وعاد كل إلى أحواله الخاصة .

وكان هذا الأمر مثار دهشة فى الواقع ، جعل أصحاب « المقطم » وهم من كبار الملاك — يعجبون « لأن يكون من كبار الزراع وأصحاب الأطيان فى مصر جمهور من أقطاب البلاد وساستها وعلمائها ومحاميها وأطبائها ومهندسيها ، وأن تظل المصالح الزراعية من الوجهتين الفنية والتجارية عرضة لفعل كل ريح معاكسة تهب على هذا القطر من الخارج »(١) .

* * *

وإذا كانت فكرة النقابة الزراعية العامة قد راودت أصحاب المصالح الزراعية كهيئة تعبر عن مصالحهم ، فلقد ناضلوا نضالا دون توقف لإنشاء بنك لتسليف المزارعين بالأموال اللازمة حتى يتجنبوا اللجوء إلى البنوك الأجنبية وبيوت الرهونات فيطمئن الفلاح على محصوله وأرضه . وكما كانوا يأملون فى مساعدة الحكومة لهم فى إنشاء النقابات الزراعية ، علقوا عليها أملهم أيضا فى إنشاء بنوك التسليف ، ولم يختلف أحداً ممن دعا إلى هذه الفكرة وحتى إنشاء بنك التسليف الزراعى فى عام ١٩٣٠ ، فى أن يكون إنشاء مثل هذه البنوك من أموال ضريبة القطن التى تحصلها الحكومة والتى ظل المزارعون يعتقدون أنها تجبى بدون وجه حق .

ويعتبر قلينى فهمى باشا أقدم المناضلين من كبار الملاك لإنشاء بنوك التسليف الزراعية ، فلم يترك أى فرصة إلا وعرض فيها فكرته سواء فى الصحافة أو فى الهيئات التشريعية أو إلى المسئولين وأن كانت فكرة التسليف التى كان يدعو إليها لا تتطابق تماما ونظام التسليف الذى وضعته الحكومة فى مشروع بنك التسليف ١٩٣٠ ، فقد كان يسميه هو ومعاصره البنك الزراعى ولكنه على أى حال يحمل

---

(١) نفسه ، ١٩٣٣/٤/١٠ .

فكرة التسليف الزراعى[1] .

ولم يكن قليفى فهمى وحده فى الميدان — وأن تفوق على الجميع — فقد شاركه آخرون معاصرون فى الدعوة إلى إنشاء بنك حكومى مصرى لمواجهة إحتكار الأجانب لأسواق المال وتسببهم فى الأزمات[2] .

كما دعت النقابة الزراعية العامة إلى تأسيس بنك زراعى تعاونى أهلى تستمد منه النقابات الفرعية الأموال اللازمة لتسليف الفلاح الصغير[3] ، وسماه البعض « البنك الملكى المصرى » الذى يكون تحت إدارة المجلس الاقتصادى وإشرافه[4] ، أو بنك الفلاح الذى يكون له فروع فى جميع مراكز الأقاليم تقرض المزارعين على أقطانهم فى موسم القطن[5] . أو إنشاء بنوك زراعية صغيرة فى المديريات

---

(١) المقطم ١٩١٥/٥/٤ (بنك البنوك ووقاية البلاد من الأزمة المالية) ، السياسة ١٩٢٣/٢/١٦ (اقتراح مرفوع لهيئة الجمعية التشريعية بإنشاء بنك زراعى) ، المقطم ١٩٢٤/٩/١٦ (نداء للبرلمان عن الحالة الاقتصادية) ، المقطم ١٩٢٨/١٠/٥ (حماية الأقطان من تدهور أسعارها) ، المقطم ١٩٢٩/١٠/٣١ (مجموعة برقيات للحكومة بشأن الحالة الحاضرة تتضمن نفس الاقتراحات) .

(٢) الأهالى ، ١٩٢٠/١١/٧ (بحث فى الاستقلال الاقتصادى بقلم محمد أبو الفتوح) . أيضاً ١٩٢١/١/١٢ إقتراح إبراهيم عاداه بمناسبة الاجتماع الذى عقد بدار أحمد لطفى المحامى لمناقشة الأزمة الراهنة .

(٣) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ٦٠ (نداء للنقابة فى ١٩٢٢/٦/١٥) وأيضاً نشرة إتحاد الزراع فى مصر — نوفمبر ١٩٣٠ .

(٤) المقطم ، ١٩٢٣/١/٢٧ (مشروع اقتصادى عظيم لحل مشكلة القطن بقلم أنيس دوسى) .

(٥) نفسه ، ١٩٢٩/١/٥ (اقيلوا الفلاح من عثاره بقلم محمود فتح الله الجبار) ١٩٢٩/٧/٢٤ .

تؤيدها الحكومة كما هو الحال فى بلاد سويسرا ، فقد يستغرق إنشاء البنك الزراعى الحكومى وقتاً طويلا[1] .

ولم يتخلف النواب من الملاك عن آثارة فكرة إنشاء بنك التسليف في مجلس النواب كلما واتتهم الفرصة فمنذ البرلمان الأول (١٩٢٤) ولم تتوقف الاقتراحات أو المشروعات حيث بدأها نائب الحوامدية[2] ، وحتى حين وعدت الحكومة فى خطاب العرش بإنشاء هذا البنك تساءل أصحاب المصالح الزراعية الصناعية عما إذا كان سيمتد نشاط هذا البنك للتسليف الصناعى أو التفكير فى إنشاء مثل هذا البنك لمساعدة الصناعات[3] .

ولقد واكبت فكرة إنشاء بنك التسليف فكرة أخرى لإنشاء «بنك عقارى وطنى» إذ أن بنك مصر على أهميته لا يغطى كل حاجات « الأمة » من الأعمال التجارية ، فهذا البنك يحفظ الملكيات الزراعية من الوقوع فريسة فى أيدى الأجانب عن طريق بنوكهم العقارية ، ويعول البنك — كما اقترح صاحب الفكرة — من الاكتتابات العامة وتقديم ٢٥ ٪ من مرتبات موظفى الدولة لمدة عشر سنوات وتحويل نسبة ما يخصم من مرتبات الموظفين لحساب المعاشات إلى هذا البنك حيث يستفيد الموظف بعد إحالته للمعاش بفوائد هذه الأسهم . كما توضع فيه أموال الأوقاف وأموال الجمعيات وأموال المجالس الحسبية والمديريات ، على أن يقوم هذا البنك بتسوية الديون المطلوبة من أصحاب الملكيات والتى لا تزيد على ٤٠ مرة عن قيمة الأموال المقررة للفدان ويسددها البنك عنهم ويعتبرها قروضا عليهم بفائدة

---

(١) نفسه ، ١٩٣٠/١١/٩ (ضائقتنا الاقتصادية ومتى تضع أوزارها بقلم عبد الحميد شديد) .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٢٤/٤/١٩ .

(٣) نفسه ، ١٩٣٠/٤/٣ (سؤال لحامد الشواربى باشا) .

٥ ٪ فقط لمدة ٣٠ سنة تقسط على أقساط سنوية[١] .

وإلى جانب بنك التسليف والبنك العقارى الوطنيين ، ظهرت فكرة إنشاء بنك لتأمين الفلاح ضد ما يصيب محصولاته من الندوة (للقطن) والآفات وكافة الأخطار الأخرى . وأعلن صاحب الفكرة أنه يكتتب فيه بخمسة الآف جنيه أسهم ورفع مشروعه إلى الأمير عمر طوسون « صاحب المشروعات الرائدة »[٢] .

والجديد الذى كان فى هذه المشروعات ، فكرة إنشاء بنك أمريكى مركزه الإسكندرية يكون حلقة وصل بين البنوك الأمريكية والصيارفة المصريين ، وهى الفكرة التى عرضت على الوفد التجارى الأمريكى خلال زيارته القاهرة فى غضون شهر مارس ١٩٢٣ ، وتدور حول إنشاء بنك الفلاح كشركة مصرية مساهمة يغطى نصف رأسماله بنك مصر بالاشتراك مع الماليين المصريين الآخرين ويغطى النصف الآخر البنك الأمريكى وذلك لمساعدة النقابات والفلاح وادخال كل ما هو جديد ، ومفيد للزراعة المصرية ، وإنشاء شركة مساهمة مصرية أخرى تكون مهمتها إنشاء مخازن واسعة فى القرى المصرية ولتشغيل محالج بجانبها[٣] .

وحول هذه الفكرة نفسها سافر أمين يحى باشا إلى الولايات المتحدة لإقناع ذوى الشأن من أصحاب الأموال الأمريكية بالشروع فى إنشاء فرع للبنك الأمريكى المؤسس بالآستانة والذى يمثل رؤوس الأموال الأمريكية فى الشرق الآدنى[٤] ، ولكن فشلت هذه الفكرة بسبب خسارة الولايات المتحدة فى أزمة ١٩٢٠ حوالى مائة مليون دولار — الأمر الذى جعلها تغلق عدة فروع لبنوكها

---

(١) المقطم ، ١٩٢٥/٩/١ ، ١٩٣٠/١٠/١٨ (إنشاء بنك عقارى بقلم حسن الزينى) .

(٢) السياسة ، ١٩٢٦/١٠/٣ ، المقطم ١٩٢٦/١٠/٥ (اقتراح لعبد الحميد شديد) .

(٣) المقطم ، ١٩٢٣/٤/٢١ (بنك أمريكى بقلم عبدالغنى جميعى باسكندرية) .

(٤) نفسه ،

فى الخارج ، وخاصة فى منطقة الشرق الأوسط[1] .

تلك كانت جهود كبار الملاك من أجل بنوك التسليف وبنوك التأمين والبنوك العقارية ، وإذا كانت جهود الملاك من أجل إنشاء الاتحاد الزراعى العام قد انتهت باقامة النقابة الزراعية العامة التى ظلت رمزاً لتجمع أصحاب المصالح الزراعية أكثر منها منظمة أو هيئة ذات فاعلية ، فإن جهودهم من أجل إقامة بنوك التسليف الزراعى قد كللت بالنجاح حين إنشأت الدولة بنك التسليف الزراعى (١٩٣٠) وإن كان هـذا يعد إستجابة للظروف الاقتصادية المتغيرة عقب الأزمة العالمية وتدخل الدولة لحماية الإنتاج المحلى أكثر منه إستجابة لجهود كبار الملاك فى هـذا المجال .

* * *

إذا كانت النقابة الزراعية العامة — رغم ضعفها — تجمعا يحمى مصالح كبار الملاك ، وكانت بنوك التسليف التى دعوا إليها — على اختلاف مسمياتها — مصادر تحمى الثروة من الضياع فى أيدى المرابين وبنوك الرهن الأجنبية فلقد كانت لكبار الملاك قضية أخرى تتصل اتصالا وثيقا بحماية مصالحهم وهى تخفيض تكاليف الإنتاج ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا ، وقد دفعهم هذا الهدف إلى مناقشة أمور كثيرة فى هذا المجال مثل ضريبة الأطيان وضريبة القطن وغيرهما من الضرائب ، ونفقات النقل والحليج والمواد الأولية كالفحم ... الخ .

والحقيقة أن شكوى كبار الملاك من الضرائب ، كانت ترجع إلى أن قواعد الضريبة التى تقررت بالقانون الصادر فى ١٠ مايو ١٨٩٩ لم تحقق المساواة فى توزيع أعباء الضريبة على جميع أهالى مصر ، إذ كانت الضرائب تفرض على الدخول العقارية دون الثروات المنقولة ، وكان من نتائج ذلك أن تحملت بعض الفئات العبء دون غيرها ، ورغم أن المالك الكبير كان أحيانا ينقل عبء هذه الضريبة على المستأجر ، ورغم أنه كان يتساوى مع المالك الصغير والضئيل من حيث قيمتها ، بل كان يتفوق

---

(١) نفسه ، ١٩٢٣/٥/٢٠

علية عند تقرير القيمة الإيجارية لأراضيه توطئة لفرض ضريبة عليها أو عند تقسيطها عليه فى وقت الأزمات المالية[1] ، إلا أنهم كانوا فى مقدمة من طالبوا بتعديل ضرائب الأطيان وتطبيقها على جميع أهالى البلاد كضريبة على الثروة بصفة عامة .

ومحاولة تحقيق هذا الهدف قديمة قدم قانون الضرائب العقارية (١٨٩٩) حتى أن محمد فريد آثارها فى المؤتمر الوطنى (٧ يناير ١٩١٠) حين قال أن أصحاب الأطيان يدفعون ٢٨ ٪ من الإيجارة كضريبة ، بينما يدفع أصحاب العقارات المبنية فى المدن ٨ ٪ من الإيجارة ، والتجار لا يدفعون شيئا وكذلك المصارف وأصحاب الأموال المنقولة أى حملة الأسهم فى البنك العقارى ، أو البنك الأهلى ، وأهاب بالكتاب والخطباء أن يشرحوا هذه المسائل لمناقشتها فى ميزانية عام ١٩١١[2] .

ومنذ آثار محمد فريد هذه المسألة ، وجهود الملاك لم تتوقف سواء فيما نشرته الصحافية من مقالات وصرخات وبرقيات أو فيما أعلنه النواب فى المجالس النقابية من المطالبة بتعديل ضرائب الأطيان والتصدى لمن يحاول المطالبة بتحميل الملاك ضرائب أخرى . ففى خلال الحرب العالمية الأولى مثلا طالب أحد المحامين (نجيب شقرا) بفرض ضريبة قدرها ٢٠ أو ٣٠ قرشا عن كل فدان فى السنة بالإضافة إلى الضريبة الأصلية لإرتفاع أثمان المحصولات آنذاك (١٩١٧) بحيث يبقى هذا الوضع طوال الحرب وبعدها بسنة على أن تصرف المبالغ المتجمدة على من لا يجد عملا وعلى العمال وصغار الموظفين ، فنقده أحد كبار الملاك (زكريا نامق) نقدا مر واعتبر ذلك « إضرارا بالثروة القومية وقاتلا للفلاح ومعطلا لسداد الديون العقارية ومشجعا لفريق الكسالى والعاطلين على التمادى فى البلادة والكسل » وقال أن هذا الاقتراح إذا كان مبنيا على ارتفاع أثمان المحاصيل ، فإن المستفيد الأول هو الفلاح المستأجر لا المالك ، وقال أيضاً أن مثل هذه المطالب

---

(١) حسين خلاف ، تطور نظام الضرائب فى مصر . ص ٤٣ - ٤٤ .

(٢) عبد الرحمن الرافعى ، محمد فريد . ١٣٣ - ١٣٤ .

تجعل الملاك يرفعون قيمة الإيجار على الفلاح فترفع بذلك الرحمة من قلوب الأقوياء وتتحرج مراكز الضعفاء[1].

وفي مناقشات اللجنة العامة لدستور ١٩٢٣[2]، عرض مشروع المادة (٩٣) وتنص على أنه «لا يجوز إنشاء ضريبة أوتعديل ضريبة أو الغاؤها إلا بقانون». وفي مناقشة هذه المادة وضح إتجاه كبار الملاك، فقد حاولوا جعل هذا الحق من سلطة المجلس لأن أغلبيته منهم فيكونون بذلك أحرص من غيرهم على الضرائب وتقريرها وقدعبر عن ذلك عبد اللطيف المكباتي وأيده محمد على علوبه — وهما من كبار الملاك — بقوله «الضرائب هنا كلها عقارية ولا ضرائب على الإيراد ولا على التجارة، فاصلاح هذه الحال يقتضى تخويل المجلس حق اقتراح الضرائب ويخشى أن تقع الحكومة تحت تأثير أصحاب رؤوس الأموال فلا تقترح الضرائب للمشروعات العامة التى يقتضيها الإصلاح» . . . أما الذين اقترحوا أن يكون حق فرض الضرائب للحكومة فقد كان دافعهم هو المحافظة على مصالحهم أيضاً ولكن من زاوية أخرى، فزكريا نامق — وهو مالك كبير — يقول «تخويل حق اقتراح الضرائب للمجلس فيه خطر خصوصا بعد أن تقرر مبدأ الإنتخاب من غير اشتراط النصاب، فقد يوجد مجلس فيه أغلبية اشتراكية أو أغلبية من الملاك فيرهقون التجار والعكس ويلاحظ أن الحكومة مسؤولة وهذا يدعوها إلى الاحتراس أما المجلس فغير مسؤول ويخشى أن يسرف فى هذا الحق» . أما عبد العزيز فهمى الذى طالب بأن يكون هذا حق الحكومة، فقد كان يخدم بوجهة نظره الملاك ولكن من ناحية أخرى كما ذهب زكريا نامق، فهو يقول «إعطاء هذا الحق للمجالس فيه خطر على الشعب أما الحكومة فمسؤولة عن عملها وقد لا تلجأ إلى الزيادة فى الضرائب بل تعالج الحالة عن طريق الاقتصاد فى المصروفات ويخشى أن خول المجلس هذا الحق أن تقف الحكومة فى وجه كل مشروع يقترحه المجلس بدعوى أن ليس لديها المال وتطالب المجلس فرض ضريبة جديدة ولكن لو كان هذا الحق للحكومة

---

(١) المقطم، ١٩١٧/٦/١٦ (الفلاح أولى بالرحمة بقلم زكريا نامق).

(٢) محاضر اللجنة العامة للدستور، جلسة ١٦ بتاريخ ١٩٢٢/٨/١١.

فتكون مأمورية المجلس مطالبتها بالمشروعات اللازمة والحكومة يكون عليها إيجاد المال اللازم لذلك من أى طريق تراه » .

ولما كان تعديل ضرائب الأطيان مطلبا رئيسيا — كما قلنا — فقد نادى به جميع الملاك سواء فى البرلمان أو خارجه، ففى جلسة ١٤ يوليو ١٩٢٦[1] طالبت لجنة المالية بالمجلس بالبدء منذ ذلك الوقت فى تشكيل لجان تعديل ضرائب الأطيان المنتظر إجراؤها فى عام ١٩٤٢ بحيث تراعى العدالة والمساواة بين أهالى البلاد دون تمييز بين « طبقة وأخرى » والبحث عن موارد أخرى للحكومة بدلا من ضرائب الأطيان فقط .

وفى جلسة ٥ يونيو ١٩٣٣ قدم إبراهيم دسوقى أباظة ومعه تسعة عشر نائبا ، إستجوابا للحكومة عن عدم وفائها بتخفيض ضرائب الأطيان[2] .

وأحيانا كان الملاك يطالبون الحكومة بأن تتجاوز عن جزء من مال الأطيان لتخفيف العبء عنهم فى أوقات الأزمات ، فقد طالبت النقابة الزراعية بأن تتنازل الحكومة (فى عام ١٩٣٣) عن ١٫٨٦٦٫٧٠٠ جنيه من قيمة المتحصل من ضرائب الأطيان وقدره ٥٫٩٤٣٫٢٢٩ جنيها بعد خصم نصيب صندوق الدين وقدره ٣٫٤٠٠٫٠٠٠ جنيها ورسوم مجالس المديريات وقدرها ٦٧٦٫٥٢٩ جنيها، وهذا المبلغ المطلوب تنازل الحكومة عنه ما يوازى قيمة المال المقرر على ثمانية قراريط من كل مالك[3] .

وأحيانا كان الملاك يطالبون بتعديل مواعيد تحصيل هذه الضرائب كما فعل

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٢٦/٧/١٤ ، أنظر أيضاً المقطم ١٩٣٣/٤/٢٧ ، ١٩٣٣/٥/١٦ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٣/٦/٥ .

(٣) مذكرة النقابة الزراعية المصرية العامة إلى مجلس الوزراء (المقطم ١٩٣٣/٦/١) .

نائب الشهداء (عبد المقصود حبيب بك) الذى طالب بالغاء تحصيل شهر يونيو وجعله فى شهر يوليو . وكان فى هذا يعبر عن مصلحته كمالك كبير لأن مصلحة الأموال المقررة ردت على هذا الاقتراح « بأن صغار الزراع بالوجه البحرى يجهزون حاصلاتهم فى أوائل شهر يونيو ومن السهل عليهم سداد المطلوب منهم قبل تصرفهم فيها ، أما كبار الزراع فلا يبدأون بتجهيز حاصلاتهم إلا فى شهر يوليو . وفى ضم قسط يونيو إلى يوليو ارهاق لصغار الملاك »(1) .

وفى المؤتمر الزراعى الأول عام ١٩٣٦(2) ، أثير موضوع تعديل نظام ضرائب الأطيان وطالب المؤتمرون « بوضع حد أعلى لضريبة الفدان يوافق حقيقة الدخل الآن » وليكن ١٢٤ قرشا بدلا من ١٦٤ قرشا لحماية الملكية الزراعية وتخفيف تكاليفها بل طالبوا بجواز أن يطالب المالك إعفاء أرضه من الضريبة كلها أو بعضها لمدة سنة إذا « هاف » المحصول لأسباب قهرية كالبرد والصواعق والفيضانات العالية والآفات وذلك تطبيقاً للأمر العالى الصادر فى ١٨٣٣ والذى لم يلغه أى قانون حتى ذلك الحين .

وبينما كبار الملاك يبذلون جهودهم لتعديل ضرائب الأطيان أقدمت الحكومة على فرض ضريبة على القطن بواقع خمسة وثلاثين قرشا على القنطار بعد حلجه ابتداء من موسم عام ١٩٢٠ فأضيفت جبهة جديدة بذل فيها أصحاب المصالح الزراعية جهوداً أخرى لإلغائها ، فرادى أو من خلال النقابة العامة أو من خلال البرلمان أو من خلال مجالس المديريات .

وكان أول المحتجين مجلس مديرية الغربية الذى عقد اجتماعا فى ٢٩ فبراير ١٩٢٠

---

(1) مجلس النواب ، ١٩٢٧/١٢/٥ ، أيضاً جلسة ١٩٣٣/٢/٢١ حيث طالب النائب محمد عزيز أباظة بتأجيل تحصيل الأموال الأميرية من الملاك الذين انتفعوا من التسويات العقارية .

(2) عبد الحليم الياس نصير ، نظام ضرائب الأطيان (بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦) .

فور قرار مجلس الوزراء . بحضور أعضائه الذين يمثلون نخبة من كبار الملاك فى مصر وعلى رأسهم محمد البدراوى عاشور ، محمد أبو الفتوح ، سراج الدين شاهين، بسيونى الخطيب ، وغيرهم ، حيث قرر المجلس بإجماع الآراء : « تبليغ الحكومة عدم رضا أهالى مديرية الغربية عن هذه الضريبة واحتجاجهم على صدور القرار بغير مراعاة الطرق القانونية فقد أثقل كاهل الفلاح المصرى بالضرائب وأصبح لا يرضى بأن يكون هو محور الثروة المصرية والقائم بأغلب نفقات الحكومة »[1]

وتتابعت الاحتجاجات ، ولم تخرج الاقتراحات التى قدمها أصحاب المصالح الزراعية عن إلغاء الضريبة أو تخفيضها أو تخصيص قيمتها لتمويل النقابات الزراعية أو تأسيس بنوك التسليف ، كما تقدم ، وكلما خفضت الحكومة جزءاً منها طالبوا بالمزيد ، وهكذا . . فقد انخفضت من ٣٥ قرشاً إلى ٢٥ قرشاً فى ١٩٢٢ إلى ٢٠ قرشاً ثم إلى عشرة قروش فى حكومة إسماعيل صدقى ، واستمرت بعد ذلك محاولات تخفيضها إلى خمسة قروش أو إلغائها [2]

فقد دعا واحد من كبار الملاك إلى تأليف الوفود التى تمثل المزارعين فى جميع المديريات لتلح على الحكومة فى تخصيص ضريبة القطن للدفاع عن القطن ، وأن يطلب فلاحو كل مديرية من مجالس المديرية أن يقرر ذلك الأمر وإعلان الحكومة به ، فإذا وافقت جميع مجالس المديريات على هذا ، كان بمثابة إجماع للرأى وعلى الحكومة تأييده[3] .

---

(١) الأهالى ، ١٩٢٠/٣/٤

(٢) المقطم ، ١٩٢٠/١٠/٢٧ ، ١٩٢٦/١/٢٣ (الافتتاحية) ، ٢٦/١٠/١٢ (مسألة القطن بقلم الفريد شماسى) ، ١٩٣٣/٤/٢٧ ، ١٩٢٩/١٠/٣١ ، ١٩٣٠/٨/٢٤ (حديث اقتصادى لمحمد المغازى باشا) ١٩٣١/٨/٢١ — (القطن بقلم يعقوب بباوى) ، ١٩٣٩/١/١٢ ، ١٩٣٩/٧/٣٠ .

(٣) المقطم ، ١٩٢٣/٧/١ (الطريقة المثلى للدفاع عن القطن بقلم الكسان أبسخرون) ، المقطم ١٩٣٢/٨/٣ والسياسة ١٩٢٦/١/٢٠ (مقالات ليوسف نحاس وقلينى فهمى)

ولقد قامت النقابة الزراعية العامة بدورها فى محاولة إلغاء أو تخفيض ضريبة القطن منذ الجلسة الأولى التى عقدتها فى ١٤ فبراير ١٩٢١ حيث طالبت بإلغائها[١]، وتكرر ذلك فى كل مناسبة ، ففى جلسة ٢٧ ديسمبر ١٩٢٢ طالبت بتخفيض قيمة الضريبة للنقابات الزراعية[٢] ، وكذلك فى مذكراتها إلى البرلمان[٣] .

وكانت وجهة نظر النقابة فى ذلك أنه يجب حماية محصول البلد الرئيسى من المزاحمة فى الأسواق الخارجية ، ومن ثم فلا يجوز إرهاقه بالضرائب بالإضافة إلى زيادة نفقات الزراعة وكثرة الضرائب المقررة على المزارع من رسوم مجالس المديريات والمجالس البلدية وضريبة الخفر ورسوم التصدير الجمركى وزيادة سعر الحلج وثمن الفحم وأجور العمال . . . الخ[٤] .

وفى مجلس النواب لم يتأخر النواب من الملاك عن إثارة الأسئلة والاستجوابات حول رأى الحكومة فى إلغاء الضريبة فضلا عن تقارير لجنة المالية بالمجالس التى لم يخل أى تقرير لها بشأن الميزانية السنوية من إثارة موضوع ضريبة القطن ، ولقد كانت اقتراحاتهم متفقة تماماً مع اقتراحات النقابة الزراعية أو مجالس المديريات[٥] ، وهذا شىء طبيعى فالكل يعبر عن مصلحة واحدة وأن اختلفت أدوات التعبير .

---

(١) يوسف نحاس ، المصدر السابق ص ١٧ .

(٢) نفسه . ص ٧٦ ، ١٥٢ ، ١٥٤ .

(٣) المقطم ، ١٩٢٤/٧/٢٣ ، ١٩٢٥/١١/٦ ، ١٩٢٨/٢/٢٩ ، السياسة ١٩٢٨/٢/٢٨ نشرة اتحاد الزراع فى مصر . نوفمبر ١٩٣٠ ويناير ١٩٣١ .

(٤) المقطم ، ١٩٢٦/١/٣٠ .

(٥) جلسات مجلس النواب ١٩٢٤/٤/٦ ، ١٩٢٤/٥/١٠ (اقتراح من محمد بدراوى عاشور) ، ١٩٢٤/٦/٧ (اقتراح من محمود وهبه القاضى) ، ١٩٢٤/٦/٨ (اقتراحات لسراج الدين شاهين . محمود وهبه القاضى . أحمد رمزى) ، ١٩٢٦/٩/١٤ (سؤال لأحمد حمدى سيف النصر) ، ١٩٢٧/٦/٣٠ (تقرير لجنة المالية واقتراح من أحمد حمدى سيف النصر) ، ١٩٣٣/٥/٢٥ (اقتراح من عشرة أعضاء . وتقرير لجنة المالية) .

لقد كان كبار الملاك فى صراعهم لتخفيض ضريبة القطن أو إلغائها يعبرون عن مصالحهم الذاتية ، ولا شك ، وكأى صاحب مصلحة ، كانوا يعالجون شئونهم الخاصة بمعزل عن الظروف القائمة ، ففى مطالبتهم بإلغاء الضريبة نسوا أن ميزانية الدولة بنيت فى باب الإيرادات على هذه الضريبة وعلى غيرها ، فإذا ألغيت من حساب الإيرادات كان لا بد من الاقتصاد فى المصروفات بما يوازى قيمة الضريبة أو تقرير ضريبة جديدة بالقيمة نفسها ، ولم يكن هذا متاحا آنذاك بالقدر الكافى ، ولقد عبر اسماعيل صدقى فى عام ١٩٢٦ عن ذلك — وظلت هذه وجهة نظر الحكومة — إذ قال أن الاقتصاد فى المصروفات أصبح صعباً بسبب زيادة النفقات مع زيادة مرافق الدولة . . وأما تقرير ضريبة جديدة محل ضريبة القطن فيحول دونه الاتفاقات الدولية القائمة التى سوف تنتهى فى عام ١٩٣٠[١] ورغم هذا فقد جاء عام ١٩٣٢ ولم تلغ الضريبة ولكن خفضت إلى عشرة قروش ، حتى إذا ما طالب النواب بخفضها إلى خمسة قروش ، رفض اسماعيل صدقى نفسه حتى يكون هناك بديلا للايرادات[٢] .

وكما بذل أصحاب المصالح الزراعية جهودهم لتعديل ضرائب الأطيان وإلغاء ضريبة القطن كوسيلة من وسائل تخفيض نفقات الإنتاج ، فقد بذلوا جهود أخرى فى سبيل هذا الهدف ، كتخفيض أسعار حلج القطن لدى المحالج ، وخفض أجور النقل والرسوم الجمركية على الواردات من الآلات والمواد الزراعية .

فقد طالبت النقابة الزراعية العامة[٣] وزارة الزراعة بإقامة محالج للقطن وجعل الحلج فيها بأجرة التكاليف فقط وبدون ربح «فليس للحكومة أن تقوم بالتجارة»

---

(١) السياسة ، ١٩٢٦/١/٢١ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٢/٧/٥ .

(٣) جلسة مجلس إدارة النقابة فى ١٩٢١/٢/١٤ (يوسف نحاس المصدر السابق ص ١٧) ، المقطم ، ١٩٢٥/٤/١ حيث والت هذا المطالب بعنايتها فى معظم توصياتها وبلاغاتها .

وبهذا تضطر المحالج التجارية إلى تخفيض أسعار الحلج عندها ، أما إذا تعذر على الحكومة تأسيس المحالج فيمكنها استئجار بعضها من الأفراد لتحقيق نفس الهدف .

كما طالب يعقوب بياوى عضو مجلس الشيوخ اسماعيل صدقى رئيس الوزراء بأن يتوسط لدى شركة مصر لتجارة وحلج الأقطان لتخفيض أجرة الحلج إلى ما كانت عليه قبل الحرب العالمية الأولى مقابل أن يقوم بنك التسليف الزراعى بحلج جميع أقطانه لديها[1] .

كذلك طالب أعيان الفيوم بتخفيض أجور نقل البضائع بالسكة الحديد لأنهم لاحظوا أن قيمة النقل إلى الفيوم هى نفس قيمتها إلى أسيوط[2] ، وأثيرت أجور النقل بصفة عامة فى المؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦[3] .

وبمناسبة وضع نظام الحماية الجمركية أبدى النواب رغبات كانوا قد تقدموا بها فى عام ١٩٢٧ تنحصر فى تخفيض الرسم على الأسمدة الكيماوية والمواد اللازمة للرش والتدخين ، وتخفيض الرسوم على الآلات الزراعية ، وإعفاء الحاصلات التى تصدر للخارج من رسوم التصدير حتى تنمو تجارة الصادرات وتتسع[4] .

---

(١) المقطم ، ١٩٣١/٨/٢١ .

(٢) نفسه ، ١٩٢٠/١٠/٢٧ ، جلسة مجلس إدارة النقابة الزراعية فى ١٩٢١/٢/١٤ (يوسف نحاس ، المصدر السابق ص ١٧) .

(٣) المؤتمر الزراعى الأول عام ١٩٣٦ (بحث مقدم من قاينى فهمى) .

(٤) مجلس النواب ، ١٩٣٠/٢/١٣ ، نشرة اتحاد الزراع فى مصر ، يناير ١٩٣٠ (على ذكر الإصلاح الجمركى ، بقلم أ . ليفى . حيث طالب بالاهتمام بمصالح المزارعين بنفس درجة الاهتمام بالمصالح الصناعية ، لأنه يتعذر فى الوقت الحاضر ولزمن طويل وجود ميداناً تتناقض فيه المصالح الزراعية والصناعية تناقضاً أساسياً لا سبيل إلى التوفيق فيه بل أن التوفيق بين أصحاب المصلحتين فيه فائدة للجميع .

وأثيرت هذه المطالب مرة أخرى فى المؤتمر الزراعى الأول (١٩٣٦) الذى أوصى بإنشاء مصانع للالات الزراعية فى البلاد التى يجنى مخرجوها الأجانب أرباحاً طائلة[١] .

وتمشيا مع هدف تقليل النفقات وزيادة الأرباح سعى أصحاب المصالح الزراعية منذ وقت مبكر إلى الاتصال بمصانع الغزل الانجليزية مباشرة دون وساطة تجار الصادرات فى بورصة مينا البصل أو غيرها ، الذين كانوا يتقاضون مبالغ كبيرة لقاء القيام بهذه العمليات ، فلقد قدم محمد أبو الفتوح — أحد كبار الملاك — مذكرة إلى مجلس التجارة الزراعية[٢] يقترح لتشجيع أصحاب مصانع الغزل فى انجلترا بإيجاد وكلاء لهم بالمدن يشترون القطن من المزارعين مباشرة ، وفى ذلك توفير ٣٧ قرشاً عن كل قنطار تبقى فى « جيب » المالك بدلا من أن تذهب إلى « جيب » الوسيط حيث أن تكاليف نقل القنطار من مخزن المزارع إلى رصيف الميناء بالأسكندرية بمعرفة الوسيط تبلغ ٥٨,٥ قرشاً بينما تتكلف بدون الوسيط ٢١ قرشاً . ولأن هذا المجلس كان معظمه من الأجانب ذوى المصالح المشتركة مع تجار الصادرات بالبورصة ، فقد أبدى صعوبة تحقيق هذا الهدف وأعلن تفضيله لطريقة البيع السائدة مع ما فيها من مشقة .

واهتمت النقابة الزراعية العامة بمسألة إلغاء الوسطاء فوضعت مشروعاً فى فبراير ١٩٢٢ ، بتأليف جمعية من داخل النقابة تقوم بشراء واستلام القطن من الراغبين ، وعلى هذه الجمعية أن تختار البنوك التى تتعامل معها بمعرفتها ، وكذلك اختيار المحلات والوكالات التى تقوم بحركة البيع لحسابها داخل مينا البصل[٣] .

---

(١) المؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦ (بحث مقدم من قلينى فهمى) .

(٢) محمد أبو الفتوح ، بحث فى إصلاح الطرق المتبعة فى بيع القطن . بحث مقدم إلى لجنة التجارة الزراعية (المقطم ، ١٩١٦/٥/٢٥) .

(٣) جلسة مجلس إدارة النقابة الزراعية العامة فى ١٩٢٢/٢/٦ (المقطم والأخبار فى ١٩٢٢/٢/١٥) .

وفى يونيو ١٩٢٢ أعلنت النقابة أنها تسعى إلى تأسيس شركة لشراء الأقطان من المزارعين مباشرة والعمل على تقليل الوسطاء بين المنتج المصرى والغزال الأجنبى فى انجلترا وفرنسا وألمانيا لزيادة أرباح المزارع المصرى(١) .

وخلال عام ١٩٣٦ - ١٩٣٧ وضعت النقابة مشروعاً لإقناع الغزالين فى الخارج بتفضيل القطن المصرى على سواه وإغرائهم بتقديم سلفيات للغزالين الذين يغيرون مغازلهم لتصبح صالحة لغزل أصناف القطن المصرى(٢)

ولقد ظلت هذه المشروعات تعبيراً عن حماس أصحاب المصالح الزراعية لتخفيض نفقات الإنتاج ولم تصل إلى نتائج إيجابية ، فلم يكن من المتصور مثلا أن ترسل مصانع الغزل بانجلترا أو غيرها كلما احتاجت للقطن المصرى بمندوبيها للتجول فى قرى ونجوع القطر المصرى لشراء ما يلزمها ، هذا فى الوقت الذى لم تكن فيه النقابات الزراعية - على ضآلتها - مهيأة للقيام بتجميع الأقطان فى شئونها وإرسالها للنقابة المركزية لتوضع تحت تصرف مندوبى مصانع الغزل (٣) .

وكما كانت محاولات كبار الملاك تعديل ضرائب الأطيان وإلغاء ضريبة القطن وتخفيف أجور النقل والحلج ، وإلغاء الوساطة بينهم وبين الغزالين ، وسيلة من وسائل تخفيض النفقات وزيادة الأرباح ، فقد سعوا - تحقيقاً لنفس الهدف - إلى حماية إنتاجهم من المنافسة الأجنبية وقد سارت جهودهم فى هذا المجال فى خطين متوازيين :

الأول : المطالبة بزيادة الرسوم الجمركية على الواردات التى لها مثيل مما ينتجه المزارعون .

---

(١) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ٦٠ « جلسة مجلس إدارة النقابة فى ١٩٢٢/٦/١٥ » .

(٢) نفسه ، ص ٣٦٩ .

(٣) المقطم ، ١٩٢٨/١٠/١٢ .

الثانى : المطالبة بتخفيض رسوم التصدير على ما يصدر من هذا الإنتاج .

فعندما رفعت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية رسم الوارد على بعض المنتجات المصرية كالقطن والبصل فى عام ١٩٢٩ لحماية إنتاجها المحلى ، ثار المنتجون المصريون وطالبوا بإقناع الحكومة الأمريكية بالعدول عن هذا الموقف ، كما طالبوا الحكومة المصرية برفع الضريبة الجمركية على البضائع الأمريكية إلى نسبة ٦٠ ٪ مقابل العشر ريالات التى قررتها الولايات المتحدة على كل قنطار قطن مصرى يدخل أراضيها[١] .

كما طالبوا من خلال مجلس النواب والنقابة الزراعية بزيادة التعريفة الجمركية على الواردات والحاصلات التى تنتجها أرض مصر بكثرة وزيادة الرسوم تدريجيا على الأصناف التى تنتجها مصر بكميات لاتزال غير كافية[٢] ، وزيادة الرسوم على المنتجات الحيوانية المصنوعة وغير المصنوعة اللازمة للصناعة المصرية والتى تنتج فى مصر[٣] . وأيضاً زيادة الرسوم على الوارد من الفاكهة والخضر المزروعة

---

(١) المقطم ، ١٩٢٩/٤/٦ (حديث لمحمد لفازى باشا) ، ١٩٢٩/٤/٢ (رسالة رفعها أمين يحى باشا المالى الكبير إلى الملك بشأن الاتصال بالحكومة الأمريكية ومنعها من إصدار تعريفة كبيرة على دخول القطن المصرى أراضيها) وأيضاً جلسات مجلس النواب فى : ١٩٣٠/٣/٢٤ (مناقشات أزمة تصدير البصل لفخرى عبدالنور نائب جرجا) ، ١٩٣٠/٤/١٧ (اقتراحات للنائب عبدالعزيز العجيزى) ، ١٩٣٣/٥/١٧) مناقشات النائب عبد المنعم عبد القادر لملوم) أنظر أيضاً : يوسف نحاس ، المصدر السابق ص ١٨٦ ، ٢٣٩ — ٢٤٥ .

(٢) نشرة اتحاد الزراع فى مصر ، يناير ونوفمبر ١٩٣٠ ، مجلس النواب ، جلسة ١٧ / ٥ / ١٩٣٣ ، المقطم ، ٢ / ٢ / ١٩٣٤ (رأى لقلينى فهمى حيث اعترض على قرار لجنة مكافحة الغلاء بخفض الرسوم على الواردات من القمح والدقيق) .

(٣) مجلس النواب ، ١٩٣٠/٢/١٢ .

فى مصر[1] .

ويضاف إلى هذا المذكرات العديدة التى تقدم بها مزارعو القصب إلى الحكومة بشأن خطر منافسة السكر الأجنبى وضرورة تشجيع المستهلك المصرى للسكر المحلى وهذا لايتأتى إلا بوضع رسم جمركى على السكر الوارد يتعادل مع الثمن المراد تحديده لقنطار قصب السكر[2] .

وفى نفس هذه الاتجاهات سارت جهود أصحاب المصالح الزراعية فى محاولة لإلغاء رسم التصدير المقرر على القطن وبذرته وبعض المنتجات الأخرى التى تصل فى إنتاجها إلى مرحلة التصدير وهى جهود بدأتها النقابة الزراعة العامة منذ إبريل ١٩٣١ ، ولم تخرج محاولاتها — شأن كل المحاولات — عن استعطاف الحكومة لإلغاء رسوم التصدير المقررة[3] .

لقد كانت حماية الإنتاج الداخلى مسألة ضرورية وبدونها — كما عبر أحد كبار

---

(١) المقطم ، ١٩٢٩/١٢/٢٧ حيث أبدى نستور جناكليس ، منتج العنب ، أحجامه عن التوسع فى زراعة العنب مزاحمة العنب الوارد من إيطاليا واليونان . أنظر أيضاً جلسة مجلس النواب فى ١٩٣٠/٢/١٢ .

(٢) أنظر على سبيل المثال الوفد الذى قابل محمد محمود رئيس الوزراء والمؤلف من كبار المزارعين فى مقدمتهم بولس باشا حنا ، كامل جلال باشا ، عبد المجيد سيف النصر ، عبد الهادى عبد الرحيم وغيرهم (لأخبار ، ١٩٢٩/٥/٢٨) وأيضاً جاسة مجلس النواب فى ١٩٢٦/٧/٣١ .

(٣) المقطم ، ١٩٣٥/١٠/٢٨ (خطاب النقابة إلى وزير المالية ووزير التجارة والصناعة وإلى رئيس مجلس الوزراء) . أنظر أيضاً : يوسف نحاس ، المصدر السابق (أعمال النقابة خلال عام ١٩٣٥ — ١٩٣٦) ص٣٦٨ ، وأيضاً : المقطم ، ١٩٣٧/٩/٣٠ حيث طالب عبد العزيز رضوان (مالك وتاجر كبير) بأن تخصص الحكومة إعانة لمصدرى القطن .

الملاك — لا جدوى من العناية بالزراعة فى مختلف مراحلها[1] .

ولقد تفسر محاولات كبار الملاك فى هذا الصدد على أنها حماية للانتاج القومى أكثر منها حماية لمصالح ذاتية ، ومع هذا يصعب تجاهل عامل المصلحة الخاصة فى هذه الجهود .

ومن عجب أن أصحاب المصالح الزراعية الذين كثيراً ما نقدوا الحكومة فى سياستها من أجل تخفيض نفقات الإنتاج وحمايته من المنافسة الخارجية وتشجيع تصديره ، كانوا فى الوقت نفسه يطالبونها بالتدخل لحماية سوق القطن ، مصدر ثروتهم الرئيسى ، وتلخصت جهودهم فى هذا المجال فى مطالبة الحكومة بإصلاح نظام بورصة مينا البصل حيث يباع القطن ، والتدخل فى سوق القطن شارية أو تقييد المساحة المزروعة من القطن والتسليف عليه .

وجاءت مطالبتهم بإصلاح البورصة فى وقت مبكر عن المطالب الأخرى ، ففى مايو ١٩١٦ قدم محمد أبو الفتوح مذكرة إلى لجنة التجارة الزراعة بتعديل نظام سوق مينا البصل حتى تتحقق المساواة بين البائع والمشترى وإعتبار البيع نهائياً ومقيداً للطرفين متى تم الإتفاق عليه ، وأن يكون خبراء البيع محايدين ، وتحديد قيمة العمولة والسمسرة ، وفى ذلك إنقاذ للفلاح الذى يقع ضحية مناورات البيع داخل البورصة[2] .

ولقد قامت النقابة الزراعية العامة بدورها أيضاً فى هذا المجال ، فأعلنت فى عام ١٩٢٢ أن مشروعاتها تتجه نحو إصلاح بورصة العقود ومينا البصل لتنظيم السوق الزراعية التجارية وذكرت أن شركة المحاصيل Produce Association

---

(١) محمود أبو حسين (عمدة منفلوط) ، ثمرة الزراعة فى حماية الأسعار المقطم ، ١٩٣٣/٤/١١) .

(٢) محمد أبو الفتوح ، بحث فى إصلاح الطرق المتبعة فى بيع القطن (المقطم ، ١٩١٦/٥/٣١) .

تسيطر على بورصة منيا البصل ، فهى ، أى الشركة ، التى أسستها ومن هنا ارتبط مجلس إدارة البورصة بشركة المحاصيل التى لها تسعة سماسرة وثلاثة منتجين فى مجلس إدارة البورصة . ولما كان السماسرة تابعين بطبيعة الحال لتجار الصادرات كان لهم تأثيرهم فى تحويل التيارات لصالحهم ، الأمر الذى جعل ستين سمساراً يسيطرون على سوق العقود وجعل لبضعة محال تجارية السيادة على البضاعة الحاضرة باستمرار ، لهذا اقترحت النقابة تكوين لجنة تسمى « لجنة المراقبة العليا لأسواق المحاصيل والعقود » من اثنى عشر عضواً منهم ستة من أعضاء النقابة الزراعية باعتبار أنهم يمثلون مصالح المنتج المصرى ، وستة آخرون من بين سماسرة بورصة العقود وتجار الصادرات والمصارف ، ويضم إلى اللجنة مندوبان من وزارة الزراعة ومندوب من وزارة المالية يرأس اللجنة[1] .

وقد جددت النقابة هذا المطلب فى مذكرة رفعتها إلى مجلس النواب والشيوخ فى ١٠ إبريل ١٩٢٤[2] .

ولم يغفل أعضاء مجلس النواب من أصحاب المصالح الزراعية عن المطالبة بإصلاح نظم البيع فى البورصة . وأن حمل لواءها فى معظم الأحيان أعضاء مجلس إدارة النقابة الزراعية (النواب)[3] ، بالإضافة إلى مناقشات المهتمين فى

---

(١) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ٦٠ ، ٩٠ (جلسة مجلس إدارة النقابة فى ١٥ / ٦ / ١٩٢٢ ، ٣١ / ١٢ / ١٩٢٢) . أنظر أيضاً : السياسة ٢٩ / ١٢ / ١٩٢٥ حيث طالبت بإدخال عنصر المنتجين فى مجلس إدارة البورصة كما هو الحال فى أمريكا بدلا من تجار الصادرات الذين يعملون لحساب الغزالين أكثر من المنتجين .

(٢) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ١١٩ — ١٢٢ .

(٣) أنظر على سبيل المثال جلسات مجلس النواب فى : ١٩ / ٤ / ١٩٢٤ ، ٢٠ / ٩ / ١٩٢٦ (اقتراح من حسين بك هلال) ، اقتراح من محمد محمد بابع) ، ٥ / ٣ / ١٩٣٠ (سؤال من وديع صليب) ، ٣٠ / ٥ / ١٩٣٤ (بيان لجنة المالية) .

هذا المجال[١] .

ومن الملاحظ أن محاولات إصلاح البورصة قد ظلت قائمة دون جدوى حتى نهاية الفترة تقريباً ، ولعل الامتيازات الأجنبية والمحاكم المختلطة التى ظلت قائمة من الناحية العملية حتى عام ١٩٤٩ ، كانت الصخرة التى تحطمت عليها كل الجهود التى بذلت ، فعلى سبيل المثال وضعت الحكومة فى ١٩٢٤ مشروع قانون يحظر بيع القطن تحت القطع سواء على الكونتراتات أو بالوجه ، وأرسل إلى الجمعية العمومية بالمحكمة المختلفة لإقراره ، غير أن الحكومة سحبت تحت تأثير معارضة التجار الأجانب المنتفعين من هذه الطريقة[٢] .

وفى خلال سنوات هبوط أسعار القطن ، كان الملاك يطالبون الحكومة بالتدخل فى السوق بشراء كميات كبيرة لحسابها حتى تعيد للسوق توازنه . والحقيقة أن المطالبة بتدخل الحكومة على هذا النحو ، كانت تصاحبه المطالبة بتحديد مساحة القطن إلى الربع أو الثلث ، فإذا كان التدخل مطلوبا فى سنة ، كان التحديد مطلوبا فى السنة التالية .

وترجع هذه المسألة — كما شرحتها النقابة الزراعية[٣] — إلى موقف الغزالين ، فهم يريدون كميات وفيرة بثمن قليل ، والمنتج لا يستطيع التوفيق بين هذين الأمرين لأن الآفات قد تصيب القطن فيقل المحصول ، فإذا رأى المنتج هبوط فى أسعار القطن ، أنقص المساحة فى السنة التى تليها حتى يرغم الغزال على دفع الثمن المناسب ، وهذا ما كان يسبب نقص المساحات القطنية عقب السنة التى يكون فيها السعر منخفضا ، وزيادتها عقب السنة التى يرتفع فيها السعر .

---

(١) محمد نجيب ولايه ، مسألة القطن (المقطم ، ١٩٢٦/١٠/١٢) أيضاً : كلمة الفلاح المنتج بقلم الكسان ابسخرون (المقطم ، ١٩٣٧/٩/١٨) .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٢٤/٤/١٩ .

(٣) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ١٥٣ (اجتماع عام للنقابة فى ١٩٢٥/١١/٣) .

وفى هذا النطاق تحركت جهود أصحاب المصالح الزراعية ، ففى ٢٩ نوفمبر ١٩٢٠ زار وفدمن كبارهم قصرعابدين والوزراء مطالبين بقيام الحكومة بإصدار قوانين تحدد المساحة التى تزرع قطناً فى الموسم القادم بثلث الزمام [١] ، كما وجه المزارعون نداءاتهم لإعداد ربع المساحة فقط للقطن [٢] .

وهكذا كان الحال فى كل سنوات انخفاض الأسعار فى ١٩٢٦ [٣] ، ١٩٣٠ [٤] ، ١٩٣٧ (٥) . هذا إلى أن النقابة أكثرت من نصحها للمزارعين بانقاص مساحة القطن ، كما أكثرت من طلبها تدخل الحكومة فى تحديد المساحة [٦] .

وفى نفس الوقت ، وجد من يعترض على سياسة تقييد مساحة القطن ، ويرى

---

(١) الأخبار ، ١٩٢٠/١١/٣٠ ، وكان على رأس الوفد محمد أبو الفتوح باشا ، محمود أبو حسين باشا ، فتح الله سلطان باشا ، بشرى بك حنا ، سراج الدين شاهين ، جورجى ويصا بك ، السيد خشبه وهم يمثلون الوجه القبلى والبحرى .

أنظر أيضاً : المقطم ١٩٢٠/١٢/٢ .

(٢) المقطم ، ٦ / ١٢ / ١٩٢٠ ، ٦ / ١ / ١٩٢١ ، ١٠ / ٩ / ١٩٢٥ ، ٢٣ / ١٠ / ١٩٢٥ .

(٣) المقطم ، ١٩٢٦/١٠/١٢ (اقتراحات لمحمد كامل جلال باشا ، واقتراح لالفريد شماس باقتفاء أثر أمريكا فى تخفيض المساحة المزروعة قطنا) أيضا : السياسة ، ١٩٢٦/١٠/١٤ (الصحيفة الزراعية) مجلس النواب فى ١٩٢٦/٧/١٧ .

(٤) المقطم ١٩٣٠/٨/٢٤ (حديث لمحمد المغازى باشا الذى طالب بإيقاف زراعة القطن فى العام الزراعى المقبل) .

(٥) الكسان ابسخرون ، (كلمة الفلاح المنتج ، ١٩٣٧/٩/١٨) .

(٦) يوسف نحاس ، المصدر السابق . جلسة مجلس إدارة النقابة فى ١٩٢٢/٩/١٥) .

أنظر أيضاً : المقطم ، ١٩٢٥/١١/٦ .

على العكس زيادتها وزراعة الأرض البور بالقطن بشرط إيجاد المصانع لغزله ونسجه، فلا يتعرض المزارع إلى أزمة تسويقه(١) .

كما نادى البعض بأن تقييد زراعة القطن بالثلث غير مفيد لأن المتحكم فى أسعار القطن هى أمريكا ، أكبر الدول المنتجة . وكل ما يجرى فى أسواقها من زيادة أو نقصان فى الثمن يؤثر على الأسواق الأخرى بدليل أنه لم يحدث تغيير يذكر فى الأسعار ، رغم تحديد المساحة ، بل ومن المحتمل فى هذه الحالة أن تنظم مصانع الغزل الانجليزية خططها فى الإنتاج أساس كمية المحصول الناتج من الثلث وتحول باقى مغازلها لإنتاج أصناف أخرى غير القطن المصرى، فيخسر المنتج المصرى بذلك مصدراً كبيراً للثروة (٢) .

على أية حال ، لقد كان تحديد زراعة القطن بثلث الزمام من ابتكار كبار الملاك(٣) كوسيلة من وسائل حماية أسعار القطن وذلك بالإقلال من عرضه عن طريق

---

(١) محمد أسعد ولاية ، القطن المصرى بين حاضره ومستقبله (المقطم ١٣/١١/٢٦) ، المقطم ٤/٥/١٩٢٠، ١٤/٦/١٩٣٠ (رسالة من الأمير عمر طوسون ينتقد فيها التحديد) .

(٢) الكسان ابسخرون ، الدفاع عن القطن بانقاص زمامه إلى الثلث (المقطم، ٢٦/١١/١٩٢٥) أنظر أيضاً : نجيب ميخائيل جرجس ، الشك فى فائدة قانون الثلث (المقطم ، ٢٩/٧/١٩٢٨) .

(٣) يرجع بدء التفكير فى وجوب إتباع الدورة الزراعية الثلاثية إلى عام ١٩٠٨ حيث قررت اللجنة التنفيذية للجمعية الزراعية الخديوية المنعقدة تحت رئاسة الأمير حسين كامل باشا بجلسة ٢/٣/١٩٠٨ تشكيل لجنة خاصة لبحث أسباب عجز محصول القطن ، وقد اجتمعت اللجنة للمرة الأولى فى ٣٠ مارس ١٩٠٨ ، وقد استعرضت حالة الإنتاج وقارنتها بالزيادة المطردة فى مساحة القطن خلال المدة من ١٨٩٥ — ١٩٠٧ وانتهت إلى أن نظام الزراعة المتبع إذ ذاك يعد مسئولا عن تدهور خصوبة التربة ، ومن ثم نصحت باتباع الدورة الثلاثية خاصة وأنها متبعة فى أراضى الدومين (خليل سرى ، المصدر السابق . ص ٨٦ - ٨٧) .

تقليل كمية المنتج ، وهذا التحديد لم يكن يضر بمصالح كبار المزارعين لكبر حجم مساحة ملكياتهم بحيث يكون ثلث المساحة فى أى الأحوال مناسب . ولكنه كان مضراً ولا شك بصغار الملاك لضآلة حجم ملكياتهم ومن هنا كانت مطالبتهم بشدة للحكومة بتطبيق قانون الثلث فى أوقات أزمات أسعار القطن ، ولو أنهم فى الأوقات العادية يجعلون من قانون الثلث قانوناً للنصف كما سبقت الإشارة .

أما المطالبة بتدخل الحكومة فى سوق القطن شارية ، فكما ذكرنا كان يسير جنباً إلى جنب مع مطالبتها بتحديد زراعة القطن ، ولقد جعلته النقابة الزراعية أول أعمالها في الاجتماع الأول لها بعد تشكيلها حيث قررت أن تطالب الحكومة بشراء مليونى قنطار من البضاعة الحاضرة ، ومطالبة الأهالى فى نفس الوقت بالاحتفاظ بمليونى آخرين[1] .

وحين قررت الحكومة شراء صفقات صغيرة من القطن لا تتجاوز الواحدة مائة قنطار تخفيفا للعبء عن صغار المزارعين ، تساءلت النقابة الزراعية العامة قائلة « وهل كبار المزارعين من رعايا الحكومة لا يستحقون أيضاً العطف عليهم .. »[2] ثم تقدمت فى ديسمبر ١٩٢٢ بمذكرة إلى رئيس الوزراء اعلنت فيها « أن الحكومة إذا أرادت إنتشال البلاد من الوهدة المالية التى هى فيها فلا سبيل إلى ذلك إلا بدخولها على الفور شارية فى سوق القطن »[3] ، وتكرر منها ذلك الموقف فى كل الأزمات التى تعرض لها سوق القطن[4] .

ووقف كبار الملاك خارج النقابة يطالبون بتدخل الحكومة فى سوق القطن

---

(١) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ١٧ (الجلسة الأولى لمجلس إدارة النقابة فى ١٩٢١/٢/١٤) .

(٢) نفسه ، ص ٢٨ (جلسة مجلس إدارة النقابة فى ١٩٢١/٣/٦)

(٣) نفسه ، ص ٧٦ (جلسة مجلس إدارة النقابة فى ١٩٢٢/١٢/٢٧)

(٤) المقطم ، ١٩٢٥/١١/٦ ، ١٩٢٦/١٠/١٧ .

دون تردد ، فإن خسرت فما عليها إلا أن تعوض خسارتها من إيراد ضريبة القطن[1] ، أو أن تشترى بالمبالغ التى كانت تكسبها من تدخلها المتكرر ، على أن تقوم بإعدام المخزون الموجود لديها حتى تقل قيمة المعروض أو أن تتصرف فى هذا المخزون بتصنيعه[2] . وطالب آخرون فقط بالتدخل دون قيد أو شرط[3] .

غير أن البعض كان يعترض على قيام الحكومة بمثل هذه الأدوار التجارية ، كما نقدوا من اقترح إعدام المخزون القطنى لدى الحكومة وعدوا ذلك انهزامية فضلا عما فيه من تبديد لأموال الأمة[4] .

وفى الأوقات التى كانت الحكومة تتردد فيها فى دخول سوق القطن شارية ، كان أصحاب المصالح الزراعية ، يطالبونها بتقديم السلفيات للمزارعين حتى لا يضطروا لعرض محصولهم للبيع بأثمان بخسة . وقبل إنشاء بنك التسليف كان الملاك يطالبون الحكومة بالتدخل لدى البنك الأهلى لتسليف المزارعين بالضمانات اللازمة(٥) ، أو تكليف بنك مصر بهذه المهمة بعد تزويده بمبلغ واف من المليون جنيه التى كان

---

(١) نفسه، ١٢/٧/١٩٢٣ (اقتراح من بسيونى بك الخطيب عضو مجلس مديرية الغربية لرئيس المجلس) .

(٢) محمد توفيق الطوبجى ، اقتراح لتحسين أسعار القطن (المقطم ١٦/١٠/١٩٢٥) .

(٣) المقطم ، ٣١/١٠/١٩٢٩ ، ٢٩/٧/١٩٣٩ . أنظر أيضاً جلسة مجلس النواب فى ٦/٧/١٩٢٦ .

(٤) عبد العزيز رضوان، أزمة القطن ورأى فى تفريجها (المقطم ٣٠/٩/١٩٣٧) أيضاً . المقطم ، ١٣/١/١٩٢٦ .

(٥) المقطم ، ٢/١٢/١٩٢٠ (مذكرة قدمها وفداً من الأعيان إلى السلطان فؤاد) .

البرلمان قد أقرها لمشروع التعاون الزراعى[1] ، أو أن تقوم الحكومة بالتسليف من الخزانة العامة بمعرفتها وبالشروط التى تراها بحيث تكون فى صالح الزراع[2] ، كأن تكون ثلاثة جنيهات ونصف على القنطار من القطن الاشمونى وأربعة جنيهات ونصف جنيه على القطن من السكلاريدس ، على أن يقوم المالك بتوريد القطن إلى البنك الذى تحدده الحكومة[3] . وقيام الحكومة بهذا الدور يعادل ماتقوم به الحكومة الأمريكية بالنسبة لمزارعيها[4] .

فلما انشىء بنك التسلف الزراعى (نوفمبر ١٩٣٠) لمساعدة صغار المزارعين إراد كبار الملاك الإفادة منه فطالبت النقابة الزراعية العامة بألا يقصر التسليف على كل مالك لا يزيد ملكه على ٢٠٠ فدان كما كانت شروط البنك بل يشمل كل مالك كبير مهما بلغت ملكياته(٥) .

---

(١) نفسه ، ١٩٢٦/١٠/١٢ (محمد نجيب ولاية ، مسألة القطن) .

(٢) محمد أسعد ولاية ، القطن المصرى بين حاضره ومستقبله (المقطم ، ١٩٢٦/١/١٣) ، المقطم ، ١٩٢٥/١٠/١٧ .

(٣) محمد كامل جلال باشا ، مسألة القطن (المقطم ، ١٩٢٦/١٠/١٢) ، أيضاً المقطم ، ١٩٢٨/٨/١٥ (اقتراح من محمد سليمان غنام عضو مجلس مديرية الغربية) .

(٤) الكسان ابسخرون ، لحماية القطن (المقطم ، ١٩٢٩/٥/٣) .

(٥) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ٤٢٥ ، ٤٤٩ (من أعمال النقابة خلال عام ١٩٣٨ — ١٩٣٩) أنظر أيضاً على سبيل المثال : المقطم ، ١٩٣٧/٩/١٨ (كلمة الفلاح المنتج ، الكسان ابسخرون) ، ١٩٣٧/١٠/٥ (علاج مسألة القطن ، بقلم أحمد ممدوح منصور عمدة قلين) ، ١٩٣٩/١/٣ (علاج تدهور أسعار القطن بقلم محمد عبد الحميد الدماطى) ، ٣٩/٧/٢٩ (فى مقال مشكلة القطن بقلم قلينى فهمى) ، ١٩٣٩/٧/٣٠ (الكارثة القطنية بقلم جابر موسى عمدة برد نوها ، ١٩٣٩/٨/٢٢ (علاج أزمة القطن بقلم أحمد أباظة بك) أيضاً : السياسة ، ١٩٢٩/١/٢٢ .

ولقد اعترض البعض على مبدأ التسليف هذا على أساس أنه يؤدى إلى الإكثار من المخزون القطنى باستمرار[1] .

والملاحظ بصفة عامة أن الاعتراض على مبدأ التسليف على الأقطان أو على مبدأ دخول الحكومة سوق القطن شارية ، كان يأتى من جانب كبار الملاك الزراعيين التجاريين لأنه فى الحالتين سوف يحول بينهم وبين الانفراد بسوق الشراء اعتماداً على حاجة الفلاح ، بينما وقفوا إلى جانب المطالبين بتدخل الحكومة فى إصلاح بورصة العقود حتى يستطيعوا انتزاع الأرض من جانب تجار الصادرات الذين كان أغلبهم من الأجانب . حتى كبار الملاك الذين كانوا يطالبون الحكومة بالتدخل فى الشراء أو التسليف لحماية المزارع الصغير كانوا يخدمون أنفسهم بطريق غير مباشر ، لأن اضطرار المزارع الصغير إلى البيع بالأسعار البخسة — وفى ضوء الظروف الموجودة — سيؤدى إلى حصول تجار الصادرات على حاجاتهم من المحصول المعروض فى السوق ومن ثم يتحرج مركزهم أى كبار الملاك ولا يملكون فى هذه الحالة إلا تخزين محصولهم ، وهكذا كانوا يظهرون دائما بمظهر المشفق على « الفلاح الصغير » .

على أن اعتماد أصحاب المصالح الزراعية على تدخل الحكومة ، بل ومطالبتهم بذلك ، يؤكد إلى حد كبير أنهم لم يكونوا قد وصلوا بعد إلى درجة عالية من النضج والتوحد وامتلاك ناصية الأمور فى أيديهم حتى يستطيعوا تقرير ما يريدون ودون إستجداء الحكومة واستعطافها ، وقد تبدو هذه النتيجة غير منطقية مع حقيقة أنهم موجودون فى أجهزة السلطة الحكومية على نحو ماسيأتى ذكره . وأغلب الظن أن القيود الاقتصادية التى فرضتها الامتيازات الأجنبية قد شلت حركة أصحاب المصالح الزراعية حتى عن الدفاع عن مصالحهم وحمايتها من التدهور .

على أية حال ، لقد بذل كبار الملاك جهودا ضخمة فى سبيل حماية مصالحهم الاقتصادية فلم يتركوا باباً إلا وطرقوه بحثا عن وسائل حماية هذه المصالح حتى لقد

---

(١) عبد العزيز رضوان ، أزمة القطن ورأى فى تفريجها (المقطم ، ١٩٣٧/٩/٣٠) أيضاً : المقطم ، ١٩٣٧/١٠/٥ .

أوقههم حرصهم هذا فى تناقض مع موظفى الدولة حين كانوا يطالبون بتخفيض مرتباتهم « وتسريح » نصفهم حتى تحصل الدولة على فائض من الأموال يجعل بإمكانها التنازل عن ضريبة القطن وغيرها من الضرائب ، فقد نادوا بأن أولى وسائل تدبير الأموال لخزينة الدولة هو خفض مربوط الوظائف الكبيرة[1] ، وتخفيض ميزانية مرتبات موظفى الدولة إلى النصف على الأقل[2] ، أو تخفيض ١٥ ٪ من مرتبات الموظفين الذين يتقاضون أكثر من ٢٥ جنيها شهريا[3] . كما اقترح الرجوع بمرتبات الموظفين إلى ما كانت عليه قبل الحرب العالمية الأولى فقد كانت مرتباتهم فى عام ١٩١٣ تبلغ ١٧ ٪ من مصروفات الدولة وأصبحت فى الثلاثينات تبلغ ٤٢ ٪[4] .

وفى مناقشة ميزانية الدولة لكل عام كان النواب يطالبون بتخفيض مصروفات الدولة عن طريق خفض مرتبات الموظفين وانقاص درجاتهم وعلاواتهم أو إيقافها(٥) كما طالبوا بإلغاء الفقرة الثانية من المادة ٢٣ من لائحة المستخدمين الصادرة فى ٢٤ يونيو ١٩٠١ التى تجيز ترقية المستخدم إلى أكثر من درجة(٦) .

وواضح هنا الرؤية الذاتية فى مناقشة موضوع مرتبات موظفى الدولة فالرجوع بها إلى ما قبل الحرب العالمية الأولى دون تقدير للارتفاع النسبى فى الأسعار الذى شمل كل مرافق الحياة بصورة جعلتهم وهم أصحاب الأراضى والضياع يشكون ، فيه

---

(١) على إسلام ، وسائل تحسين حالة الفلاح إقتصادياً . ص ١٢ .

(٢) السياسة ، ١٩٢٥/٤/٢٧ . تعليق قلينى فهمى على طلب ٩٠٠٫٠٠٠ جنيه زيادة فى مرتبات موظفى الدولة واعتبار ذلك بعثرة لأموال الأمة . أنظر أيضاً . المقطم ، ١٩٢٦/١/٢٣ ، ١٩٣١/٩/١٢ .

(٣) نشرة اتحاد الزراع فى مصر ، نوفمبر ١٩٣٠ .

(٤) الكسان ابسخرون . كلمة من أحد المولين ودافعى الضرائب (المقطم ، ١٩٣٢/٨/٣) أيضاً ميناس خورى المحامى، ضريبة الأطيان (المقطم، ١٩٣٣/٥/١٦)

(٥) مجلس النواب ، ١٩٢٦/٧/٢٥ ، ١٩٢٧/٦/٣٠ ، ١٩٣٣/٥/٨ .

(٦) نفسه ، ١٩٢٧/١٢/١٣ .

افتئات على فئة اجتماعية كانت وما زالت تعتبر من الفئات الكادحة ، فضلا عن أن زيادة نسبة المرتبات فى الدولة من ١٧ ٪ فى عام ١٩١٣ إلى ٤٢ ٪ فى الثلاثينات راجع بلا شك إلى زيادة حجم الأعباء التى أصبحت تقوم بها الدولة مما استتبع زيادة عدد الموظفين وهكذا .

* * *

لقد اتجه النشاط الاقتصادى لكبار الملاك بصفة أساسية إلى استغلال الأرض الزراعية بأسلوب الإنتاج الرأسمالى القائم على الإيجار والذى اتخذ من الأرض سلعة تباع وتشترى ، بهدف الحصول على الأرباح بالإفادة من تغير أثمان وقيمة الأراضى من آن لآخر .

ولقد ظلت الزراعة مجالا رئيسيا لاستثماراتهم لفترة طويلة كما ظلوا محجمين عن الدخول فى مجال النشاط التجارى والصناعى ، تاركين هذا الميدان لرءوس الأموال الأجنبية . فلما دخلوا هذا المجال منذ أواخر العشرينات ، اقتصر أغلب نشاطهم فيه على شراء الأسهم فى الشركات المساهمة فكانوا مساهمين أكثر منهم منتجين .

وكان طبيعيا أن يبذل كبار الملاك جهودا لحماية مصالحهم الزراعية من حيث تخفيض نفقات الإنتاج لزيادة أرباحهم فطالبوا الحكومة بتعديل ضرائب الأطيان والغاء ضريبة القطن وغيرها من الضرائب المفروضة على فروع الإنتاج الزراعى . كما طالبو بزيادة رسوم الواردات على المنتجات المماثلة للإنتاج المحلى ، وتخفيضها بالنسبة للالات والمواد الزراعية الرئيسية ، كما طالبوا بتخفيض رسوم الصادرات على الإنتاج المحلى ليسهل تصديره والاتصال بأسواق العالم . كما طالبوا بالتدخل فى الدورة الزراعية وتقييد مساحة القطن المنزرع بثلث الزمام حين بدأ أن هذا التدخل لازم لحماية أرباحهم ، كما طالبوا بالتسليف على القطن حتى لايضطر المزارع الصغير إلى بيع محصوله بأسعار بخسة لتجار الصادرات فيضعف بذلك مركزهم ويضطروا هم الآخرين إلى بيع محصولهم بالأسعار السائدة .

غير أن هذه الجهود وقفت فى غالب الأحيان عند حد استعطاف الحكومة

وإستجدائها ولم يتمكن كبار الملاك من حماية مصالحهم الحماية الكافية رغم تمركزهم في السلطات التشريعية والتنفيذية ، مما يثبت أن الامتيازات الأجنبية كانت تحول دون فرض وسائل الحماية اللازمة وخاصة تلك التي تتعرض للحد من نشاط رؤوس الأموال الأجنبية بأي صورة من الصور .

حتى النقابة الزراعية العامة التي كونها كبار الملاك في مطلع عام ١٩٢١ لم تستطع القيام بدورا ايجابي وفعال في تنفيذ السياسة الزراعية التي طالبوا بها برغم انها كانت تضم كبار الشخصيات السياسية ، فقد ظلت تنظيما فوقيا لا يعتمد على نقابات فرعية إقليمية تمده بأسباب القوة والحياة وذلك أنهم اعتمدوا في تحقيق هذه الأهداف على معونة الحكومة وتدخلها .

ولقد ظلت يد كبار الملاك مغلولة عن القيام بحماية إنتاجهم ومصالحهم فترة غير قصيرة ، إلى أن ساعدتهم الظروف على تحقيق ذلك تدريجيا وعلى مراحل ، وكان أولها في عام ١٩٣٠ حيث وضعت التعريفة الجمركية وثانيها بعد إلغاء الامتيازات الأجنبية في في عام ١٩٣٧ وأن لم يكن بصورة مطلقة حيث استمرت المحاكم المختلطة، التي تعد صورة أساسية لحماية الامتيازات الأجنبية، من الناحية العملية حتى عام ١٩٤٩ .

●

الفصل الثالث

علاقات كبار الملاك بالقوى الاقتصادية

استعرضنا فى الفصل السابق النشاط الاقتصادى لكبار الملاك وكيف أنه انتقل من الأرض كمجال رئيسى للاستثمار إلى مجالات أخرى كتأسيس الشركات المساهمة التجارية والصناعية . كما رأينا كيف أن تعدد مجالات نشاطهم الاقتصادى قد استلزم منهم جهودا ضخمة لحمايته بمختلف الوسائل والطرق حتى نشأ ما كان يعرف بأصحاب المصالح الزراعية . ومن ناحية أخرى ، فقد ترتب على هذا النشاط دخول كبار الملاك فى علاقات بقوى اقتصادية أخرى كانت تحكم هذا النشاط بطريقة أو بأخرى، وكانت هذه القوى فى الأساس : الفلاحون أو مستأجرو الأرض بصفة عامة ، والبنوك وشركات الأراضى ، وأخيراً الحكومة التى كانت لها السلطة المركزية والتى كانت لها هى الأخرى علاقات مباشرة مع مستأجرى أراضى الأملاك الأميرية . وعلى هذا سيكون محور هذا الفصل علاقات كبار الملاك بهذه القوى الاقتصادية بادئين بالعلاقات مع الفلاحين ومستأجرى الأرض الزراعية .

كان الإيجار بصورة وأشكاله المختلفة يشكل علاقة رئيسية بين كبار الملاك

والفلاحين، فكما تقدم، كان المالك الكبير يستغل أرضه عن طريق الإيجار الذى كان يضمن له ربحا ثابتا مهما تغيرت ظروف الأسواق، ويجدر بنا قبل أن نتعرض لإشكال الإيجار المختلفة، أن نتكلم أولا عن الإيجار وقيمته وأحكامه كإطار عام يحكم العلاقات بين الطرفين . .

الإيجار عقد يلتزم بموجبه المالك بأن يعطى لآخر، حق الانتفاع بالأرض مقابل دفع أجرة معينة، فالمستأجر فى هذه الحاله يقوم بدور المنظم للانتاج، وبهذا المعنى فالإيجار يشبه إلى حد كبير نظام الشركات المساهمة فكما أنها تقوم على توظيف أموال الأغنياء فى مشروعات لا يستطيعون القيام بها، كذلك الإيجار يعتبر وسيلة لحصول المختصين بالفلاحة على الأرض واستغلالها . وفى هذه الحالة يعتبر مالك الأرض ممثلا للمصالح المستقبلة والدائمة للأرض بينما المستأجر يمثل المصالح الوقتية[1] .

ويلاحظ أن الذين اعتمدوا على الإيجار فى استغلال أراضيهم كانوا من الملاك الذين لا يحترفون الزراعة ولا يقيمون بالريف، أو أصحاب الدوائر الكبيرة التى يصعب عليهم إدارتها على الذمة، وكذلك البنوك وشركات الأراضى التى تضم إليها أراضى المدنين، وأيضاً الأوصياء على القصر الذين يجدون فى التأجير ما يبرىء ذممهم ويدفع عنهم سوء الظن والشبهات[2] .

ولقد قدر الاقتصاديون الزراعيون قيمة الإيجار عادة باعتبار ٥ ٪ ربحا صافيا لرأس المال، فإذا كان الفدان يساوى مائة جنيه فيؤجر بمبلغ خمسة جنيهات، وإذا كان ثمنه مائة وعشرين جنيها يؤجر بمبلغ ستة جنيهات وهكذا[3] .

---

(١) عبد الحكيم الرفاعى، المصدر السابق . ص ١٩٨ . أنظر أيضاً . حسن سعد شديد، طرق استغلال الأراضى الزراعية (المجلة الزراعية المصرية . يناير فبراير . ومارس ١٩٤٣) .

(٢) محمد السعيد محمد، المصدر السابق . ص ١٠٤ .

(٣) عبد الغنى غنام، المصدر السابق . ص ١٢٧ .

ومع ذلك فلم يحدث أن كانت قيمة إيجار الأرض فى مصر خلال الفترة بهذه النسبة ، ففى عام ١٩٣١ على سبيل المثال بلغت أثمان وإيجارات الأراضى الزراعية فى مصر كما يلى[1] :

المديرية	متوسط ثمن الفدان الواحد	متوسط إيجار الفدان	متوسط الربح ٪
	مليم جنيه	مليم جنيه	
البحيرة	٨٣ر٠٧٢	٥ر٥٩٥	٦ر٩
الغربية	٩٨ر٢٦٩	٧ر١٢٣	٧ر٢
الدقهلية	١١٥ر٢٠٦	٨ر٤٤٦	٧ر٣
الشرقية	٨٦ر١٥٥	٥ر٨٥٨	٦ر٨
المنوفية	١٤٠ر٠٨٨	٩ر٤٥٦	٦ر٣
القليوبية	١٥٣ر٤١٧	١٠ر٤٠٥	٦ر٨
الجيزة	١٤٤ر٦٠٥	٩ر٩٤٩	٦ر٩
بنى سويف	١٢٧ر٦٧٨	٧ر٩٢٠	٦ر٢
الفيوم	٨٧ر٢٨٥	٤ر٤٦١	٥ر١
المنيـــا	١٢٩ر٥٠٠	٧ر٠٨٥	٥ر٥
أسيوط	١٢١ر٦١٦	٧ر٦٨٣	٦ر٣
جرجا	٨٩ر٨٥٨	٦ر ٣٠	٦ر٧
قنــا	٧٢ر٠٧٦	٥ر٥٩٩	٧ر٨

ويلاحظ من هذا الجدول أن متوسط الربح زاد عما قـدره علماء الاقتصاد الزراعى (٥٪ من رأس المال) فيما عدا مديرية الفيوم التى وصلت فيها النسبة إلى ٥ر١٪ والمنيا التى وصلت فيها إلى ٥ر٥٪ بينما كانت أعلى نسبة فى مديرية قنا (٧ر٨) تليها الدقهلية (٧ر٣) ثم الغربية (٧ر٢) .

---

(١) نفسه ، ص ٦١ .

وفى سنوات ١٩٣٥ - ١٩٣٧ كان متوسط إيجار الفدان في مصر ٧١٢ر٥ جنيه بل إن إيجار الفدان فى بعض مناطق مصر كان يكفى لشراء فدان من الأرض فى إنجلترا (١) .

وكان تحديد قيمة الإيجار مثار نزاع دائم بين المالك والمستأجر خلال الفترة ، وكان هذا يرجع فى المحل الأول إلى أن فئات الإيجار لم تكن تتمشى مع الظروف الاقتصادية المتغيرة ، فإذا أريد فى أى وقت المطابقة بين الإيجار السائد والأحوال الاقتصادية القائمة قامت المنازعات بين الملاك والمستأجرين فى حالة ارتفاع الأسعار ، وبين المستأجرين والملاك فى حالة إنخفاضها(٢) .

وعندما أثيرت مسألة تحديد قيمة الإيجار وضرورة وضع أسس لها فى المؤتمر الزراعى الأول (١٩٣٦) وقف كبار الملاك إلى جانب مصالحهم بطبيعة الحال ، فقد رأوا أن تحديد القيمة الإيجارية على أسس معينة أغفلوا فيها قوة العمل التى يبذلها المستأجر فى الأرض ، فقد اقترحوا أن يراعى في تقدير الإيجار : قيمة ثمن الفدان ، والظروف التى تم فيها شراء الأرض ومعدنها ودرجة خصوبتها والرى والصرف فيها وتوافر الأيدى العاملة وخبرة الأهالى الزراعية ، ومدى توفر المواصلات وقربها وبعدها من المساكن والأسواق ، كما تراعى الحالة الاقتصادية والمالية محليا ، وأيضاً العادة والعرف المتبع فى المعاملات ، وكذلك أسعار المحصولات ، ومدى تأثرها بالمشروعات والمنافع العامة ، وأخيراً مقارنة عقود إيجار أرض الحوض بعقود الأحواض المماثلة ودون التقيد بما في العقود (٣) . وكل هذه الاشتراطات فى صالح الملاك ولا أثر فيها ولا اعتبار للمستأجر أو قوة عمله التى يبذلها فى الإنتاج .

وأثيرت المسألة مرة أخرى فى المؤتمر الزراعى الثالث (١٩٤٩) وقدم الدكتور أحمد حسين مشروعا يعطى للمستأجر — الذى اعتبره مدير الإنتاج المسئول عنه

---

(١) جمال الدين محمد سعيد ، اقتصاديات مصر . ص ١٣٢ .

(٢) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١١٨ .

(٣) عبد الحليم الياس نصير ، نظام ضرائب الأطيان (بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦) .

والمحتمل لإخطاره من الآفات وتقلبات المناخ — ربحاً محدوداً لا يتجاوز ١٠٪ من صافى الدخل ، وقال عنها أنها نسبة لا تكفى التاجر الذى يتداول سلعة لا يكلفه تداولها عناء كبيراً فما بالك بالمستأجر الذى يوالى الزراعة فى مختلف أدوارها . وقال أنه إذا أريد تحقيق ذلك لوجب تخفيض قيمة الإيجار بمقدار ٢٠٪ عما هو سائد آنذاك ، ومع ذلك جاءت توصيات المؤتمر خالية من هذا الاقتراح فيما عدا إعلانه أنه « يسره زيادة نسبة الإيجار العينى الذى أشار المؤتمر الزراعى الثانى فى ١٩٤٥ باتباعه ، وما زال المؤتمر يرجو عمل الدعاية اللازمة لانتشاره لما فيه من فوائد للملاك والمستأجرين على حد سواء[1] » .

ولقد فشلت محاولات تعديل قيمة الإيجار لصالح المستأجر بسبب تركز الملكية الذى جعل الملاك فى مركز أقوى من المستأجرين حتى انعدم التكافؤ فى العلاقة المالية (الإيجار) بينهما ، فالمالك يملى إرادته على المستأجر عند تقدير فئات التأجير[2] ، بل أن عقد الإيجار كثيراً ما كان يكتب من نسخة واحدة يحتفظ بها المالك وكثيراً ما كان يوقعها المستأجر على « بياض » مما أتاح الفرصة للمالك لإساءة استعمال هذا الوضع ، إذا كان يطالب المستأجر بأكثر مما اتفق عليه إذا ارتفعت الأسعار أو يطلب منه ترك الأرض أو غير ذلك[3] .

وقد ساعد على وجود مثل هذه الأوضاع واستمرارها ، زيادة عدد السكان بالنسبة للأراضى المزروعة ، الأمر الذى دفع كثيراً من الناس الذين لا حرفة لهم غير الزراعة إلى التسابق على استئجار الأرض واكتساب رضاء الملاك بالشروط التى يفرضونها ، فإذا صدر قانون بتحديد فئات الايجار مثلا ، فمن السهل على الملاك العدول عن تأجير جزء من أراضيهم والقيام باستغلالها على ذمتهم فيتهافت الراغبون على استئجار الجزء الباقى بالشروط التى يمليها المالك عليهم ، وبهذا وجدت سوق سوداء لايجار الأرض الزراعية مثلها فى ذلك مثل أى سلعة أو خدمة ذات طلب

---

(١) أحمد حسين ، أساس التشريع الذى ينظم العلاقة بين ملاك الأراضى ومستأجريها (بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الثالث ١٩٤٩) .

(٢) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١٠٨ .

(٣) أحمد حسين ، المصدر السابق .

غير مرن ، كالبترول والسكر والزيت ، يستفيد ملاكها المحتكرين بالحد من الكمية المعروضة منها بقصد رفع ثمنها(1) .

يضاف إلى هذا ، أن الأحكام العامة للايجار ، كانت فى صالح المالك بطبيعة الحال ودون مراعاة للظروف الطبيعية التى قد تأتى فى غير صالح المستأجر ، فإذا هلكت الزراعة كلها أو بعضها بحادث قهرى فليس للمستأجر أن يتخلص من الأجر كله أو بعضه ، وكذلك الحال إذا لم يستطع المستأجر بسبب ظروف قهرية ، تهيأة الأرض للزراعة كلها أو أكثرها ، أوعدم بذرها بعد تهيئتها أو أدت ظروف إلى ظروف إلى اتلاف هذه البذور(2) .

على أن الحكومة قد تدخلت فى أوقات الأزمات الاقتصادية التى كان يهبط فيها سعر القطن ، فى محاولة لتخفيض الايجارات ، ففى عام ١٩٢١ صدر القانون رقم (١٤) بإعادة النظر فى إيجارات الأراضى الزراعية المتفق عليها فى العقود المبرمة من سنة ١٩٢٠ — ١٩٢١ الزراعية وذلك بتشكيل لجنة فى كل مديرية تسمى « لجنة إيجارات الأراضى الزراعية » تتألف من أحد القضاة رئيساً ومن اثنين من الأعيان أحدهما يمثل الملاك والثانى يمثل المستأجرين . وفى عام ١٩٢٢ صدر قانون آخر لتخفيض إيجار الأراضى الزراعية عن سنة ١٩٢١ — ١٩٢٢ بواسطة تلك اللجان . وفى عام ١٩٢٧ فكرت الحكومة فى إصدر تشريع مماثل ولكنها اكتفت بانشاء لجان استشارية للتوفيق بين المالك والمستأجر . وفى عام ١٩٣٠ ، أصدرت قانوناً فى ٣ ديسمبر يمنح مهلة لدفع الايجارات الزراعية ، فإذا دفع المستأجر ٤/٥ إيجار سنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ فلا يجوز مطالبته قبل أول سبتمبر ١٩٣١ بالخمس الباقى ولا بالمتأخر من السنتين الزراعيتين السابقتين بمقتضى العقد ،

---

(١) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١٠٩ — ١١٠ . أنظر أيضاً . مريت غالى ، المصدر السابق . ص ٧٣ — ٧٦ . وأيضاً : أحمد على ، المصدر السابق ص ٤ ، محمد فهمى لهيطة ، المصدر السابق . ص ٤١٢ .

(٢) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص٢٦ .

كما تقرر تخفيض ٢٠٪ من إيجار سنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لمن قام بدفع ٨٠٪ من الإيجار ، وتخفيض ٣٠٪ عن سنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمن سدد ٧٠٪ وهكذا [١] .

ويلاحظ أن هذا التدخل لم يكن حاسماً لصالح المستأجر دوما ، فقد ترك تقريره بأيدى الأعيان فضلا عن أن قرارات هذه اللجان لم تكن ملزمة فهى استشارية أكثر منها تقريرية .

ورغم الضعف الواضح فى تدخل الحكومة هذا ، فقد كان هناك من يعترض على مبدأ التدخل وتخفيض الايجار بواسطة التشريع واعتبر ذلك « إجراءاً شاذاً يحسن عدم الالتجاء إليه لأنه يؤثر فى العلاقات الشخصية بين المالك والمستأجر ، وهو بعيد عن العدالة فى كثير من الأحوال لأنه مع وجود ملاك يرهقون مستأجريهم فإن هناك من يعطفون عليهم كل العطف[٢] » .

إذا انتقلنا إلى دراسة صور وأشكال الإيجار لوجدنا أنها كثيرة ومتشابكة ومتغيرة من وقت إلى وقت ، ومن مكان إلى مكان ، وإن كان التغير عادة فى الدرجة وليس فى النوع .

وفى مقدمة أنواع الإيجار يأتى التأجير النقدى ، وهو طريقة من طرق التأجير يتفق فيها على دفع إيجار الفدان بمقدار معين من النقود يحدد عادة عند التعاقد ، وإذا دفع المستأجر جزءاً من هذا الايجار مقدما فإنه يتعهد بتسديد الباقى منه فى المواعيد المتفق عليها فى العقد بصرف النظر عن نجاح الزراعة أو فشلها وارتفاع أثمان المحاصيل أو انخفاضها[٣] .

---

(١) عبد الحكيم الرفاعى ، المصدر السابق . ص ٢٠٠ أنظر أيضاً : عبدالغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٤٤ .

(٢) أحمد عبد الوهاب باشا (وكيل وزارة الزراعة) مذكرة بشأن إقرار الحكومة لسياسة قطنية مستديمة . ص ٦ — ٧ .

(٣) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١١٢ .

وتختلف قيمة الإيجار تبعا لخصب الأرض وبعدها أو قربها من المدن وطرق مواصلاتها وحالة الأمن بها، وطبيعة ريها وصرفها، وأصناف المحاصيل التى تزرع بها، فالأراضى الضعيفة يتفاوت إيجارها بين ثلاثة وخمسة جنيهات للفدان، والمتوسطة بين ستة وتسعة جنيهات للفدان، والجيدة بين عشرة واثنى عشر جنيها، ويستثنى من ذلك بعض المساحات القريبة من المدن التى تزرع خضرا فى أكثر الأحيان ويتفاوت إيجارها بين أربعة عشر وستة عشر جنيهاً أو يزيد[1].

وإذا كانت الأرض مؤجرة إلى صغار المزارعين مباشرة ودون وسطاء من كبار المستأجرين، فإن المالك كان يضع يده على المحصول ويبيعه بتوكيل منهم — بعد وضعه فى مخازنه أو قبل ذلك — لحساب مستأجريه ثم يخصم من الثمن قيمة الإيجار المستحق له عليهم، ويسلم كلا منهم ما يتبقى بعد ذلك من صافى الثمن، فإذا لم يسدد ثمن المحصول القسط المطلوب وتبقى منه شىء فيسدد من محصول الزراعة التى تلى المحصول المباع، وبهذا يضمن المالك أرباحه[2].

ويحدد الإيجار فى بعض التفاتيش بنسبة ثمن قنطار القطن بسعر اقفال بورصة الاسكندرية يوم ١٥ أكتوبر من كل سنة، بحيث إذا زاد ثمن القنطار أو نقص خلال سنوات التأجير زادت قيمة الإيجار أو نقصت تبعاً لذلك. وكان هذا التحديد يسرى أياً كان صنف القطن المزروع، وأحياناً يحدد الإيجار على أساس ثمن القنطار ١٢ ريالا فإذا زاد الثمن أو نقص خلال مدة التأجير تقاسم المالك والمستأجر فرق الزيادة أو النقصان مناصفة. وفى مديرية الشرقية مثلا يشترط بعض الملاك أن يؤجر أرضه بفئة تقل عن قيمة الإيجار المجاور على شرط أن يحتسب سعر محصول القطن

---

(١) حسن سعد شديد، المصدر السابق.

(٢) عبد الغنى غنام، المصدر السابق. ص ١٣٠. أنظر أيضاً:
F. O, 371 — 4979 — 8076, Meme by Brigadier Ceneral Sir O. Yhomas M. P. to Milner's mission on « agricultural and Economic Position of Egypt ».

الناتج من الأرض المؤجرة بسعر ١٢٫٥ ريالا للقنطار الواحد مهما زاد سعره فى البورصة عن ذلك[١] .

وتختلف مدة التأجير النقدى من ½ سنة فى الزراعة النيلية كالذرة ، ⅔ سنة فى الزراعة الشتوية كالقمح والبرسيم ، وسنـــة فى الزراعة الصيفية ، كالقطن فى الحياض لصغار المستأجرين ولمدة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات لكبار المستأجرين[٢] .

على أن طريقة التأجير النقدى هذه — كما لاحظ أحد المعاصرين — مرهقة للفلاح الصغير وخاصة عندما يشترط كما كان يحدث فى كثير من الأحيان ، أنه فى حالة زيادة سعر القطن عن ١٥ جنيها مثلا تقسم الزيادة مناصفة وهو ما كان يسمى بشرط القطن[٣] .

وهناك طريقة أخرى للإيجار تسمى **بالتأجير العينى** وبمقتضاها يحصل المالك على جزء ثابت أنسبة معينة من المحصول أو المحاصيل المتفق على زراعتها بينه وبين المستأجر ويتضمنها عقد الإيجار ، وبهذه الطريقة يحصل المالك على الإيجار المتفق عليه بعد نضج المحصول أى مؤخراً ، بعكس الحال فى التأجير النقدى . وللتأجير العينى طريقتان : أن يحصل المالك على نسبة معينة من المحصول تتفق مع مقدار مساهمته مع المستأجر فى العمليات الزراعية وإمدادها بالمال ، وهذه تتطلب جهداً وعناية من المالك . وأما أن يحدد مقدار معين من المحصول وبرتبة معينة منه يقدم للمالك كإيجار للأرض بعد نضج المحصول كأن يحصل على ثلاثة أرادب من فدان القمح وثلاثة قناطير من فدان القطن وهكذا . . فإذا عجز المستأجر عن توريد الكمية

---

(١) حسن سعد شديد ، المصدر السابق .

(٢) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٣١٧ .

(٣) إبراهيم رشاد ، علاقة صاحب الأرض بمستأجرها (مشروع مقدم لوزارة الشئون الاجتماعية) المقطم ، ١٩٥٢/٦/٢ .

المتفق عليها أو جزء منها يقوم بدفع تعويض عنها يساوى ثمنها السائد فى السوق الرسمية وقت التسليم (١) .

ويحتوى هذا النوع من التأجير على طرق متعددة فى كيفية اقتسام المحصول بين المالك والمستأجر بحيث أن كل مديرية كانت لها طرق تختلف عن الأخرى بل في طريقة التعامل بالمحصول الواحد (٢) .

ولقد أدت هذه الطريقة فى بعض الأحيان إلى الإخلال بنظام الدورة الزراعية الثلاثية وما يترتب عليها من أضعاف التربة لأن المستأجر كان يلجأ — فى حالة عجز محصول القطن — إلى زراعة القطن على مساحات أوسع مما يقضى به قانون الدورة حتى يتسنى له تسوية موقفه فى الموسم التالى (٣) .

ويفضل بعض الملاك طريقة التأجير العينى لأن حصتهم من الإيجار عيناً أعلى منها نقداً وتمتعهم بالزيادة التى يحققها الإنتاج لأى غلة من الغلات، فضلا عن أنها تكفل له الإشراف المباشر على زراعة الأرض (٤) .

بالإضافة إلى طريقة التأجير النقدى والتأجير العينى وجدت طريقة أخرى للتأجير أطلق عليها طريقة المزارعة وهى عبارة عن اشتراك المالك والمزارع فى استغلال الأرض ، وكل منهما يعتبر منظما للانتاج لانهما يتحملان مخاطر الإنتاج فيشتركان فى الربح والخسارة ، ويقسم الناتج بينهما بنسبة معينة يحددها العرف (٥) وتنتشر هذه

---

(١) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١١٥ :

(٢) حسن سعد شديد ، المصدر السابق . ، عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ص ١٣٣ . أنظر أيضاً :

F. O, 371 — 4979 — 8076, op, Cit.,

(٣) إبراهيم رشاد ، المصدر السابق .

(٤) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١١٦ ،

(٥) عبد الحكيم الرفاعى ، المصدر السابق . ص ٢٠٢ ، أيضاً محمد فهمى =

الطريقة حيث يخشى من تقلبات أسعار المحصولات[1]

وهناك نظام آخر قريب الشبه بنظام المزارعة وهو **نظام المشاركة** وينتشر بين صغار الملاك حيث يحصل المالك على نصف أو ثلاثة أخماس أو ثلثى المحاصيل الناتجة الناتجة تبعا لنوع المحصول وقوة الأرض أو ضعفها ، وكل مديرية لها عرف معين للتعامل بهذه الطريقة[2].

ويلاحظ على هذه الطريقة أنها لا تدفع المستأجر لبذل جهد كبير فهو لا يشعر بانه مطالب بسداد إيجار محدد فضلا عن أنه يعتبر أن كل ما يحصل عليه من هذه المشاركة مكسبا فى أى الأحوال ، ثم أنها تثير شكوك المالك ، وتجعله غير مطمئن للحصول على حصته كاملة[3].

وبجانب طرق الإيجار هذه وجدت طريقة يتم فيها دفع الإيجار **جزء نقدا وجزء صنفا** من المحصول وفيها يتسلم المستاجر الأرض بايجار معين ويعده المالك بالتقاوى ويدفع الضريبة ، وعند نضج المحصول يضع المالك يده عليه ويسترد منه مقدار التقاوى صنفا ويبيع الباقى ويخصم من ثمنه قيمة الإيجار ، ثم يقسم الباقى بعد ذلك مناصفة . وهذه الطريقة شائعة فى إيجار القطع الصغيرة ويلاحظ أن المستاجر

= طيطه ، المصدر السابق . ص ٤١٣ ، عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ، ص ١٢٦ — ١٢٧ .

(١) الأخبار ، ٥ ، ١٣/١١/١٩٢٧ (الزراعة بين الغيط والجرن والأسواق) أنظر أيضا : المقطم ٢٠/٢/١٩٢٣ (توزيع الأرض واستغلالها بالقطر المصرى) ، ٧/٤/١٩٤٢ (كلمة لفؤاد أباظة فى تفضيله هذه الطريقة ويعدها قائمة على أساس الرأسمالية المشبعة بالإصلاح الاشتراكى .

(٢) حسن سعد شديد ، المصدر السابق . وأيضاً عبد الغنى غنام ، المصدر السابق ص ١٣١ — ١٣٣ وأيضاً محمد السعيد محمد ، المصدر السابق ص ١١٧ .

(٣) أحمد حسين ، المصدر السابق .

يأخذ التقاوى وهى مرتفعة الثمن ويردها وقت المحصول وهى منخفضة الثمن ، كما قد يستأجر الأرض بإيجار أقل بنصف جنيه واحد عن قيمتها مساعدة له من قبل المالك.(١)

وهذه الطريقة تمثل درجة من النضج الاقتصادى والاجتماعى من حيث قدرة المستأجر على تحمل مسؤولية التعامل ، كما أنها تتضمن قدراً من الثقة بين المالك والمستأجر بحيث إذا زاد المحصول فى أحـــد السنين وارتفعت أثمانه فإن المالك لا يطمع فى الحصول على جزء من تلك الزيادة ، وبالعـكس إذا جاء المحصول قليلا وانخفضت أثمانه فإن المستأجر لا يتذمر ويطلب من المالك تحمل كل شىء أو شىء منها (٢) .

ويلاحظ على طرق الإيجار هذه — فيما عدا التأجير النقدى — وجود قدر من المشاركة بين المالك والمستأجر فى كل مراحل الزراعة إلى الحصاد والبيع مع اختلاف الصور والإشكال .

وبالإضافة إلى هـذا وجدت طريقة للإيجار عرفت **بالتاجير بالمزايدة** ، وتأجير الأرض بهذه الطريقة يجعل نظام استغلال الأرض قريباً من نظام الاستغلال الرأسمالى .

وطريقة التأجير بالمزايدة تتم وفقا لنظام معين بين المتزايدين محوره التنافس على استئجار الأرض وهذا التنافس يؤدى إلى كثير من المناورات والمساومات بين المتزايدين أنفسهم حتى يرسو على أحدهم .

ومن المفيد هنا أن نوضح المراحل التى يتم فيها هذا النوع من التأجير .

---

(١) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ١٣٣ . وأيضاً :
F. O. 371 — 4979 — 8076, op. Cit.;
(٢) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١١٧ — ١١٨ .

تحدث المزايدة عندما يقدم الراغبون فى الاستئجار عطاءاتهم داخل مظاريف مختومة تفتح بعد وصولها ليد المالك أو من يحل محله فى جلسة تخصص لذلك ، أو تقدم العطاءات على قائمة مزاد مفتوحة فى جلسة علنية بوجود الراغبين فى استئجار الأرض . والتأجير بواسطة المظاريف المختومة قليل الاستعمال ولا يلجأ إليه إلا فى بعض أحوال نادرة حين يراد تأجير الأرض كلها دفعة واحدة وذلك فى المساحات الكبيرة . أما التأجير فى الجلسات العلنية فقد كان أكثر شيوعا ، وتكون جلسات هذا المزاد لمدة طويلة تكون فى إثنائها قائمة المزاد معروضة لمن يحضر من الراغبين لوضع عطائه عليها، وهذه طريقة كثيراً مايحصل فيها تلاعب واتفاقات بين المستاجرين ضد مصلحة أصحاب الحق ويقيمون الصعوبات فى وجه من لا يتفق معهم من المستاجرين الآخرين . ومتى وصلت الأرض فى الحالة السابقة إلى القيمة المتفق عليها وتكون أقل مما تساويه الأرض يكف المتزايدون يدهم لترسو على أحدهم بشرط أن يدفع للاخرين تعويضاً أو يتقاسم معهم الأرض ، ومن يشذ عن الاتفاق يتزايدون ضده حتى يرتفع إيجار الأرض فترسو عليه بقيمة مرتفعة ، وقد تكون جلسات المزاد العلنى قصيرة وتتكرر عدة مرات ويعلن عنها فى كل مرة فيحضر المتزايدون جلسات المزاد إلى أن يرسو على أحدهم . .

وقبل تحديد جلسات المزاد كان المالك الملم باعمال الزراعة يقوم ببعض إجراءات تمهيدية فيعاين الأرض التى ينوى تأجيرها ليقف على حالتها ويحصر أجزاءها القوية وأجزاءها الضعيفة ثم يقسمها إلى أحواض كل حوض ثلاثون أو خمسون أو مائة أو مائتا فدانا فاكثر . ثم يحرر قائمة مزايدة لكل قسم من هذه الأقسام التى تسمى في العرف « بالصفقات » وكل قسم يسمى « صفقة » ويبين فى القائمة مساحة القطعة أو القطع التى تتكون منها الصفقة المحررة عنها قائمة المزاد مع بيان حدود كل قطعة ونمرتها على خريطة فك الزمام واسم حوضها ونمرته والناحية والمركز والمديرية الكائنة بها ، ثم يحدد لها قيمة إيجار أساسية حسب الإيجار السابق أو بحسب ما تساويه . . وبعض الملاك كان يفضل أن تحتوى كل صفقة على جزء من الأطيان الجيدة وجزء من الأطيان الضعيفة أى ما يسمى عرفا « تحميل الأرض على بعضها »

والبعض كان يجعل أجزاء الأرض القوية كلها فى قوائم مستقلة وحدها ، وأجزاء الأرض الضعيفة فى قوائم أخرى[1] . وبعد انتهاء عملية المزاد يحرر عقد الإيجار[2] بين المالك ومن رسى عليه المزاد . وهذا العقد يتكون من أربع وعشرين مادة تشمل شروط استغلال الأرض بمعرفة المستأجر والمحافظة عليها . ومن المهم أن نشير هنا إلى أن العقد يحتوى على الضمانات الكافيه للمالك قبل المستأجر دون تقدير الظروف الطبيعية التى قد تصيب الأرض أو المحصول ، فإذا تأخر المستأجر عن دفع قسط من الأقساط المستحقة فى ميعاده يصبح باقى الإيجار مستحقا عن جميع مدة الإيجار دون تنبيه أو انذار رسمى (مادة ١) . ويلاحظ أنه يدخل ضمن مساحة الأرض — المؤجرة الترع والمساقى والجسور والسكك والتوالف مهما كان سبب التلف والبور والبرك والعجز . وليس للمستأجر الحق فى رفع مساحتها من المقدار المؤجر أو تنقيص الإيجار بسببها (مادة ٣) ، كما تكون صيانة المصارف والمساقى والجسور على حساب المستأجر وبدون الرجوع بشىء فيها على المالك ، فإذا تأخر المستأجر عن تطهيرها فى الميعاد المحدد (كل سنة فى مدة الجفاف تنتهى فى ٣١ يناير) فمن حق المالك القيام بهذا العمل دون معارضة من المستأجر وبالكيفية التى يراها سواء كان باشهارها للمناقصة أو بالإتفاق مع أحد المقاولين على أن يتحمل المستأجر التكاليف فى النهاية (مادة ٤) ..

ويقوم المستأجر بدفع أجرة خفر العزب الداخلية ضمن المساحة المؤجرة سواء كانوا خفراء نظاميين أو غير نظاميين وذلك طبقا لما تقرره الحكومة من فئات (مادة ٦) وكل تلف أو ضرر يصيب المحصول بسبب الظروف الطبيعية كالآفات وغيرها يتحمله المستأجر وحده (مادة ١١) ..

---

(١) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ١٣٥ — ١٣٦ ، جمال الدين محمد سعيد ، التطور الاقتصادى فى مصر منذ الكساد العالمى . ص ١٢٧ .

(٢) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ١٣٩ — ١٥٠ .

وزيادة فى ضمان المالك لحقوقه قبل المستأجر فقد ذكر أن التأمين العقارى الذى يدفعه المستأجر للمالك لا يكفى ضمانا بل ينسحب التأمين على كل ما يملكه المستأجر من ثابت ومنقول خارج المساحة المؤجرة ، وما يملكه من مواشى وآلات زراعية داخلها بحيث يكون من حق المالك توقيع الحجز على هذه الممتلكات مع وجود التأمين سواء كان الحجز بالطريق القضائى أو بالطريق الإدارى ، حجزاً تحفظيا أو تنفيذيا ، للحصول على الآيجار المستحق أوملحقاته الناشئة من الاخلال بشروط عقد الإيجار وقائمة المزاد فى أى وقت كان وفى نزع ملكية أراضى المستأجر الخاصة حق ولو كانت مرهونة وأخذ اختصاص عليها وفاء للاجار المستحق على المستأجر (مادة ١٩) .

ولاشك أن طريقة التأجير بالمزايدة تعد وسيلة مضمونة للحصول على أعلى قدر من الأيجار والارباح للمالك .

وبجانب طريقة التأجير بالمزايدة كانت هناك طريقة التأجير بالممارسة حيث يتمارس أى يتفاوض المالك مع المستأجر على تأجير أرضه له ، وبعد الإتفاق — الذى تتخلله مناقشات كثيرة بطبيعة الحال — يحدد قيمة الإيجار السنوى للارض وطرق استعمالها وكيفية سداد أقساط الإيجار أو التأمين . ويحرر عقد الإيجار بينهما سواء كان عقداً عرفيا أم رسميا . وهذه الطريقة يلجأ إليها ملاك الأراضى فى تأجير أراضيهم الخاصة التى لهم مطلق التصرف بلا منازع أو ممانع ، أو مشارك يعترض على شىء[1] .

تلك كانت طرق الإيجار التى كان معمولا بها بين ملاك الأراضى بصفة عامة خلال الفترة ، ولم تكن كلها مما كان يلجأ إليه كبار الملاك فى تأجير أراضيهم — بطبيعة الحال — بل لقد اختاروا منها ما يناسب أهدافهم فى الربح . وعموما فقد كانت

---

(١) عبد الغنى غنام المصدر السابق . ص ١٣٤ .

طرق التأجير التى يفضلها كبار الملاك هى التأجير النقدى ، والمزايدة أو الممارسة بصفة رئيسية ثم المزارعة فى بعض الأحوال الاستثنائية .

أما تفضيل التأجير النقدى فلأنه يعفى المالك من تحمل تبعة إهمال المستأجر فى الزراعة أو ما يترتب على العوامل الطبيعية من ضعف المحصول وقلته أو ما يترتب على انخفاض الأثمان ، ثم أنها لا تضطره (المالك) إلى مراقبة المستأجر والاشتراك معه فى الإدارة ، فضلا عن سهولة الحصول على قيمة الإيجار(١) .

أما التأجير بالمزايدة فهو يضمن للمالك الحصول على أعلى الأرباح استفادة من صراع المتزايدين وتنافسهم . وهذه الطريقة تقصى صغار المستأجرين عن الدخول فى المزاد ، وتمنعهم من الاتصال بالمالك إتصالا مباشراً وذلك بسبب كبر المساحات التى تعرض واشتراط تقديم التأمين اللازم وطول مدة الإيجار التى لا تقل عن ثلاث سنوات زراعية فى الغالب ، ومن ثم يتركون المجال لكبار المستاجرين من المضاربين والمرابين الذين يقومون بدورهم بتأجير الأرض لصغار الفلاحين من الباطن بفئات إيجار عالية حتى يضمنوا الوفاء بالتزاماتهم تجاه مالك الأرض(٢) .

وفى التأجير بالممارسة فرصة للمالك فى رفع قيمة الإيجار لحاجة صغار المزارعين للأرض وهى محدودة وهم كثيرون ، ولا يتساهل كبار الملاك فى قيمة الإيجار إلا إذا ضمنوا مزايا أخرى تعود من التخفيض كأن يكون مركز المستأجر المالى والاجتماعى يدعو للثقة والاطمئنان أو يكون متميزاً بكفاءة ونشاط فى خدمة الأرض ،

---

(١) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١١٤ . عبدالغنى غنام ، المصدر السابق . ص ١٣١ .

(٢) خليل سرى ، المصدر السابق . ص ١٣٨ . أنظر على سبيل المثال جريدة الأهالى ١٩١٤/٣/٧ حيث نشرت إعلاناً لدائرة طوسون باشا بطرح قطعة أرض بناحية أبى قير للإيجار بالمزاد لمدة صيف ١٩١٤ لإقامة « أخواخ » أو خيام لتمضية فصل الصيف . كما أن صحافة الفترة مليئة بإعلانات التأجير بالمزايدة .

وعموما فالتأجير لصغار المزارعين بهذه الطريقة كان محصوراً فى دائرة صغيرة من الفلاحين المقربين لدى الملاك ، ولم يكن يلجأ إليها إلا بعيدو النظر من كبار الملاك . أما التأجير بالممارسة لغير صغار المزارعين فقد كان يقصد به أن يزرع المستأجر بنفسه أو يكون بقصد التأجير لصغار المزارعين بالباطن وهى هنا تشبه المزايدة لأن المستأجر الأصلى يقوم بتأجير الأرض من الباطن بقيمة عالية حتى يضمن تسديد قيمة الإيجار التى اتفق عليها مع المالك وفى هذا غبن على الفلاح الصغير[1] .

أما التأجير بالمزارعة فلم يكن يقبل عليه كبار الملاك إلا فى أحوال معينة كأن تكون التربة فقيرة وتحتاج إلى اليد العاملة المدربة لإصلاحها ، أو عند حلول الأزمات الزراعية ، وخاصة فى حالات هبوط وانخفاض أسعار القطن ، ولجوء الملاك إلى هذه الطريقة يجعلهم يتفادون أثر مثل هذه الأزمات الطارئة بإشراك المستأجر معهم فى النتائج فيجمعون بين اهتمام المستأجر وانكبابه على العمل ، ومن الظروف الاستثنائية التى قد تلحق بالمحصول سواء بالزيادة أو بالنقصان[2] .

ولقد كانت الحكومة فى الأملاك الأميرية ووزارة الأوقاف تتبعان طرق التأجير التى كان يتبعها كبار الملاك خلال الفترة وخاصة الإيجار النقدى أو الإيجار بالمزايدة . أما إيجار الممارسة أو المزارعة الذى كان يتبعه كبار الملاك كما تقدم فلم يكن يتلاءم معهما بقدر ما كان يتلاءم النوعان الآخران (الإيجار النقدى والمزايدة) .

ولقد بلغت جملة الأراضى التى كانت تؤجرها الحكومة فى عام ١٩١٤ : ١٠٥٩١١ فداناً وغير المؤجرة ١٫٦٥٤٫٢٨٧ فداناً[3] ، ثم أصبحت الأراضى

---

(١) خليل سرى ، المصدر السابق . ص ١٣٧ — ١٣٨ .

(٢) نفسه . ص ١٤١ - ١٤٢ .

(٣) أمين سامى ، المصدر السابق . ص ١٣٣ .

المؤجرة فى عام ١٩٣٠ — ١٩٣١ : ١١٧٢٨١ فدانا واستمرت فى الزيادة[١] .

ومن أمثلة سياسة الحكومة فى تأجير أراضيها أنها فى ١٩١٢ قامت بتقسيم ٦٣٦ فدانا بناحية بيلا إلى قطع تتراوح القطعة الواحدة بين أربعة وسبعة أفدنة ، أجرتها إلى ١٣٣ مزارعاً صغيراً . وكان المستأجر يدفع إيجاراً رمزياً فى الثلاث سنوات الأولى ، ثم إيجاراً بواقع ١٠٥ قرش صاغ للفدان الواحد مضافاً إليه مبلغ يساوى ضريبة الأطيان المستحقة على الأرض وذلك فى العشر سنوات التالية ، وبعد ذلك يصبح الايجار لمدى الحياة . وفى أوائل عام ١٩١٤ قامت بتقسيم ١٠٢٥ فدان بناحية منشية عباس الثانى بكفر الشيخ إلى ١٩٤ قطعة مساحة الواحدة خمسة أفدنة ونصف ، قامت بتأجيرها لصغار المزارعين بنفس شروط ناحية بيلا فيما عدا المرحلة الثانية التى مدت إلى خمس عشرة سنة بدلا من عشر[٢] .

أما وزارة الأوقاف فقد كانت تقوم بتأجير أراضيها لكبار المستأجرين مقابل تأمينات عقارية أو نقدية[٣] ولصغار المزارعين بتأمينات نقدية تتراوح بين ٢٠ ، ٣٠٪ من إيجار سنة واحدة وكانت ٥٠٪ حتى عام ١٩٢١[٤] ، ويكتفى بالنسبة للبعض أن يكون التأمين ما لديهم من ماشية بحد أدنى زوج من الماشية[٥] .

أما قيمة الإيجار فقد كان يحدد — طبقاً لاعلان الوزارة[٦] — على أساس

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٠/٦/٣٠ .

(٢) مريت غالى ، المصدر السابق . ص ٣٥ ، محمد فهمى لهيطة ، المصدر السابق . ص ٤١٣ — ٤١٤ .

(٣) مجلس النواب ، ١٩٢٦/٩/٨ .

(٤) نفسه ، ١٩٢٤/٥/١٣ .

(٥) نفسه ، ١٩٢٦/٩/٨ .

(٦) نفسه ، ١٩٢٧/٧/٣ ، ١٩٣٠/٤/٢٩ .

ما تنتجه الأرض من الحاصلات وقيمة أثمانه وحسب العرف السائد فى مناطق ملكية الوزارة . وعموماً فقد كان متوسط إيجار الفدان فى مساحات الوزارة المختلفة ٨٫٦١٦ج فى عام ١٩٢٦ ، ٨٫١٤٥ج فى عام ١٩٢٧ ، ٨٫٢٧٩ج فى عام ١٩٢٨ ، ٧٫٩٧١ج فى عام ١٩٢٩ مع ملاحظة أن نسبة الايجار كانت ترتفع أو تنخفض حسب العقود المتغيرة .

وإذا تاخر المستأجر فى دفع أى قسط من أقساط الإيجار كله أو بعضه فى ميعاده يصبح باقى الإيجار مستحقا عن جميع المدة دون تنبيه أو إنذار كما تقضى بذلك المادة الأولى من عقود إيجارات الوزارة[1] .

وكانت الوزارة تقدم بعض التسهيلات لمستأجريها كأن تشترى تقاوى القطن للمزراعين ثم تحصل ثمنها مع الإيجار مضافا إليها ١٠٪ رسوم إدارية ، أو حرث ورى الأراضى فى الزراعات الصيفية كما كان يحدث فى أراضى تفتيش المطاعنة أو الحصول لهم على سلفيات من شركة السكر لشراء التقاوى والأسمدة[2] .

ولقد نبه أحد كبار الملاك الوزارة إلى أن طريقة المزايدة التى تلجأ إليها فى تأجير أراضيها تؤدى إلى التنافس بين المزايدين فتنشأ الخصومات بين الأسر . ومن الغريب أنه طالبها بان تتبع طريقة التأجير بالممارسة حيث تقسم الأرض إلى مساحات صغيرة مساحة كل منها ١٠٠ أو ٢٠٠ فدان بدلا من تقسيمها إلى قطع الواحدة ألف فدان كما كان يحدث فى طريقة المزايدة[3] !!

ومن الملاحظ أن قاعدة تأجير الأرض انتشرت بين كبار الملاك بصورة ملحوظة ابتداء من عام ١٩٣٩ . فقبل هذا العام كانت نسبة الأراضى المؤجرة ٧٣٫١٪ زادت إلى ٦٠٫٧٪ سنة ١٩٤٩ ثم أصبحت ٧٥٪ فى عام ١٩٥٢ . وهذا يرجع

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٢/٧/٧ .

(٢) نفسه ، ١٩٢٧/٧/٣ ، ١٩٣٠/٤/٢٩ .

(٣) نفسه ، ١٩٣٢/٦/١٤ (سؤال للنائب محمد قطب عبد الله) .

إلى أن الدخل من الإيجار كان يفوق الدخل من الزراعة على الذمة فقد كان دخل الفدان على سبيل المثال فى عام ١٩٤٧ - ١٩٤٨ لا يزيد على سبعة عشر جنيها ونصف ، بينما كان الإيجار يبلغ من ٣٥ — ٤٠ جنيها . وكانت وزارة الأوقاف تؤجر أراضيها فى الوجه البحرى بمتوسط ثلاثين جنيها لكبار المستأجرين وبمتوسط ثمانية وثلاثين جنيها لصغارهم . هذا إلى أن مصلحة الفلاح بوزارة الزراعة أثبتت من خلال البحوث التى قامت بها أن إيرادالزراعة على الذمة يقل عن إيراد الأراضى المؤجرة بنسبة الثلث [1] .

ولا شك أن الزيادة فى نسبة الأراضى المؤجرة أدت إلى زيادة التنافس على اقتنائها باعتبارها رأسمال مدر للربح ، وأدى هذا بالتالى إلى ارتفاع أثمان الأراضى ارتفاعا عالياً خضع لقاعدة العرض والطلب ، كما دفع هذا الوضع بعدد من أصحاب المهن غير الزراعية من سكان المدن إلى ميدان تملك الأراضى الزراعية ، واستغلالها عن طريق الإيجار فنشأت بذلك طبقة الوسطاء أو كبار المستأجرين [2] الذين سيطروا على سوق المزايدات فى الإيجار ، وأقصوا بذلك صغار المستأجرين من الفلاحين البسطاء عن هذا الميدان فزادهم إفقاراً .

---

(١) ابراهيم عامر ، الأرض والفلاح . ص ١٠٦ (كان يوسف وروز سمعان

س ط ف

صيدناوى والياس سليم صيدناوى يؤجرون — ر ٥ ر ٣٧٣ إلى ٧٦ مستأجراً تتراوح مساحة القطع المؤجرة من فدان وأثنى عشر فدان وبلغت القيمة الإيجارية ١٠٩٠٩٫٨٦٥ ج فى عام ١٩٥٢ (حافظة عقود إيجار بملف يوسف سمعان صيدناوى بالهيئة العامة للاصلاح الزراعى) .

(٢) بلغ من ضخامة عددهم إن كونوا اتحاداً لرعاية مصالحهم أسموه « لجنة إتحاد مستأجرى الأطيان بالوجهين القبلى والبحرى » المقطم ، ١٩٢٣/١/٧ .

لقد كانت علاقة كبار الملاك بالفلاحين المستأجرين تنحصر فى تحصيل قيمة الإيجار ولا شىء غير ذلك ، مما جعل الفلاح ينظر إلى المالك نظرة رهبة ممزوجة باحترام مبنى على الخوف والخضوع . ويذكر الأب هنرى عيروط أن أحد كبار الملاك قال له « إن الفلاحين يجب سوقهم بالسوط » ويذكر أيضاً أن أحد ضباط الشرطة كان يوسع أحد الفلاحين المتهمين ضرباً فلما أظهر دهشته هو ومن معه أجابه الضابط بأنه « ينبغى أن يعامل الفلاحون على هذا النحو لأنهم بهائم [1] » .

وليست هذه النظرة مستغربة ، والقانون لم يكن يفرق فعلا بين الفلاح والماشية ، فقد عرف قانون إنشاء العزب ، العزبة بأنها « المبانى التى تقام في الأراضى الزراعية لصالحها وتكون معدة لسكن المزارعين وصاحب العزبة عند الاقتضاء ولحفظ الحاصلات الزراعية وايواء المواشى »[2] .

وإذا ما تأخر المستأجر فى دفع الإيجار المقرر فى الميعاد المحدد فلا شىء أمام المالك إلا تحصيله بكافة الطرق والوسائل القضائية وغير القضائية[3] ، وإذا ما عجز المستأجر عن دفع الإيجار نتيجة هبوط أثمان المحاصيل أنكر عليه الملاك ذلك واتهموه

---

(١) هنرى عيروط ، المصدر السابق . ص ٣٩ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٢/١٢/٢٠ .

(٣) جاء فى محاكمة فؤاد سراج الدين أن وكيل دائرة عبد العزيز البدراوى عاشور ذهب إلى ثلاثة من المستأجرين وأخذ الإيجار بطريقة مؤلمة جداً لدرجة أنه أخذ حلقان نسائهم وباعهم فتعدى أحد المستأجرين عليه بالشتم فذهب وكيل الدائرة إلى مقر الدائرة وأخطر نقطة بوليس نبروه حيث حضر بعض الضباط والجنود واحضروا المستأجرين الثلاثة وأخذوا يضربونهم بالعصى الغليظة فتجمهر الأهالى فاطلق البوليس النار فى الهواء ، ولكن عبد العزيز البدراوى أطلق بندقيته على الفلاحين وقتل أحدهم (مضبطة محاكمة فؤاد سراج الدين — ١٩٥٤/١/١٧ . مصلحة الاستعلامات) .

بالظلم وعدم الذمة[1] .

وإذا ما أثيرت محاولات تخفيض إيجارات الأراضى فى مجلس النواب إجاب الملاك على ذلك بأن مثل هذه الاتجاهات فيها « القضاء على الملاك قبل كل شىء وأننا إذا أردنا أن نشرع وجب أن يتناول تشريعنا الملاك كما يتناول المستأجرين »[2] . فضلا عن أن مشروعات تخفيض الإيجارات كانت تقدم لمجلس النواب كانت تحال إلى لجان الاقتراحات وغيرها حتى لقد تنتهى الدورة دون الانتهاء فيها لأمر رغم ما كان يحدث فعلا من تخفيض الإيجارات في بعض السنوات كما سبقت الإشارة[3] .

تلك كانت علاقة كبار الملاك بالفلاحين فى حالة تأجير الأرض ، أما إذا كان المالك ممن يزرع أرضه على الذمة ، فإن علاقته بالفلاح تأخذ شكلا آخر يتمثل فى الأجر الذى يأخذه الفلاح الأجير سواء كان ذلك فى مزارع الأفراد أو الهيئات مثل مصلحة الأملاك الأميرية ووزارة الأوقاف وشركات الأراضى التى تقوم بزراعة الأرض .

وتتوقف أجور العمال على كثرتهم أو قلتهم فى المنطقة ، فتهبط فى الجهات المزدحمة بالسكان كالمنوفية والقليوبية ، وفى حالة هبوط أثمان المحصول . وفى أوقات الفراغ من الأعمال الزراعة (كالفترة بين الانتهاء من زراعة الشتوى حتى أبتداء خدمة الصيفى وفى مدة الزراعة النيلية حيث تقل الأعمال الزراعية) ، وعلى العكس ترتفع الأجور فى الجهات قليلة السكان كجهات البرارى فى شمال الدلتا ، وفى حالة ارتفاع أثمان المحاصيل كما حدث فى خلال الحرب العالمية الأولى وما بعدها حتى أزمة ١٩٢٩ ، وفى وقت عزيق القطن والقصب وريهما وزراعة وشتل الأرز ، وضم ودراس المحاصيل الشتوية وأبادة دودة ورق

---

(١) على فكرى ، ما أشد ظلم الفلاح (المقطم ، ١٩٣٤/١/٢) .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٣/٥/٣١ .

(٣) نفسه ، ١٩٢٧/١٢/٥ ، ١٩٣٣/٣/٢٧ ، ١٩٣٣/٥/٢٥ ، ١٩٣٣/٦/٢٠

القطن ، كما ترتفع الأجور فى وقت تخضير الذرة أو جنى القطن وحصاد الأرز حيث يرغب المالك فى انجاز أعماله الزراعية قبل فوات الأوان ..

وكان عمال المزرعة ينقسمون عادة إلى عمال دائمون ، وعمال مؤقتون ، وعمال بالمقاوله .

أما **العمال الدائمون** فيقسمون بدورهم إلى « تملية » وهم الذين يعينون بصفة دائمة للقيام بالأعمال الزراعية العادية على اختلافها (بواقع عشرة عمال لكل مائة فدان) ، ومرابعون ويعملون لقاء ٢ — ٤ كيلات حبوب بالإضافة إلى أطعام وكسوة المالك لهم ، **وظهورات** لمساعدة التملية فى جميع العمليات الزراعية (عشرة لكل مائة فدان) .

وأما **العمال المؤقتون** ، فقد كان يطلق عليهم **الحطرية** أو **المياومون** أو الاجرية ، وهؤلاء كانوا يستأجروا للعمل فى المزرعة فى زراعة المحاصيل التى تحتاج إلى طاقات أكبر من جهود التملية ويلزم انهائها بسرعة وتدفع أجورهم نقداً وفى الغالب عينا .

أما **عمال المقاولة** فقد كان يستحضرهم الخولى بالإتفاق مع أحد المقاولين نظير أجرة نفر عن كل عشرة انفار وتقل النسبة حتى تصل إلى ٤ — ٥٪ كلما زاد عدد العمال عن مائة عامل .

وتختلف الأجور وطريقة الحصول عليها حسب نوع العمل ، فهيئة الموظفين من وكيل الدائرة إلى المفتش والمأمور والناظر والمعاون والكاتب والمخزنجى والميكانيكى كانوا يتناولون مرتباتهم نقداً وشهريا . أما باقى العمال من الخولة والكلافين والتملية والرعاة والعطشجية وما ماثلهم ، فقد كانوا يتناولون مرتباتهم نقداً أو نقداً وصنفا كل شهر أو يعطون أرضا زراعية تسمى معاشا يساوى قيمة أجورهم .

ولم تكن مرتبات العمال ثابتة وإنما كانت تتغير بالزيادة أو النقصان حسب

الحالة الاقتصادية وحسب المكان . وعموما فقد كانت أجور العمال الدائمين (التملية) تتراوح بين ٦٠ ، ١٢٠ قرشا فى الشهر إذا كانت نقداً وإذا كانت حبوبا فتساوى أجرهم الشهرى أو السنوى ، أو يعطى جزءاً من الأجر نقداً والباقى أرضا . فيعطى فى القليوبية والمنوفية من ١٢ — ١٦ قيراطا للعامل درجة أولى ، ¼ إلى ⅓ فدان للاولادوذلك فى الأرض الجيدة ويشترط على التملى زراعتها حبوبا أو علفا وليس قطنا وبعض الجهات كانت تعطى العامل التملى قطعة أرض مساحتها من نصف فدان إلى فدانين بحسب قوة الأرض ودرجة خصوبتها بحيث يساوى إيجارها أجرته السنوية بشرط قيامه بجميع الأعمال الزراعية طوال السنة فإذا انقطع عن العمل يوما يستحضر عاملا بدلا منه وتضاف عليه إجرته ، وهذه الطريقة تسمى بالمعاش وكانت شائعة فى نواحى سخا وكفر الشيخ .

وقد يكون أجر التملى قطعة أرض تعطى له بإيجار منخفض عن المستأجر العادى بمقدار جنيه واحد للفدان وتحسب له أجرة عن كل يوم يعمله وتقل عن أجر العامل المؤقت (الخطرى) قرشاً واحداً بحيث تخصم مجموع الأجرة المستحقة له فى السنة من الإيجار المطلوب . .

وبعض عمال التملية كانوا يحصلون على أجرهم نقداً وعينا فى آن واحد ففى بعض الجهات كان العامل يعطى ثلاثة أرادب أجرة فى السته شهور الأولى من نصف بؤونه إلى نصف كيهك وأردب قمح ، ١٥٠ قرشاً فى الستة شهور الثانية ، يصرف له المالك كل ستة شهور كسوة (جلباب ولباس ومداس وطاقية) وهذه الطريقة متبعة فى جنوب الدلتا فى بعض بلاد المنوفية والقليوبية ، أو كان يحصل على ثلاثين قرشاً شهرياً مع أربعة كيلات ذرة أو يأخذ أجرة قرش ونصف فى اليوم وفداناً يزرعه ذرة لنفسه بإيجار مخفض أو يؤجر له البرسيم ناقصا ١٥٠ قرشاً عن إيجار الفدان المعتاد .

أما أجور العمال المؤقتين (الخطريه أو المياومون الاجرية) فكانت تدفع فى الغالب نقداً وتتراوح بين خمسة وعشرين وأربعين مليما فى اليوم حسب الجهات وحسب اختلاف العمليات وارتفاع أو انخفاض ثمن المحاصيل ، وفى الأحوال

النادرة كان العامل المؤقت يحصل على أجره عينا أو صنفاً وهذا الأجر يختلف من جهة لأخرى ومن محصول لمحصول ففى الذرة يعطى قدح ونصف فى اليوم . وفى ضم القمح والأرز والشعير يعطى حزمة مما ضمه . وفى حصاد الذرة الرفيعة (العويجة) فى الوجه القبلى يعطى $\frac{1}{4}$ كيلة اليوم . وفى تذرية القمح والفول والحلبة يعطى كيلة من كل خمسة أردب . أما فى تذرية البرسيم فيعطى كيلة عن كل ثلاث أرادب أو يعطى سدس التبن الناتج من القمح والشعير فى الأرض الجيدة فى نظير التذريه ..

وفى مشال القمح يعطى الجمال كيلة ونصف من محصول الفدان ينقله من الغيط إلى الجرن وقد تزيد أو تقل حسب المسافة . أما فى الذرة فيأخذ الجمال نصف حمل . وفى دراس القمح يعطى العامل $\frac{1}{3}$ إلى $\frac{1}{2}$ التبن الناتج بشرط أن يقدم النورج والمواشى اللازمة . وفى دراس القمح الهندى يعطى نسبة أعلى « النصف » لأنه يأخذ وقتا أطول فى الدراس ، وفى دراس الشعير يعطى $\frac{1}{2}$ التبن لقلته عن القمح . وفى دراس البرسيم والحلبه يعطى $\frac{1}{2}$ التبن نظير الماشية والنورج . وفى تفريطه أودق الذرة العويجة يعطى ٤٠ — ٥٠ كوزاً أو قدحين من كل أردب وفى دق الذرة الشامية يعطى العامل ربع كيلة من كل أردب .

أما عمال المقاولة الذين يستقدمون للمزرعة بواسطة المقاول فكانوا يأخذون أجورهم نقداً أو صنفا ، ففى بعض الجهات كان المقاول يأخذ كيلتين من الذرة عن قطع فدان ذرة وكيلة من مشاله على الجمال ، ويطلب بعض الملاك تأمينا من المقاول الذى ترسو عليه المقاولة لضمان اتقان العمل(١) .

* * *

---

(١) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٤٦٢ — ٤٦٧ ، محمد مصطفى عقر ، نظام التملية بالمزارع الكبيرة (الزراعة ١٩١٩/١٢/٨) ، حسن سعد شديد =

إذا كانت علاقة كبار الملاك بالفلاح المستأجر هى علاقة بأحد ادوات الإنتاج التى تعطى قوتها للارض من أجل أن يتمتع المالك بإنتاجها ، فلقد كانت لهؤلاء الملاك علاقة أخرى بمصادر تمويل الأرض من حيث اقتنائها أو الصرف على العمليات الزراعية وغيرها من وسائل المعيشة . تلك هى علاقتهم بالمؤسسات المالية ، الشركات والبنوك ، التى كان لها تعامل بالأرض بصورة أو بأخرى ، وهى العلاقة التى بدأت بالاقتراض من هذه المؤسسات بضمان الأرض أو المحاصيل ، وانتهت بعد تراكم القروض وعدم تسديدها أولا بأول إلى ما كان يعرف بمشكلة الديون العقارية تلك المشكلة التى كانت سببا فى أرق وضجر الملاك المدينين خلال الفترة وحتى نهايتها فضلا عن آثارها الاقتصادية والاجتماعية على تطور المجتمع المصرى بصفة عامة .

ولقد كانت المؤسسات المالية التى وظفت أموالها فى التسليف العقارى والزراعى هى : البنك العقارى المصرى الذى انشىء فى عام ١٨٨٠ ، والبنك الزراعى (١٩٠٢) وبنك الأراضى (١٩٠٥) وشركة الرهن العقارى (١٩٠٨) ثم البنك العقارى الزراعى المصرى (١٩١٠) وكان أشهرها على الإطلاق البنك العقارى المصرى بالإضافة إلى كبار الماليين الذين كانوا يوظفون أموالهم فى هذه المجالات . . وكان لكل مؤسسة من هذه المؤسسات شروط خاصة بالتسليف والفوائد أدناها ٦ ٪ وأعلاها ٩ ٪ وقد أدى التنافس بينها إلى تخفيض سعر الفائدة تخفيضا نسبيا ومن ثم كان الاقبال على شراء الأرض واستصلاح البور منها[1] .

ومما شجع البنوك على الاكثار من الاقراض ، قوانين المحاكم المختلطة التى كانت تقبل الأراضى الزراعية كضمانة قانونية لتسديد الديون ، كما أنها منحت الدائن حقوقاً واسعة فى بيع الأراضى المرهونة سواء أكان شخصية معنوية (بنك أو شركة)

= (المصدر السابق) . المجلة الزراعية المصرية ، يناير وفبراير ومارس ١٩٥٢ (تفتيش سخا بقلم محمد أحمد جمعة) .

(١) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١٥٦ .

أو فرداً بعينه ، ومن ثم انتشر بين هذه البنوك الأقراض برهن أول وثان وثالث (أى الرهن لأكثر من جهة على الشىء نفسه) فيما عدا البنك العقارى المصرى الذى لم يكن يقبل الأقراض إلا برهن أول . كما ساعد البنوك على التساهل فى الأقراض أيضاً ، استمرار الارتفاع الذى كان يحدث فى أثمان الأراضى وذلك بارتفاع أثمان الحاصيل الزراعية وارتفاع قيمة الإيجارات فيما بين عامى ١٩١٦ ، ١٩٢٦[(١)].

وكان من آثار هذه التسهيلات فى الاقتراض أن أقبل الملاك على الاقتراض بسبب أو لآخر أما لشراء أراضى بالتقسيط أو لإصلاح أراضيهم أو بناء مساكن خاصة أو الزواج أو للاقامة فى المدن أو شراء السيارات الخاصة وغيرها والسفر للخارج لقضاء أشهر الصيف وللنزهة وغيرها من مجالات الصرف التى لا تعود بإيراد تسدد منه الديون فيما بعد . وقد أسرف البعض فى الاقتراض فعقدوا قروضاً برهن أول وثان وثالث حتى أصبح ما كان على الفدان الواحد يتراوح ما بين ١٢٠ ، ١٥٠ جنيها بعد أن كان القرض على أجود فدان لا يزيد على ٦٠ جنيها ، يضاف إلى هذا تساهل بعض البنوك فى تأجيل دفع الأقساط وقبول تأخير قسطين أو ثلاثة مقابل دفع فوائد الأقساط المتأخرة ، وقد ساعد هذا التأخير وتراكم الأقساط ميل المدين إلى التأجيل ليصرف إيراده فى مجالات أخرى غـــير العمليات الزراعية[(٢)] .

وفى أوقات الأزمات المالية سواء أكانت عالمية أم محلية كانت البنوك تقبض يدها عن التسليف فى الوقت الذى كانت تنخفض فيه أثمان الحاصلات فيعجز

---

(١) نفسه ، ص ١٥٥ ، عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٧٠ . أنظر أيضـاً :

Jasper Yeates Brinton, The Mixed Courts of Egypt. p 66

(٢) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٧٠ . أنظر أيضاً : تقرير اللورد اللنبى عن عام ١٩٢٠ حيث أشار إلى اتفاق المزارعين دخلهم الزائد فى وجوه الترف وأسباب الحياة الناعمة (الأخبار ، ١ ، ٢ ، ١٩٢١/١١/٣) .

المدينون عن الوفاء بديونهم فتنزع ملكياتهم وفاء للديون كما حدث فى أزمات عام ١٩٠٧ ، ١٩١٤ ، ١٩٢٧ التى استمرت حتى الثلاثينات وما بعدها [١] ، هذا فى الوقت الذى بلغ فيه سعر الفائدة على القروض ٨٪ ، ٩٪ سنوياً بينما كان صافى الإيراد من الأرض لا يتجاوز ٥٪ حتى لقد وجد الكثير من المدنيين أنفسهم يديرون أراضيهم لحساب البنوك وبدون أجر [٢] .

لقد تضافرت إذن عوامل مختلفة فى نشأة مشكلة الديون العقارية أبرزها سهولة الاقتراض فى أوقات الرخاء دون تفكير فى النتائج وتأثير العوامل الاقتصادية العالمية والمحلية ، وهبوط أسعار المحصولات مع انخفاض إنتاجية الأرض — وأدى تكرار الأزمات العالمية إلى عجز المدينين عن السداد ، ومن ثم تراكم ديونهم ولتشدد الدائنين من ناحية أخرى فى الحصول على حقوقهم كاملة ، هذا بالإضافة إلى تخوف أصحاب الأموال من استثمار أموالهم فى الأراضى الزراعية مما أدى بدوره إلى أثمان الأرض إنخفاض لا يتفق مع قيمتها الحقيقية [٣] .

على أية حال ، لقد كان عام ١٩١٤ يمثل نهاية مرحلة وبداية مرحلة جديدة فى تكون الديون العقارية ، فارتفاع أثمان محصول القطن ذلك العام (١٩١٤) وزيادة قيمة الصادرات ، والرواج الذى أحدثه استهلاك الجنود الإنجليز — كل ذلك ساعد الملاك على سداد الديون التى كانت قد تراكمت منذ أزمة ١٩٠٧ فانخفضت نسبة ديون البنك العقارى المصرى من ٢٩٫٨٥٧٫٤٢٨ جنيهاً فى عام ١٩١٤ إلى ١٩٫٥٦١٫٤٧٧ جنيها فى عام ١٩٢٠ .

ولكن بقدر ما استطاعوا تسديده من ديون أقدموا على عقد قروض جديدة أخرى بل أن عام ١٩١٧ يعتبر عام الذروة فى الاقتراض وخاصة من البنك العقارى

---

(١) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٧١ .

(٢) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١٥٦ .

(٣) علام محمد ، الديون العقارية (بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦)

المصرى حيث وصلت نسبة الاقتراض إلى ٠٠٠ر٢٤٩ر١ جنيها بينما كانت فى عام ١٩١٥ — (٠٠٠ر٥١٧ جنيها) وفى عام ١٩١٦ (٠٠٠ر٤٨٥ جنيها) وعام ١٩١٨ (٠٠٠ر٠٩٩ر١ جنيها) وعام ١٩١٩ (٠٠٠ر٦٦٤ جنيها[1]) .

وهكذا كان شأن الملاك — وخاصة كبارهم — فى أوقات الرواج الاقتصادى تزداد أرباحهم وتزداد ديونهم فى نفس الوقت ، فمن رصيد الأرباح يقومون بتسديد جزء من الديون وبالجزء الآخر يقومون بشراء أراض جديدة — لأن أثمانها فى أوقات الرواج تهبط — فليجأون إلى البنوك العقارية للحصول على الأموال الكافية للشراء ، وهذا ما حدث قبل عام ١٩٢٧ وقبل عام ١٩٢٩ أى قبل حدوث الأزمة العالمية ، فاعتماداً على توقعات ارتفاع أثمان المحاصيل عقدت الصفقات المالية الكثيرة وتم شراء كثير من الأراضى . وبناء على هذا هبطت قيمة ديون البنك العقارى العقارى من ٤٧٧ر٥٦١ر١٩ جنيهاً فى عام ١٩٢٠ إلى ٤٢٦ر٧٩٠ر١٨ جنيها فى عام ١٩٢٨ ، ثم ارتفعت مرة أخرى إلى ١٩٦٢٦٤٨٠ جنيهاً فى عام ١٩٣٠ . بينما وجدنا أن ديون بنك الأراضى التى كانت فى عام ١٩٢٠ — ١٩٢١ : ٤١٦٤٧٥٠ جنيهاً وصلت بعد ارتفاع طفيف إلى ٤١٤٠٣٢٥ جنيهاً فى عام ١٩٢٤ — ١٩٣٥ ثم ارتفعت فجأة إلى ٥٨٠٦١٨١ جنيهاً فى عام ١٩٢٨ — ١٩٢٩[2] .

وفى عام ١٩٣٠ وصلت الديون العقارية إلى أعلى مراحلها ، إذ وصلت قيمتها — كما حددها مسيو مينوست E. Minost مدير عام البنك العقارى — إلى ثلاثين مليونا من الجنيهات وجملة الأراضى المرهونة إلى ٣٣٤٠٠٠٠ فداناً ، أى كل مصر تقريباً فيما عدا أراضى الوقف والملكيات أقل من خمسة أفدنة المحظور توقيع الحجز عليها بمقتضى قانون الخمسة الأفدنة فى عام ١٩١٣ . وجدير بالملاحظة

---

(1) G. Baer, op. Cit. ,P 105

(2) Ibid. P 107, A.E. Crouchley, The Economic Development of Modern Egypt. P 217 — 218.

أن قروض البنك العقارى فوق ٤٠٠٠ جنيها كانت تخص الملاك فوق ٥٠ فدانا والذين كان يخصهم وحدهم ٧٧٫٦٪ من جملة الأراضى المرهونة للبنك وكان يخصهم أيضاً ٨٠٫١٪ من جملة قروضه[١] .

ومن الملاحظ أن صفوة كبار الملاك فى مصر كانوا مثقلين بالديون العقارية إذ كانت أراضيهم مرهونة أولى وثانية وثالثة وعليها اختصاصات لأكثر من بنك ولأكثر من بيت مالى ولأفراد خارج المؤسسات المالية المعروفة ، كما كان من بينهم رجال السياسة الذين لعبوا دورا خلال الفترة نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر محمد الشريعى باشا ، لملوم بك السعدى ، المصرى باشا السعدى ، عبد العظيم بك المصرى بالمنيا وحمد الباسل وعبد الستار الباسل وسالم الباسل بالفيوم ، ونجيب باشا غالى وورثة بطرس غالى بالجيزة وبنى سويف ،والفريد شماس وأبورحاب بجرجا وأسيوط سليم وسمعان صيدناوى بالفيوم ،يوسف نحاس بالشرقية ،حسين رشدى باشا بنى سويف على شعراوى باشا وقلينى فهمى باشا بالمنيا ،مصطفى عمرو بأسيوط وإسماعيل الماقوسى بالمنيا[٢] وعدلى يكن وعبد اللطيف الصوفانى وعبد الحميد سلطان وعلى المنزلاوى وزايد جلال[٣] .

ولقد حمل هؤلاء المثقلون بالديون لواء المطالبة بتدخل الحكومة لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من ثرواتهم المرهونة لأصحاب الديون والمعروضة فى مزادات البيع بأبخس

---

(1) G. Baer, op. Cit., P. 102, 107

أنظر أيضاً : عزيز خانكى ، معجزة من معجزات الإصلاح الزراعى . ص١ حيث يذكر أن مسيو أفيجدور كبير المفتشين بالبنك العقارى المصرى تولى إدارة ١٥٠ عزبة مساحتها ٣٠٫٠٠٠ فدانا وقيمتها ٥٫٢٠٠٫٠٠٠ جنيها وهى الأراضى التى عجز أصحابها عن سداد ديونها .

(٢) مكلفات الأطيان الزراعية بالمنيا والفيوم والجيزة وبنى سويف وأسيوط والشرقية (دار المحفوظات المصرية) .

(3) F· O, 371 — 1964 — 15252, op. Cit.,

الإئمان ، وفى مقدمة هؤلاء — كما سنرى — الفريد شماس وقلينى فهمى ويوسف نحاس الذى كان سكرتيراً عام النقابة الزراعية العامة وغيرهم ممن كتبوا فى الصحف أو قدموا الأسئلة والاستجوابات للحكومة فى البرلمان أو أصدروا قرارات وتوصيات من خلال الاجتماعات الدورية لمجالس المديريات .

ولقد كانت مناقشات كبار الملاك بشأن الديون العقارية تدور حول ضرورة تدخل الحكومة وأحلالها محل البنوك الدائنة بالطريقة التى تمنع تسرب الأرض من تحت أيديهم إلى الأجانب . وفى ذلك قدم قلينى فهمى — وهو أول من نبه إلى خطورة هذه المسألة — اقتراحا للحكومة فى ٨ أبريل ١٩١٢ طالب فيه بأن تقوم الحكومة بحصر ديون الأهالى ودفع قيمتها للبنوك على أن يقوم المدينون بسداد ديونهم للحكومة فى أقساط وعلى آجال طويلة كأن تكون تسعين سنة وبفائدة ٤٪ . وقد جدد هذا الطلب مرة أخرى فى أبريل ١٩١٥ ويونيو ١٩٣١ وسبتمبر ١٩٣١ حيث طالب الحكومة بتأجيل تحصيل أقساط أموال الأطيان حتى يتمكنوا من مواجهة مطالب البنوك العقارية [1] .

وقد نقد يوسف نحاس هذا الرأى على أساس أن قيام الحكومة محل البنوك سيكلفها أعباء إدارية كبيرة من حسابات وموظفين تصل إلى ٦٪ . ومن ثم لا تستطيع أقراض المدينين بنسبة ٤٪ [2] ، وكان قد أبدى تخوفه من أن البيوع الجبرية للأراضى المرهونة تسببت فى خفض أثمان الأرض [3] .

---

(١) المقطم ، ٨/٤/١٩١٥ ، ٢٥/٦/١٩٣١ ، ١٣/٩/١٩٣١ ، ١٢/٩/١٩٣١
ولقد بذل قلينى فهمى جهوداً ضخمة فى سبيل مشكلة الديون العقارية فلم يترك فرصة الا وكتب مناديا باحلال الحكومة وتدخلها حتى لقد امتدحه أكثر من شاعر على هذا المجهود (أنظر : المقطم ١٩/٣/١٩٣٣) .

(٢) المقطم ، ٢٤/٤/١٩١٥ .

(٣) الأهالى ، ٧/٣/١٩١٥ .

وقد قدم زكريا نامق (عضو الجمعية التشريعية) إلى رئيس الوزراء (حسين رشدى) فى فبراير ١٩١٦ اقتراحا بأن تقوم الحكومة بتعيين حراس من الأعيان للأراضى التى تنزع ملكيتها وتكون مهمتهم إدارة الأرض بمعرفتهم وسداد أقساط ديونها للبنوك من ريعها لمدة خمس سنوات يتمكن بعدها صاحب الأرض من إدارة شؤون زراعته ودفع الأقساط المطلوبة وبذلك لا تتعرض أرضه لنزع ملكيتها(١) .

وقد اتفق معه فى هذا الرأى محمد بك أبو الفتوح وأضاف بأن تقوم الحكومة بوقف البيوع الجبرية فتحفظ للأرض قيمتها وأن تقسم مواعيد تحصيل الأموال الأميرية على أربعة أشهر تبدأ من نوفمبر ، وتعديل لوائح بورصة البضائع فى مينا البصل ، على أن يحاول الأهالى من جانبهم الاتحاد ولا يبيعوا محاصيلهم إلا دفعة واحدة حتى يضمنوا سعراً معقولا ويقتصدوا فى نفقاتهم ما أمكن لهم الاقتصاد(٢) .

على أن الأزمة كانت قد وصلت إلى ذروتها فى منتصف عام ١٩٣١ وزادت البيوع الجبرية زيادة رهيبة فقد نظرت محكمة مصر المختلطة خلال ذلك العام وحده ١١٠٠ قضية نزع ملكية بلغ مقدار الأراضى المعروضة للبيع ٣٢٠٦١ فدانا رسا المزاد على ٢٩٥٤ فدانا منها يضاف اليها القضايا المؤجلة . أى أنه قدر مجموع الاراضى المهددة بالبيع الجبرى فى نهاية عام ١٩٣١ بحوالى خمسين الف فدان(٣) .

ولقد بلغ متوسط ثمن الفدان المعروض للبيع ٨٧ جنيها ، ولما كان المتبع فى

---

(١) المقطم ، ١٩١٦/٢/٥ ، الأهالى ، ١٩١٦/٢/١٢ .

(٢) محمد أبو الفتوح ، الازمة المالية الزراعية ، داؤها ودواؤها (المقطم ، ١٩١٦/٥/٢٦) .

(٣) حنا أسعد ، ديون الاهالى وقضايا نزع الملكية المقطم ، ١٩٣١/٨/١٣ .

البيع الجبرى تخفيض ⅕ الثمن الأصلى ، فإن ثمن الفدان المعروض للبيع كان أقل من ٧٠ جنيها فى أول جلسة ثم يأخذ فى الانخفاض فى الجلسات التالية طالما أنه لم يباع فيصل إلى ٥٦ جنيهاً فى الجلسة الثانية ثم ٤٥ جنيهاً فى الجلسة الثالثة حتى يرسو المزاد(١) .

إزاء هذا الموقف وأمام صرخات الملاك المدينين تدخلت الحكومة فأصدر مجلس الوزراء فى ٢٥ نوفمبر ١٩٣١ قراراً بالموافقة على ما كانت قد اقترحته وزارة المالية بتدخل الحكومة فى شراء الأراضى المعروضة للبيع الجبرى بالمزاد وبأبخس الأثمان ، على أن يكون هذا التدخل عن طريق الشركة العقارية المصرية التى تتولى إدارة تلك الأطيان بعد شرائها إلى حين وجود مشتر لها بثمن مناسب مع إعطاء المدين الأصلى وعائلته وأهل منطقته حق الأولوية فى الشراء وذلك خلال الخمس سنوات التالية لشراء الشركة للارض وتكون الشركة بعد ذلك حرة فى البيع لمن تشاء بشرط أن يكون المشترى مصرياً فى كل الأحوال(٢) .

وقد تم الاتفاق على أن تضع الحكومة تحت تصرف الشركة مبلغ مائة ألف جنيه لاستخدامه فى شراء الأراضى الزراعية المعروضة للبيع الجبرى بأقل من قيمتها الحقيقية أو الأراضى التى تكون قد رسى مزادها على البنوك بأقل من القيمة الحقيقية أيضاً ، على أن تقسم الأرباح — إذا وجدت — مناصفة بين الشركة والحكومة أما الخسارة فتتحملها الحكومة وحدها(٣) .

وقد سارت الشركة فى عملها ، ووضعت الحكومة تحت تصرفها لتنفيذ هذا المشروع مبلغ مليون جنيه على دفعات متعددة صدر باعتمادها مرسوم بقانون رقم (٢٦) بتاريخ ٢٧ مايو ١٩٣٢ ، وفى ٨ يونيو ١٩٣٢ رخص مجلس الوزراء للشركة

---

(٢) نفسه .

(٢) جمال الدين محمد سعيد ، المصدر السابق . ص ٦٨ — ٦٩ .

(٣) أحمد على ، المصدر السابق . ص ٨ .

بشراء ١٤س و ١٧ط و ٦٢٥٧ف من الأراضى التى رسا مزادها على البنك العقارى المصرى بمبلغ ٤٥٠٠٠٠ جنيها دفع منها ٤٠٪ (أى ١٨٠٠٠٠ جنيهاً) فوراً وقسط الباقى على عشرين سنة بفائدة ٥٪ سنوياً ، ثم اشترت من المزادات الأخرى ـس و ٢١ط و ٩٣٨٧ف بمبلغ ٥٥٤٣٣٠ جنيها [1] .

ولقد قررت الشركة بالاتفاق مع الحكومة أن تبيع الأرض لأصحاب الأولوية فى شرائها بزيادة قدرها ١٠٪ مما تكلفته الحكومة فى شرائها (ويشمل ذلك الثمن الذى دفعته الشركة مضافا إليه ملحقاته من مصاريف إدارية وعمومية وتكاليف إصلاح وفوائد لغاية تاريخ البيع) وبشرط أن يدفع المشترى ربع (¼) الثمن على الأقل نقداً والباقى مقسطاً لمدة لا تزيد عن عشرين عاماً بفائدة ٦٪ [2] .

ولم تعجب هذه الشروط الملاك بطبيعة الحال ونوقش الموضوع فى مجلس النواب حيث وضع ثلاثة عشر نائباً الشروط التى رأوا أن تسير عليها الشركة لتسهل على الملاك استرداد أراضيهم ، وجاء فى هذه الشروط أن تكون المدة التى يجوز فيها لصاحب الأرض الحق فى استردادها عشر سنوات وألا تتصرف الشركة فيها قبل انتهاء هذه المدة وأن يدفع عند الشراء ١٠٪ من الثمن الأصلى وليس مما تكلفته الحكومة فى شرائها كما سبق أن اقترحت الشركة ، وأن يقسط الباقى على ثلاثين سنة وبفائدة ٥٪ ، وليس على عشرين سنة كما اقترحت الشركة ، على أن تأخذ الشركة ٢½٪ ربحا من قيمة الثمن الذى رسا به المزاد الأصلى [3] .

ويبدو أن مناقشة النواب قد أثمرت خاصة وأنهم أحرجوا الشركة العقارية وأظهروها بمظهر المستفيد ، فتوقفت الشركة عن شراء الأراضى منذ ١٨ مايو ١٩٣٣ وظلت الشركة تدير ما تحت يدها من الأراضى إلى أن صدر قرار مجلس الوزراء فى أول أغسطس ١٩٣٤ بانهاء هذه العملية وتسليم مصلحة الأملاك الأميرية ما بقى لدى

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٣/٢/٢١ .

(٢) نفسه .

(٣) نفسه ، ١٩٣٣/٤/٢٤ .

الشركة من أراضى لإدارتها وعرضها على أصحاب الأولوية لشرائها خلال المدة الباقية من الخمس سنوات التى كانت قد بدأت فى ٢٧ نوفمبر ١٩٣١[1] .

ويبدو أن هذا الإجراء الذى قامت به الحكومة لم يقنع المدينين خاصة وأن الشركة العقارية التى تولت مهمة شراء الأراضى المفروضة للبيع الجبرى دخلت إلى الميدان بفكرة الاستثمار من أجل الربح ، ولا عجب فى ذلك فهى منبثقة من مجموعة بنك مصر التأسيسية إذ كان طلعت حرب مديرها وعضو مجلس الإدارة المنتدب . ولهذا أعلنت النقابة الزراعية العامة أن أى حل لمشكلة الديون العقارية لا يقوم على تخفيض سعر الفائدة وأطالة مدة الاقساط لا يسمى حلا وهذا مالم يتضح فى جهود الحكومة[2] .

وواصلت النقابة جهودها فى تقديم الاقتراحات ، فتقدمت فى ١٩ ديسمبر ١٩٣٢ باقتراح للحكومة لكى تجبر شركات الرهن العقارى على تخفيض فوائد التأخير من الـ ٩ ٪ التى كان قد نص عليها فى العقود إلى حدها الأصلى المشروط فى نظم ولوائح البنوك ، كما اقترحت أن يخفض بنك التسليف الزراعى وفرعه العقارى فائدته إلى ٦ ٪ وأن تتدخل الحكومة وتضع قانونا يجعل الحد الأعلى للفوائد التى يجوز التعاقد عليها مستقبلا ٧ ٪ بدلا من ٩ ٪[3] .

واستمرت المناقشات دائرة تطالب الحكومة بوضع حلول عملية لمشكلة الديون العقارية حيث أن ما اتخذته الحكومة من إجراءات وفى مقدمتها دور الشركات العقارية لم يؤد إلى نتائج إيجابية من وجهة نظر الملاك المدينين

---

(١) أحمد على ، المصدر السابق . ص ٩ — ١٠ .

(٢) المقطم ، ١٩٣٢/١٠/١٤ (تقرير مقدم من يوسف نحاس إلى مجلس إدارة النقابة الزراعية) .

(٣) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ٢٤٧ (أعمال النقابة الزراعية خلال العام من ١٩٣٢/٤/١ — ١٩٣٣/٣/٣١) .

بطبيعة الحال[1] .

وقد اعترفت الحكومة بأن الإجراءات التى اتخذتها سواء أ كانت عن طريق التدخل الذى قام به بنك التسليف الزراعى المصرى أم عن طريق الصفقات التى عقدتها الشركة العقارية « لم تكن لتكفى لمعالجة معضلة الديون العقارية وإنها إنما كانت إجراءات مؤقتة بررها الأمل وقت اتخاذها فى قرب انقشاع غياهب الضيق العالمى »[2] . ومن ثم فاوضت الحكومة البنوك العقارية الثلاث (البنك العقارى المصرى ، بنك الأراضى ، شركة الرهن العقارى) فى مايو عام ١٩٣٢ وانتهت بالإتفاق على الأسس التالية :

أولا — تجميد وتجديد القرض الحالية مع كل المبالغ المستحقة على المدينين .

ثانياً — تخفيض فئة الفائدة على بعض القروض التى عقدت بفئات مرتفعه فقبل البنك العقارى تخفيض حده الأعلى إلى ٦٫٥ ٪ لمدة خمس سنوات على أن يرتفع بعد ذلك إلى ٧ ٪ ، وخفضت شركة الرهن حدها الأعلى إلى ٦٫٥ ٪ طوال مدة القروض . أما بنك الأراضى فقد خفض حده الأعلى إلى ٦٫٥ ٪ خلال عشر سنوات وإلى ٧ ٪ خلال الخمس وعشرين سنة التالية .

ثالثاً — أن تسدد الحكومة ⅔ الأقساط المتأخرة لغاية عام ١٩٣٢ باذونات على الخزينة (بفائدة ٤ — ٤½ ٪) يصدرها الحكومة فتستطيع البنوك تداولها وخصمها والحصول على الأموال لتدبر بها حركة أعمالها ، وفى هذه الحالة جعلت الحكومة فائدة على المدينين لها (بمقتضى دفع ⅔ للديون) فى حدود ٥ ٪[3] .

---

(١) أنظر على سبيل المثال مناقشات النواب فى جلسات ١٩٣٢/٦/٢٢ ، ١٩٣٢/٧/٥ ، ١٩٣٣/١/٣ ، ١٩٣٣/١/١٦ ، ١٩٣٣/١/١٩ وأيضاً المقطم ، ١٩٣٢/١٠/٢١ .

(٢) مذكرة وزارة المالية لمجلس الوزراء فى ١٩٣٢/١٢/٨ بشأن الديون العقارية (مجلس النواب ، ١٩٣٣/٢/٢١) .

(٣) نفسه .

وعرضت وزارة المالية أسس الاتفاقيات التى وصلت إليها مع البنوك ، على مجلس البرلمان حيث أوضحت أن جملة متأخرات الأقساط بلغت ٦٫٣٧٢٫٠٠٠ جنيها . يخص البنك العقارى المصرى منها ٤٫٢٠٠٫٠٠٠ جنيها وبنك الأراضى ١٫٤٥٢٫٠٠٠ جنيها ، وشركة الرهن العقارى ٧٢٠٫٠٠٠ جنيها . وبعد المناقشات التى بدأها المجلسان فى ١٧ يناير ١٩٣٣ وافق البرلمان على أن تصدر وزارة المالية إذونات على الخزانة لا يتجاوز مجموعها ٣٫٥٠٠٫٠٠٠ جنيها يصدر منها إذونات بمليون جنيه لمدة خمس سنوات وبفائدة ٤ ٪ تدفع فى آخر كل ستة أشهر ، واذونات بمليونين ونصف جنيه لمدة عشر سنوات وبفائدة ٤½ ٪ سنوياً تدفع فى آخر كل ستة شهور ، على أن يخصص المبلغ الناتج من إصـــدار هذه الاذونات لتنفيذ الاتفاقيات التى كان مقرراً عقدها مع البنوك المعنية[1] .

وفى ١٤ فبراير ١٩٣٣ صدق مجلس الوزراء على الاتفاقيات التى عقد مع البنوك الثلاثة بناء على الأسس السابقة ، وفى ٨ مارس ١٩٣٣ صدر القانون رقم (٧) بتنفيذ ما جاء بتلك الاتفاقيات حيث نص على تجميد ومد آجال قروض البنوك العقارية الثلاث طبقا للقواعد الموضحة بالاتفاقيات «مالم يرفض ذوو الشأن صراحة المعاملة بتلك الإتفاقات فى المدة المحدودة والأوضاع المقررة بها» (مادة « ١ ») وعلى أن تودع البنوك بالمحاكم قوائم المدينون المنتفعين من التسوية وذلك فى خلال ستة شهور تقوم هذه المحاكم من تلقاء نفسها وبدون أى مصاريف بشطب قضايا نزع الملكية التى لم يكن قد فصل فيها ، ووقف إجراءات نزع الملكية (مادة ٤) ، ولضمان تنفيذ ذلك القانون بلا ابطاء جاء فى مادته السابعة بأن تسرى أحكامه « ولو تعارضت مع ما قررته القوانين واللوائح المعمول بها »[2] .

وفى ٢٧ مايو ١٩٣٣ صدر القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٣ بتخصيص مليون

---

(١) مجلس النواب ، ١٧ ، ١٩٣٣/١/٣١ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٣/٣/٨ .

جنيه من الاحتياطى العام لإصدار المرحلة الأولى من الاذونات المالية التى كان قد سبق إقرارها[1] .

وبناء على هـذه الاتفاقيات قسمت القروض إلى أربعة أقسام رمز إليها بحروف أ ، ب ، ج ، د . فالقروض حرف (أ) تشمل الباقى من أصل الدين لغاية ١٩٣٢ ، والقرض (ب) يشمل ⅓ الأقساط المتأخرة على المدين فى المدة من ١٩٢٨ لغاية ١٩٣٢ . والقرض (ج) يشمل ⅔ الاقساط المتأخرة فى المدة نفسها وهى التى تسددها الحـكومة ، والقرض (د) يشمل الاقساط المتأخرة على المدين فى المدة السابقة لعام ١٩٢٨[2] .

ورغم هذه التسويات لم يتمـكن المدينون من تسديد الأقساط المستحقة عليهم فى مواعيدها ، فلم تمض ستة شهور من الاتفاقيات حتى بدأت مناقشة الموضوع من جديد على صفحات الجرائد وفى النقابة الزراعة العامة وفى مجالس المديريات وفى البرلمان ، للمطالبة باعادة النظر فى التسويات لتتفق مع ظروف الأرض وما تدرة من غلات ، ولا بأس من أن نتتبع بعض هذه المناقشات التى انتهت بإعادة النظر فى التسويات بالفعل .

والملاحظ بصفة عامة أن الحلول التى طرحت من خلال المناقشات لم تتناول مشـكلة الديون بمعزل عن الجوانب الاقتصادية الأخرى بل لقد ربطت بينها وبين الوسائل التى يمـكن إتخاذها لحل الأزمة كرفع أسعار المحصولات وخفض المصروفات الحـكومية العامة وخفض أموال الضرائب بنسبة ٥٠ ٪[3] . أو تحصيل نصف

---

(١) نفسه ، ١٩٣٣/٥/٢٧ .

(٢) نصوص الاتفاقيات الثلاثة (مجلس النواب ، ١٩٣٣/٢/٢١) .

(٣) محمود أبو حسين (عمدة منفلوط) ، مشكلة الديون العقارية والحل ، « المقطم ، ١٩٣٣/٩/٢١ »

ضريبة الأطيان المقررة ويبقى النصف الآخر دينا للحكومة على أصحابها ويستمر هذا الوضع لمدة خمس سنوات بحيث يقسط نصف الضريبة المتجمد على عشرين سنة، كما تخفض قيمة الأقساط المطلوبة للبنوك العقارية إلى النصف فيطول بذلك أجل السداد مع تخفيض الفائدة إلى ٣٪ أو ٤٪ وإلغاء ضريبة القطن وجعل الحد الأقصى لضريبة مجالس المديرية ٥٪. ويقول صاحب هذا الاقتراح[1] ، أنه إذا رفضت البنوك تخفيض أقساطها فعلى الحكومة أن تدفع نصف الأقساط وتحل محلها كما فعلت فى تسوية ١٩٣٣ مع مد أجل السداد إلى خمسين أو ستين سنة ، وحتى توفر الحكومة المبلغ اللازم لذلك تقوم بإصدار سندات يشتريها موظفو الدولة بواقع ٢٠٪ أو ٢٥٪ من مرتباتهم « لمساعدة اخوانهم الزراع » ، وتخصيص مبالغ مجالس المديريات وهى لا تقل عن مليونى جنيه لهذا الغرض ، وإصدار تشريعاً بأن لا يصرف صندوق التوفير إلا نصف الودائع لأصحابها خلال خمس سنوات والباقى يصرف لهم فى شكل سندات على الخزانة ،هذا فضلاعن الإقلال من المنشئات الجديدة وبدلات السفر والعلاوات والاشتراكات المجانية ، وهذا كله لا بد وأن يوفر فى خلال خمس سنوات ما يقرب من خمسين مليون جنيهاً وهو كل قيمة الديون العقارية المستحقة .

وقد لاحظ آخرون ، أن قيمة الأرض تأثرت بهبوط غلاتها ومن ثم طالبوا بأن تتنازل البنوك عن جزء من أصل الدين يوازى الهبوط الذى لحق بقيمة الأرض وأن لا يزيد القسط الواحد عن ضعفى ضريبة الأطيان فإذا لم تفعل البنوك ذلك فلتتركها الحكومة وشأنها مع مدينيها ومن يتعذر عليه منهم الاتفاق معها تبيعه الحكومة قطعة من الأرض بثمن مناسب بلا فائدة ويقسط ثمنها على أقساط

---

(١) محمود محمد الألفى ، لعلاج الضائقة الاقتصادية والديون العقارية (المقطم ، ١٩٣٣/٩/٢٣) .

لا يزيد الواحد على ضعفى الضريبة المقررة فتكون الأرض الجديدة بمثابة مصدراً لتسديد الديون[1] .

وقد رأى آخرون أن تمسك البنوك بالبيع الجبرى هو من قبيل إثارة أصحاب المصالح حتى تتدخل الحكومة ، فليس من شأن البنوك العقارية استغلال وإدارة الأرض ، فإذا أعلنت الحكومة استعدادها لشراء الأرض المنزوع ملكيتها اطمأنت البنوك وفى هذه الحال تؤجر المدين أو أحد أقربائه الأرض بقيمة معقولة حتى تتعدل الظروف[2] .

وقد أرسل أحدهم رسالة إلى وزير المالية فى ١٧ أكتوبر ١٩٣٣ اقترح فيها أن تتنازل البنوك العقارية عن ٢٥ ٪ من ديونها مقابل أرباح الماضى ، وتصدر الحكومة سندات مالية بـ ٢٥ ٪ أخرى « تتداول فى العالم المتمدين بأجمعه » ، والباقى وهو ٥٠ ٪ يدفعه المدينون أنفسهم فى خلال ثلاثون سنة[3] .

ونشر اقتراح بإنشاء بنك عقارى وطنى يحل محل الدائنين وتكون موارده من ضريبه تفرض على الأراضى والأملاك الحالية من الرهون واستقطاع ١٠ ٪ أو ٢٠ ٪ أو ٣٠ ٪ من مرتبات الموظفين تصرف لهم بسندات مالية على خزانة الدولة بحيث يكون التسديد مقسطاً على ثلاثين سنة يبدأ القسط الأول منها فى أول يناير ١٩٣٨[4] ، أو أن ترخص الحكومة لبنك التسليف العقارى بإصدار سندات قيمة

---

(١) أحمد الألفى ، الديون العقارية ، اقتراحات لحل مشكلتها (المقطم ، ١٩٣٣/١٠/٣) .

(٢) عبد الحليم البيلى ، فى الأزمة العقارية (المقطم ، ١٩٣٣/١٠/٨) .

(٣) المقطم ، ١٩٣٥/٤/٢ (رسالة من عبد الحميد شديد إلى وزير المالية فى ١٩٣٣/١٠/١٧ لم تنشر فى حينها) .

(٤) أنيس دوس ، كيف نحافظ على ثروتنا الأهلية (المقطم ، ١٩٣٣/١١/٧) .

كل سند عشرة جنيهات بفوائد ٣٫٥ ٪ أو ٣ ٪ على أن يصدر البنك هذه السندات على ثلاث سنوات كل سنة بمبلغ عشرة مليون جنيه تستهلك بطريق اليانصيب أو بأى طريق آخر فى مدة خمسين سنة من إصدارها ويحل البنك بمقتضى ذلك محل البنوك الدائنة ويقسط الدين للمدين بفائدة ٤٫٥ ٪ على خمسين سنة ، وحتى تستوعب السندات بسرعة ذكر صاحب الاقتراح أنه يمكن « إلزام الموظفين بأمر إدارى يأخذ جانب من هذه السندات [1] » .

وقد اعترض البعض على فكرة مد أجل التقسيط إلى خمسين سنة أو أكثر واقترح التخلص من الدين نهائياً وذلك بأن يبيع كل مدين بقيمة دينه جزءاً من أرضه للحكومة بثمن مناسب ويستبقى لنفسه ولأولاده باقى أرضه خالية من الدين ، على أن تتولى الحكومة تسديد أقساط الديون من ريع الأرض المباعة لها مع إضافة مبلغ من الخزينة [2] .

ولما كان البنك العقارى المصرى هو أهم البنوك الدائنة والمثل الذى تحتذيه بقية البنوك فقد اقترحت « المقطم » أن تشترى الحكومة بعض أسهم هذا البنك بما يجعل لها الكلمة العليا فى إدارته وتقرير سياسته فتستطيع بذلك تعديل فائدة الديون وإطالة مدد السداد دون جهد كبير [3] .

ورأى البعض أن يؤلف المدينون لجنة تتولى مفاوضة البيوت المالية الأجنبية للحلول محل البنوك الدائنة على أن تجعل الأقساط لمدد طويلة وبفوائد لا تتجاوز

---

(١) م . ع ، الديون العقارية (المقطم ، ١٩٣٤/٦/٩) .

(٢) أمين أنطون بك (عضو مجلس مديرية قنا) ، مشكلة الديون العقارية (المقطم ، ١٩٣٤/٧/٢) .

(٣) المقطم ، ١٩٣٤/١٢/١٦ .

$3\frac{1}{2}$٪ ، وإذا أضرب الناس عن شراء الأراضى المعروضة فى المزاد واستئجار المباع منها يكون فى ذلك إحراج لمركز البنوك الدائنة[١] .

وقد قدم مجلس مديرية الغربية اقتراحاً بشأن حل الأزمة لم يخرج عن الاقتراحات التى سبق عرضها بل أن « لجنة تفريج الأزمة العقارية » المنبثقة من مجلس المديرية قالت فى تقديمها للاقتراحات ، أنها تتفق مع ما سبق أن أعلنه « أولو الرأى فى هذا الموضوع[٢] » .

ولم يتخلف قلينى فهمى عن تقديم الاقتراحات فى هذا المجال فقال أنه يجب مد آجال الأقساط إلى ستين سنة وتخفيض الفوائد إلى ٤٪ أو تدفع الحكومة سنوياً نصف الأقساط المطلوبة للبنك العقارى باعتباره البنك المتشدد فى موقفه والنصف الآخر يدفعه المدين ، على أن لا تحصل الحكومة النصف الذى دفعته للبنوك إلا بعد خمس سنوات على الأقل[٣] .

وهناك من ناقش تسويات ١٩٣٣ على أساس أنها لم تعالج المسألة إلا من ناحية واحدة وهى سعر الفائدة ودون التعرض لأصل الدين ولمتأخرات ، مع أنها أصل الداء ، وحتى لا يظل المدين يزرع أرضه هو وأولاده ليسددوا أموالا للحكومة وأقساطاً للبنوك ، اقترح أن تتجاوز الحكومة للمدينين عما سبق أن سددته من ديونهم القديمة بالقرض حرف (ج) وتدفع عنهم للبنوك ½ قيمة القرض (أ) (وهو ما كان يشمل الباقى من أصل الدين لغاية ١٩٣٢) بواسطة سندات تصدرها على الخزينة على أن تحصل قيمة ما تدفعه من ضريبة تفرضها على الأراضى الزراعية من نوع ضريبة القطن ، وفى مقابل ذلك تطالب الحكومة من البنوك أن تتجاوز

---

(١) عبد الله نجيب ، مشكلة الديون العقارية (المقطم ، ١٩٣٥/٥/٢٨) .
(٢) المقطم ، ١٩٣٥/٤/١٣ .
(٣) قلينى فهمى ، الحل الوحيد لمشكلة الديون العقارية (المقطم ، ١٩٣٥/٤/١٦) .

بدورها للمدينين عن ديونهم بالقرض (ب) ، القرض (د) (وهو ما كان يشمل ⅓ الاقساط المتأخرة على المدين فى المدة من ١٩٢٨ لغاية ١٩٣٢ ، والأقساط المتأخرة على المدين فى المدة السابقة لسنة ١٩٢٨) وأن تخفض سعر الفائدة إلى ٤ ٪ ، وبهذا تصبح ديون صاحب الأرض محصورة فى ¾ القرض حرف (أ) يسددها للبنك على أقساط معقوله بفائدة معتدلة تناسب ماتنتجه الأرض(١) .

تلك كانت طائفة من الاقتراحات العديدة التى قدمها أصحاب المصالح الزراعية لحل مشكلة الديون العقارية أكثرها جاد وعملى وبعضها طريف كاقتراح عبد الحميد شديد بإصدار سندات بقيمة الدين تتداول فى العالم المتمدين أجمع . وبعضها خيالى كاقتراح المقطم بشراء أسهم فى البنك العقارى يجعل للحكومة اليد العليا فى تقرير سياسته ، وبعضها خطير يعكس قصر نظر كاقتراح التفاوض مع بنوك أجنبية أخرى تحل محل البنوك الدائنة ، أى استبدال قوة أجنبية بقوة أخرى أجنبية . ولكنها اقتراحات هدفت فى مجموعها إلى إنقاذ الثروة من براثن الأجانب .

أما النقابة الزراعية العامة فقد ساهمت باقتراحاتها التى لم تخرج عن الاقتراحات السابقة بطبيعة الحال ، خاصة وأن بعضاً ممن ناقشوا المسألة على صفحات الجرائد كانوا على صلة بالنقابة بطريقة أو بأخرى ، على أن النقابة قد ركزت بصفة خاصة على ضريبة القطن وضرورة الغائها(٢) . وجعل الدين الذى على الأرض مناسباً لقيمتها وغلتها ، وهذا التناسب بين دخل الأرض وتكاليفها لا يأتى إلا بالتجاوز لصاحبها عن كل ما يزيد فى تكاليفها على دخلها وتقسيط الباقى من الدين على مدة لا تقل

---

(١) فيليب ناصف، فى مشكلة الديون العقارية وإتفاق الحكومة والبنك العقارى (المقطم ، ١٩٣٥/٤/٢١) .

(٢) المقطم ، ١٠ /١٠/ ١٩٣٣ .

عن أربعين سنة وبفائدة لا تزيد عن ٤ ٪[١] .

كذلك أثيرت مناقشات عديدة فى مجلس النواب ، وقدم النواب الكثير من الأسئلة والاستجوابات حول سياسة الحكومة فى مسألة الديون العقارية[٢] . كان أهمها ما ذكرته لجنة المالية بالمجلس أثناء نظر ميزانية الدولة لعام ١٩٣٤ — ١٩٣٥ من أن تسوية ١٩٣٣ وضعت على أمل تحسن الأسعار ، غير أن ذلك لم يتحقق ، ولهذا عندما حانت مواعيد السداد وجد المزارعون أنفسهم فى نفس المأزق الذى كانوا فيه عند وضع التسوية ، كما أن تدخل الشركة العقارية لم يؤد الفائدة المرجوة ، بل جاء تدخلها كما ذكرت اللجنة فى أغلب الأحيان « لمصلحة الدائنين دون الفلاحين » لهذا طالبت اللجنة الحكومة باتخاذ خطوات حازمة لإنقاذ الثروة العقارية فإذا تعذر الإتفاق مع الدائنين كان عليها « أن تعمل على تمصير الديون العقارية »[٣] وأن كانت اللجنة لم تشرح فى الحقيقة ما هو المقصود بالتمصير .. هل يكون عن طريق احلال الحكومة محل البنوك الدائنه أم إحلال الرأسماليين المصريين بشراء هذه الديون !! .

والحقيقة أن هذه المناقشات كانت تعبر عن واقع الديون العقارية وعجز المدينين عن الوفاء بديونهم ، سواء أكان هذا العجز يرجع إلى ظروف اقتصادية

---

(١) مذكرة مجلس الإدارة فى ١٢/١٠/١٩٣٣ (المقطم ، ١٧/١٠/١٩٣٣) . وتقرير مقدم للحكومة فى ١٤/١٠/١٩٣٣ مبنى على ابحاث قدمها للنقابة قليني فهمى . عبدالعزيز رضوان، وهى أديب (يوسف نحاس، المصدر السابق ص، ٢٦٠ — ٢٦٢) . أنظر أيضاً ما ذكره عبد الحليم الياس نصير عضو مجلس إدارة النقابة فى شرحه لقرارات النقابة (المقطم ، ١٧/١/١٩٣٤) .

(٢) أنظر على سبيل المثال جلسات مجلس النواب فى : ١٥ / ٢ / ١٩٣٣ ، ٥/٦/١٩٣٣ ، ٢١/٥/١٩٣٤ حيث قدم إبراهيم دسوقى أباظه ومعه ٤٤ نائبا استجوابا للحكومة .

(٣) مجلس النواب ، ١٣/٦/١٩٣٤ .

خاصة بالإنتاج وسعر المحاصيل أو كان يرجع إلى ترف المدينين وتبذيرهم واعتمادهم على تدخل الحكومة . فمن عدد المدينين البالغ ٧٦١٤ (للبنوك الثلاثة) لم يسدد قسط ديسمبر ١٩٣٣ بأكمله سوى ١٧٢٣ بينما سدد ٢٢٧٠ واحداً جزءاً منه ، أما الذين لم يسددوا شيئا على الإطلاق فقد بلغ عددهم ٣٦٢١ وكانت نسبتهم كالآتى : ٣٩,٦٨ ٪ من مدينى البنك العقارى المصرى ، ٦٣,٢٣ ٪ من مدينى بنك الأراضى ، ٣٨,٩٠ ٪ من مدينى شركة الرهن العقارى[1] .

وأمام هذا الموقف إذاعت وزارة المالية بيانا فى ١١ أغسطس ١٩٣٥ اعترفت فيه بعجز تسويات ١٩٣٣ عن مواجهة مشكلة الديون العقارية لأن التحسن الذى كان متوقعا فى الحالة الاقتصادية لم يتحقق على الوجه المرجو وذكرت أنها توصلت مع البنوك الدائنة إلى تسوية ترتب عليها تخفيض سعر الفائدة كما توصلت إلى حلول لمشكلة ديون الدرجة الثانية (الرهن الثانى على الأرض) فى ١٠ يوليو ١٩٣٥[2] .

وفى ١١ أبريل ١٩٣٦ أصدرت قرار التسويات الجديدة حيث اعتمدت على تخفيض الفائدة وإمكان دفع القسط من غلة الأرض مع مد أجل السدد مرة أخرى. فبالنسبة للبنك العقارى المصرى شطرت ديونه قسمين : قسم سهل الاداء يستهلك ويستحق عليه فائدة بسعر ٥,٧٥ ٪ ، وقسم عسير الاداء يجمد حتى نهاية مدة القرض (٣٣ سنة) ويستحق عليه فائدة بسعر ١,٥ ٪ لمدة الخمس سنين الأولى تزاد إلى ٢ ٪ بعد ذلك ولا تصل إلى ٣ ٪ إلا إذا بلغ سعر قنطار القطن سكلاريدس ٣٥ ريالا . أما بنك الأراضى المصرى فقد قسمت ديونه أيضاً إلى قسمين : قسم تستهلك وهو رأس مال القرض (أ) استحقاق أول يناير ١٩٣٥ وتحصل عليه فوائد بسعر ٦ ٪ ، وقسم يؤجل ولا يبدأ استهلاكه إلا بعد خمسة عشر عاما اعتبارا من

---

(١) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ٢٥٥ .

(١) بيان وزارة المالية فى ١٩٣٥/٨/١١ (المقطم ، ١٩٣٥/٧/١٢) .

١٩٣٥ وهو عبارة عن الديون المستحقة للبنك فى سلفة الزراعية وتكون فائدته ٥ر١ ٪ فى خلال الخمس سنين الأولى ترفع إلى ٧٥ر١ ٪ فى خلال العشر سنوات التالية ثم إلى ٢ ٪ أو ٣ ٪ تبعا لتطور أسعار القطن . أما تسوية ديون شركة الرهن العقارى فقد حولت إلى البنك العقارى الزراعى المصرى وكان أساسها تقدير صافى غلة الفدان ثم استبعاد ٣٠ ٪ منها لنفقات المدين وعائلته والباقى وقدره ٧٠ ٪ يدفع كقسط للفدان عن دين فائدته ٥½ ٪ لمدة ٣٣ سنة[١] .

ولما كانت هذه التسويات قاصرة على مدينى البنوك العقارية الكبرى الثلاثة ولم تكن شاملة لجميع الحالات فقد قامت الحكومة بإجراءات لتسوية ديون الدرجة الثانية التى تأتى فى المرتبة الثانية من ديون البنوك الثلاثة ، فأصدرت قرارات فى هذا الشأن فى ١٠ يوليو ١٩٣٥ ، ١١ ابريل ١٩٣٦ وأخيراً فى ١٥ أغسطس ١٩٣٦ حيث أحالت هذه الديون إلى البنك العقارى الزراعى المصرى ليتولى فحص كل حالة على حدة . وقد خول البنك المذكور الحق فى أن يحل محل الدائنين بعد دفع ديونهم ، واشترط للتسوية ألا تزيد الديون المستحقة على المدين عن ٧٥ ٪ من قيمة الأرض خفضت فيما بعد إلى ٧٠ ٪ على أن يقوم البنك بتقسيط ما دفعه عنهم إلى إلى الدائنين على مدد طويلة مع دفع أقساط الفوائد فقط وتأجيل البدء فى دفع أقساط استهلاك رؤوس الأموال إلى سنة ١٩٤٠ وقد خفضت أسعار الفائدة فى كثير من الأحوال إلى ٤ ٪[٢] .

ورغم هذا ، فلم يتيسر للمدينين الوفاء بديونهم المستحقة للبنوك فأعادوا مناقشة المسألة مرة أخرى حيث ناقشها المؤتمر الزراعى الأول (مايو ١٩٣٦) وأصدر توصياته بضرورة إعادة النظر فى التسويات على أساس أن لا تزيد ما يتحمله فدان الدرجة الثانية عن ٥٠ جنيها وبحيث لا يزيد مجموع ديون الدرجة الأولى والثانية

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٦/٧/٨ .

(٢) بيان وزارة المالية عن تسوية الديون العقارية (المقطم ، ١٩٤٠/٥/٣) .

عن ٧٥٪ من قيمة الأطيان وعلى ألا تزيد بأى حال من الأحوال عن ٩٠ جنيهاً لكل فدان إلا إذا كان للمدين مورد آخر وخصص كل ريع الفدان لاستهلاك الدين ، فيجوز رفع هذا الحد إلى مائة جنيه ، أما إذا زادت الديون عن مائة جنيه عن الفدان فيسوى مركز المدين بطريق آخر غير طريق تجميد الديون ومدآجالها وذلك بأن تساعده الحكومة ما استطاعت على أن يكون بيع الأطيان بثمن معتدل حتى ولو أدى ذلك إلى شراء بعض الأراضى لنفسها وبيعها بعد ذلك بشروط معقولة إلى صغار المزارعين[1] .

وقد دعا السيد البدراوى عاشور إلى اجتماع فى البهو الفرعونى بمجلس النواب فى أوائل شهر يوليو ١٩٣٦ للنظر فى مشكلة الديون العقارية ، حضره جمع من كبار الملاك والمفكرين لبحث الحلول المناسبة للمشكلة وتلقى الاقتراحات فى هذا الشأن حيث اقترح البعض تأجيل دفع الأقساط إلى سنة ١٩٤٠ على أن تكون الفوائد ٣٫٥٪ فقط وأن يمد أجل الدفع إلى سنوات طويلة وتكلم آخرون فى ديون الدرجة الثانية ووجوب تسويتها على أسس تسوية ديون الدرجة الأولى[2] .

واقترح اسماعيل مظهر فى هذا الاجتماع أن تصدر الحكومة قرضاً أهلياً قيمته ٣٥ أو ٤٠ مليون جنيهاً بسندات على الخزانة بفوائد ٣½٪ على أن يسدد القروض فى خلال خمسين سنة تبدأ من تاريخ إصداره ، وبحصيلة هذا القرض الأهلى تشترى جميع الديون العقارية لأن فرض أى حل على البنوك الأجنبية « أمر مستحيل ما لم يؤيده تشريع توافق عليه المحاكم المختلطة القائمة على الامتيازات الأجنبية والامتيازات لم تلغ والمحاكم ما زالت قائمة[3] » .

---

(١) المؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦ (توصيات المؤتمر بناء على بحث قدمه للمؤتمر علام محمد بعنوان « الديون العقارية » .

(٢) المقطم ، ١٩٣٦/٧/٢١ .

(٣) المقطم ، ١٩٣٦/٧/٢١ .

وقدم آخر ، للجنة الاقتراحات التى شكلها البدراوى عاشور ، اقتراحاً بتوحيد الدين العقارى بضمان الأملاك المرهونة وتوحيد الاسهم بضمان الحكومة أيضاً وبفائدة ٣½٪ ، وإذا لم يتيسر عقد قرض أهلى كما اقترح اسماعيل مظهر ، يعقد قرضاً مع البيوت المالية الكبيرة فى أوربا لمدة خمسين سنة وبفائدة ٣½٪[١].

واقترحت النقابة الزراعية العامة على وزير المالية أن تتنازل الحكومة تنازلا شاملا لجميع مدينى البنوك العقارية الثلاثة عن ٥٠٪ من القرض حرف (ج) وأن يتوسط الوزير لدى هذه البنوك بالتجاوز عن الجزء الذى لا يحتمل الاداء[٢] .

وواجهت الحكومة الموقف مرة أخرى بإجراءات عاجلة عن طريق أيقاف البيوع الجبرية فأصدرت قانون فى مارس ١٩٣٧ بوقف البيوع حتى آخر ديسمبر ١٩٣٧ ، ثم مد هذا الإيقاف بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٣٨ إلى نهاية إبريل ١٩٣٨ ، ثم مد مرة أخرى بالقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٣٨ إلى آخر ديسمبر ١٩٣٨ ، ثم إصدرت فى يناير ١٩٣٩ قانون التسوية وقضت المادة (٣١) منه باستمرار العمل بأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٣٨ لغاية نهاية يونيو ١٩٣٩ ثم ديسمبر ١٩٣٩ حتى تتمكن اللجنة التى شكلت بمقتضى هذا القانون من تنظيم عملها فى هذه الفترة . وانتهت اللجنة بإجراء تسوية نهائية مع البنوك الدائنة على أساس ترك جزء من الدين ، والفوائد بشرط ألا يكون المدين مثقلا بالدين ، ودراسة كل حالة على حده[٣] .

---

(١) نفسه ، ١٩٣٦/٧/٢٩ (اقتراح من عبد الله نجيب بالزيتون) .

(٢) اجتماع مجلس إدارة النقابة فى ١٩٣٦/١١/٢٥ (يوسف نحاس ، المصدر السابق ص ٣٦٠) أنظر اقتراحات مشابهة نشرت فى المقطم ، ١٩٣٧/١/١٨ ، ١٩٣٨/١٠/١٠ .

(٣) بيان وزارة المالية بشأن تسوية الديون العقارية فى ٢ مايو ١٩٤٠ (المقطم ١٩٤٠/٥/٣) .

ورغم هذا لم تتوقف المطالبة بوقف البيوع الجبرية ، ورأت الحكومة أنه لم يعد ثمة محل لاتخاذ أى إجراء تشريعى بعد تسوية يناير ١٩٣٩ وأن كل ما يمكن عمله هو لفت نظر المحاكم المختلطة إلى تطبيق المادة (٦٥٢) من قانون المرافعات المختلط لتأخذ بأسباب العطف على طلبات التأجيل المقدمة من المدينين . كما أعلنت أن بعض المدينين لم يدفعوا شيئاً من الاقساط التى استحقت من تجميد متأخراتهم وأن كثيرين لم يدفعوا منها أكثر من قسطين ، وأن أثمان المحصولات لا تسوغ هذا التأخير ، هذا إلى أن المدينين أغراهم تداخل الحكومة بإيقاف البيوع الجبرية فتباطأوا فى تسديد الاقساط وصرفوا إيراداتهم فى غير تسديد الديون مما أدى إلى تراكم الديون ونزع ملكياتهم وضياع دين الحكومة لديهم ، وذكرت أنها « لن تفعل أكثر مما صنع حتى الآن ولا يسعها أن توسع صدرها ، ومشاغل الدولة فى الوقت الحاضر لا يجهلها أحد ، للمطالبة بين حين وآخر بإيقاف البيوع أو بغير ذلك من التدابير التى تزيد من أسباب القلق المالى وتلحق بالبلاد فى شؤونها العامة أكبر الاضرار »[1] .

وكان هذا آخر تدخل قامت به الحكومة فى مسألة الديون العقارية ، ولم يكن هذا يعنى أن المشكلة قد انتهت ولكنها خفت إلى حد كبير ، فقد أدى الانتعاش المالى خلال الحرب العالمية الثانية إلى تمكن المدينين من تسديد أقساط من الديون، كما هبطت نسبة الاقتراض من البنوك نفسها إلى درجة ملحوظة ، فقد هبط عدد قروض البنك العقارى من ٣٩٦ قرضاً فى عامى ١٩٣٨ — ١٩٣٩ إلى ثمانية فقط فى عامى ١٩٤٣ — ١٩٤٤ ثم إلى ١٨١ فى عامى ١٩٤٦ — ١٩٤٧ ، كما هبطت قيمة الديون التى لم تسدد لنفس البنك من ١٣٫١٥٥ جنيها فى عامى ١٩٣٨ — ١٩٣٩ إلى ٨٣٩٤ جنيها فى عامى ١٩٤٣ — ١٩٤٤ ثم إلى ٥٦٢٤ جنيها فى عامى ١٩٤٦ — ١٩٤٧ . أما بنك الأراضى فقد كانت قروضه فى عامى ١٩٣٨ — ١٩٣٩

---

(١) بيان وزارة المالية بشأن تسوية الديون العقارية فى ٢ مايو ١٩٤٠ (المقطم، ١٩٤٠/٥/٣) .

٥٣ قرضا زادت إلى ١٥٣ فى عامى ١٩٤٣ — ١٩٤٤ ثم هبطت إلى ١٣١ فى عامى ١٩٤٦ — ١٩٤٧ ، كما انخفضت قيمة الديون التى لم تسدد له من ٣٦٩٢ جنيها فى عامى ١٩٣٨ — ١٩٣٩ إلى ٢١٧٥ جنيها فى عامى ١٩٤٣ — ١٩٤٤ ثم إلى ١٨٠٠ جنيها فى عامى ١٩٤٦ - ١٩٤٧[1] .

وجدير بالذكر هنا أن بعضا من أفراد أسرة محمد على كانوا ضمن مدينى البنوك العقارية ، فقد بلغت ديونهم فى نهاية عام ١٩٥٢ للبنك العقارى المصرى وحده ٨٤٠ر٠٩٩ جنيها من جملة ديون البنك وقيمتها ٢ مليون جنيه كانت موزعة بين كل من : عمرو إبراهيم (١٦٠٤٢ جنيها) فاطمة اسماعيل (٠٠٠ر١٢١ جنيها) والهامى حسين (١٣١ر١٩٥ جنيها) سميحة حسين (٢٥٦٧ جنيها) ورثة أحمد فؤاد عزت (١٥٥٢٩ جنيها) محمد وحيد الدين (٥٢١ر٤٦٣ جنيها) وفيق عباس يكن (٠٠٠ر١٣ جنيها) توحيده يكن (١٣٣٠٩ جنيها)[2] .

لقد ظلت مشكلة الديون العقارية تسيطر على الأفق السياسى فى مصر حتى نهاية الفترة رغم التسويات التى تمت ، ورغم هبوط نسبة المدينين والديون ، كما تقدم ، حتى أننا نسمع فى عام ١٩٤٢ عن ضرورة تأليف حزب يسمى « حزب البنوك العقارية » لصيانة الأرض وحفظها للوطنيين[3] ، وفى عام ١٩٥٠ يبعث قلينى فهمى برقية إلى مصطفى النحاس رئيس الوزراء لتهتم الحكومة بتسديد ديون البنك العقارى المصرى أقوى البنوك تشدداً فى مطالبة[4] ،

لقد كانت الديون العقارية أحد المصادر الرئيسية لكبار الملاك فى اقتناء

---

(1) G. Baer, op. Git., P. 110.

(٢) الأهرم ، ١٤/١/١٩٥٤ ، ٥/٤/١٩٥٤ ، ٧/٦/١٩٥٤ ، ١٢/١٠/١٩٥٤ .

(٣) المصور ، ١٧/٤/١٩٤٢ .

(٤) المقطم ، ١٤/١٢/١٩٥٠ .

منذ مطلع القرن العشرين فى خلال العشرينات ، وقد لعبت الظروف دوراً هاماً فى هذه المسألة ، فمن ناحية كانت رؤوس الأموال الأجنبية وخاصة الأوربية منها تبحث عن مجالات للاستثمارات ، ومن ناحية أخرى كان هناك اتجاه قوى بين كبار الملاك ورجال الأعمال المصريين لزيادة ملكياتهم من الأراضى ، وقد شجعت هذا الاتجاه التقاليد الاجتماعية التى كانت تربط بين الملكية والوضع الاجتماعى والنشاط السياسى ، فضلا عن أن الأرض كانت مصدراً مضموناً ومأموناً وسريعاً للارباح وتكوين الثروات ، وخاصة فى أوقات ارتفاع أثمان المحصولات وقيمة الإيجارات وقيمة الأرض نفسها ، ورغم التدهور الذى لحق بظروف الأرض بسبب الديون العقارية فإن كبار الملاك لم يفقدوا أراضيهم بسبب تدخل الحكومة في الوقت المناسب [1] .

لقد كانت الديون العقارية — فى جانب منها — مشكلة قومية وليست فئوية ، شدت الأذهان إليها طوال الفترة فى محاولة لتسويتها بما يصون الأرض فى أيدى المصريين ويمنع تسربها لأيدى الأجانب ، ومهما قيل من أن أسبابها كانت ترجع إلى ظروف عالمية وليست محلية ، فكثير من الدول تعرضت لها ، وما صاحب هذه الظروف من انخفاض أسعار المحاصيل وانخفاض قيمة الأرض ، وهذا حقيقى ، إلا أن تفاقم المشكلة كان يرجع فى جانب منه إلى ترف كبار الملاك وبذخهم وإسرافهم وصرف الأرباح الناتجة من الأرض فى غير تسديد الديون مما جعل الحكومة تتدخل أكثر من مرة ودون جدوى ، هذا فضلا عن أن المبالغ التى تحملتها خزانة الدولة فى تسوية مارس ١٩٣٣ وخصصت لحل مشكلة المدينين هى من أموال دافعى كل الضرائب من مختلف فئات السكان وليس من الملاك الزراعيين فقط ، وكان من الممكن انفاقها على المشروعات العامة التى تفيد الجميع لا فئة معينة . ومن هنا تقع مسئولية كبار الملاك فى تخلف المجتمع المصرى إلى حد كبير حيث وجهوا نشاط الدولة إلى حل مشاكلهم الخاصة بدلا من دراسة وحلول مشكلات أخرى عامة فضلا

---

(1) G. Baer, op. Cit, p 111 — 112, Charles Issawi, Egypt : an Economic and social analysis. p 129.

عن الأضرار التى كانت تصيب صغار الفلاحين بسبب هذه الديون[1] .

إذا كانت علاقة كبار الملاك بالفلاحين هى علاقة بقوة العمل الإنتاجية تحكمها تقاليد وقوانين الإيجار ، وكانت علاقاتهم بالبنوك العقارية تقوم على اقتناء الأرض وتمويلها ، فلقد كانت لهم علاقة بالحكومة باعتبارها سلطة الدولة المركزية المهيمنة على كل نواحى النشاط الاقتصادى والسياسى . وكانت هذه العلاقة تنحصر فى الحصول على أكبر الضمانات التى تكفل حماية الملكية ومما يرتبط بها من مصالح بحيث جاءت سياسة الحكومة الزراعية فى كثير من الأحوال استجابة لهذه المصالح .

ولقد رأينا — فى الفصل السابق — كيف كان أصحاب المصالح الزراعية يطالبون الحكومة بالتدخل فى سوق القطن شارية فى أوقات انخفاض أسعار المحصول ، وكانت وجهة نظرهم أن هذا التدخل سيؤدى إلى تثبيت مستوى الأسعار والقضاء على تقلبات السوق ويمكن للحكومة بعد ذلك أن تبيع ما اشترته عندما تتحسن الأسعار أو تصفية مراكز المضاربين فى البورصة إذا كان الانخفاض من فعلهم ، أما إذا كان الانخفاض يرجع إلى تراجع بعض التجار عن الشراء توقعاً لانخفاض الأسعار فإن التدخل الحكومى يجعلهم يعيدون النظر فى قراراتهم ، ولو كان الانخفاض راجعاً إلى أزمات اقتصادية بحته فإن التدخل هنا سوف ينقل العبء من على أكتاف المنتجين إلى الحكومة[2] .

وأمام إلحاح أصحاب المصالح الزراعية وضغطهم على الحكومة ، أقدمت ، أى

---

(١) أرسل أحد البنوك العقارية مندوبه ليقوم بإجراءات نزع ملكية عزبة لأحد كبار الملاك فى بلدة شبراريس مركز كفر الزيات وكان عدد من صغار الفلاحين يمتلكون قطعاً فى هذه العزبة فلم يستطيعوا إثبات أن أرضهم تنفصل عن العزبة ولا تدخل ضمن ملكيتها وقام المندوب بإجراءات نزع ملكية العزبة كلها بما فيها أراضى صغار الفلاحين (هنرى عيروط ، المصدر السابق ص ٣٣) .

(٢) جمال الدين محمد سعيد ، اقتصاديات مصر . ص ٧٧ .

الحكومة ، على التدخل فى سوق القطن ابتداء من موسم ١٩٢٠ / ١٩٢١ — فاشترت ١٧٤٠٠٠ قنطاراً بمبلغ ٩٥٠ ألف جنيها . وفي موسم ١٩٢١ / ١٩٢٢ اشترت ٢٢٨٦٤ قنطاراً بمبلغ ١٤٠٣١٨ جنيها . وفي موسم ١٩٢٢ / ١٩٢٣ اشترت ٣٩٧٦٦ قنطاراً بمبلغ ٢٧٢٤٩٥ جنيهاً . وفي موسم ١٩٢٣ — ١٩٢٤ اشترت ٩٤١٣ قنطاراً بمبلغ ٧٢٦٩٧ جنيهاً .

وقد حققت الحكومة من هذا التدخل حوالى ٥٠٠ ألف جنيه أرباحاً فشجعها هذا على المضى فى التدخل على نطاق واسع فى موسم ١٩٢٥ حيث اشترت ٤٨٠ ألف قنطار بمبلغ ٣ مليون جنيه بقصد تثبيت السعر عند ٣٥ ريالا للقنطار ، ولكن الحظ لم يحالف الحكومة فى هذه المرة فقد استمرت الأسعار فى الانخفاض فى سنتى ١٩٢٦ ، ١٩٢٧ وبأت محاولاتها بالفشل ، ورغم هذا استمرت فى سياسة التدخل، أمام إلحاح المزارعين — فاشترت فى نوفمبر ١٩٢٩ ثلاثة ملايين قنطار بمبلغ ١٤ مليون جنيه فأدى هذا إلى زيادة المخزون الحكومى من القطن الذى وصل إلى ثلاثة مليون قنطار ونصف وهو ما يقرب من نصف المخزون العالمى آنذاك بينما كان المحصول الجديد على الأبواب[1] .

ونتيجة لتدخل الحكومة على ذلك النحو أصبح للقطن سعران ، سعر فى الاسكندرية وهو سعر شراء الحكومة وكان أعلى من السعر في بورصة ليفربول مع أن العكس هو الذى كان سائداً حيث يرتفع السعر فى ليفربول عن سعر الاسكندرية بمقدار نفقات النقل والشحن . وقد أدى هذا السعر المفتعل إلى إعاقة بيع المحصول كله كما كان يحدث فى كل عام ، إذا كان الغزالون يمتنعون عن الشراء لتوقع

---

(١) جمال الدين محمد سعيد ، اقتصاديات مصر . ص ٧٨ — ٧٩ ، محمد عبد العزيز عجمية ، المصدر السابق ص ٢٠٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، خليل حسن خليل ، المصدر السابق . ص ٣٦٥ ، باتريك أوبريان ، المصدر السابق . ص ٦٨ . أنظر أيضاً .

A. E. Grouchley. The economic Development of Modern Egypt. p, 191 — 194.

هبوط الأسعار وعدم الثقة فى إمكان استمرار الحكومة المصرية فى سياسة رفع الأسعار فهبطت الصادرات بحوالى ٢٠ مليون جنيها ، وبقيت الواردات كما هى فأدى هذا كله إلى ظهور عجز كبير فى الميزان التجارى . يضاف إلى هذا أن التدخل عرض المخزون الحكومى (١٤ مليون جنيه قيمة ٣ مليون قنطار ونصف) للخطر فقدظل مخزونا ولم يستثمر فضلا عن تكاليف التخزين والتأمين التى بلغت ٢٫٥٠٨٫٠٩٠ جنيها بالأسعار السائدة وقتذاك بخلاف الخسارة التى نشأت عن فرق الأسعار عند إعادة التسويق . وعموما فقد قدرت خسارة الحكومة نتيجة لهذا التدخل بحوالى ٧ مليون جنيه[1] .

أى أن هذا التدخل أفاد كبار المنتجين وكبار التجار الذين حملوا خسائرهم لخزينة الدولة والأموال العامة .

ولما أخفقت سياسة التدخل هذه ، بعد أن وصلت ذروتها فى موسم ١٩٢٩/ ١٩٣ حاولت الحكومة وضع سياسة قطنية مستديمة ، بالعدول عن سياسة التدخل وترك الأسعار حرة تحددها ظروف العرض والطلب والتوسع فى إنتاج القطن إلى أقصى حد ممكن ورفع إنتاجيته مع خفض تكاليف الإنتاج وتكاليف التوزيع إلى أقل حد ممكن . وتنويع الإنتاج للاقلال من مخاطر الاعتماد على محصول واحد[2] .

وما أن أنتهى أجل الاتفاقيات التجارية الدولية التى كانت تحول بين الحكومة

---

(١) جمال الدين محمد سعيد ، التطور الاقتصادى فى مصر منذ الكساد العالمى ص ٢٠ — ٢١ ، واقتصاديات مصر . ص ٨١ . أنظر أيضاً . محمد عبد العزيز عجمية ، المصدر السابق ص ٢٢٥ — ٢٢٦ ، عبد المنعم الطناملى ، المصدر السابق . ص ١٠٢

(٢) مذكرة بشأن إقرار الحكومة لسياسة قطنية مستديمة قدمها أحمد عبد الوهاب وكيل وزارة المالية فى ١٩٣٠/١٠/١٢ (المقطم ، ١٩٣٠/١٠/١٧) .

وبين حماية الإنتاج حتى سارعت الحكومة إلى فرض التعريفة الجمركية سنة ١٩٣٠ والتى اعتبرت نقطة تحول جديدة فى التطور الاقتصادى فى مصر(١) .

وقد ارتبطت سياسة التدخل فى سوق القطن بسياسة أخرى هى تحديد المساحة المزروعة منه ، وكانت كما سبق القول ، مطلبا من مطالب أصحاب المصالح الزراعية على أساس أن تحديد المساحة يؤدى إلى قلة المعروض من القطن ويؤدى فى نفس الوقت إلى ارتفاع سعره . ففى ٢٢ سبتمبر ١٩١٤ أصدرت الحكومة أمراً عالياً يحرم زراعة أكثر من مليون فدان قطنا فى جميع الأراضى الزراعية عام ١٩١٥ الزراعى ، على أن لا يزرع كل مالك أكثر من ربع أرضه قطنا ، ثم تحددت المساحة بالثلث فى ٣٠ أكتوبر من نفس السنة ، وكان هذا بدء التقييد ، حيث تولى صدور قرارات تحديد زراعة القطن مع كل أزمة من الأزمات .

ففى ٨ سبتمبر ١٩١٧ صدر مرسوم بعدم زراعة أكثر من ثلث الزمام قطنا فى عام ١٩١٨ ، وكذلك الحال فى ٧ ديسمبر ١٩٢٠ لموسم ١٩٢١ ، ٢٠ سبتمبر ١٩٢١ لموسم ١٩٢٢ — ١٩٢٣ ، وفى ١٦ ديسمبر ١٩٢٥ لموسم ١٩٢٦ غير أنه لم ينفذ لصدوره بعد إعداد الأرض للزراعة . ثم صدر فى ١٩٢٧ القانون رقم (١) لتحديد الزراعة بالثلث فى مواسم ١٩٢٧ ، ١٩٢٨ ، ١٩٢٩ . ثم صدر القانونان ١١٢ ، ١١٣ لسنة ١٩٣١ بإنقاص المساحة التى تزرع قطنا فى سنة ١٩٣١ — ١٩٣٢ الزراعية إلى ٣٠ ٪ من المنطقة الشمالية من الدلتا ، ٢٥ ٪ من باقى الوجه البحرى وأراضى المشروعات فى الوجه القبلى ، ٢٥ ٪ من الأراضى المعتاد زراعتها قطنا بأرض الحياض . ثم صدر القانونان رقم ٥٣ ، ٥٤ لسنة ١٩٣٢ بتقييد المساحة المزروعة إلى النصف فى سنة ١٩٣٢/١٩٣٣ الزراعية(٢) .

---

(١) جمال الدين محمد سعيد ، التطور الاقتصادى فى مصر منذ الكساد العالمى . ص ٢٣ .

(٢) إعداد المجلة الزراعية المصرية من ١٩١٤ — ١٩٣٤ . أنظر أيضاً :
Hussein Kamel Selim, Twenty years of agricultural Development in Egypt 1919 – 1936. p 63 — 70.

وقد فشلت جهود الحكومة فى هذا المجال كما سبقت الإشارة لأن الملكية الكبيرة لا يلائمها إلا الإنتاج الكبير لاتقييد المساحة .

وقدارتبط بتدخل الحكومة فى سوق القطن وتقييدزراعته بثلث الزمام كتعبير عن مطالب أصحاب المصالح الزراعية ، اهتمام الحكومة بالتسليف الزراعى كمطلب قديم أيضاً لأصحاب تلك المصالح فى مواجهة أزمات انخفاض أسعار المحاصيل حيث أن التسليف يؤدى إلى تأجيل البيع انتظاراً لتحسن الأحوال .

ففى سنة ١٩٢٢ اتفقت الحكومة مع البنك الزراعى على أن يقوم لملاك الأراضى الزراعية المزروعة قطنا قروضاً بفائدة ٦ ٪ لمن يملك خمسين فدانا على ألا يزيد القرض على ثلاثة أمثال الضريبة وبلغ عدد المقترضين فى هذا العام ٢٤٠٠ مالك اقترضوا ٧٢٩٦٢ جنيها ، ومنذ عام ١٩٢٣ اتفقت الحكومة مع البنك الأهلى على أن يقرض الزراع على ما يودعونه من أقطان فى حلقات القطن أو شونة ، ثم أودعت بعض أموالها فى بنك مصر ليقرض شركات التعاون الزراعية . وفى موسم ١٩٢٦ — ١٩٢٧ اعتمدت الحكومة مبلغ أربعة ملايين من الجنيهات للتسليف على القطن فى حدود واسعة النطاق ، كما اتفقت مع البنوك الكبيرة لتعمل لحسابها فى هذه المسألة ، بشرط ألا تقل كمية القطن التى يقترض عليها عن خمسة قناطير ولا تزيد عن ٢٠٠ قنطار (أى أن مالك مائة وخمسين فدانا يفيد من هذه القروض) وقدبلغ مجموع مااقترضته الحكومة خلال ذلك العام ٢٫٠٣٥٫٩٦٩ جنيها[1] .

واتخذت الحكومة نفس التدابير فى السنوات التالية . فقد صدر مرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٢٩ (٣ سبتمبر) بإنشاء احتياطى زراعى يستخدم ضمن ما يستخدم فى منح سلف للمزارعين ، وكان هذا الاحتياطى يتكون من أربعة ملايين من الجنيهات مأخوذه من الاحتياطى العام والمبالغ الناتجة من بيع القطن

---

(٢) عبد الغنى غنام ، المصدر السابق . ص ٨٨ .

الذى كان فى حيازة الحكومة ومن المتحصل من ضريبة القطن ابتداء من السنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ ، وقد بلغ مجموع القروض ٣٥٢٫٧٩٩ جنيها مع زيادة الحد الأقصى لكميات القطن التى يقرض عليها إلى ٥٠٠ قنطاراً (أى أن مالك ٣٠٠ فدان قد أفاد من هذه القروض) وفى عام ١٩٢٩ ، ١٩٣٠ بلغ مجموع ما اقرضته الحكومة ٥٩٨٨٠٨ جنيها[1] .

وفى ٣ سبتمبر ١٩٢٩ أيضاً صدر القانون ٥٤ لسنة ١٩٢٩ بشأن تسليف الزراع لحاجات الزراعة ، ورغم أنه نص على ألا يجوز أن تعطى سلفة زراعية لأكثر من عشرة أفدنة وبشرط ألا تزيد مساحة المالك عن ثلاثين فداناً (مادة ٣) ، أعطى مجلس الوزراء جواز رفع العشرة أفدنة إلى ثلاثين فداناً وبشرط ألا تزيد مساحة المالك عن تسعين فداناً[2] .

ثم بدأت الحكومة فى فكرة إنشاء بنك للتسليف بدلا من سياسة الأقراض من الاحتياطى العام أو الاحتياطى الزراعى فأشارت خطبة العرش[3] فى يناير ١٩٣٠ إلى أنه سيعرض على البرلمان مشروع إنشاء بنك زراعى تشترك فيه الحكومة ويكون من أول أغراضه أن يقوم بالتسليف الزراعى وتقديم المال اللازم لإصلاح الأراضى .

وفى نوفمبر ١٩٣٠ صدر القانون رقم (٥٠) بالترخيص بإنشاء بنك التسليف الزراعى ، وفى شهر يوليو ١٩٣١ تأسس البنك حيث اكتتبت الحكومة فى ٥١٪ من رأسماله الذى كان مليون جنيهاً وخصص الباقى للبنوك والمنشآت المالية وضمنت الحكومة للمساهمين فائدة قدرها ٥٪ سنوية[4] .

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٠/٥/٦ ، المجلة الزراعية المصرية ، أكتوبر ١٩٢٩ .

(٣) المجلة الزراعية المصرية ، أكتوبر ١٩٢٩ .

(٣) مجلس النواب ، ١٩٣٠/١/١١ .

(٤) نفسه ، ١٩٣٢/٦/١٥ .

ومع أن البنك قصر تعامله على من يملكون ٤٠ فداناً فأقل إلا أن كبار الملاك أفادوا منه ، فتحت ضغط إلحاحهم ، وتعللا بالظروف الاقتصادية العصيبة رفع الحد الأقصى إلى تسعين فداناً ثم إلى مائتى فدان فى عام ١٩٣٧ ، فضلا عن إفادتهم بطريق غير مباشر لأن البنك كان يبيع البذور والسماد لجميع العملاء بسعر موحد ودون تفرقة بين مالك صغير أو كبير أو من خلال الجمعيات التعاونية التى كانت تحصل على قروض من هذا البنك ، وكان كبار الملاك ينتظمون فيها إن لم تقع تحت سيطرتهم فى جهات كثيرة[١] .

ولقد عبر « المقطم » عن إفادة كبار الملاك بقوله إنه إذا استطاع البنك الجديد أن يسدد حاجة صغار الزراع ترتبت على ذلك نتيجتان لكبارهم ، الأولى أن الوسائل الأخرى المعدة للاقراض الآن تصبح وقفاً عليهم ، ثم أن هذا البنك سينشىء مستوى منخفضاً لسعر الفائدة فيفيد من ذلك كبار الملاك[٢] .

واستمرت الحكومة في تدعيم بنك التسليف الزراعى فأصدرت فى ٧ يوليو ١٩٣٢ القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٣٢ بتخصيص مبلغ ٢ مليون جنيه من الاحتياطى العام للقروض التى تقدمها الحكومة إلى البنك[٣] . وفى عام ١٩٤٨ زاد رأسماله من مليون جنيه إلى مليون ونصف ، واكتتبت الحكومة فى نصف هذه الزيادة أيضاً ، واكتتبت الجمعيات التعاونية بالنصف الآخر حيث تغير اسمه إلى بنك التسليف التعاونى[٤] .

---

(١) جمال الدين محمد سعيد ، التطور الاقتصادى فى مصر منذ الكساد العالمى الكبير . ص ٦٧ ، مجلس النواب ، ١٩٣٦/٧/٨ .

(٢) المقطم ، ١ / ٨ / ١٩٣١ (افتتاحية المقطم فى التعليق على رسائل كبار الملاك التى وصلته عن مهمة البنك وقدرته على تغطية حاجة صغار المزارع وكبارهم)

(٣) المجلة الزراعية المصرية . أكتوبر ١٩٣٢ .

(٤) جمال الدين محمد سعيد ، التطور الاقتصادى فى مصر منذ الكساد العالمى . ص ١٥٧ .

ولقد زاد نشاط هذا البنك زيادة ملحوظة فارتفعت القروض على الزراع وعلى الحصاد من ٣و٢ مليون جنيه عام ١٩٤٧ إلى ٩و٥ مليون جنيه فى سنة ١٩٥١ . وزادت القروض برهن الحاصلات الزراعية من ٥و٠ من المليون إلى ٩و٠ من المليون ، وقروض التقاوى من ٧و٠ من المليون إلى ٨و٠ من المليون . وقروض الأسمدة من ١و١ مليون إلى ٥و٠ مليون . وزاد مجموع القروض بصفة عامة من ٧ر٥ مليون إلى ٦و٢٢ مليوناً من عام ١٩٤٧ إلى ١٩٥١ [١] .

وبجانب التسليف الزراعى ، اهتمت الحكومة بالتسليف العقارى كمطلب أيضاً لأصحاب المصالح الزراعية بدلا من اللجوء إلى البنوك العقارية الأجنبية . ففى سبتمبر ١٩٢٩ قدمت وزارة المالية مشروعاً بإنشاء بنك زراعى لمساعدة الملاك فى إصلاح الأراضى واستثمارها وقيام الحكومة بمشروعات الصرف وتحويل أراضى الحياض إلى رى دائم . ولقد جاءت هذه الفكرة فى أعقاب إعلان الحكومة عزمها على استصلاح ما يقرب من ١٥٠و٠٠٠و١ فداناً منها ٣٥٠و٠٠٠ فداناً فى الوجه القبلى تحول إلى رى دائم ، ٤٠٠و٠٠٠ فدان بور فى الوجه البحرى تنشأ لها مصارف وترع ، ٤٠٠و٠٠٠ فداناً أخرى لإصلاح نظام الرى والصرف فيها . وحتى لا يضطر أصحاب هذه الأراضى إلى ترك الأرض كما هى دون الإفادة من مشروعات الحكومة لعدم إمكانهم الصرف عليها أو اللجوء للمرابين أو بيعها بأبخس الأثمان إلى شركات الأراضى التى تقوم بإصلاحها وبيعها بأسعار تفوق الثمن الذى اشترته به ، طلبت وزارة المالية الترخيص لها بإنشاء هذا البنك بالاشتراك مع بعض البيوت المالية [٢] .

فلما تأسس بنك التسليف الزراعى انشىء به قسم للتسليف العقارى ، ورغم أنه جعل معاملاته أساساً مع المالك الذى يدفع ضريبة لا تتعدى خمسين جنيها سنوياً

---

(١) نفسه .

(٢) مذكرة وزارة المالية إلى مجلس الوزراء بشأن إنشاء بنك زراعى (السياسة ، ١٩٢٩/٩/٨) .

سواء أكانت المساحة كبيرة أم صغيرة ، إلا أن كبار الملاك أفادوا منه وخاصة الذين تقع أملاكهم فى مناطق لا ترغب البنوك العقارية التسليف عليها ، ثم أصبح يقرض الملاك الذين يثبت لديه تحرج مركزهم المالى على ألا يزيد مقدار القرض عن عشرة آلاف جنيه[1] .

ولقد ساهمت مشروعات الرى والصرف التى قامت بها الحكومة خلال الفترة فى زيادة حجم الملكية الزراعية لكبار الملاك إذ أن كثيراً من هؤلاء كانوا يملكون مساحات كبيرة من الأرض البور التى كانت فى حاجة إلى مشروعات لإمدادها بوسائل الرى والصرف الجيدة حتى تصبح صالحة للإنتاج ، وهذا ما كان يحدث ، فبانتهاء الحرب العالمية الأولى بدأت الحكومة فى إقامة مشروع خزان سنار على النيل الأزرق الذى انتهى منه العمل فى ١٩٣٥ فادى إلى توفير جانب من المياه للرى الصيفى فى مصر . كذلك إنشئت قناطر نجع حمادى لتحسين الرى فى جرجا وجنوبى مديرية أسيوط . كذلك بدأت الحكومة فى عام ١٩٢٧ بناء ١٨ محطة من محطات الصرف فى المديريات المختلفة ، وفى ١٩٣٣ اتمت الحكومة تعلية خزان أسوان للمرة الثانية حيث بلغ مستوى المياه أمامه ١٢٠ متراً . وفى عام ١٩٣٧ تم مشروع خزان جبل الأولياء ليساعد خزان أسوان فى توفير المياه بعد الفيضان . كذلك بدأ العمل فى إنشاء قناطر محمد على الجديدة وزاد الاهتمام بمشروعات الصرف بقصد خفض مستوى المياه الباطنية بالأرض حتى لا تضر خصوبة التربة[2] .

وتضمنت إتفاقية مياه النيل التى عقدتها وزارة محمد محمود فى مايو ١٩٢٩ ضمان وصول مياه النيل فى مواعيدها كاملة وغير منقوصة وبالتالى المساهمة فى

---

(١) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق ص ١٥٩ ، خليل حسن خليل ، المصدر السابق . ٣٦٧ .

(٢) محمد عبد العزيز عجمية ، المصدر السابق ، ص ٢٠٧ ، ٢٣٢ — ٢٣٣ . جمال الدين محمد سعيد ، اقتصاديات مصر ، ص ٢٦ .

استقرار المصالح الزراعية ، فبمقتضى هـذه الاتفاقية أصبح لرجال مصلحة الرى المصرية بالسودان حرية التحقق من أن موازنات خزان سنار تجرى طبقا لما خصص للسودان وألا تقام بغير إتفاق سابق مع الحـكومة المصرية أعمال رى أو توليد قوة ، وإلا تتخذ إجراءات على النيل وفروعه أو على البحيرات التى ينبع منها ، سواء فى السودان أو فى البلاد الواقعة تحت الإدارة البريطانية يـكون من شأنها انقاص مقدار الماء الذى يصل إلى مصر أو تعديل تاريخ وصوله أو تخفيض منسوبه على وجه يلحق الضرر بمصالح مصر[1] .

أى أن جانباً كبيراً من التقدم والاستقرار الزراعى جاء عن طريق الإنفاق من الميزانية العامة للدولة ، والمستفيد من هذا كان المالك الزراعى الذى رأى أرضه تزداد خصوبة وإنتاجا . ومع هذا فلم يكن يتحمل العبء إلا فى حدود ووفقا للضرائب العقارية التى اتسمت بثبات كامل خلال الفترة[2] .

وعندما شرعت الحـكومة فى وضع التعريفة الجمركية ابتداء من ١٧ فبراير ١٩٣٠ روعى فيها — كما جاء فى خطاب العرش — «أن تشد أزر الصناعة والزراعة عن طريق تخفيض الرسوم على مستلزماتها »[3] . ومع مراعاة « زيادة موارد الدولة زيادة مشروعة معتدلة » . ولهذا خفضت الضريبة على الأسمدة إلى ٥٪ وعلى البذور ٤٪ وآلات الحرث والرى والطحن الى ٦٪ ، كما زادت الضريبة على المنتجات التى تنافس مثيلاتها من صنع البلاد فزادت الضريبة على الأرز والخضر والفاكهة إلى ١٥٪ . كما ألغيت ضريبة الصادر على كل المنتجات المحليـة ماعـدا أربعة أصناف منها القطن وبذرته لانهما يمثلان موردا رئيسيا من إيرادات الميزانية العـامة[4] .

---

(١) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، تاريخ مصر السياسى . ص ١٩٣ .

(٢) عبد المنعم الطناملى ، المصدر السابق . ص ١١٣ .

(٣) مجلس النواب ، ١٩٣٠/١/١١ .

(٤) نفسه ، ١٩٣٠/٢/١٢ .

وعقب إنشاء وزارة الزراعة فى عام ١٩١٣ شكل مجلس استشارى للزراعة دخله كبار الملاك بالإضافة إلى الفنيين ، وجاء فى قرار تشكيل أول مجلس فى ١٠ يونيو ١٩١٤ أنه يختص بفحص كافة المسائل التى يعرضها عليه ناظر الزراعة وخاصة مشروعات القوانين واللوائح المتعلقة بالزراعة (مادة ٣) وأن يفحص — بناء على طلب أعضائه — المسائل المتعلقة بالزراعة (مادة ٤)(١) .

ومنذ شكل هذا المجلس كان يضم نخبة من كبار الملاك أمثال على شعراوى ، محمود أبو حسين ، بشرى حنا ، محمد أبو الفتوح ، محمد البدراوى عاشور ، سراج الدين شاهين ، السيد خشبة ، عبد المجيد رضوان ، عيسوى زايد ، قلينى فهمى ، زكى ويصا ، اسماعيل صدقى ، محمد المغازى ، راغب حنا ، عبد العزيز الجمال ، مرسى بليبع . عثمان محرم ، أحمد حمدى سيف النصر ، محمد الحفنى الطرزى ، أحمد عبود ، محمد علوى الجزار ، وغيرهم كثير فضلا عن اشتراك أعضاء آخرين بحكم انتمائهم لهيئات أو مؤسسات لها صلة بطريقة أو بأخرى بالشئون الزراعية مثل النقابة الزراعية المصرية العامة ، الجمعية الزراعية السلطانية (الملكية فيما بعد) بنك مصر ، شركة السكر والتكرير المصرية ، الشركة المساهمة الزراعية المصرية ، شركة البحيرة المساهمة ، شركة وادى كوم أمبو ، البنك الزراعى المصرى ، شركة الاتحاد العقارى وغيرها(٢) .

ورغم هذا ، ورغم أن الزراعة تشكل المصدر الرئيسى لثروة البلاد ، فإن السياسة الزراعية لم تحقق مضاعفة الدخل القومى من الزراعة ، ولم توفر ما كان يصرف على استيراد منتجات زراعية من الخارج . وهذا ما قد يدعو للدهشة حقا ،

---

(١) المجلة الزراعية المصرية ، العدد الثانى ١٩١٤ .

(٢) المجلة الزراعية المصرية ، الإعداد ، ١٩١٤ ، يونيو ١٩٢٥ ، ابريل ١٩٢٩ ، يناير ١٩٣٠ ، سبتمبر ١٩٣٠ ، ابريل ١٩٣١ ، فبراير ١٩٣٢ ، يناير ١٩٣٣ ، أبريل ومايو ويونيو ١٩٤٠ — ١٩٤٣ .

وربما يرجع هذا إلى ضآلة الاعتمادات التى كانت تخصص لها بحيث لم تتجاوز خلال الفترة ٢ر٥ ٪ من مجموع الميزانية العامة . حتى هذا القدر الضئيل لم يكن كله خالصا للنشاط الزراعى البحت أو لمعالجة المشروعات الانشائية ، بل كان بعضه يوجه إلى أعمال تجارية كالدخول فى سوق القطن مشترية ، وشراء السماد وتوزيعه على المزارعين ، أو تسويات الديون العقارية كما سبقت الإشارة[١] .

ثم أن هذه الوزارة لم تضع لها برنامجا إنشائياً يحدد أهدافا تتفق مع أهمية الزراعة وعندما وضعت لها أول برنامج فى عام ١٩٢٦ فى ست نقاط واحتاج إلى اعتمادات ضخمة ، نجد أن البرلمان يعتمد لها ميزانية عادية كما كانت قبل البرنامج المقترح ونجد أن وزير الزراعة لا يدافع عن ضآلة هذا الاعتماد الذى لا يتفق وأهداف البرنامج[٢] .

لهذا كانت سياسة الوزارة مثار نقد النواب خلال الفترة متهمين أياها بالعقم وسوء التخطيط والتنسيق وعدم تشجيع زراعة الفاكهة والخضر بكثرة وتربية النحل ودودة القز وزراعة الغابات والدخان وتنويع الإنتاج بصفة عامة وخطورة الاعتماد على محصول رئيسى واحد[٣] .

ويبدو أن وزارة الزراعة كانت كأى إدارة حكومية خلال الفترة اعتمادت على سلطة الأمر والنهى فى حين أن السياسة الزراعية ، وهى سياسة إنشائية ، كانت تقتضى انتهاج وسائل الإقناع والإرشاد والعون[٤] .

---

(١) محمد عبد الله العربى ، سياسة الانفاق الحكومى فى مصر ١٨٨١/١٩٤٨ . ص ٣٨٦ - ٣٨٧ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٢٦/٨/٢٣ .

(٣) أنظر على سبيل المثال جلسات مجلس النواب : ١٩٢٧/٤/١٢ ، ١٩٣٠/٤/٢٣ أيضاً محمد عبد الله العربى . المصدر السابق . ص ٣٩١ - ٣٩٦ .

(٤) محمد عبد الله العربى ، المصدر السابق . ص ٣٩٨ .

على أن نظرة كبار الملاك إلى الحكومة كانت نظرة ليبرالية بحته فى نظام ليس ليبراليا تقوم على تحديد دورها وحصرة فى نطاق الحارس الأمين على مصالحهم فلا تتدخل إلا وقتما يشاءون وبحيث لا يتجاوز هذا التدخل سلطة حماية مصالحهم والدفاع عنها بالقدر وبالكيفية التى كانوا يحددونها .

وفى ضوء هذه النظرة يمكن فهم علاقات أصحاب المصالح الزراعية بالحكومة كسلطة مركزية ، فهم يرون أن الحكومة أقل كفاءة فى إدارة الأعمال التجارية من الأفراد لأن ذلك خارج عن طبيعة وظيفتها الأصلية [١] ، فعندما طلبت النقابة الزراعية العامة من الحكومة إنشاء محالج للقطن تحلج بالتكاليف فقط وبدون ربح ذكرت فى معرض تبريرها لذلك « إذ ليس من المقصود اتجار الحكومة » [٢] .

وفى مناقشة جرت فى مجلس النواب عن دور مصلحة الأملاك الأميرية قال مكرم عبيد « أن وجود مصلحة الأملاك الأميرية متعارض مع الفكرة الاقتصادية الصحيحة وهى أن الحكومة لا يصح أن تكون تاجرة ولا يمكنها أن تستغل الأملاك كالأفراد لأنها ليست ذات مصلحة شخصية تسعى لتحقيقها من وراء هذا الاستغلال ، الحكومة تعمل لمصلحة أمة ، والنظرية الاقتصادية الصحيحة توجب أن تعطى الأملاك للأفراد الذين لهم فى استغلالها مصلحة مباشرة وعندهم فكرة المنافسة .. ولست أفهم معنى أن تكون الحكومة ذات ثروة ضخمة بأملاكها واحتياطيها بل معنى الثروة أن يكون أفراد الأمة أغنياء » [٣] .

---

(١) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ٣٨٠ .

(٢) جلسة مجلس إدارة النقابة الزراعية فى ٢٣ / ٣ / ١٩٢٥ (السياسة ، ١٩٢٥/٤/١) .

(٣) مجلس النواب ، ١٩٢٦/٧/١٧ وقد أيده فى ذلك بدرخان على بك وفخرى عبد النور .

وفى ذلك المعنى ذكر آخر أن الحكومة « لم تفطن بعد إلى أنه ليس من وظيفة الدولة أن تستغل الأرض بنفسها لتضع إيرادها فى الخزانة العامة »[1] .

وعندما فكرت الحكومة فى تأسيس بنك التسليف الزراعى ورغم أنه كان أحد مطالب أصحاب المصالح الزراعية — كما رأيناوجدنا اتحادالزراع يبدى تخوفه من قيام هيئة حكومية بأكثر من عمل زراعى من تثبيت أسعار المحصولات إلى التسليف الزراعى إلى أصلاح الأراضى البور فضلا عن أن إياً كان مهمة تثبيت الأسعار إلى هيئة حكومية « تخالف فى روحها كل المبادىء الاقتصادية كل المخالفة وليس غير المنتجين وحدهم إذا ضموا مواردهم بعضها إلى البعض وعاونتهم الحكومة بقادر على ذلك » . واقترح الاتحاد أن يعهد إليه بمهمة تثبيت الأسعار وأن يعهد إلى النقابة الزراعية العامة باصلاح الأراضى البائرة وأن تقتصر مهمة البنك على التسليف على المحصول فقط قبل حصاده أو بعده[2] .

* * *

لقد كانت علاقة كبار الملاك بالفلاحين ، علاقة بقوة العمل الإنتاجى ، وهذه العلاقة كانت تحكمها أشكال الايجار المختلفة التى كانت سائدة فى انحاء البلاد خلال الفترة من تأجير نقدى إلى التأجير بالمزايدة والممارسة أو المزارعة ، وأن كان المالك الكبير قد فضل التأجير النقدى ، والتأجير بالمزايدة أو الممارسة لأن كلا منها يضمن له أرباحه دون تخوف من الظروف الاقتصادية المتغيرة التى تطرأ على الزراعة وحركة السوق . وفى حالات استثنائية كان يلجأ إلى طريقة المزارعة حيث تكون الأرباح والخسارة مشتركة بينه وبين المستأجر سواء فى أوقات وفرة الإنتاج وارتفاع أسعاره أو العكس .

أى أن العلاقة كانت علاقة تعاقديه فى نهاية الأمر كفلت حمايتها التقاليد والعرف السائد وقوانين ولوائح العقود الإيجارية التى تضمنت نصوصها حماية مصالح المالك أكثر من مصالح المستأجر .

---

(١) مريت غالى ، المصدر السابق . ص ٢٢ .

(٢) نشرة اتحاد الزراع فى مصر ، مارس ١٩٣٠ .

وفى حالة زراعة المالك لأرضه بنفسه أى على الذمة ، فالعلاقة بينه وبين الفلاح كانت علاقة عمل كالعلاقة بين أصحاب الأعمال وعمالهم ، يحددها نظام الأجر اليومى الذى كان معمولا به ، وهو يتراوح بين دفع الإيجار نقداً أو صنفا ويختلف بين كل مديرية وأخرى على امتداد الأرض المصرية .

وقد حرص الملاك على ألا تتدخل الحكومة فى تحديد العلاقة بينهم وبين المستأجرين بأى حال من الأحوال ، وفى المرات التى تدخلت فيها الحكومة لتخفيض الإيجارات الزراعية بسبب سوء أحوال الزراعة ، لم تتعرض لجوهر العلاقة بين الطرفين وإنما تركتها للنوايا الطيبة الحسنة لكبار الملاك .

وهذا الحرص يتفق مع نظرة الملاك إلى الحكومة كسلطة مركزية، فقد نظروا إليها نظرة ليبرالية بحته تحدد دورها وتحصره فى القيام بدور رجل الحارس الليلى يحمى مصالحها ويدافع عنها، وإذا كانت الحكومة قد تجاوزت هذا الدور وتدخلت فى سوق القطن مشترية وحددت الدورة الزراعية أو تدخلت فى تسويات الديون العقارية . . . الخ فقد كان هذا بناء على طلب والحاح الملاك تمشيا مع مصالحهم فى المحل الأول ، وهى المصالح التى كونت ما كان يعرف فى افق المجتمع المصرى بأصحاب المصالح الخاصة ، بحيث جاءت سياسة الحكومة فى معظم الأحوال تعبيراً عن مصالحهم واستجابة لها .

وكان هذا شيئا طبيعيا فالحكومة التى تمثل السلطة التنفيذية كانت تعبر عن مصالح كبار الملاك باعتبار أنهم يملكون مصدر الوة الأساسى آنذاك وهو الأرض والإنتاج الزراعى فضلا عن احتفاظ كبار الملاك فى أجهزة الوزارات المختلفة بنسبة كبيرة كما رأينا وكانت فى زيادة مستمرة تحت أى ظرف من الظروف وكان فى هذا ضمانة كافية إلى حد كبير لأن تحول الحكومة دون تنفيذ أى سياسات مضادة لمصالح هؤلاء الملاك .

ولم يكن يمنع الحكومة فى الواقع عن حماية هذه المصالح حماية عريضة سوى قيود الامتيازات الأجنبية باشكالها المختلفة . ولقد كان هذا أوضح ما يكون فى

مشكلة الديون العقارية التى عجزت الحكومة عن حلها حلا جذريا لصالح الثروة القومية التى كانت مهددة بالضياع والتسرب لايدى الرأسمالية العالمية ، ذلك أن المحاولات من هذا النوع كانت تصطدم بصخرة الامتيازات الأجنبية التى جعلت السياسة المصرية تتحرك فى أطار معين بحيث لا تتعرض لأى امتياز اجنبى بالالغاء أو التحديد حتى تنتهى مدة الامتياز وحدها ولهذا فكل ما استطاعت الحكومة أن تفعله هو تسوية المشاكل المتعلقة بالمصالح الأجنبية بالتراضى والاختيار ، ويمكننا أن نتخيل حركة الحكومة فى هذا الاطار وكيف أنها استمرت حتى عام ١٩٤٩ وهو العام الذى سجل انتهاء المحاكم المختلطة من الناحية العملية والتى كانت تعد ابرز صور حماية المصالح الأجنبية خلال الفترة .

الفصل الرابع

كبار الملاك فى الحياة السياسية

لم يكن كبار ملاك الأراضى الزراعية أصحاب مصالح اقتصادية فقط يدافعون عنها بمختلف الطرق والوسائل — كما رأينا — بل أن ملكياتهم هذه جعلت لهم مكانة اجتماعيـــة بين الناس وساعدتهم أيضاً على الارتباط بالحياة السياسية فى أشكالها وسلطاتها المختلفة من تشريعية وتنفيذية بحيث جاء وجودهم فى الهيئات السياسية من برلمانية وحزبية وحكومية تعبيراً عن مصالحهم الاقتصادية والاجتماعية حتى لقد أطلق على كبار الملاك هؤلاء « أصحاب المصالح الحقيقية » باعتبار أن الأرض الزراعية كانت مصدر الثروة الأساسى ومصدر النسبة الكبيرة لإيرادات الدولة إلى فترة طويلة .

وسوف نحاول فى هذا الفصل التعرف على نسبة وجود كبار الملاك فى الهيئات التشريعية المختلفة ، من الجمعية التشريعية (١٩١٣) إلى الهيئات النيابية التى قامت على أساس دستور ١٩٢٣ ، ومجالس المديريات باعتبارها سلطات إقليمية تشريعية ،

تم التعرف على نسبتهم فى الوزارات والهيئات الحكومية المختلفة التى تمثل السلطة التنفيذية . ننتقل بعدها إلى التعرف عليهم فى التجمعات السياسية الحزبية التى شهدها المجتمع المصرى خلال الفترة حتى يصبح فى إمكاننا تحديد الدور الذى لعبوه فى الحياة السياسية .

أما فيما يختص بالجمعية التشريعية — وهى التى حلت محل مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية — فقد أسفرت انتخاباتها التى تمت فى عام ١٩١٣ عن فوز ٤٩ من كبار الملاك بعضوية الجمعية من مجموع الأعضاء الذين بلغ عددهم ٦٥ عضواً أى بنسبة ٧٦ ٪[1] .

وعند ما شكلت لجنة وضع دستور ١٩٢٣ ، كان عدد كبار الملاك فى لجنة وضع المبادىء العامة ١١ عضواً من مجموع أعضاء اللجنة وعددهم ١٨ عضواً ، أى بنسبة ٦١٫١ ٪ . بينما كان عددهم فى اللجنة العامة للدستور — التى ناقشت المبادىء العامة — ٢٠ عضواً من مجموعة أعضاء اللجنة وعددهم ٣٢ عضواً أى بنسبة ٦٢٫١ ٪ .

ويذكر محمد حسين هيكل أن اختيار جماعة من كبار الأعيان فى اللجنة العامة للدستور قد « أرض أصحاب المصالح الواسعة فى البلاد » رغم أنهم غير مشتغلين بالقانون وليست لهم صلة بالفقه الدستورى ، شأنهم فى ذلك شأن بطريرك الاقباط الذى كان يمثل الاقلية القبطية ، والشيخ محمد بخيت ممثلا لعلماء الدين المسلمين ، وصالح لملوم ممثلا لعرب البادية[2] .

أما عدد كبار الملاك فى الهيئات النيابية التى شكلت على أساس دستور ١٩٢٣ ، ونسبتهم إلى مجموع النواب فيوضحه الجدول التالى .

ويلاحظ من هذا الجدول أن أكبر نسبة لكبار الملاك فى مجلس النواب كانت فى الهيئة النيابية السابعة (١٩٣٨/٤/١٢ — ١٩٤٢/٢/٧) حيث بلغت ٥٣٫٩ ٪ ، وهى المدة التى حكمت فيها وزارة محمد محمود (الأحرار الدستوريون) وعلى ماهر وحسن صبرى وحسين سرى (وزارات الاقلية المؤتلفه مع أحزاب الاقلية)

---

(1) F. O, 371 — 1964 — 15259

(٢) محمد حسين هيكل ، مذكرات فى السياسة المصرية ج١ . ص١٣١ — ١٣٢

جـدول *

يوضح عدد كبار الملاك بالهيئات النيابية ونسبتهم إلى أجمالى النواب .

الهيئة النيابية وتاريخها	مجموع الاعضاء	عدد كبار المـلاك	نسبتهم إلى المجموع
الأولى ١٩٢٤/٣/١٥ - ١٩٢٤/١٢/٢٤	٢١٤	٩٣	٤٣٫٥ ٪
الثانية ١٩٢٥/٣/٢٣ - ١٩٢٥/٣/٢٣	٢١٤	٩٥	٤٤٫٤٢ ٪
الثالثة ١٩٢٦/٦/١٠ - ١٩٢٨/٧/١٩	٢١٤	١٠٥	٤٩٫٧ ٪
الرابعة ١٩٣٠/١/١١ - ١٩٣٠/٧/١٢	٢٣٥	١٠٨	٤٦ ٪
الخامسة ١٩٣١/٦/٢٠ - ١٩٣٤/١١/٣٠	١٥٠	٥٨	٣٨٫٢ ٪
السادسة ١٩٣٦/٥/٢٣ - ١٩٣٨/٢/٢	٢٣٢	١١٢	٤٨٫٥ ٪
السابعة ١٩٣٨/٤/١٢ - ١٩٤٢/٣/٧	٢٦٤	١٣١	٥٣٫٩ ٪
الثامنة ١٩٤٢/٣/٣٠ - ١٩٤٤/٨/٩	٢٦٤	٩٣	٥٣ ٪
التاسعة ١٩٤٥/١/١٨ - ١٩٤٩/١١/٧	٢٨٥	١٢٣	٤٣٫٥ ٪
العاشرة ١٦ ١٩٥٠/١ - ١٩٥٢/٧/٢٣	٣١٧	١١٩	٣٧ ٪

تليها الهيئة النيابية الثالثة (١٩٢٦/٦/١٠ — ١٩٢٨/٧/١٩) حيث بلغت ٤٩٫٧٪ وهى المدة التى حكمت فيها وزارات عدلى يكن وثروت والنحاس .

أما أقل نسبة لهم كانت فى الهيئة النيابية الثامنة (١٩٤٢/٣/٣٠ — ١٩٤٤/٨/٩)

---

* تاريخ الهيئات النيابية والعدد الاجمالى للنواب مستخرج من : محمدخليل صبحى تاريخ الحياة النيابية فى مصر من عهـد محمد على ، الجزء الخامس السادس. وكذلك جداول المنتخبين المثبتة بضابط البرلمان أما تحديد كبار الملاك يستند إلى ملفات الخاضعين لقوانين الإصلاح الزراعى ١٩٥٢/١٧٨ ، ١٩٦١/١٢٧ .

حيث بلغت ٣٥ ٪ وهى المدة التى حكم فيها الوفد برئاسة مصطفى النحاس خلال الحرب العالمية الثانية تليها الهيئة النيابية العاشرة (١٩٥٠/١/١٦ — ١٩٥٢/٢٣) حيث بلغت نسبتهم ٣٧ ٪ وهى المدة التى حكم فيها الوفد أيضاً برئاسة مصطفى النحاس ثم وزارات الاقلية بعد إقالة الوفد عقب حريق القاهرة واضطراب الموقف السياسى. ثم تليها الهيئة النيابية الخامسة (١٩٣١/٦/٢٠ — ١٩٣٤/١١/٣٠) حيث بلغت نسبتهم ٣٨٫٢ ٪ وهى المدة التى حكم فيها اسماعيل صدقى وعبد الفتاح يحى استنادا إلى دستور ١٩٣٠ الذى كان صدقى قد أحله مكان دستور ١٩٢٣ .

وبصفة عامة لم يزد متوسط نسبتهم فى جميع الهيئات النيابية خلال الفترة عن ٤٤٫٤ ٪ .

أما عدد كبار الملاك فى مجلس الشيوخ ونسبتهم إلى مجموع الأعضاء فيوضحه الجدول التالى :

جدول *

يوضح عدد كبار الملاك بمجلس الشيوخ ونسبتهم إلى اجمالى الأعضاء .

مجلس الشيوخ وتاريخه	مجموع الأعضاء	عدد كبار الملاك	نسبتهم إلى المجموع
الهيئة الأولى ١٩٢٤ — ١٩٣٠	١٧٨	٨٨	٪٥٠
الهيئة الثانية ١٩٣١ — ١٩٣٤	١١١	٥٧	٪٥١٫٣٩
الهيئة الثالثة ١٩٣٦	٢٩٩	١٥١	٪ ٥٠

ويلاحظ من هذا الجدول أن أكبر نسبة لكبار الملاك فى مجالس الشيوخ

* محمد خليل صبحى ، المصدر السابق . فيما يتعلق بتاريخ مجالس الشيوخ وإجمالى الأعضاء ، ملفات الخاضعين لقانون الإصلاح الزراعى ١٩٥٢/١٧٨ ، ١٩٦١/١٢٧ فى تحديد نسبة كبار الملاك .

كانت فى الهيئة الثانية (١٩٣١ - ١٩٣٤) حيث بلغت ٥١٫٣٩ ٪ ، وهو المجلس الذى تكون على أساس دستور ١٩٣٠ بينما كانت نسبتهم فى مجلس النواب فى خلال الفترة نفسها ٣٨٫٢ ٪ .

كما يلاحظ أن نسبة كبار الملاك فى مجلس الشيوخ كانت أكبر من نسبتهم فى مجالس النواب بصفة عامة ، ولعل هذا يرجع إلى أن مجلس الشيوخ — طبقا لمبادىء الدستور — هو الذى يراجع مشروعات القوانين التى يناقشها مجلس النواب ويعدل فيها بما يتراءى له بحيث لا تصدر فى النهاية إلا بعد موافقته ، ومن ثم كان تفضيلهم — فيما يبدو — عضويه مجلس الشيوخ على عضوية مجلس النواب .

ننتقل بعد ذلك إلى التعرف على نسبة وجود كبار الملاك فى اللجان الداخلية بمجلس النواب فى هيئاته المختلفة ، والجدول التالى يوضح نسبة كبار الملاك إلى مجموع أعضاء كل لجنة من هذه اللجان .

←

ويلاحظ من الجدول السابق أنه لم يكن لكبار الملاك لجنة معينة احتفظوا بأغلبية فيها فى كل الهيئات النيابية حتى فى اللجان المتصلة بشئونهم ومصالحهم الاقتصادية مباشرة ، ففى لجنة الزراعة مثلا وصلت أعلى نسبة لهم فيها إلى ٦٦ر١٤ ٪ فى الهيئة السادسة ، كما وصلت أيضاً إلى ٣٨ر٢ ٪ فى الهيئة السابعة، وتراوحت بين ٤٥ر٥ ٪ ، ٥٧ر١ ٪ ، ٦١ ٪ فى الهيئات الأخرى .

كذلك لجنة الجنة المالية ، وصلت أعلى نسبة لهم فيها إلى ٨٠ ٪ فى الهيئة السادسة كما وصلت إلى ٣٨ر٢ ٪ فى الهيئة الرابعة وتراوحت بين ٦١ ٪ ، ٥٧ ٪ ، ٤٧ ٪ فى الهيئات الأخرى .

وأيضاً لجنة الأشغال وصلت أعلى نسبة لهم فيها إلى ٥٢ر٨ ٪ ، فى الهيئة الأولى، كما وصلت إلى ٣٣ر١ ٪ فى الهيئة الثالثة وتراوحت من ٤٦ ٪ ، ٤٠ ٪ ، ٣٧ ٪ فى الهيئات الأخرى .

على أن أعلى متوسط نسبة لهم فى مختلف اللجان فى كل الهيئات النيابية كان فى لجنة القطن والمحاصيل حيث بلغت نسبتهم ٨٠ر٣٩ ٪ تليها الجنة المالية بنسبة ٥٧ر٧٢ ٪ ثم لجنة الخارجية ٥٧ر٥٩ ٪ ثم لجنة المحاسبة ٥٧ر٧ ٪ .

أما أقل نسبة لهم فى المتوسط كانت فى اللجنة التشريعية حيث بلغت ١٩ر٧٣ ٪ تليها لجنة العمال والشئون الاجتماعية ٢٤ر٨٠ ٪ ثم لجنة الشئون البلدية والقروية ٣٣ر١ ٪ .

أما نسبة وجود كبار الملاك فى اللجان الداخلية بمجلس الشيوخ فى هيئاته المختلفة فكانت كما يلى :

هيئات الشيوخ	الأولى ١٩٢٤ - ١٩٣٠			الثانية ١٩٣١ - ١٩٣٤			الثالثة ١٩٣٦			متوسط النسبة ٪
اللجنة	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	
الداخلية	٩	٦	٦٦ر٢	٩	٦	٦٦ر٢	٩	٦	٦٦ر٢	٦٦ر٢
الحربية والبحرية والطيران	٩	٤	٤٤ر٤	٩	٤	٤٤ر٤	٩	٤	٤٤ر٤	٤٤ر٤
الخارجية	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٥	٥٥ر٥	٥٥ر٥
الأوقاف والمعاهد الدينية	٩	—	—	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٥	٥٥ر٥	٣٧
المـالية والتجارية والصناعية والجمارك	٩	٧	٧٧ر٧ (١)	١٢	٧	٥٨ر١ (٢)	١٢	٨	٦٦ر٢	٦٧ر١
الحقانية	٩	٤	٤٤ر٤	٩	٤	٤٤ر٤	٩	٤	٤٤ر٤	٤٤ر٤
الصحة	٩	٤	٤٤ر٤	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٤	٤٤ر٤	٤٨ر٣
المعارف	٩	٣	٣٣ر١	٩	٤	٤٤ر٤	٩	٥	٥٥ر٥	٤٤ر١
الزراعة	٩	٧	٧٧ر٧	١٢	٧	٥٨ر١	٩	٦	٦٦ر٢	٦٧ر١
الأشغال	٩	٦	٦٦ر٢	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٤	٤٤ر٤	٥٥ر٤
المواصلات	٩	٦	٦٦ر٢	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٥	٥٥ر٥	٩ر٢
المحاسبة	—	—	—	٥	١	٢٠	—	—	—	٠
التجارة والصناعة	—	—	—	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٥	٥٥ر٥	٥٥ر٥
العمال والشئون الاجتماعية	—	—	—	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٤	٤٤ر٤	٩ر٤
الحسابات	—	—	—	—	—	—	٦	١	١٦ر٤	١٦ر٤
الاقتراحات والعرائض	٩	٢	٢٢ر٢	٩	٥	٥٥ر٥	٩	٥	٥٥ر٥	٤٤ر٤

توضيح للجدول :

(١) أصبحت لجنة المـالية فقط

(٢) أصبحت لجنة المـالية والجمارك فقط .

— لجان ألغيت أو استحدثت .

ويلاحظ أن نسبة كبار الملاك فى اللجان الداخلية بمجلس الشيوخ تميزت بالثبات والاستقرار فى الهيئات الثلاثة على عكس مجلس النواب ، كما رأينا ، وعموما فقد احتفظ كبار الملاك بنسبة كبيرة حققت لهم الأغلبية فى الهيئات الثلاث للشيوخ فى مختلف اللجان وخاصة اللجان التى لها صلة مباشرة بمصالحهم الاقتصادية مثل الزراعة ٦٧٫١٪ والمالية والتجارية والصناعية والجمارك ٦٧٫١٪ والداخلية ٦٦٫٢٪ والمواصلات ٥٩٫٢٪ بينما لم تكن لهم أغلبية فى اللجان الأخرى التى ليست لها صلة مباشرة بمصالحهم فيما يبدو مثل الأوقاف والمعاهد الدينية ٣٧٪ ، الحقانية والمعارف ٤٤٫١٪ ، والعمال والشئون الاجتماعية ٤٩٫٩٪[1].

ولم يهتم كبار الملاك بعضوية مجلس النواب والشيوخ كسلطة تشريعية فقط بل اهتموا بمجالس المديريات كهيئات محلية تعبر عن المصالح القائمة وتحميها .

وإذا لم يكن فى مقدورنا وضع نسبة تقديرية لهم فى هذه المجالس خلال الفترة ، الا أننا نرجح ، وأن لم يكن هذا مؤكدا ، أن أغلبية عضوية مجالس المديريات كانت لكبار الملاك ، ذلك أن قانون المجالس ، اشترط فيمن يتقدم للعضوية أن يكون ممن يدفعون ضريبة لاتقل عن ثلاثين جنيها سنويا (أى مايعادل ثلاثين فدانا)[2] ، فإذا علمنا أن مجلس المديرية يتكون من أعضاء بعدد الدوائر الانتخابية لمجلس النواب[3] ، وأن توزيع الملكيات جعل نواحى بأكملها (وهى

---

(١) أعضاء اللجان الداخلية بالهيئات النيابية وهيئات الشيوخ مستخرجة من مضابط البرلمان خلال الفترة . وتحديد كبار الملاك في هذه اللجان يستند إلى قانونى الإصلاح الزراعى ١٩٥٢/١٧٨ ، ١٩٦١/١٢٧ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٢٨/١/٤ .

(٣) نفسه .

دوائر الانتخاب) تكاد تكون مركزة فى أيدى كبار الملاك ، ادركنا أن انتخاب أعضاء مجلس المديرية يكاد يقتصر على فئة قليلة جداً . وإذا أضفنا إلى هذا اعتبار العصبية الأسرية «العزوة» وهى عامل هام فى المكانة الاجتماعية بالقرية، علمنا أن التمتع بعضوية مجالس المديريات كان لكبار الملاك حتى ولو وجد من يدفع ثلاثين جنيها ضريبة سنوية ، لأنه لن يستطيع منافسة المالك الكبير صاحب الكلمة المسموعة ، وقد يستثنى من هذا الدوائر البعيدة عن الملكيات الكبيرة وهى قليلة إلى حد كبير .

ولقد عبر عن هذه الحقيقة فخرى عبد النور ، حين ذكر فى معرض مناقشة مشروع قانون انتخاب أعضاء مجالس المديريات ، أن شروط الانتخاب تكاد تكون محصورة فى عدد قليل جداً يكاد معها الانتخاب أن يكون تعيينا . . فى الواقع لا يوجد فى بعض الدوائر إلا أثنان أو ثلاثة يدفعون ضريبة مقدارها ثلاثون جنيه[1] .

كما أن المذكرة الإيضاحية لمشروع هذا القانون ، أشارت إلى أن عضو مجلس المديرية «يجب أن يكون من ذوى الشأن والمصلحة فيها ومرتبط بها إرتباطاً وثيقاً يجعل منه شخصاً صالحا للنظر فيما يهمهم ، (أى أهل الدائرة) من شئون الرى والصرف الزراعة والتعليم والصحة وغيرها ومدركا لحالتهم من جهة تقرير الرسوم الإضافية على ما يدفعون من الضرائب ، قادرا على تعرف مصالحهم بالدفاع عنها . . »[2] .

هذا إلى أن وزارة الداخلية أصرت على شرط ضريبة الثلاثين جنيها كحد أدنى حين جرت محاولات من بعض النواب لتخفيضها إلى عشرة جنيهات وإعفاء المتعلمين منها ، وذكر مندوبها فى معرض الدفاع عن ذلك بأن هذه الضريبة

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٢٨/١/١٣ .
(٢) نفسه .

كانت فى الماضى خمسة وثلاثين جنيها وفى الماضى البعيد نوعا ، خمسين جنيها[1] .
كل هذا يؤكد الترجيح الذى ذهبنا إليه من أن عضوية مجالس المديريات كادت تقتصر على كبار الملاك .

بعد أن أوضحنا نسبة كبار الملاك فى مجلس النواب والشيوخ باعتبارها السلطة التشريعية ، ووجودهم فى مجالس المديريات باعتبارها سلطات محلية ، ننتقل إلى التعريف على نسبة كبار الملاك فى مختلف الوزارات التى شهدتها الفترة باعتبارها سلطة تنفيذية .

والجدول السابق يوضح عدد الوزراء فى كل وزارة ونسبة كبار الملاك فى كل منها :

←———————

(١) قسه ، ١٩٢٨/١/٤ .

ويلاحظ من هذا الجدول أن نسبة كبار الملاك فى مختلف الوزارات كانت كبيرة بصفة عامة ، وكانت أعلى نسبة لهم فى وزارة محمد سعيد (١٩١٩/٥/٢٠ — ١٩١٩/١١/١٥) حيث بلغت ١٠٠ ٪ وهى الوزارة التى عاصرت مراحل العنف فى ثورة ١٩١٩ وبداية تصفيتها . بينما كانت أقل نسبة لهم فى وزارتى على ماهر (١٩٣٦/١/٣٠ — ١٩٣٦/٥/٩) و (١٩٥٢/١/٢٧ — ١٩٥٢/٣/١) حيث بلغت ٢٢ر٢ ٪ ، ١٨ر٢ ٪ وهما الوزارتان الانتقاليتان فالأولى كانت قبيل عقد معاهدة ١٩٣٦ والثانية عقب حريق القاهرة فى ٢٦ يناير ١٩٥٢ .

كما يلاحظ أن أكبر نسبة لكبار الملاك بصفة عامة كانت فى وزارات الاقلية غير الحزبية يليها بنسبة أقل وزارات الأحرار الدستوريين ثم وزارات الوفد ثم وزارات السعديين . أى أنهم تمتعوا بعضوية الوزارات فى مختلف العهود وتحت لواء أى حزب من الأحزاب . ولا عجب فى ذلك فقد كانوا منتشرين فى كل الأحزاب والتجمعات السياسية التى شهدتها الفترة .

وبصفة عامة كان متوسط نسبتهم فى كل وزارات الفترة وعددها خمسين وزارة ٥٨ر٣٥ ٪ أى أن الأغلبية كانت معهم دائما .

أما نسبة كبار الملاك فى كل وزارة نوعية على حده فيوضحها الجدول التالى :

الوزارة	عدد من تولاها	كبار الملاك	النسبة ٪	الوزارة	عدد من تولاها	كبار الملاك	النسبة ٪
الداخلية	٥٠	٣٢	٦٤	الحربية والبحرية والدفاع الوطنى	٥٠	٢٤	٤٨
الأشغال	٥٠	٣١	٦٢	المواصلات	٤٥	٢٥	٥٥ر٥
المعارف	٥٠	١٧	٣٤	التجارة والصناعة	٢٥	١١	٤٤
المالية ثم المالية والاقتصاد	٥٠	٣٣	٦٦	الصحة	٢٦	٩	٣٤ر١٦
الأوقاف	٥٠	٣١	٦٢	التموين	١٧	٦	٣٥ر٥
الخارجية	٤٣	٣١	٧٢ر٤	الشئون الاجتماعية	١٧	٧	٤١ر٣
الحقانيه ثم العدل	٥٠	٣٢	٦٤	الوقاية المدنية	٢	١	٥٠
الزراعة	٥٠	٣٤	٦٨	الشئون البلدية والقروية	٥	٢	٤٠

ويلاحظ من هذا الجدول أن كبار الملاك تركزوا أكثر فى وزارات الخارجية (٧٢٫٤٪) والزراعة (٦٨٪) والمالية والاقتصاد (٦٦٪) والداخلية (٦٤٪) وهى وزارات لها صلة مباشرة بمصالحهم الاقتصادية. بينما نجد نسبتهم قليلة فى وزارات الصحة (٣٤٫١٦٪) والتموين (٣٥٫٥٥٪) والشئون البلدية والقروية (٤٠٪) والشئون الاجتماعية (٤١٫٣٪). وهذا يبين مدى اهتمام كبار الملاك بهذه المجالات الاجتماعية.

كما يلاحظ أن نسبة وجودهم فى الوزارات المختلفة تتفق إلى حد كبير مع نسبة وجودهم فى اللجان الداخلية بالهيئات البرلمانية حيث كانوا يتركزون فى اللجان ذات الصلة المباشرة بمصالحهم كما سبقت الإشارة. يضاف إلى هذا أن اثنى عشر فرداً من أسر كبار الملاك كانوا قاسماً مشتركاً عظيماً فى الوزارات خلال الفترة وهى عائلات: سرى، محمود سليمان، أبو على، خشبة، يكن، ثروت، حنا، عبيد، غالى، ذو الفقار، بركات، المطيعى.

كما يلاحظ أن عدداً لا بأس به من رؤساء الوزارات ممن كانوا من غير كبار الملاك، كان يرتبط بصلة قوية ببعض كبار الملاك مثل: مصطفى النحاس الذى كان يرتبط بأسرة الوكيل وعلى ماهر الذى كان يرتبط بأسرة المكباتى فضلا عن علاقته بالأسرة الملكية، وأحمد نجيب الهلالى الذى كانت له صلة بأسرة عمرو.. الخ. وإذا تذكرنا أن المالك كان أكبر مالك زراعى وله سلطات دستورية، تشريعية وتنفيذية، أدركنا مدى النفوذ الواسع الذى كان لكبار الملاك فى الحياة السياسية المصرية خلال الفترة[1].

على أن وزارة الزراعة — عكس الوزارات الأخرى — كانت نموذجاً لتجمع كبار الملاك، فضلا عن أن نسبة من تولاها من كبار الملاك بلغت (٦٨٪) فقد كانوا ممثلين فى المجلس الاستشارى الزراعى الذى تشكل أول مرة فى ١٠ يونيو ١٩١٤

---

(1) G. Baer. op. Cit., P144

حيث نص قرار التشكيل على تمثيل كبار الزارعين بالإضافة إلى الأعضاء الفنيين فى الوزارة ، والأعضاء الذين يختارون من الهيئات التى لها صلة بالنشاط الزراعى بأى صورة من الصور[1] .

وبجانب المجلس الاستشارى الزراعى كان هناك مجلس التجارة الزراعية وقد أنشأته وزارة الزراعة لدراسة المسائل المتعلقة بتسويق الحاصلات الزراعية نتيجة التغيرات التى لحقت بالسوق الدولية من جراء الحرب العالمية الأولى ، وكان يشترك فيه أيضاً أعضاء من كبار الملاك[2] .

وعندما أنشئت وزارة الزراعة « الاتحاد الملكى لجمعيات رعاية الحيوان بالمملكة المصرية » فى ٢٨ أبريل ١٩٤٣ تمتع كبار الملاك أيضاً بعضوية هذا الاتحاد ، إذ جاء فى الفقرة (د) من المادة (٧) من القانون النظامى للاتحاد وهى المادة الخاصة بتشكيل مجلس إدارته أنه يشكل من « ثمانية أعضاء يعينهم وزير الزراعة من بين الأعيان باعتبار عضوين عن كل من الوجه القبلى والوجه البحرى ومحافظتى مصر واسكندرية[3] » .

وقد كان الأعضاء الثمانية فى مجلس إدارة هذا الاتحاد لعام ١٩٤٧ ، ١٩٥٠ ، على سبيل المثال ، من كبار الملاك وهم : محمد زكى عبد الرازق ، وعبد الظاهر عبد العزيز الجمال ، وأحمد قرشى (عن الوجه القبلى) ، رياض أبو حسين ، السعدى الأتربى (عن الوجه البحرى) ، فؤاد أباظة وصالح عنان (القاهرة) ، محمد فرغلى ، السيد الدليل ، محمد عبد المنعم الديب (عن الأسكندرية [4]) .

---

(١) انظر ص ٢٠٤ من هذا البحث .

(٢) مذكرة بإنشاء مجلس التجارة الزراعية (المقطم ، ١٩١٦/٤/١١) .

(٣) المرسوم الملكى بتشكيل الاتحاد الملكى لجمعيات رعاية الحيوان بالمملكة المصرية (المجلة الزراعية المصرية — يوليو ١٩٤٣) .

(٤) المجلة الزراعية المصرية ، أكتوبر ونوفمبر وديسمبر ١٩٤٧ ، ١٩٥٠ .

كما طالب بعض كبار الملاك بإعادة النظر فى تشكيل مجلس تنظيم القاهرة ، فبدلا من أن يتكون من أربعة عشر موظفاً ، وأربعة من الأعيان يجب أن يلاحظ فى تشكيله « تغليب عدد الأعيان على عدد من تعينهم الحكومة من الوظفين أو جعله مساوياً على الأقل[١] » .

هذا بالإضافة إلى وجود كبار الملاك فى مجلس إدارة النقابة الزراعية المصرية العامة منذ تشكلت فى ١٩٢١ ثم فى أعوام ١٩٢٤ ، ١٩٣٣ ، ١٩٣٥ وهذا المجلس الأخير الذى استمر حتى نهاية الفترة ، وهذا شىء طبيعى إذ أن النقابة تمثل أصحاب المصالح الزراعية[٢] . بالإضافة أيضاً إلى وجودهم بمجلس إدارة بنك مصر ومجالس إدارات الشركات المختلفة[٣] .

ننتقل بعد هذا إلى التعرف على انتماءات كبار الملاك للاحزاب السياسية التى شهدها المجتمع المصرى خلال هذه الفترة وخاصة فى أعقاب انتهاء الحرب العالمية الأولى . . .

ومن الملاحظ بصفة عامة أن كبار الملاك قد اشتركوا فى كل الأحزاب السياسية التى شهدتها هذه الفترة بدرجة أو بأخرى ، بحيث يصعب القول أن هناك حزباً معيناً اشترك فيه كبار الملاك وحزب آخر لم يشتركوا فيه ، وكل ما هنالك هو التفاوت فى نسبة كبار الملاك بين حزب وآخر .

فالوفد المصرى الذى تشكل منذ نوفمبر ١٩١٨ المطالبة بالاستقلال ، ضم كبار الملاك ، بل أن اللجنة المركزية التى شكلت لقيادة الثورة من ثلاثة وأربعين

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٢/٦/٩ .
(٢) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ملحق الكتاب .
(٣) انظر ص (٩٦) ، (٩٧) من هذا البحث .

عضواً [1] ، كان عدد كبار الملاك المشتركين فيها ستة وثلاثين عضواً أى بنسبة ٨٣٫٣١٪ .

ولما خرجت من الوفد المجموعة التى كونت حزب الأحرار الدستوريين فى أكتوبر ١٩٢٢ لم يكن ذلك يعنى خروج جميع كبار الملاك من التجمع الوفدى الكبير ، لأن الغالبية العظمى من الوفد كانت من كبار الملاك ، بل أن المسألة لم تكن أكثر من خروج مجموعة من كبار الملاك ، وإن كانت كبيرة ، وبقاء مجموعة أخرى مثل فتح الله بركات ، واصف بطرس غالى ، ومرقص حنا ، أحمد مظلوم .

ولهذا نجد أن الهيئة الوفدية فى مجلس شيوخ ١٩٢٤ تتكون من اثنى عشر عضواً كلهم دون استثناء من كبار الملاك .

وفى ٢ ديسمبر ١٩٣٢ ضم الوفد اثنى عشر عضواً جديداً [2] ، كان منهم ثمانية أعضاء من كبار الملاك أى بنسبة ٦٦٫٢٪ .

ومنذ عام ١٩٣٦ وبعد عقد المعاهدة ، نجد أن الوفد يضم عدداً من كبار الملاك مثل فؤاد سراج الدين الذى تولى سكرتارية الوفد فيما بعد ، ومحمد سليمان الوكيل ، محمد المغازى عبد ربه ، بشرى حنا ، محمد الحفنى الطرزى ، أحمد مصطفى عمرو ، فهمى ويصا ، محمد صبرى أبو علم ، كمال علما ، سيد بهنس ، محمد محمود خليل [3] ، وكلهم من كبار الملاك ، بل أن واحد مثل أحمد عبود احتفظ بروابط قوية مع الوفد [4] . وسواء فسر ضم أعضاء جدد إلى الوفد من كبار الملاك على أنه محاولة من الوفد للحصول على مصادر مالية لتمويل النشاط

---

(١) الأهالى ، ١٩١٩/٤/١٦ .

(٢) المقطم ، ١٩٣٢/١٢/٣ .

(٣) محمد ذكى عبد القادر ، إقدام على الطريق . ص ٣٤٧ .

(4) G. Baer, op. Cit., P 146

السياسى للحزب ، أو أنه جاء لأسباب شخصية لا دخل لها بالمبدأ [1] ، فما يهمنا من هذا أن الوفد لم يكن بعيداً منذ تكوينه وحتى نهاية الفترة عن كبار الملاك ، ولم يكن كبار الملاك بدورهم بعيدين عنه .

أما حزب الأحرار الدستوريين ، فقد اشتهر بانه يمثل الملاك الزراعين ، وهذه حقيقة ، ثابتة إلى حد كبير ، وأن لم تكن تعنى أن الحزب اقتصر فقط على كبار الملاك هؤلاء دون أحد من قوى المجتمع الأخرى وكل ما يمكن قوله أن النسبة الغالبة فى الحزب كانت لكبار الملاك .

ففى أبريل ١٩٢١ خرجت مجموعة من الوفد المصرى مكونة من على شعراوى ومحمد محمود وحمد الباسل وعبد اللطيف المكباتى وأحمد لطفى السيد ومحمد على علوبه وجورج خياط ، وكانت استقالاتهم متضامنة فيما عدا على شعراوى وجورج خياط اللذان قدم كل منهما استقالته منفردة من الوفد [2] وكلهم من كبار الملاك .

وبعد هذه الاستقالات التى شارك فيها عدد آخر من كبار الملاك بعام واحد ، أى فى أكتوبر ١٩٢٢ شكل حزب الأحرار الدستوريين الذى ضم مجموعة من المستقيلين من الوفد ومن صفوة كبار الملاك فى مصر وفى مقدمتهم محمد محمود ، محمد على علوبه ، صالح الموم ، توفيق دوس ، إبراهيم الهلباوى وآخرون من من أعضاء اللجنة العامة للدستور التى بلغت نسبة كبار الملاك ٦٢,١ ٪ [3] ومن هنا كانت تسمية الحزب بالأحرار الدستوريين للدفاع عن الدستور والعمل على سرعة إصداره [4] .

---

(١) محمد زكى عبد القادر . المصدر السابق . ص ٣٤٧ .

(٢) المقطم ، ١٩٢١/٤/٣٠ .

(٣) أنظر ص ٢١١ من هذا البحث .

(٤) محمد حسين هيكل ، المصدر السابق . ص ١٤٤ .

غير أن أسناد رياسة هذا الحزب إلى عدلى يكن عضو الأسرة الملكية ومن كبار الملاك الذى وقع بينه وبين سعد زغلول خلاف حول مسار الثورة ، يعكس حقيقة هامة وهى أن كبار الملاك الذين التفوا حول عدلى ، إن لم يكونوا قد رغبوا فى تأليف حزب يمثل مصالحهم ، فهم على الأقل رغبوا فى تكوين حزبا مضاد للكتلة الباقية فى الوفد المصرى .

والحقيقة أن التكييف الاجتماعى لحزب الأحرار الدستوريين من الأمور المحيرة والصعبة فى نفس الوقت، فالبعض يرفض الموافقة على فكرة أن خروج الأحرار الدستوريين يمثل خلافا فى المصالح الاجتماعية لكبار الملاك داخل الوفد وعدم رضائهم عن خطط سعد زغلول فى العنف الثورى ، ويرون فيه خلافا عقائديا بحتا، فهؤلاء الذين خرجوا (فى أبريل ١٩٢١) كانوا يمثلون مجموعة المثقفين الليبراليين الذين اشتهروا بالكلام فى الصالونات الأدبية وفى الصحافة قبيل الحرب العالمية الأولى حول الحرية والديموقراطية ... الخ ، ومن ثم لم يوافقوا على انفراد سعد زغلول بآرائه واصراره عليها ، ولهذا اعتبر هؤلاء ، أن الأحرار الدستوريين يمثلون تجمعا عقائديا بينما ظل الوفد حزب يمثل كل العناصر الاجتماعية الأخرى بما فيها كبار الملاك[1] .

ويضعف من هذا التكييف — فى رأينا — أنه اعتبر اشخاصا مثل عبداللطيف المكباتى ، وأحمد لطفى السيد ، ومحمد على علوبه محامين أو مهنيين بصفة عامة، وأغفل كونهم من كبار الملاك قبل أن يكونوا مهنيين ، هذا إلى أنه جعل المثقفين حزبا واحدا قائما بذاته مع أن المثقفين قطاع أفقى منتشر فى أى مجتمع من المجتمعات يضم عناصر وفئات وطبقات مختلفة .

ورأى البعض أن هذا الحزب يعضده بعض أثرياء كبار الملاك وعدد من

---

(1) L. J. Cantori, The Organizational Basis of anf elite Political party : The Egyptian Wafd' P 319 — 320 .

الارستقراطية التركية ، أوأنه حزب كبار الملاك الأكثر تقدما ومعهم البورجوازية الـكبيرة أو أنه فى بساطة حزب يعتمـد على قطاع من البورجوازية الـكبيرة المعتدلة [1] .

ونحن نتفق مع الرأى القائل بأن قطاعا هائلا من كبار الملاك أظهر ميلا خـلال العشرينات — على الأقل — لإنشاء وسيلة تنظيمية مضـــادة لحركة الوفد الجماهيرية ، ومن ثم كان حزب الأحرار الدستوريين انعـكاسا واضحا لهذا الميل [2] .

ولايفوتنا هنا أن نؤكد أن كبار الملاك كانوا يتمتعون بأغلبية كبيرة فى مجالس إدارة الحزب ، ففى مجلس إدارة الحزب عام ١٩٢٥ [3] كانت نسبتهم ٢ر٦٦ ٪ . وفى مجلس إدارة عام ١٩٢٩ [4] كانت نسبتهم ١٣ر٧٣ ٪ . وفى مجلس إدارة عام ١٩٣٠ [5] كانت نسبتهم ٣ر٧١ ٪ .

أما حزب الاتحاد الذى تـكون فى يناير ١٩٢٥ فقد ضم أيضاً عدداً من كبار الملاك ، فاللجنة التحضيرية التى اجتمعت لتأسيس الحزب كانت من تسعة وعشرين عضواً(٦) ، منهم أحد عشر عضواً من كبار الملاك أى بنسبة ٢٧ر٣٧ ٪ . وكان أول مجلس إدارة له من ثمانية وعشرين عضواً(٧) ، منهم خمسة عشر عضواً من كبار الملاك أى بنسبة ٨ر٥٣ ٪ ، وهى نسبة قليلة إلى حد ما رغم محاولة الملك

---

(1) G. Baer, op. Cit., P 145

(2) Ibid.

(٣) السياسة ، ٤/١٠/١٩٢٥ .

(٤) نفسه ، ٢٥/٢/١٩٢٩ .

(٥) نفسه ، ٢٣/٦/١٩٣٠ .

(٦) نفسه ، ١١/١/١٩٢٥ .

(٧) المقطم ، ١/٤/١٩٢٥ .

فؤاد أن يضم إلى هذا الحزب ، الأعيان الذين لم يستقروا على اتجاه ولموازنة النفوذ القوى الذى كان يتمتع به الوفد[١] .

أما حزب الشعب الذى كونه اسماعيل صدقى فى نوفمبر ١٩٣٠ فقد ضم أيضاً عدداً من كبار الملاك فالجمعية التأسيسية للحزب كانت من أربعة وثمانين عضواً[٢] ، منهم سبعة وعشرون من كبار الملاك أى بنسبة ٣٣٫٤٪ . وكذلك الحال فى الهيئة السعدية التى كونها أحمد ماهر والنقراشى فى عام ١٩٣٧ بعد خروجهما من الوفد ، قدنالت تأييداً من بعض كبار الملاك رغم ماقيل من أن خروج أحمد ماهر والنقراشى كان احتجاجا على انضمام بعض كبار الملاك إلى الوفد فى ذلك العام (١٩٣٧) ، بل أن سكرتير الهيئة وهو ممدوح رياض كان من كبار الملاك .

وكان من بين كبار الملاك الذين أيدوا الهيئة السعدية محمد الشعراوى وأحمد حلمى محمود ، وأفراد من عائلة الأتربى[٣] .

كذلك كان الحزب الوطنى على علاقة بكبار الملاك منذ بدء تأسيسه على يد مصطفى كامل ، فعمر سلطان عضو اللجنة المركزية وممموله كان من كبار الملاك بالإضافة إلى أفراد آخرين ايدوه مثل عمر لطفى ومرقص حنا وسيف الله يسرى ومحمد أحمد الشريف ، ومحمد على علوبه أيضاً وآخرون[٤] . فضلا عن أن محمد فريد ومحمد حافظ رمضان رئيس الحزب فيما بعد كانا من كبار الملاك(٥) .

---

(١) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المصدر السابق . ص ١٥٠ .

(٢) المقطم ، ١٩٣٠/١١/١٩ .

(3) G. Baer, Op. Cit.; P 146

(4) Ibid, P 1'4

(٥) مكلفة نواحى مركز الفيوم المدة من ١٩٠٧ — ١٩٣٠ (دار المحفوظات المصرية) .

أما حزب الكتلة الذى تكون فى عام ١٩٤٣ كرد فعل للخلافات الشخصية بين مكرم عبيد وزعماء الوفد فيكفى أن رئيسه كان من كبار الملاك فى الوجه القبلى[1] .

وبصفة عامة فقد كان كبار الملاك الزراعيين على علاقة بكل الأحزاب السياسية البرلمانية التى شهدها المجتمع المصرى خلال الفترة سواء كانوا أعضاء فى مجالس إدارة هذه الأحزاب ، أو أعضاء فى لجان وقواعد الاقاليم أومؤيدين متعاطفين ، ونستثنى من هذا جماعة إخوان المسلمين ، ومصر الفتاة ، والتجمعات الشيوعية الأخرى ، فلم تحظ أى منها بعضوية أو تعاطف كبار الملاك فهى تجمعات متطرفة بالقياس لميول كبار الملاك وتكويناتهم الثقافية كما سنوضح فى الفصل التالى .

على أن عضوية أى من كبار الملاك فى أى حزب من هذه الاحزاب لم تكن عضوية دائمة أو ثابتة بل كثيراً ما كان ينتقل من حزب إلى آخر بين كل دورة انتخابية وأخرى . والجدول التالى محاولة لتتبع الانتقالات بين الاحراب المختلفة بين عينة محددة من كبار الملاك :

---

(١) مكاتبة مراكز سوهاج وقنا المدة من ١٩١٤ — ١٩٤٨ (دار المحفوظات المصرية) .

ويتضح من هذا الجدول مدى تعدد الانتماءات الحزبية لكبار الملاك وتغيرها المستمر بين كل دورة انتخابية وأخرى ، ولا قاعدة فى هذا ، فالذى بدأ وفديا أصبح اتحاديا أو سعديا أو شعبيا أو دستوريا أو مستقلا ، وهذا أضعف الإيمان . والذى بدأ دستوريا تنقل بين أحزاب الاتحاد والشعب والوفد ، وكذلك الحال بالنسبة لمن بدأ اتحاديا أو شعبيا أو وطنيا أو سعديا .

ومن الصعب أن يفسر هذا الانتقال من حزب إلى آخر على أساس وجود اختلافات عقائدية بين الأحزاب بحيث يكون الانتقال بحثا عن ضالة منشودة مثلا . ومن الصعب أيضاً أن يفسر على أساس وجود اختلافات جذرية بين برامج هذه الأحزاب،إذا كان لبعضها برامج أصلا ، وعندنا أن هذا الانتقال كان يحدث إما لعصبية أسرية أو لميل مع ميزان القوى ولأى حزب يتجه بحيث يكون هناك ضمان مستمر للمصالح الخاصة .

وقد يؤكد هذا عدم وجود خلاف دقيق بين هذه الأحزاب حول ضرورة استقلال مصر ، وانهاء السيادة الانجليزية ، ولا خلاف بينها فى المحافظة على سلطة الأمة وحقوق العرش . كما أن جميعها يهتم بالمصالح الاقتصاديه من حيث تخفيف الأعباء عن كاهل المزارعين بتخفيض الضرائب وتوزيعها توزيعا عادلا وحماية الإنتاج الداخلى وإنشاء النقابات الزراعية واستصلاح الأراضى وتنظيم العلاقات بين أصحاب الأعمال والعمال[1] .

ولعلى وحدة هذه البرامج واختفاء الفوارق الدقيقة بينها ساهمت من ناحية أخرى فى عدم وجود حزب خاص بكبار الملاك أو أصحاب المصالح الزراعية ، فضلا عن أن عدداً غير قليل من هؤلاء كان يعيش فى المدن بعيداً عن الريف وله استثماراته

---

(١) أنظر برامج حزب الأحرار الدستوريين (السياسة ، ١٩٢٢/١٠/٣٠) وحزب الاتحاد (السياسة ، ١١ / ١ / ١٩٢٥) وحزب الشعب (المقطم ، ١٩٣٠/١١/٢٠) .

فى مجالات التجارة والصناعة ، كما تقدم، بحيث كان من الصعب عليه اختيار أى المصالح المباشرة للدفاع عنها ، الزراعة أم التجارة أم الصناعة .

كل هذه الاعتبارات جعلت من الانتماء السياسى لكبار الملاك نوعا من الرفاهية السياسية وقدرا من السلطة فى نفس الوقت .

ورغم هذا فقد كانت هناك محاولة من جانب كبار الملاك لانشاء إطار تنظيمى يجمعهم تحت اسم « نادى الأعيان » وترجع فكرة هذا النادى إلى عام ١٩١٣ ، غير أن ظروف الحرب العالمية الأولى حالت دون اكمال إجراءات انشائه ، فلما انتهت الحرب أعيد التفكير فيه مرة أخرى فى أواخر عام ١٩١٨[١] .

ولقد كانت فكرة النادى تقوم — فى اذهان دعاته — على جمع كبار الملاك فى انحاء القطر ، وتجديد روابط الألفة التى كانت بين العائلات قديما ، والتوفيق بين مصالحها وإزالة أسباب الضغائن والاحقاد التى تنشأ بين الأسر بعضها وبعض ، والقيام ببعض المشروعات الاقتصادية والاجتماعية ، كانشاء الشركات الزراعية والتجارية وإقامة المستشفيات والملاجىء[٢] .

ولقد كانت للنادى أيضاً أغراض سياسية وهى مناقشة القضايا السياسية المعاصرة وغيرها من القضايا التى يمن لأعضائه الحديث فيها . ولقد أدى هذا الهدف إلى إشاعة جو من عدم الثقة وسوء الظن حول فكرة النادى . فقد طلب بعض الأعضاء النص فى لائحة نظامه على عدم التكلم فى الشئون السياسية ،

---

(١) محمد الشريعى ، بيان حقيقة حول نادى الأعيان (الأهالى ، ١٩١٩/٩/٢٩) .

(٢) محمد إبراهيم هلال ، نادى الأعيان ، هذا بلاغ للناس (المقطم ، ١٩١٩/٨/١٨) .

واعترض البعض الآخر على ذلك اعتبار أن غرضه الأساسى هو التكلم فى السياسة [1] .

ومع تطور حوادث ثورة ١٩١٩ وقرب مجىء بعثة ملنر زادت الشبهات حول النادى وربط الناس بين توقيت إنشائه وبين قدوم بعثة ملنر ، ومن ثم اعتقدوا أن النادى لم ينشأ إلا توطئة لاستضافة هذه البعثة والتفاوض معها[2] .

ومنذ بداية التفكير فى هذا المشروع كان هدفا لنقد الناقدين حيث اعترضوا على تأليف « طبقة أرستقراطية » فى مصر تماثل طبقة النبلاء التى كانت فى انجلترا والمانيا والنمسا وروسيا فى الماضى القريب ، كما تساءلوا عن نوعية الأعيان الذين سيشملهم هذا النادى وهل هم كبار التجار أم أصحاب المناصب فى الحكومة[3] .

وقد ذكر بعض الناقدين أيضاً أن النادى إذا كان سيؤسس على أساس الجمع بين مصالح البلاد بحيث تمثل فيه طبقاتها فى أشخاص الأعيان تمثيلا صحيحا وواقعيا فليؤسس باسم الأمة كلها لا باسم أصحاب المصالح الحقيقية[4] .

وفى نفس الوقت وقف المدافعون عن فكرة النادى يبينون أغراضه النبيلة وأهدافه السامية عن كل مطلب خاص وكيف أن فكرة النوادى ليست غريبة

---

(١) إسماعيل أباظة ، بيان لابد منه للأمة المصرية حول نادى الأعيان (المقطم ١٩١٩/٨/٥) .

(٢) الأهالى ، ١٩١٩/٩/٢٩ .

(٣) نفسه ، ١٩١٩/٨/١٢ .

(٤) المقطم ، ١٩١٩/٨/١٥ (أين نحن الآن — فكرة النادى بقلم السيد التفتازانى بالإسكندرية) .

فهى منتشرة فى أنحاء العالم كما أنها وجدت للأغراض الاجتماعية التى يسعون لتحقيقها(١) .

وابتعاداً بالنادى عن الشبهات رأى البعض إستخدامه لتأسيس نقابات فرعية فى الأقاليم كأنها فروع لهذا النادى الذى يجب أن يقصر اهتماماته على الشئون الزراعية والاقتصادية(٢) .

على أية حال فشلت فكرة هذا النادى وانفرط عقد دعاته نظراً للشبهات التى حامت حوله وعدم استيعاب الرأى العام فى مصر فكرة إقامة ناد لطبقة أوفئة معينة من الأمة فى عصر الديمقراطيات وامتزاج عناصر الأمة فى العمل الوطنى كما تصور معارضو الفكرة . ويبدو أن إقامة النقابة الزراعية العامة فى يناير ١٩٢١ — كماسبقت الإشارة — تعد أحياء لفكرة هذا النادى بصورة أو بأخرى حيث أقبل كبار الملاك على الانضمام إليها .

* * *

بعد أن تناولنا الوجود السياسى لكبار الملاك فى السلطات التشريعية والتنفيذية، ورأينا أنهم كانوا يحتفظون بنسبة عالية فى كل منها ، يجدر بنا أن نتناول مسألة هامة تتعلق بهذا الوجود السياسى وهى إلى أى حد حاول كبار الملاك التعبير عن أنفسهم من خلال هاتين السلطتين . .

فى مناقشات لجنة وضع المبادىء العامة ومناقشات اللجنة العامة لدستور ١٩٢٣ — وهو مصدر السلطة التشريعية — حاول كبار الملاك التعبير عن

---

(١) المقطم ، ١٩١٩/٨/٢٣ (نادى الأعيان بقلم محمد توفيق شهاب الدين) ، ١٩١٩/٩/٣ (نادى الأعيان بقلم على الشمشاعى) .

(٢) نفسه ، ١٩١٩/٧/٢٦ (نادى الأعيان بقلم قلينى فهمى) ١٩١٩/٧/٢٨ (نادى الأعيان بقلم محمد إبراهيم هلال) .

أنفسهم فى أكثر من مناسبة . وقد لا نتجاوز الحقيقة إذا قلنا انهم عملوا جاهدين من خلال شروط العضوية لمجلس النواب ومجلس الشيوخ على أن تتمثل السلطة التشريعية فى مجموعة محددة بعينها وهى كبار الملاك أصحاب المصالح الزراعية .

فقد اقترحت لجنة وضع المبادىء العامة فى جلستها الأولى أن يشترط فى عضو مجلس النواب أن يكون ممن يدفعون مالا عن عقاراً أو غيره مع إعفاء الحاصلين على شهادة عالية مضت عليها خمس سنين من هذا الشرط[1] .

ولما كان هذا الشرط يقصر العضوية على أصحاب الملكيات العقارية، لأن الضرائب كانت تفرض آنذاك على العقارات دون الأموال المنقولة ، فقد طلب رئيس اللجنة، فى الجلسة الحادية عشرة ، إعادة المناقشة فى هذا الشرط، واقترح أن تكون العضوية لكل من له ريع معين أو يدفع إيجاراً معينا ، وبشرط أن يكون هذا الإيجار عن ثلاث سنوات سابقة على الانتخاب « حتى لا نكون قد ساعدنا على وجود حزب عمال فى المجلس »[2] .

ودارت مناقشات كثيرة بين أعضاء اللجنه تعكس تخوفا من دقة شرط الضريبة، لا رفضاً لها من حيث المبدأ ، وإنما خشية أن يؤدى ذلك إلى عدم التحرى بدقة كاملة عن أصحاب العقارات والتجار وأرباب المعاشات فهم ، أى أعضاء اللجنة ، تمنوا فرض ضريبة مالية لولا التخوف من عدم ضبطها بسبب عجز وعدم كفاية الجهاز الإدارى . وهنا عاد رئيس اللجنة وعدل اقتراحه بأن يشترط فيمن ينتخب « أن يدفع ضريبة معينة على أطيان أو عقارات أو يكون له إيراد معين أو يدفع إيجاراً سنوياً معينا » .

ولما قال عبد العزيز فهمى — وأيده فى ذلك توفيق دوس — أنه يكفى اشتراط

---

(١) لجنة وضع المبادىء العامة ، جلسة (١) فى ١٩٢٢/٤/١٩ .
(٢) نفسه ، جلسة (١١) ، ١٩٢٢/٥/٥ .

إجادة القراءة والكتابة ، وعلى الأهالى اختيار من يرون فيه الكفاية حتى ولو لم يكن من أرباب الأموال ، خشى حسين رشدى رئيس اللجنة من تأييد هذا الرأى الذى يلغى شرط المال فقال « أن الأصل أن يكون المنتخب له مصلحة فى البلد ، أما مسألة المعرفة فاستثناء لهذه القاعدة ، ومن هذه الوجهة يكون اعتراض عبد العزيز بك فهمى فى غير محله » .

ويبدو أن رأى عبد العزيز فهمى كان له تأثير ، فقد وافق عبد اللطيف المكباتى على الغاء شرط المال وقال « أنه إذا كان لابد منه فيكون فى المندوب الناخب لأن الموكل يجب أن يكون صاحب مصلحة فى البلد » . وأثارت هذه الآراء زكريا نامق الذى قال « يجب أن لا نساعد على إيجاد المفلسين والمتشردين فى المجلس فلا نسمح للأكثرية الغير متعلمة أن تنتخب شخصا لايدفع ضريبة أطيان ولا عوائد أملاك ولا إيجار بيت يسكن فيه ومن لا إيراد له لا من وقف ولا معاش ولا غيره ... » .

وبعد مناقشات طويلة تقرر بأغلبية الأصوات اشتراط المال ورفض اقتراح عبد الحميد بدوى بالغاء الإمتياز الخاص بإعفاء حمله الشهادات العالية من شرط المال .

ثم انتقلت المناقشة بعد ذلك إلى القدر المالى للضريبة المقترحة فاقترح رئيس اللجنة « أن تكون الضريبة التى يدفعها المنتخب ٢٥ أو ٣٠ جنيها فى السنة وأن يكون الإيجار الذى يدفعه مائة جنيه فى السنة ، وغرضى من رفع الإيجار لهذا الحد منع الطبقة التى لا تملك شيئا مطلقاً وتدفع إيجاراً مناسبا .. » .

ثم أخذت الأصوات على هذا الاقتراح فتقرر أن تكون ضريبة الأطيان ٣٠ جنيها فى السنة وعوائد الأملاك ١٢ جنيها فى السنة وإيجار السكن ١٢٠ جنيها فى السنة أما أصحاب الإيراد فلايقل إيرادهم السنوى عن ٥٠٠ جنيها وبشرط أن يكون هذا الإيراد ثابتا من سنتين سابقتين على الانتخاب .

ولقد كانت هذه الشروط كفيلة بأن تقصر عضوية مجلس النواب على

الأغنياء بصفه عامة لأن شرط ١٢٠ جنيه إيجاراً في السنة معناه أن يكون هناك شخص يستطيع دفع إيجار شهرى لسكنه قدره ١٢ جنيها فى عام ١٩٢٢ . وأما شرط الثلاثين جنيها ضريبة أطيان فمعناه أن يكون النائب يملك على الأقل خمسين أو ستين فدانا .

حقيقة أنه عدل أخيراً عن شرط المال لعضوية مجلس النواب حتى بعد أن حاول حسين رشدى انتزاع موافقة بتقريره مدة الخمس سنوات الأولى على الأقل ، إلا أن المناقشة التى دارت حوله تثبت اتجاهات كبار الملاك حول هذا الحق الدستورى خاصة وأن هذا العدول لم يكن رفضاً لفكرة شرط المال بقدر ما كان ابتعاداً عن صعوبة التحرى بدقة عن الوضع المالى للمنتخب .

أما عضوية مجلس الشيوخ فقد قررت لجنة وضع المبادىء العامة أن تكون الضريبة التى يؤديها النائب ٣٠٠ جنيها سنويا أو أن يكون إيراده فى العام ١٠٠٠ جنيه[1] . غير أن حسن عبد الرازق قال أن النسبة بين الضريبة والإيراد غير متوازنة لأن ضريبة ٣٠٠ جنيها سنويا توازى إيراد ألفى جنيه لا ألف ومن ثم طالب بتخفيض الضريبة إلى مائة وخمسين جنيها فتقرر بالإجماع الموافقة على ذلك[2] . وهذا الشرط معناه قصر عضوية مجلس الشيوخ على من يملك مائة وخمسين فدانا كحد أدنى .

على أن الغاء شرط المال من عضوية مجلس النواب وفرضه فى عضوية مجلس الشيوخ ضمن –كما جاء فى تقرير اللجنة العامه– تمثيل دافعى الضرائب والممولين تمثيلا كافيا فى مجلس الشيوخ فضلا عن ضمان تمثيلهم بمجلس النواب لأنهم

---

(١) لجنة وضع المبادىء العامة ، الجلسة الثانية والثالثة فى ٢٠/ ٤ ، ١٩٢٢/٤/٢١ .

(٢) نفسه ، جلسة (١٦) فى ١٩٢٢/٥/١٣ .

« بطبيعة مركزهم ومالهم من النفوذ والجاه لابد أن يمثلوا التمثيل الكافي في مجلس النواب »[1] .

ومع هذا فقد اشترط دفع مبلغ مائة وخمسين جنيها لمن يرشح نفسه لعضوية مجلس النواب . وعند مناقشة هذا الشرط اقترح بعض كبار الملاك تعديله ، فقد كان النص أن يدفع المرشح مائة جنيه وخمسين جنيها لا ترد إلا إذا حصل المرشح على عشر أصوات الناخبين ، فاقترح أبو الفتح سالم الفقى أن يكون المبلغ ثلاثمائة جنيها وأن تكون الأصوات المطلوبة الخمس (١/٥) فقط . كما اقترح عبد الستار الباسل وأحمد الاتربى أن يكون المبلغ مائتى جنيها ، ٢٠ ٪ من الأصوات . واقترح عبد العزيز العجبزى إعفاء حامل الشهادة العالية من دفع هذا المبلغ ، ولم توافق إلا أقلية على هذه الاقتراحات وانتصر رأى اللجنة وهو دفع المائة وخمسين جنيها [2] .

وكان فى هذا تحديد لعضوية مجلس النواب من طريق آخر فمبلغ مائة وخمسين جنيها للترشيح فقط لم يكن يتوفر إلا فى قدر محدود من الناس على أية حال .

وبعد أن انتهت اللجنة العامة للدستور من تحديد الشروط التى يجب أن تتوفر فى عضو البرلمان ، وكانت فى جانب أصحاب المصالح الزراعية ، كما رأينا ، انتقلت إلى مناقشة تحديد الدوائر الانتخابية ، وقد اقترحت لجنة وضع المبادىء العامة أن يكون الانتخاب فرديا بأن ينتخب عن كل دائرة انتخاب نائب واحد وتحدد الدائرة الانتخابية عن كل ٧٥٠٠٠ من السكان[3] .

---

(١) اللجنة العامة ، ملحق رقم (١) .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٢٤/٧/٢ .

(٣) لجنة وضع المبادىء العامة ، جلسة (٨) فى ١٩٢٢/٤/٣٠ .

وفي مناقشة هذا التحديد طالب البعض بأن يكون الانتخاب بالقائمة لأن هذ يعطى فرصة أكبر للمتعلمين والشخصيات العامة للفوز بعضوية البرلمان ، بينما أصرت الغالبية على أن يكون الانتخاب فرديا بواقع نائب واحد عن كل دائرة (٧٥٠٠٠ نسمة) . وقد رفض اقتراح بجعل النسبة لـكل ٥٠ ألفاً مع أنه يعطى فرصه أكبر لتمثيل عدد كبير . فبينما نسبة الخمسة وسبعين ألفا تعطى ١٨٠ نائبا فإن نسبة الخمسين ألفا تعطى ٣٠٠ نائب عن أساس تعداد القطر آنذاك وهو حوالى خمسة عشر مليونا[١] .

ونعتقد أن قاعدة الانتخاب الفردى ونسبة الخمسة وسبعين ألفا لـكل دائرة مسؤولة إلى حـد كبير عن هبوط مستوى مناقشات النواب وحصرها فى حدود احتياجات الدائرة الضيقة من أصلاح طريق أو جسر أوشق مصرف مائى أواصلاح « ميضة » جامع ... ألخ . أما قاعدة انتخاب القائمة فـكانت توفر ولا شك شخصيات عامة لابدوأن تناقش موضوعات أشمل تاركة التفاصيل لمجالس المديريات، ولقدانتصرت قاعدة الانتخاب الفردى حتى يكون للملاك (كل فى بلدته وهى دائرته الانتخابية) فرصة عضوية المجلس ، وهـكذا كان هذا النص فى جانب أصحاب المصالح الزراعية .

ثم انتقلت اللجنة العامة للدستور لمناقشة مبدأ عدمجواز الترشيح إلا فى المديرية أو المحافظة التى يكون اسم المرشح مقيداً فيها . ولقد أظهرت مناقشة هذا المبدأ تناقضاً بسيطاً بين أصحاب المصالح الزراعية ممن يقيمون فى المدن وبين من يقيمون فى الريف . فقد اقترح عبد اللطيف المـكباتى — وهو مالك متغيب — وأيده البعض ، أن يكون الترشيح فى أية دائرة من دوائر القطر « لأن الأكفاءموجودن في المدن » ، إلا أن قلينى فهمى — وهو مالك مقيم — وصف هذا الاقتراح بأنه « اعتداء على حق الغير » والغير هنا هم المقيمون فى أقاليمهم أى الدوائر الانتخابية

---

(١) اللجنة العامة للدستور ، جلسة (٦) فى ١٩٢٢/٦/٧ .

وقال « إن المتعلم يجب أن تـكون له مصلحة فى الجهة التى هو فيها والتى ينوب عنها ليعرف احتياجات ورغبات أهلها[1] » .

وواضح من هذه المناقشة أن المالك المقيم فى المدينة والمتغيب عن قريته كان لا يريد أن تضيع عليه فرصة الترشيح فى قريته وهو بعيد عنها ، وأخيراً تقرر بقاء النص كما هو .

وكما رغب أصحاب المصالح الزراعية ألا تفوت عليهم فرصة الترشيح فى دوائرهم الانتخابية وهم بعيدين عنها ، فقد حاولوا أن تـكون لهم أكثر من فرصة للفوز بعضوية البرلمان . فقد وضعت لجنة المبادىء العامة نصاً بألا يجوز المرشح أن يرشح للانتخاب فى أكثر من دائرة انتخابية ، إلا أن عبد اللطيف المـكباتى وعلى المنزلاوى ومحمد على علوبه طالبوا بأن لا يقصر الترشيح فى دائرة واحدة وحجتهم فى هذا أن الشخص لا يعرف فى أى دائرة تواتيه فرصة النجاح[2] .

وإذا كان أصحاب المصالح الزراعية قد ضمنوا تمثيل مصالحهم فى البرلمان من خلال شروط الترشيح وشروط العضوية ، فقد أرادوا أيضاً أن تـكون مجالس المديريات تعبيراً عن مصالحهم ، ففى مناقشة مشروع قانون إنتخاب أعضاء مجالس المديريات اقترح أحد كبار الملاك أن يكون عضو المجالس ممن يدفعون ضرائب عقارية من ثلاث سنوات سابقة على الترشيح لا تقل عن ثلاثين جنيهاً أو مستحقاً فى وقف لا يقل ريع استحقاقه السنوى عن ٣٠٠ جنيهاً ، أو يملك محلا تجارياً فى الدائرة التى يرشح نفسه فيها لا يقل رأسماله عن ٥٠٠٠ جنيه أو يتناول معاشاً سنوياً من الخزانة العامة لايقل عن ٣٠٠ جنيهاً مصرياً . كما اقترح أن يعفى من شرط النصاب المالى أو الضريبة العقارية حملة الشهادات العليا الذين يمارسون أعمالا حرة فى

---

(١) اللجنة العامة للدستور ، جلسة (٧) فى ١٩٢٢/٦/٨ .

(٢) نفسه .

المديرية من ثلاث سنوات أيضاً قبل الانتخاب « حتى ينتخب المالكون الحقيقيون لا من يصلون بواسطة عقود صورية[1] » .

وواضح من هذا مدى محاولة قصر عضوية المجلس على أصحاب المصالح الاقتصادية بصفة عامة أو « علية القوم » لأنه حينما أعفى حملة الشهادات العالية من شرط النصاب المالى اشترط أن يكونوا من أصحاب الأعمال الاقتصادية الحرة . وفى ذلك قال مالك كبير أن إعفاء المتعلمين من النصاب المالى يمكن « حملة الشهادات اللارأسماليين من ترشيح أنفسهم لجميع دوائر المديرية وهم لا تهمهم مصلحة الأراضى أو الأملاك » ، ثم يقول أنه يجب « ونحن فى بلد ديمقراطى ليس باشتراكى أو شيوعى أن يكون عضو مجلس المديرية ، الذى يشرع لأهاليها ، من أصحاب الأملاك وممن يدفعون الضرائب[2] » .

وعندما عرض الأمر للتصويت وافق على إعفاء حملة الشهادات العليا من شرط النصاب المالى المقرر لعضوية مجلس المديرية ٦٣ عضواً[3] منهم ٢٢ مالكا كبيراً أى بنسبة ٣٤٫٥٨٪ .

وعند مناقشة مشروع قانون آخر بترتيب مجالس المديريات وتحديد اختصاصاتها . وضح حرص أصحاب المصالح الزراعية على إبراز شخصية مجلس المديرية كممثل ومعبر عن المصالح الاقتصادية للمديرية ولهم بالتالى . فمثلا ذكرت المادة (٤٠) من هذا المشروع أنه « بعد صدور المرسوم بالرسوم الإضافية من أى نوع كانت لا يكون قرار مجلس المديرية نافذ المفعول فى تخفيضها أو تقصير أجل سريانها أو إلغائها إلا بعد مصادقة مجلس الوزراء وصدور مرسوم آخر » .

ولقد فهم أصحاب المصالح أن فى هذا تحديداً لدور مجلس المديرية فقال على

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٢٨/١/٤ ، أنظر أيضاً ص ٢١٧ من هذا البحث .
(٢) نفسه .
(٣) مجلس النواب ، ١٩٢٨/١/٩ .

المنزلاوى أن من حق أعضاء مجلس المديرية « بصفة كونهم نواباً عن الأمة فى دائرة مديريتهم إلغاء أو تخفيض أى ضريبة دون الرجوع إلى مجلس الوزراء»[١] .

والحقيقة أن الحكومة كسلطة مركزية احتفظت لنفسها بحق النظر فى تقرير الأمور المالية لموازنة أمور الميزانية العامة للدوله ، فعلى حين تسمح لمجلس المديرية بأن يفرض ضرائب أياً كانت وتبرر هـذا بالرغبة فى توسيع سلطات مجالس المديريات . إذ بها تقيد هذه المجالس فى إلغاء ضريبة فرضتها ومما يؤكد ذلك أن المادة (٣٧) من مشروع القانون أعطت لمجلس المديرية حق تقرير « رسوم إضافية لمدة معينة على ضرائب الأطيان للصرف منها على مشروعاته وقراره فى ذلك يكون قاطعاً ويصدر به مرسوماً مادام لا يتجاوز ١٠٪ من مجموع ضرائب الأطيان فى المديرية . على أنه يجوز له زيادة الرسوم التى يقررها إلى ١٣٪ بشرط أن يصادق على الزيادة مجلس الوزراء ويصدر بها مرسوم » .

كما نصت المادة (٣٨) أيضاً على أن « للمجلس أن يقرر رسوم إضافية لمدة معينة أيضاً على كل ضريبة عامة أخرى مقررة فى المديرية[٢] » .

وحين عرض مشروع على مجلس النواب بإلزام الحكومة بالرغبات التى يقدمها النواب أو عدم إلزامها وجدنا أن ١٢٥ نائباً وافقوا على عدم إلزام الحكومة بالرغبات التى يبديها النواب وكان منهم ٤٩ نائباً من كبار الملاك أى بنسبة ٣٩ر٢٥٪ بينما رأى ٢١ نائباً أن الرغبات ملزمة للحكومة وكان منهم ١٣ نائباً من كبار الملاك أى بنسبة ٦١و١٩٪[٣] .

هكذا عمل أصحاب المصالح الزراعية على أن تكون السلطة التشريعية ممثلة

---

(١) نفسه ، ١٩٣٣/١/١١ .
(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٣/١/١١ .
(٣) نفسه ، ١٩٢٤/٥/١٧ .

لصالحهم بقدر الإمكان وكانت اهتماماتهم — وهذا شيء طبيعى — منصبة بالدرجة الأولى على حماية مصالحهم الاقتصادية والدفاع عنها كما سبقت الإشارة . بل أن بعض القضايا السياسية كانت تناقش من زاوية المصالح الخاصة ومدى تأثرها وتأثيرها فيها فعلى سبيل المثال لا الحصر لم يكن يهمهم فى تصريح فبراير ١٩٢٢ من يحكم السودان بقدر ما كان يهمهم تأمين مصادر مياه النيل[١] .

وعندما بدأت مفاوضات فى يوليو ١٩٢٦ بين انجلترا وإيطاليا بشأن الحبشة وقيل وقتذاك أن انجلترا تنوى إقامة خزان على بحيرة تسانا ، أثير سؤال فى مجلس النواب عما فعلته الحكومة إزاء تهديد أعالى النيل[٢] .

وحتى عندما دعيت الحكومة المصرية للاشتراك فى المفاوضات الخاصة بإنشاء خزان تسانا أبدى بعض النواب تخوفاً من هذا المشروع على الاقتصاد المصرى من حيث تحميل الخزينة أعباء مالية جديدة فضلا عن « أن المجازفة بالأموال المصرية فى هذا المشروع سوف يترتب عليها ، لا محالة ، مزاحمة القطن السودانى للقطن المصرى والقضاء عليه فى أسواق لا نكشير[٣] » .

وفى أزمة انخفاض أسعار القطن المصرى التى كان يتعرض لها المنتج أثيراً أكثر من مرة فتح أسواق روسيا كبديل لتحكم أسواق غرب أوربا « وعدم الاهتمام بالدعايات التى تقول بأن روسيا تجعل من التجارة ستارا لنشر الشيوعية »[٤] ، هذا فى وقت كان النظام السياسى يحارب أى محاولات للاتصال بروسيا .

* * *

وإذا كان أصحاب المصالح الزراعيه قد حاولوا جاهدين أن تعبر السلطة التشريعية عن مصالحهم وأن تكون السلطة التنفيذية أداتهم فى حماية هذه المصالح ،

---

(1) V. Wavell, Allendy in Egypt· P 86

(٢) مجلس النواب ، ١٩٢٦/٧/٦ .

(٣) نفسه ١٩٣٣/١/١٨ .

(٤) نفسه ، ١٩٣٠/٤/٣

فلقد عملوا أيضاً على ألا يحتفظ الملك بسلطات مطلقة يكون من شأنها تقييد حريتهم فيما يهدفوا إليه من تقرير أمور فى صالحهم قد تتعارض مع رغبات الملك بطريقة أو بأخرى .

وتبدو رغبتهم فى تحديد سلطة الملك وتحديد علاقته بالسلطة التشريعية والتنفيذية من خلال مناقشة المبادىء العامة للدستور المتعلقة بمبدأ سيادة الأمة وسلطة الملك أو ما كان يسمى بحقوق العرش .

فعندما اقترح فى لجنة وضع المبادىء العامة أن يكون شكل الحكومة «ملكية دستورية وراثية فى أسرة محمد على » أثار المكباتى مسألة أن السيادة كلها لا بد وأن تكون للامة ولما سأله رئيس اللجنة عن النتائج التطبيقية لذلك « لاننامتفقون على مبدأ سيادة الأمة » قال المكباتى » أن يكون للهيئة النيابية عن الأمة حق النظر فى كل شىء ما خلا مرسومى العرش والوراثة » . وأيده فى ذلك عبد العزيز فهمى وأضاف « أن حصر الوراثة فى أسرة محمد على وبقاء الحكومة ملكية هما أمران لا يكون للأمة أن تغير شيئاً منها[1] » . ثم أوضح المكباتى وجهة نظره مرة أخرى فى مناقشات اللجنة العامة حول هذا المبدأ حيث تبين أن إصراره على مبدأ سيادة الأمة مبنى على اعتبار ألا يصبح الدستور منحه من الملك بل مستمداً من الأمة التى لها الحق فى أن تضع دستورها وتقرر مصيرها بنفسها[2] .

وعندما اقترحت لجنة وضع المبادىء العامة أن الملك يحكم مع وزرائه وبواسطتهم عارض عبد العزيز فهمى وأيده آخرون وقال أن هذا النص يبطل قيمة الدستور ويجعل الوزراء آلة فى يد الملك وأن الأفضل أن يظل الملك بعيداً عن مباشرة أعمال الحكومة وأن يكون فوق الأحزاب يملك ولا يحكم . ولهذا اقترح حزف كلمة « مع » وقد وافقه رئيس اللجنة على ذلك لكنه قال أن ليس هناك ما يمنع حضور

---

(١) لجنة وضع المبادىء العامة ، جلسة (١) فى ١٩٢٢/٤/١٩ .

(٢) اللجنة العامة ، جلسة (٥) فى ١٩٢٢/٦/٤ .

الملك إذا تراءى له ، جلسات مجلس الوزراء وخاصة فى المسائل الهامة ، إلا أن المكباتى اعترض على ذلك وقال أن وجود الملك فى مجلس الوزراء له تأثيره فى كل الأحوال ومن ثم طالب بألا يحضر المجلس أصلا . ومع هذا انتهت المناقشة بالتمسك بالقرار السابق بعد تعديله إلى أن الملك يحكم بواسطة وزرائه(١) .

وكما اعترض على أن الملك يحكم مع وزرائه وبواسطتهم اعترض أيضاً على النص « بأن السلطة التشريعية يشترك فيها الملك والبرلمان فلا يصدر قانون إلا إذا أقره البرلمان وصدق عليه الملك » وقال المكباتى أن إعطاء هذا الحق للملك يعنى إعطاءه حق تعطيل القانون سنة مثلا وحق حل المجلس إذا أصر على القانون . ومن ثم طالب بأن تحصر السلطة التشريعية فى البرلمان فقط ويكون للملك حق التوقيع على القوانين وأضاف على ماهر إلى ذلك ، أن الملك يلزم بالتصديق على ما يقرره البرلمان . ثم أوضح عبد العزيز فهمى خشيته من نتائج هذه القاعدة وما يمكن أن تؤدى إليه من جواز عدم التصديق وما يترتب على امتناع الملك عن التصديق . ومع هذا تقرر بالأغلبية بقاء النص كما هو (٢) .

ولعل أبرز المناقشات التى دارت حول سيادة الأمة وسلطة الملك كانت حول مشروع القرار رقم (٥١) الذى كان ينص على أن « كل مشروع قانون رفضه البرلمان نهائياً أو لم يصدق عليه الملك ولم يرده للبرلمان لإعادة النظر فيه فلا يجوز أن ينظره مرة ثانية فى دور الانعقاد نفسه فإذا تجدد القانون الذى لم يصدق عليه الملك فى دور انعقاد آخر ، فأما أن يصدق الملك على القانون أو يحل المجلس . . . »

---

(١) لجنة وضع المبادىء العامة ، جلسة (١١) فى ١٩٢٢/٥/٥ ، جلسة (١٣) فى ١٩٢٢/٥/٧ .

(٢) اللجنة العامة للدستور ، جلسة (٥) فى ١٩٢٢/٦/٤ .

وقد استغرقت مناقشة مشروع هذا القرار أربع جلسات متتالية[1] ، دارت كلها حول تحديد سلطة الملك فى هذا المجال . فقد اقترح المكباتى حذف عبارة « أو لم يصدق عليه الملك » وأن يكون حق الملك مقصوراً على أن يقبل أو يرفض، فإن رفض يحل المجلس ويترك للمجلس الجديد إبداء الرأى فيما اختلف حوله . وقال على ماهر أن هذا القرار وسيلة لهدم مبدأ سلطة الأمة وتنظيم للاستبداد . وأيده محمد على علوبة بقوله أن أغلب الدساتير تقدس رأى الهيئة النيابية وللتقليل من حدة سلطانها وضعت بجانبها مجلساً من الشيوخ ، ولكن لا يجوز أن يبالغ فى هذا لدرجة أن يرفض الملك رأى أتفق عليه المجلسان . وحينما قال أنصار المشروع أن ما يريد تقريره المعارضون هو من قواعد النظام الجمهورى أجاب المكباتى أن المحافظة على سلطة الأمة لا تعنى المطالبة بالنظام الجمهورى . . وإذا كانت التطورات الحديثة أصبحت فى صالح النظام الجمهورى إلا أنه يجب المحافظة على النظام الملكى « لأنه الوحيد الذى يلائم طباعنا وعوائدنا » .

وبعد مناقشات طويلة اشترك فيها أغلب الأعضاء اتفق على المشروع الذى قدمه توفيق دوس وينص على أن « كل مشروع قانون أقره البرلمان ولم يصدق عليه الملك يرد للبرلمان فى بحر شهر مشفوعاً بالأسباب التى أدت إلى عدم التصديق . فإذا أقره البرلمان ثانية بموافقة ثلثى أعضاء كل من المجلسين وجب إنفاذه ، وإذا لم يرد للبرلمان فى بحر شهر اعتبر هذا مصادقة من الملك عليه ووجب إنفاذه . أما إذا رد إلى البرلمان وحاز أغلبية عادية ولكنها أقل من الثلثين تأجل نظر القانون إلى دور انعقاد آخر ، فإذا أقره البرلمان بأغلبية عادية نفذ القانون » . ولا شك أن فى فى هذا تخفيف من سلطة الملك التى كانت له فى المشرع الأصلى وإعطاء فرصة أكثر لأصحاب المصالح .

---

(١) نفسه ، الجلسات (١٠) ، (١١) ، (١٢) ، (١٣) فى ٦/١٥ ، ٦/١٩ ، ٦/٢٠ ، ٦/٢١ ,١٩٢٢ .

واستمراراً فى محاولة تحديد سلطة القصر ، أعترض على أن يكون « الأمراء » من بين العناصر التى يختار منها أعضاء مجلس الشيوخ وقال المكباتى أننا فى بلاد شرقية يتأثر فيها الناس بالألقاب ووجود الأمراء فى مجلس الشيوخ وفى غيره له تأثير على النفوس ، وعندما قال رئيس اللجنة « أن الأمراء ملتهبون ديموقراطية » وقال آخر أن حرمانهم من دخول المجلس بدعوى أنهم أمراء لا يمنع دخولهم بوصفهم كبار ملاك ، قال المكباتى أنه يرفض دخولهم لمجلس الشيوخ من أى طريق لأتصالهم بالعرش وأن الأسباب التى تمنع دخولهم الوزارة تقضى أيضاً بمنعهم من عضوية المجالس التشريعية[1] .

وقد أثار المكباتى وجهة نظره مرة أخرى فى خطورة تمثيل الأمراء فى مجلس الشيوخ وذلك عند إعادة مناقشة الموضوع فى اللجنة العامة . وقد أيده فى ذلك قلينى فهمى وآخرون وانتهى الأمر ببقاء النص على أصله متضمنا الأمراء[2] .

ويبدو أن عبد اللطيف المكباتى كان خير معبر عن أصحاب المصالح الجدد ومحاولة إبراز شخصيتهم وكيانهم عن طريق معارضة أى نص يعطى ، بطريقة أو بأخرى ، سلطة للملك فوق سلطة البرلمان . ففيما يتعلق بتعيين رئيس مجلس الشيوخ نص مشروع القرار على أن «يرشح مجلس الشيوخ ثلاثة من أعضائه تعرض أسماؤهم على الملك لينتخب منهم رئيساً لمجلس ويعين لهذا المجلس وكيلان بطريق الانتخاب » ، اعترض المكباتى وقال أن انتخاب رئيس المجلس يجب أن يتم بمعرفة الأعضاء لأن أختيار واحد من ثلاثة مرشحين لا يخرج عن كونه تعيينا . ورغم هـذه الملاحظة الدقيقة والهامة التى أبداها المكباتى والتى

---

(١) لجنة وضع المبادىء العامة ، جلسة (٢) فى ١٩٢٢/٤/٢٠ ، جلسة (٣) فى ١٩٢٢/٤/٢١ .

(٢) اللجنة العامة للدستور ، جلسة (٨) فى ١٩٢٢/٦/١٢ .

تتعرض لفكرة الولاء فى أخص خصائصها ، فقد تقرر بالأغلبية الموافقة على النص الأصلى[1] .

وتمشيا مع تلك الفكرة اعترض المكباتى على الاقتراح الذى قدمه رئيس اللجنة بألا يجوز للبرلمان التدخل أو التعرض لمخصصات الملك والبيت المالك ، وطالب بأن ينظر البرلمان فى كل شيء وفى تقرير المبالغ المقررة للبيت المالك فيما عدا الديون العمومية وما كان نتيجة لاتفاقات دولية . ثم اتفق أخيراً بالأغلبية على أن يوضع نص يحدد مخصصات الملك والبيت المالك مع جواز زيادتها بقرار من البرلمان[2] .

وكذلك اعترض المكباتى مع محمد على علوبة على أعطاء الملك حق حل مجلس النواب إلا بعد أخذ رأى مجلس الشيوخ ، وكان مشروع القرار ينص على أن للملك حق حل مجلس النواب وتأجيل انعقاد البرلمان . وقد اعترض حسين رشدى بقوة على تقييد حق الملك فى هذا الأمر وانتهت المناقشة باقرار المبدأ كما هو[3] .

ولقد وضح من مناقشات لجنة المبادىء العامة واللجنة العامة للدستور حول تكييف سلطة الملك وسيادة الأمة وجود فريقين — كلاهما من كبار الملاك — فريق يؤيد ويدافع عما سمى بحقوق العرش يتمثل فى رئيس اللجنة حسين رشدى ونفر قليل مثل عبد الحميد بدوى وعبد الحميد مصطفى . وفريق آخر يدافع عن سلطة الأمة وسيادتها وتمثل فى عبد اللطيف المكباتى ومحمد على علوبة وعلى المنزلاوى وعبد العزيز فهمى وتوفيق دوس وعلى ماهر .

ولقد برر محمد حسين هيكل موقف رشدى هذا بأن ما تضعه اللجنة لايزيد

---

(١) اللجنة العامة للدستور ، جلسة (٩) فى ١٩٢٢/٦/١٣ .

(٢) لجنة وضع المبادىء العامة ، جلسة (٧) فى ١٩٢٢/٤/٢٨ .

(٣) اللجنة العامة للدستور ، جلسة (١٥) فى ١٩٢٢/٨/١٠ .

عن كونه مشروعا للدستور يجب أن يوقعه الملك لإمكان تنفيذه . فإذا ساب هذا المشروع من الملك كل سلطة تعرض المشروع برمته للتعديل من أساسه مرة أخرى، أما إذا روعيت بعض الاعتبارات التى ترضى الملك وتقرر فى الوقت نفسه الحقوق الأساسية للأفراد ولممثلى الأمة فأغلب الظن إلا تقوم فى سبيل أجازة المشروع عقبة من العقبات[1] .

وما ساقه هيكل مجرد تبرير من وجهة نظره ، وعند مناقشة هذا الموقف يجب أن تتم فى ضوء الظروف الموضوعية القائمة آنذاك من حيث وجود العناصر التركية فى الحياة السياسية المصرية ، وطبيعة النظام الملكى القائم على الحكم المطلق . فحسين رشدى طبوزاد ، من العناصر التركية التى دافعت عن مبدأ دخول الأمراء ، وهم اتراك لمجلس الشيوخ وعرف الوزير بأنه مصرى حتى يتمتع الاتراك بعضوية مجلس الوزراء فى حين أن المكباتى اعترض على ذلك وطالب بالنص على أن الوزير « ينبغى أن يكون مولودا مصريا »[2] .

هذا إلى أن الملك فؤاد الذى نشأ وسط تقاليد الاستبداد والذى كان يحتفظ بكتاب « الأمير » لمكيافيللى كانت كل فكرتة أن يمنح الدستور للمصريين ويحكم الملك من خلال وزراء تابعين يختارهم بنفسه ولهذا أبدى تخوفه من مناقشات اللجنة العامة للدستور التى تحاول تقييد سلطاته وقال لأحد خلصائه عن قلقه بشأن نصوص الدستور ، أنه إذا أريد أن يكون هذا الدستور دستور بلشفيا فسوف أطلب كل السلطات والمميزات التى يستمتع بها ليفين ، وحينما إجابة محدثه بأنه دستور ديمقراطى وليس بلشفيا ، قال إذن سأطلب كل سلطات ومميزات رئيس الولايات المتحدة الأمريكية ، وحينما قيل له أن رئيس الولايات المتحدة ينتخب جماهيريا ولمدة معينة

---

(١) محمد حسين هيكل ، المصدر السابق . ص ١٣٧ .

(٢) لجنة وضع المبادىء العامة ، جلسة (٨) فى ١٩٢٢/٤/٢٩ ، اللجنة العامة للدستور، جلسة (١٥) فى ١٩٢٢/٨/١٠ .

رفض الأصفياء لهذه الملاحظة[1] .

لهذه الاعتبارات وضعت الدستور لجنة معينة وليست جمعية وطنية منتخبة كما طالب سعد زغلول ، وبرر عبد الخالق ثروت هذا بأن إيطاليا واليابان والنمسا والبرتغال لم تضع دساتيرها جمعيات وطنية وإنما صدرت من ملوكها ، وأما البلاد التى وضعت دساتيرها جمعيات وطنية فكانت بسبب ظروفها الاستثنائية الخاصة كالثورة وزوال السلطة الشرعية فيها وهذا ما لم يحدث فى مصر بل على العكس من ذلك فقد جرى الأمر فى مصر على أن تصدر القوانين من ولى الأمر وحده سواء أ كان ذلك فى إنشاء مجلس الوزراء وهو أول لبنة فى النظام الديموقراطى أو فيما تلا ذلك من نظم نيابية[2] فحق بذلك أن توصف لجنة الدستور بلجنة الأشقياء .

الحقيقة أن كبار الملاك أو أصحاب المصالح الزراعية لم يكونوا سواء فى علاقتهم بالقصر فالبعض كان يبغى تحديد دوره كما رأينا والبعض كان القصر يعتبره ركائزه فى الدفاع عن مصالحه . فالسلطان حسين كامل مثلا كان يكثر من منح رتب الباشوية والبكوية للاعيان كوسيلة لضمان أخلاصهم وولائهم للنظام القائم[3] .

كما كان للقصر من البداية أعوان دفع بهم إلى انتخابات الجمعية التشريعية مثل عبد الله سيد أباظة ، وعبد اللطيف الصوفانى وعبد السلام العلايلى ، وأحمد باشا أبو الفتوح ، محمود باشا الاتربى ، محمد السيد أبو على ، محمد عثمان باشا ، محمد باشا يكن[4] .

---

(1)V. Wavell. op. Cit, P 92 — 93.

(٢) عبد العزيز فهمى ، هذه حياتى . ص ١٣٩ — ١٤٠ .

(٣) عبد الرحمن الرافعى ، ثورة ١٩١٩ جـ ١ ص ٣٠ .

(4) F. O, 371 — 1964 — 15252

ولما أصبح واضحا أن سعد زغلول سيشكل الوزارة بعد انتخابات ١٩٢٤، احتاج الملك فؤاد إلى معارضة قوية يستند إليها ولهذا فكر فى أن تتكون هذه المعارضة من عناصر كبار الملاك الذين يكونون نواة لحزب سياسى يسمى حزب الملك[1] وهذا ما وضح فيما بعد فى تشكيل حزب الاتحاد فى مطلع عام ١٩٢٥ .

أن محاولة أصحاب المصالح الزراعية المحافظة على سيادة الأمة بتحديد دور القصر وتقييد سلطاته وتحديد علاقته بالسلطة التشريعية والتنفيذية هو محاولة لحماية مصالحهم فى الوقت نفسه ، فالأمة التى يحافظون عليها هنا مفهوم ليبرالى برجوازى يعبر عن أصحاب المصالح أى أصحاب وسائل الإنتاج زراعية كانت أو صناعية أو تجارية . وهذا اعتقاد يتفق والتطور الذى شهده المجتمع المصرى ، فحق الملكية الفردية للأرض الزراعية الذى كان قد أستقر فى أخريات القرن التاسع عشر لم يكن يكتمل إلا بحمايته الحماية الدستورية والقانونية اللازمة هو ومن يتمتع به بطبيعة الحال وما يترتب عليه من نتائج مختلفة ، ومن هنا كانت محاولتهم وضع الدستور (١٩٢٣) مع المحافظة فى نفس الوقت على النظام الملكى لأن الأسرة المالكة من أ كبر ملاك الأراضى الزراعية ، ومن ناحية أخرى فإن النظام الملكى أقرب من النظام الجمهورى ومن غيره إلى المحافظة على الملكيات الفردية . ولهذا فمن الصعب ، أن لم يكن من الخطأ ، مناقشة معارك الرأى فى دستور ١٩٢٣ على أنها مجرد تيارات فكرية متصارعة فقط دون ربطها بهذا الوضع الاقتصادى الجديد الذى أفرز مجموعة من كبار الملاك المحليين الذين أرادوا أن يثبتوا أقدامهم فى الحياة الاجتماعية بتأييد وحماية المؤسسات الدستورية .

* * *

أما علاقة كبار الملاك بالإنجليز وهم القوة السياسية الأخرى بعد القصر ،

---

(1) V. Wavell, op. Cit, P 102.

فقد كانت علاقة مزدوجة ، فمن ناحية كانوا يميلون أكثر من غيرهم إلى تأييد الاحتلال البريطانى الذى اعتبرهم عمد الحياة فى الأقاليم ، فقد كانت خطة كرومر استمالة الأسرة الكبيرة وتعيين أفرادها فى الإدارات الحكومية العامة[1] ، ومن ناحية أخرى كانوا يودون استعادة سلطانهم فى الاقاليم الذى قيدته الإدارة البريطانية إلى حد كبير ، ومن ثم كانوا فى طليعة الحركة الوطنية ضد الإنجليز رغم ارتباطهم بهم اقتصاديا وسياسيا[2] .

فمن الناحية الاقتصادية كانت السوق البريطانية مصدراً رئيسياً لتصريف محصول القطن ، وكما رأينا ، كان تصريف القطن مشكلة حيوية أرقت بال المنتجين ، حتى لقد كان البعض ينادى فى أوقات استحكام الأزمات بتأليف الوفود ومقابلة المعتمد البريطانى[3] .

هذا بالإضافة إلى ارتباط كبار الملاك بالرأسمالية الأجنبية العالمية والاحتلال الانجليزى جزء منها — فيما يتعلق بالاعتماد على البنوك العقارية الأجنبية فى الحصول على القروض اللازمة لتمويل الزراعة أو شراء الأرض كما سبقت الإشارة فضلا عن أن بعضا منهم درج على إيداع جزء من فائض أموالهم فى هذه البنوك الأجنبية .

والواقع أنه لا يمكن القول بأن كبار الملاك كانوا جميعا وبدرجة واحدة أكثر ميلا للانجليز من غيرهم ولكن من الثابت أن بعضاً منهم كان يشعر بأهمية الوجود الانجليزى فى حماية مصالحهم . كما كان الإنجليز من ناحية أخرى يعتمدون على البعض فى دعم سياساتهم .. فقد كان لهم أنصار ومؤيدون فى إنتخابات الجمعية التشريعية أمثال عبد الخالق مدكور الذى كان صديقا للخديوى عباس وللانجليز فى نفس

---

(١) السياسة الأسبوعية ، ١٩٢٧/٣/٢٦ . (سلسلة مقالات بعنوان فى المرآة بدون توقيع) .

(2) Charless Issawi, op. Cit., P 34.

(٣) المقطم ، ١٩٢١/١/٦ .

الوقت، والشيخ عبد الرحيم الدمرداش ، وأحمد باشا محمود ، الذى كان معارضاً شديداً للقصر ومحمد شريعى باشا[١] .

كما كان قلينى فهمى داعية كبيراً لتمجيد ساسة الاحتلال الانجليز ، فقد قال عن كرومر « مصلح مصر العظيم والعالم الشهير والمفكر الكبير ، الذى نشر لواء العدل والحرية والمساواة فى البلاد ، والذى قضى على عهد الظلم والاستبداد القديم ووضع أساس الحرية الشخصية فى البلاد المصرية »[٢] . كما قال عن جورست أنه اراد أن يتوسع أكثر من سلفه فى اطلاق الحرية الفردية فكانت له حسنات طيبات وأعمال مجيدة ومساعى عظيمة فى خدمة البلاد وبث روح التآزر بين العناصر المصرية[٣] . كما أنه طالب بتخليد ذكرى اللورد كتشنر واستخدام الأموال التى جمعت لذلك الغرض وهى ٢٥٠ ألف جنيه — كما يذكر — فى إنشاء بنك يسمى « بنك كتشنر للنقابات الزراعية » [٤] .

هذا إلى أن بعضا من كبار الملاك هؤلاء كانوا يكثرون من دعوة رجال السياسة الانجليز إلى إقاليمهم وإقامة حفلات التكريم لهم كما حدث فى استضافة أعيان المنيا — وعلى رأسهم قلينى فهمى — للمندوب السامى فى مايو ١٩٢٧ ، وكانوا يبررون هذا بأنهم إنما ينفذون ما جاء فى خطاب العرش فى نوفمبر ١٩٢٦ والذى كان قد أشار إلى أن حسن التفاهم بين الأمة المصرية والأمة الانجليزية هو من مصلحة البلاد[٥] .

ومنها أيضاً حفل التكريم الذى أقامة محمد الشريعى باشا وصالح لملوم للسير

---

(1) F. o, 371 — 1964 — 15252.

(٢) المقطم ، ١٩١٦/٦/٢٧ .

(٣) نفسه .

(٤) المقطم ، ١٩١٦/١٢/١٣ .

(٥) نفسه ، ١٩٢٧/٥/٢٩ .

جورج لويد بفندق الكونتنتال[1] .

ويذكر محمد زكى عبد القادر أن صالح لملوم أتصل به تليفونياً من مفاغة وسأله وهو مضطرب عما إذا كان جورج لويد المندوب السامى سيخلع من منصبه فلما أجابه بأنه — أى المندوب السامى — باق أظهر لملوم ارتياحه وقال له « الله يسترك .. أهو الراجل ساندنا »[2] .

تلك هى علاقة كبار الملاك بالإنجليز ، وهى علاقة كما لا حظنا مزدوجه وفى نفس الوقت لم تكن تعبر عن جميع كبار الملاك ، وكما كانت نظرتهم إلى القصر متفاوتة وليست على درجة واحدة كانت أيضاً نظرتهم إلى الإنجليز بحيث يصعب فى النهاية العثور على موقف واحد محدد يجمع كبار الملاك تجاه القصر أو الإنجليز .

* * *

بعد أن تناولنا الوجود السياسى لكبار الملاك فى السلطتين التشريعية والتنفيذية بمختلف صورهما وأشكالهما ، وعلاقاتهم بالقوى السياسية القائمة من الإنجليز إلى القصر إلى الأحزاب والتجمعات السياسية الأخرى ، ننتقل إلى التعرف على دور كبار الملاك فى الحركة الوطنية المصرية خلال الفترة .

على أننا قبل أن نتلمس دور كبار الملاك فى الحركة الوطنية ينبغى أن نتعرف فى إيجاز على الظروف الموضوعية التى جعلت كبار الملاك يتصدون لقيادة الحركة الوطنية فى ١٩١٩ ..

لقد انتهى التطور الاقتصادى الذى مر به المجتمع المصرى إلى نمو الملكيات

---

(١) محمد حسنين هيكل ، المصدر السابق . ص ٢٤٦ .

(٢) محمد زكى عبد القادر ، المصدر السابق . ص ٢٣٧ .

الزراعية الكبيرة التى ألف أصحابها مجموعة أصحاب المصالح الزراعية اقتصاديا وسياسيا بطبيعة الحال . وفى نفس الوقت تضاءل حجم الطوائف الحرفية المختلفة والتى كان من الممكن أن تتطور رأسماليا تاركة هذا المجال للرأسمالية الأجنبية العالمية التى حولت جانبا من استثماراتها إلى مصر . يضاف إلى هذا اعتماد الاقتصاد المصرى على الزراعة وبصفة خاصة على القطن وتشجيع السياسة الانجليزية لأصحاب المصالح الزراعية منذ البداية ، فهم أصدقاء أصحاب الجلاليب الزرقاء ، وهم الذين رأوا فى كبار الملاك عمد الحياة الريفية فمنهم كان يتشكل مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية ثم الجمعية التشريعية ومجالس المديريات . وهم الذين كان كرومر قد أطلق عليهم « الجيروند » نسبة إلى المعتدلين فى الثورة الفرنسية[1] .

ومع أن الرأسمالية المصرية التجارية الصناعية الناشئة صادفت بعض الانتعاش بسبب وظروف الحرب حتى لقد تألفت لجنة التجارة والصناعة فى عام ١٩١٦ لتوجيه الاستثمارات والإشراف عليها وحمايتها ، إلا أنها كانت أضعف من أن تنفرد بقيادة الحركة الوطنية بسبب سيطرة الأجانب على الجزء الأكبر من النشاط الاقتصادى مما أتاح الفرصة أخيراً لكبار الملاك الزراعين للانفراد بقيادة الثورة[2] .

وقد يبدو وغريبا أن كبار الملاك الزراعيين الذين ساندهم الاحتلال يثورون على الانجليز بل يتصدرون قيادة الثورة ضدهم ، ولا بد أن هناك اعتبارات موضوعية دفعتهم إلى ذلك ، فلقد انتهت الحرب العالمية الأولى بظهور مجموعة من الأغنياء الجدد الذين عملوا بالاشتراك مع مجموعات المهنيين الأغنياء على كسر

---

(١) محمد أنيس ، السيد رجب حراز ، ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وأصولها التاريخية . ص ١١٣ .

(٢) نفسه ، ص ١١٦ .

يـكن ، زايد جلال ، عثمان ستيت[1] وأسرة المصرى السعدى ، وحمد الباسل ، ونجيب ويوسف وواصف غالى ، الفريد شماس ، مصطفى وإبراهيم إسماعيل أبو رحاب ، يوسف نحاس ، وحسين رشدى ، على شعراوى ، وقلينى فهمى ، مصطفى عمرو ، حيث يلاحظ أن الجزء الأكبر من الديون كان فى سنوات ١٩١٤، ١٩١٥، ١٦١٦، ١٩١٧[1] .

يضاف إلى هذا أن أصحاب المصالح الزراعية ضاقوا كثيراً بتحديد الحكومة لمساحة القطن بثلث الزمام المزروع خلال الحرب ومنع زراعته بالوجه القبلى وهو التحديد الذى فرضته الحكومة لكى توفر مساحات لزراعة الحبوب التى كان استيرادها قد توقف بسبب ظروف الحرب ، وكانت وجهت نظر المزارعين فى هذا التحديد أن فرصة الربح من زراعة القطن أعلى من زراعة الحبوب خاصة وأن أسعار الحبوب تخضع لتعريفة محددة فضلا عن أنه لا يستطيع تصديرها إلا بعد تغطية السوق المحلية وهذا أمر مستبعد ، ومن هنا تصبح المقارنة فى نظرة عقيمة بين الربح الناتج من زراعة القطن والغرامة الناتجة من مخالفة تحديد المساحة[2] .

هذا إلى جانب شعور المزارعين بأن السياسة الانجليزية حالت بينهم وبين الحصول على فوائد عالية من محصول القطن خلال الحرب ، فعندما اشتعلت نيران

---

(1) F. o, 371 — 1964 — 15252

(٢) مكلفات أطيان مركز مغاغة بالمنيا (المدة من ١٩١٢ — ١٩٢٦) ، مركز الفيوم المدة من ١٩٠٧ — ١٩٢٠ ، ومركز الجيزة المدة من ١٩٠٦ — ١٩١٩ ، مركز بنى سويف المدة من ١٩١٢ — ١٩٢١ . مركز أسيوط المدة من ١٩١١ — ١٩٢٣ . مركز فاقوس المدة من ١٩٠٩ — ١٩٢٤ .
(دار المحفوظات المصرية) .

(3) Lord Lloyd, Egypt since Cromer, Vol. 1.P 244. Charless issawi, op. Cit., 38

الحاجز الاجتماعى الذى تقف خلفه الارستقراطية التركية بهدف توسيع قاعدة النمو والانطلاق لـكبار الملاك ومن على شا كلتهم تحت راية الوطنية ومن هنا نشأت جبهة وطنية سياسية من كبار الملاك والمهنيين ورجال الأعمال « الوجهاء » الذين اتفقوا على المطالبة بالإستقلال برغم ما بينهم من تناقضات ثانوية نشأت من عوامل المنافسة الطبيعية بينهم على الثروة والجاه وفى الوقت نفسه نشأت جبهة اقتصادية واحدة من نفس هذه الأطراف هدفها المحافظة على حجم الثروة القومية فى أيديهم رغم التفاوت الواضح فى توزيع الثروة بينهم وبين سائر فئات الشعب الأخرى(١) .

وثمة عوامل اقتصادية ساهمت فى اشتراك أصحاب المصالح الزراعية فى ثورة ١٩١٩ تأتى فى مقدمتها الديون العقارية التى عرضت أراضيهم أكثر من مرة لخطر البيع الجبرى فى المزادات ، وتشير الاحصائيات إلى أن ثمن العقارات التى رست بالمزاد على البنوك العقارية فى نهاية عام ١٩١٦ كانت كما يلى :

٢٥١ر٣٤٠ر١ جنيه ثمن ٤٢ عمارة ، ١١٤٥٧ فدان رسا مزادها على البنك العقارى المصرى .

٦٨٠ر٢٠٧ جنيه ثمن عمارتان ، ٣٨١٦ فدان رسا مزادها على البنك الأراضى المصرى .

١٥٩ر١٦٩ جنية ثمن أراضى وعمارات لشركة الرهن العقارى(٢) .

وهذه البنوك الثلاثة هى أشهر البنوك العقارية ولم تـكن وحدها فى الميدان كما سبقت الإشارة . ويلاحظ أن المدينين لم يـكونوا من صغار الملاك فقط بل كانوا أيضاً من كبار الملاك نذكر منهم على سبيل المثال : عدلى يـكن ، عبد اللطيف الصوفانى ، عبد المجيد سلطان ، على المنزلاوى ، محمد شريعى ، محمد

---

(1) John Marlowe, Anglo — Egyptian Releations 1800 — 1953, p 258.

(٢) خليل حسن خليل ، المصد السابق . ص ٣٦٥ .

الحرب كان محصول القطن قد تم جنيه وبدأ عرضه للبيع ، غير أن الأسعار هبطت هبوطا ملحوظا حتى وصل سعر القنطار إلى عشرة ريالات وامتنعت البنوك عن التسليف وصار مركز المزارع دقيقا للغاية . وخشية استمرار هبوط الأسعار قررت لجنة بورصة البضائع فى الإسكندرية فى ١٦ أغسطس ١٩١٤ تصفية عقود القطن بسعر ١٥ $\frac{٣}{٨}$ ريالا ، غير أن المستشار المالى الإنجليزى — وكان خارج مصر — ألغى بعد عودته هذا القرار فى ٣ ديسمبر ١٩١٤ لأن تجار الصادرات — من وجهة نظره — قد يتعرضون لخسائر كبيرة لأرتباط معظمهم بتعهدات لتجار بورصة ليفربول بسبب هذه التصفية الإجبارية ، واقترح وقتها أن تقوم الحكومة بشراء مليونى قنطار بسعر ١٥ ريال وتحتفظ بهما إلى أن تتحسن الأسعار ، على أن تصدر الحكومة سندات مالية بواسطة البنك الأهلى يكون تداولها إجباريا بين الأهالى لضمان تمويل هذه المسألة الا أن المستشار عاد مرة أخرى وعارض فى هذا بعد أن كان مجلس الوزراء قد وافق على شراء المليونين من القناطير بحجة أن هذا التدبير لا يروق لانكشير[١] .

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد بل أن السياسة الإنجليزية وضعت القيود أمام المنتجين لتصدير أقطانهم لا إلى بلدان « الأعداء » بل إلى بلدان الحلفاء أنفسهم ثم قيام الحكومة البريطانية بشراء جميع محصول بذرة عام ١٩١٧ بسعر أقل من قيمته وإلغاء رخص التصدير كلها وحصرها فى عدد قليل من بيوت التصدير ، بالاضافة إلى أن الحكومة الإنجليزية أعلنت فى ١٢ مارس ١٩١٨ أنها سوف تشترى محصول القطن كله (عام ١٩١٧) بسعر ٤٢ ريالا للقنطار الفولى جود فير سكلاريدس بينما ثمنه الحقيقى إذ ذاك يتراوح بين ٥٠ ، ٦٠ ريالا . وكان فى إذاعة نبأ الشراء فى ١٢ مارس ١٩١٨ مع أنه لم يكن ليتم إلا فى أغسطس التالى أثر كبير فى الاخلال بموازنة السوق وشل حركة الأعمال وهبوط أسعار العقود فى الإسكندرية إلى ما دون ٤٢ ريالا بينما كانت فى ليفربول ٦٠ ريالا[٢] .

---

(١) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ٦ .

(٢) يوسف نحاس ، المصدر السابق . ص ١٠ .

ولقد كان فى تحديد هذا السعر إجحاف شديد بالمنتجين لم يراع فيه نقص المساحة المزروعة ($\frac{1}{3}$) ولا ارتفاع أثمان الآلات الزراعية والوقود أو انتشار الحشرات الطفيلية ولا قلة المواشى وغلاؤها حتى لقد أحتج سعد زغلول على هذا القرار لدى ريجنالد ونجت فور صدوره[1] .

وبالإضافة إلى ذلك فلقد تعرض المزارعين كبارهم وصغارهم على السواء لبعض مضايقات من السلطات الأنجليزية خلال الحرب إذ كانت قد فرضت عليهم تقديم كميات معينة من الحبوب والتبن والمواشى ، فأذعن البعض واحتج البعض وسوف البعض الآخر[2] .

كما أن السلطات الإنجليزية كانت تقوم بجمع « الأنفار » للخدمة العسكرية تحت شعار التطوع ، وهى مسألة أثارت ضيق المزارعين صغارهم وكبارهم أيضاً ، فبالنسبة لصغارهم كانت هذه المسألة تهدد الأسر الصغيرة بفقدان أحد أفرادها أو أكثر ممن يمثلون مصدر رزقها . وبالنسبة لكبار الملاك كان هذا « التطوع يخرج من ميدان العمل عدداً لا بأس به من عمال الزراعة وكان استمراره يؤدى إلى ارتفاع أجور العمال الباقين طبقاً لنظرية العرض والطلب خاصة وأن هذا « التطوع » استمر حتى قبيل توقيع الهدنة بيومين أثنين فقط[3] .

---

(1) Miliner Papers, Wingate to Graham, Maroh 24, 1918 « Private Ietters, Box 2 »

(٢) تقرير مدير البحيرة عن أسباب المظاهرات كما تلقاها من المراكز فى ١٩١٩/٦/١٢ . أيضاً : ملف مأمور مركز دمنهور خلال ثورة ١٩١٩ ، وملف مأمور مركز أطسا الذى يذكر أنه كان قد فرض على حمد الباسل باشا تقديم ٢٧٠ أردب ذرة فطلب تخفيضها إلى ١٥٠ أردب فواقق على ذلك وأخذ نقوداً بقيمة الباقى (دار المحفوظات المصريه) .

(٣) ملفات مأمور مركز دمنهور ، ومأمور مركز جرجا ، ومأمور مركز سوهاج ، ومأمور مركز طهطا خلال ثورة ١٩١٩ (دار المحفوظات المصرية) .

كما يجب إلا نغفل بعض العوامل الأخرى التى لابد وأنها أثارت كبار الملاك كما أثارت غيرهم بطبيعة الحال مثل تعطيل الجمعية التشريعية وأعلان الأحكام العرفية واعتقال كثير من المصريين والقاؤهم فى السجون كاجراء وقائى من وجهة النظر البريطانية[1] .

ولقد جد عامل آخر فى أفق الحياة السياسية أثار خاطر أصحاب المصالح الزراعية وأشعرهم بأن السياسة الانجليزية تحول بينهم وبين ممارسة حقوقهم السياسية ، فقد قدم برونييت فى أواسط نوفمبر ١٩١٨ مذكرة بشأن الاصلاح الدستورى إلى لجنة الامتيازات الأجنبية وانتهى فيها إلى أن التطور فى مصر لم يتمش مع التطور الاقتصادى الذى كان سريعاً ، وأن الوضع يتطلب المحافظة على مستوى عال من الكفاءة الإدارية الأمر الذى توفره النظم الحرة . وأن محاولة تدريب المصريين التدريب الكافى لتولى الأجهزة الإدارية تحتاج لبعض الوقت ولظروف مناسبة ثم اقترح للاصلاح الدستورى إنشاء هيئة تشريعية تتألف من مجلسين : مجلس للأعيان وآخر للنواب . أما مجلس الأعيان فيضم الوزراء والمستشارين الانجليز إلى جانب بعض كبار الموظفين الإنجليز وخمسة عشر أجنبيا ينتخبهم الأجانب وثلاثين مصريا يجرى انتخابهم على أسس محدودة كثيرة القيود ولا تعطى لهم كثرة فى المجلس فى أى الأحوال ، وتبرير ذلك أن جزءاً كبيراً من النشاط الاقتصادى فى إيدى الأجانب وأن نشاط المصريين فيه ضئيل لا يسوغ انفرادهم بشئون التشريع التى تقرر أن يكون لمجلس الأعيان رأى حاسم فيها . أما مجلس النواب فلم يعط رأيا قاطعاً فى شىء من مصالح البلاد ، إذ أجيز تخطيه من جانب الحكومة بارسال مشروعات القوانين مباشرة إلى مجلس الأعيان ، كما نص على ألا تعتمد القوانين التى تصدر من أى المجلسين إلا بعد إقرارها فى وزارة الخارجية البريطانية[2] .

---

(١) قامت السلطات الانجليزية بإعتقال ٥١٨ شخصا فور إعلان الحرب .
أنظر : F. O, 141 — 469 — 1616

(٢) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المصدر السابق ، ص ٩٧ — ٩٨ .

ولا يبعد أن هذه الاعتبارات المادية والمعنوية كانت فى اذهان كبار الملاك حين بدت في الافق السياسى بوادر القيام بثورة ضد الانجليز للمطالبة بالإستقلال، ومن ثم اشتركوا فى حركة التوكيلات التى قررها الوفد المصرى ، بل أن المجموعة التأسيسية للوفد قد تألفت منهم ، وأن كان بعض كبار الملاك قد تراجع فى موقفه من التوكيلات وتأييد الثورة تحت ضغط الانجليز ومعارضتهم للتوكيلات مؤثرين السلامة ومتظاهرين بتأييد الثورة(١) .

ولقد عبر عن ذلك عبد الرحمن الرافعى حين ذكر أن أعيان البلاد كانوا لا يميلون إلى معارضة سلطة الحكومة إلا فيما ندر بينما كانوا يهتمون فى المحل الأول بتوطيد علاقتهم بالحكومة والحكام والتودد إليهم حرصا على مصالحهم « ثم جرفهم التيار فانضموا إلى الحركة فى سنة ١٩١٩ »(٢) .

والملاحظ بصفه عامة أن التأييد الذى حصل عليه الوفد فى الأقاليم كان من صغار

---

(1) R. M. Graves to Keowyn Boyd, December I, 1918 (Wingate Papers Box 170)

ويذكر جرافز وهو أحد مفتشى البوليس الإنجليز فى تقريره هذا أن سلطان بهنس سحب توقيعه من التوكيل لما علم بمعارضة الانجليز لذلك ، وكذلك الحال بالنسبة لحسن بك الشريعى عمدة الفيوم الذى أزال ختمه بأصبعه من التوكيل . أنظر أيضاً : تقرير مستر باترسون الذى أشار فيه إلى أن أبناء الأسر الكبيرة استقبلت التوكيلات بطرق متباينه ورفض كثير منهم التوقيع عليها بل واحتقروها قائلين أنه إذا كانت البلاد ستحكم بمثل هؤلاء الناس فانهم سيهاجرون منها ، ومن هؤلاء أبناء علوى باشا (وثائق الأهرام « ٥٠ عاما على ثورة ١٩١٩ ») .

F· O. 407 — 184. Memo. by patterson, Director of State accounts

(٢) عبد الرحمن الرافعى ، ثورة ١٩١٩ جزء ١ . ص ٩٠

الفلاحين المقيمين بينما كان كبار الملاك يعيشون بالمدن ومن ثم فهم يحسبون على المدن أكثر مما يحسبون على الريف[1] . وكان مظهر تأييدهم الواضح هو المساهمة فى التبرع بالأموال الضخمة لمساعدة الوفد فى مهامه[2] .

لقد ساعدت الظروف الموضوعية ، كما سبقت الإشارة ، كبار الملاك الزراعيين على التصدى لقيادة الحركة الوطنية عقب إنتهاء الحرب العالمية الأولى ، فقد كان زعماء الحزب الوطنى آنذاك منفيين أو معتقلين ، وكانوا مشهورين بعدائهم الشديد للسياسة الانجليزية فتصدرت الموقف العناصر الأقل عداء أو المعتدلون وكان معظمهم من رجال حزب الأمة وأعضاء الجمعية التشريعية الذين كان أغلبهم من كبار الملاك بحيث يمكن القول — دون تحفظ — أن تشكيل الوفد كان من كبار الملاك هؤلاء[3] .

تكون الوفد إذن ، من كبار الملاك الزراعيين ، وهذا يفسر البداية الهادئة التى بدأها فى مقابلة ١٣ نوفمبر ١٩١٨ المشهورة حيث ذهب سعد زغلول وعلى شعراوى وعبد العزيز فهمى وقالوا للمندوب السامى ريجنالد ونجت أنهم بصفتهم نواب الأمة يطلبون إلى إنجلترا أن تعترف باستقلال مصر وأنهم مستعدون فى مقابل هذا ، أى مقابل الاعتراف بالاستقلال أن ترتبط مصر بانجلترا بمعاهدة صداقة تكونان فيها ندين متساويين وتتعاونان فى مواجهة الظروف الدولية على أن تحافظ مصر على مصالح إنجلترا وتمكنها من احتلال قناة السويس إذا

---

(1) L. J, Cantori, op. Cit., P 44

(٢) الأهالى ، ١٩١٩/٤/٢٣ حيث يذكر على سبيل المثال أن اجتماعا عقد فى سراى يحي باشا بالإسكندريه حضره أكثر من خمسمائة من كبار الأعيان للاكتتاب لمساعدة الوفد المصرى .

(٣) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المصدر السابق . ص ٩٩ ، ١٠٢ ، أيضاً أنيس وحراز ، المصدر السابق ص ١١٤ — ١١٥ .

احتاج الأمر(1) .

وهو يفسر أيضاً التأنى والحرص الذى سيطر على عبارات التوكيل الذى وضعه الوفد والذى بمقتضاه فرض أعضاءه « فى أن يسعوا بالطرق السلمية والمشروعة حيثما وجدوا للسعى سبيلا فى استقلال مصر . . »(2).

على هذا الأساس يمكن قياس حركة قيادة الوفد من البداية والتعرف على إمكانية العطاء والبذل الذى يمكن أن تقدمه من أجل هدف الاستقلال . فلم يكن من المتصور ، والحال هذه ، أن تتجاوز حركته بأية حال حدود المصالح الاقتصادية التى كان يمثلها أعضاءه لأنه من البداية حدد مسار الحركة فى أنها سلمية أولا ومشروعة ثانياً وفى حدود المستطاع ثالثاً . وهذا معناه من ناحية أخرى أنها لا بد وأن تكون ضد العنف بمختلف مظاهره وصوره .

فى ضوء هذا يمكن تتبع موقف كبار الملاك فى ثورة ١٩١٩ ، فلقد رفضوا العنف من البداية حتى لا يثيروا غضب الانجليز وتتطور الأمور تطوراً لا تحمد عواقبه ، فبعد اعتقال سعد زغلول وزملائه ذهب الطلبة إلى بيت الأمة وسألوا عبد العزيز فهمى رأيه فى عزمهم على الخروج من المدارس فقال لهم « إنكم تلعبون بالنار ، دعونا نعمل فى هدوء ولا تزيدوا غضب الانجليز »(3).

وعندما وصل نبأ اعتقال سعد زغلول وزملائه إلى الأقاليم فى منتصف مارس ١٩١٩ تقريباً بدأت نيران الثورة تندلع وتأخذ شكلا عنيفاً ودموياً ، ولا يهمنا هنا تتبع مظاهر العنف ورصدها ولكن يكفى القول أن هذا العنف اتجه إلى الانجليز وإلى كبار الملاك وإلى تخريب المنشآت الحكومية حيث تشير دفاتر حوادث

---

(1) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المصدر السابق . ص ١٠٧ .

(2) عبد الرحمن الرافعى ، ثورة ١٩١٩ جـ ١ ص ١٠٢ .

(3) أحمد بهاء الدين ، أيام لها تاريخ . ص ١٢٠ ، عباس محمود العقاد ، سعد زغلول سيرة وتحية . ص ٢٢٩ .

مراكز البوليس فى الأقاليم إلى هذه المظاهر(١).

ولم يكن العنف قاصراً على صغار الفلاحين وعامة الناس بل أن بعض الأعيان من أفراد الطبقة الوسطى فى الأقاليم شاركوا فيه(٢).

غير أن السمة العامة فى حوادث الثورة كانت رفض العنف بل ومواجهته بإجراءات القمع المشددة ، فقد اتخذت الاحتياطيات اللازمة لحصر مظاهر الثورة والاحتجاج فى أضيق نطاق فزودت مراكز البوليس فى الأقاليم بتعليمات تفصيلية فيما يجب القيام به لمواجهة المظاهرات من ذلك تغلغل رجال الأمن بين المتظاهرين واختيار بعض رجال الأمن وإلباسهم ملابس مدنية للقيام بدور المخابرات ونقل أخبار التجمعات أولا بأول(٣).

كما طلب من مأمورى المراكز عقد الاجتماعات مع الوجهاء والأعيان وإفهامهم خطورة أعمال التخريب ، وحض الأهالى على الأخلاد إلى السكينة وتقديم

---

(١) ملفات مأمورى مراكز : فارسكور ، ديروط ، دمنهور ، اطسا ، بنى مزار حيث قام الفلاحون بالهجوم على مزرعة يوسف بك ثابت وفى ساحل سليم قام الفلاحون أيضاً بالهجوم على قصر محمود سليمان (دار المحفوظات المصرية) . أنظر أيضاً : مذكرة رونالد جراهام الذى أشار إلى قيام الفلاحين بالثورة ضد ملاك الأراضى ونهبوا المزارع الكبيرة (وثائق الأهرام) F.0, 407 - 184,
Memo by Sir R. Graham on the Unrest in Egypt.
أنظر أيضاً :
Valentine Chirol, The Egyptian Problem. P 185

(٢) ملفات مأمورى المراكز السابقة حيث تشير التحقيقات التى أجريت مع مأمورى المراكز التى تزعم بعض الأفراد من الأعيان حوادث العنف مثل ماحدث فى مركز بنى مزار ودمنهور واطسا حيث قام بعض عمد النواحى بتقديم استقالاتهم احتجاجاً على اعتقال الوفد . انظر أيضا تقرير أحد رجال المخابرات الانجليز فى المنصورة حيث يشير إلى تشجيع محمود بك نصير لمظاهر العنف (F.0,141-747-3730)

(٣) ملف مأمور مركز بنى مزار (دار المحفوظات المصرية) .

طلباتهم بواسطة عناصر ينتخبونها أو يختارونها بمعرفتهم[١].

وكانت هذه بداية تكوين « لجان تهدئة الخواطر » فى الأقاليم من الوجهاء وكبار الملاك حيث كرست جهودها فى سلب ثورية وعنف الجماهير وتثبيط هممهم ، فقد تصدى حسين بك عبد الرازق رئيس لجنة تهدئة الخواطر بالمنيا لمظاهرة كانت تهتف بسقوط مأمور مركز بنى مزار لعدم أخبارهم أى المتظاهرين بنبأ مرور قطار سكة حديد يوم ١٩ مارس ١٩١٩ يحمل انجليز حتى يقتلوهم ، وأفهمهم أن هذا لو حدث لكانت نتائجه سيئة للغاية عليهم وعلى بلاد المركز ونصحهم بالتزام السكينة[٢] .

وعندما اقترح ملاحظ بوليس نقطة مطاى (سيد افندى ابراهيم) على أعيان مركز بنى مزار إقامة سد بالحجارة فى وسط مجرى نهر النيل بناحية الشيخ حسن لتعطيل سير البواخر الانجليزية التى كان هدفها قمع المظاهرات بعد أن خلعت قضبان السكك الحديدية ، وبخه هؤلاء الأعيان ولاموه ، وحين فكر أحد عربان الجوازى من سمالوط جمع فرق لمهاجمة القوة البريطانية الموجودة بالمنيا وبخه على بك المصرى وهو من عربان الجوازى وأخذ يهدىء خواطرهم وطالبهم بالتزام السكينة[٣].

وفى أسيوط تكونت لجنة تهدئة الخواطر وكانت مهمتها المطالبة بالاستقلال وتأكيد وحدة عناصر الأمة ، وتوثيق عرى الصداقة مع الأجانب وإشاعة الثقة بينهم وإفهامهم مضمون الحركة الوطنية والقيام بحماية ممتلكاتهم بالإضافة إلى الحيلولة بين الأهالى وبين القيام بأى مظهر من مظاهر العنف[٤].

---

(١) ملف مأمور مركز بنى مزار (دار المحفوظات المصرية) .

(٢) نفسه .

(٣) نفسه . أنظر أيضاً : Murray Harris, Op. Git., P 154

حيث يذكر أن شاهين باشا من أعيان المنيا بذل جهد ما استطاع لحماية أرواح الانجليز وثرواتهم فتعرض لسخط الوطنيين المتطرفين كما أسماهم .

(4) F.O. 141—780—8915. 24 April 1919.

وكذلك كانت لجنة تهدئة الخواطر بالشرقية تضم من كبار الملاك سليمان أحمد أباظة وعبد الله أباظة وعلى أباظة وحسين عمر حجازى ، وعبد الهادى رسلان وغيرهم . وكان نشاطها ينحصر فى رفض العنف ومعارضته ، بالإضافة إلى جمع التبرعات للوفد المصرى لمعاونته فى مهمته السلمية[1] .

كما أن أعيان الزقازيق اجتمعوا بالقنصل اليونانى وافهموه أنهم سيعوضون أفراد الجالية اليونانية عما أصابهم من حوادث العنف « والشغب » كذلك ضمن عمدة إيتاى البارود بالبحيرة للاجانب المقيمين فى تلك الجهة سلامتهم وسلامة أملاكهم ، وكذلك الحال بمراكز مديرية البحيرة وسمنود والمنصورة وجهات أخرى عديدة[2] .

ففى سمالوط بأسيوط إذاع محمد شريعى باشا منشوراً يستحلف فيه الأهالى على التزام السكينه والهدوء « لأن تسرب روح الفوضى والاعتداء أو الاخلال بالأمن بين المصريين أنفسهم أو على الأجانب فى داخل البلاد يعاكس طلبات الوطنيين .. ويضر بالقضية الوطنية المصرية »[3] .

وكثيراً ما حال الأعيان دون قيام المتظاهرين بكثير من أعمال العنف حتى لقد

---

(1) F, O, 848 I V. Report on the political situation at — June 1919

(٢) الأهالى ، ١٩١٩/٣/٣١ (برهان الواقع . مقالة بدون توقيع يستحسن فيها كاتبها وقوف الأعيان بجانب الأجانب وحمايتهم من هجمات « الغوغاء » عليهم ويرى أن تكرار هذه المواقف فى مختلف الأقاليم يعد « برهانا واقعا » على أن عقلاء الأمة فى المدن والأقاليم استهجنوا عمل الغوغاء ودافعوا عنه « بالقول والفعل والتضحية » .

(٣) الأخبار ، ١٩١٩/٤/١٨ .

كانوا يحرسون بأنفسهم مركز البوليس حتى يمنعوا المتظاهرين من الحصول على الأسلحة الموجودة[1] .

يضاف إلى هذا قيام بعض كبار الملاك بطرد شيوخ العزب التابعين لهم عقابا لهم على اشتراكهم فى المظاهرات[2] .

وبصفة عامة فقد بدأ أصحاب المصالح الزراعية يدركون أنهم أكثر الناس تعرضاً للخسارة بسبب توقف المواصلات الناشىء من حوادث العنف والمظاهرات من ثم بدأ شعور عـدم الثقة بالمحامين والأفندية فى المدن يتزايد بينهم كما تشير تشير الوثائق الانجليزية[3] .

وإذا كانت تلك هى جهود الأعيان أو كبار الملاك فى الأقاليم من أجل معارضة العنف الثورى ومظاهره ، فلقد خطا السياسيون منهم فى القاهرة خطوات إيجابية لأبطال العنف وتجريمه ، إذ تقابل عبد العزيز فهمى ومحمد على علوبه وأحمد لطفى السيد مع الجنرال كلايتون فى ١٦ مارس ١٩١٩ وأعربوا عن فزعهم من الأسلوب الذى تجرى به الأمور واقترح لطفى السيد أن تتألف وزارة وتدخل فى مفاوضات مباشرة مع الانجليز على أن يـكون مسموحا لها بتقديم بعض التنازلات حتى تهدأ

---

(١) ملفات مأمورى مراكز بنى مزار ودمنهور وأطسا وفارسكور وديروط (دار المحفوظات المصرية) .

(٢) دفاتر قيد عمد ومشايخ مركز بنى مزار واطسا وديروط (دار المحفوظات المصرية) أنظر أيضاً : حول طرد عمدة شبرا النملة لدعوته عمد النواحى المجاورة للاحتجاج على الأوضاع القائمة . F. O, 141 — 743 — 8974

(٣) (وثائق الأهرام) F. O, 287. Allendy to Curzon, April 20, 1919

الأمور وتكون بذلك فى مركز قوى فى المفاوضة[1] .

وعندما علم أن الجنرال اللنبى سيصل إلى مصر وأنه مفوض بسلطات لقمع الاضرابات والمظاهرات خطا هؤلاء السياسيون خطوة أخرى نحو معارضة العنف، فقد تمت مقابلة مبدئية بين مجموعة من كبار الملاك « النبلاء » بينهم أحمد مظلوم رئيس الجمعية التشريعية وعدلى يكن وعبدالخالق ثروت مع الجنرال بلفن (Bulfin) فى محاولة للوصول إلى حل ، ولكن انتهت المقابلة بالفشل لاصرار هذا الوفد على تأكيد الاستقلال فى المنشور الذى كان قد اتفق على إذاعته للناس يحضهم فيه على النظام والبعد عن العنف[2] .

على أن أبرز جهود هؤلاء السياسيين من كبار الملاك — الذين تصفهم الوثائق الانجليزية بالنبلاء — فى الوقوف ضد العنف كان فى المقابلة التى تمت بينهم وبين الجنرال اللنبى فى ٢٦ مارس ١٩١٩ عقب وصوله للقاهرة ، ففى ذلك اليوم دعا اللنبى جمعا من الشخصيات البارزة بالبلاد وجميعهم من كبار الملاك وكذلك رؤساء الطوائف الدينية وقال لهم أن ملك بريطانيا عينه مبعوثا فوق العاده وأن واجبه ورغبته نشر الهدوء والرضى فى أنحاء البلاد وأن غرضه هو :

« أولا — إنهاء الاضطرابات الحاضرة ، وثانياً البحث عن جميع المسائل التى سببت الاستياء فى البلاد ، وثالثاً إزالة أسباب الاستياء إذا ماظهر أنها حقيقية » ثم قال بعد ذلك « أنتم الذين يمكنكم قيادة أهل مصر وواجبكم يقضى عليكم بأن

---

(1) Rough Notes taken at the Meeting of the National — ist Delegation with General watson and a Subsequent interview with General Clayton, March 16, 1919.
(Clayton Papers, Box 470)

(2) L. J. Cantori, op. Cit., p 204

تعملوا الخير بلادكم . ولا يمكننى أن أصدق أن واحداً منكم يقصر فى مساعدتى بكل وسيلة ، وأنا مستعد للاعتماد عليكم للبدء حالا بالعمل على تهدئة العواطف الجامحة الآن . وبعد استتباب الأمن أعتقد أنكم تعتمدون على فى البحث بلا تحيز فى جميع أسباب الاستياء واختيار الوسائل المناسبة لإعادة الاطمئنان والرفاهية لشعب مصر »[1].

وواضح من هذا مدى اعتماد السياسة الانجليزية فى تنفيذ خططها على كبار الملاك أو النبلاء أو الأعيان أيا كانت التسمية . ولقد أثمرت هذه المقابلة بالفعل حيث نشرت الصحف نداء[2] موقعاً عليه من خمسة وخمسين شخصية ممن حضروا

---

(1) V. wavell, Op. Cit., P. 38, Valentine Chirol, Op. Cit., P 193.

أما الشخصيات البارزة التى حضرت هذا الاجتماع فكانت : أحمد مظلوم ، عدلى يكن ، اسماعيل سرى ، يوسف وهبه ، أحمد حلمى ، أحمد زيور ، نجيب غالى ، على شعراوى ، قلينى فهمى ، محمود سليمان ، أحمد عفيفى ، محمود خليل ، يوسف أصلان قطاوى ، محمد على علوبه ، الياس عوض ، محمود أبو النصر ، ميشيل لطف الله ، سينوت حنا ، عبد الرحمن محمود سليمان ، عبد الله أباظة ، ملوم السعدى ، على المصرى ، عبد الستار الباسل ، وبعض أعضاء الجمعية التشريعية الموجودين بالقاهرة ، وشيخ الجامع الأزهر (أبو الفضل الجيزاوى) ومفتى الديار (محمد بخيت) ونقيب الإشراف (عبد الحميد البكرى) وبطريرك الاقباط الارثوذكس (الأنبا كيرلس) ورئيس المجلس الملى العام (القس بطرس عبدالملك) (الاهالى ١٩١٩/٣/٣٠) .

(٢) الأهالى ، ١٩١٩/٣/٢٨ . وقد وقع على هذا النداء الشخصيات التى حضرت اجتماع ٢٦ مارس مع اللنبى ونشر أسمها فيما عدا ميشيل لطف الله ، ويوسف قطاوى ، عبد الله أباظة ، بطرس عبد الملك ، كما وقع عليه أيضاً كل من : محمد=

اجتماع ٢٦ مارس مع اللنبى ومن انضم إليهم يناشدون فيه « الشعب المصرى باسم مصلحة الوطن أن يجتنب كل اعتداء وأن لايخرج أحد فى أعماله عن حدود القوانين حتى لا يسد الطريق فى وجه كل الذين يخدمون الوطن بالطرق المشروعة » ، كما طالبوا « أعيان البلاد وأرباب النفوذ فيها أن يقوموا بالواجب عليهم من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واتخاذ جميع ما لديهم من الوسائل لمنع وقوع كل ما ينجم عنه ضرر للبلاد » ، وكان النداء قد صدر بعبارة تأثيرية تقول « إن الاعتداء سواء كان على الأنفس أو على الأملاك محرم بالشرائع الإلهية والقوانين الوضعية » .

يضاف إلى هذا أن كيرزون اقترح على شيتهام (Cheetham) — الذى كان قائماً بأعمال اللنبى أثناء غيبته عن مصر — أن يجمع حوله « نبلاء » الأقاليم المعروفين بصداقتهم للانجليز ليعتمد عليهم فى تنفيذ السياسة الانجليزية ، وكان شيتهام قد أرسل إلى كيرزون بضرورة الأفراج عن سعد زغلول لأنه يصعب تشكيل أى وزارة وسعد معتقل حيث أن جميع الأطراف فى مصر متفقة على هذا حتى أحمد لطفى المحامى عضو الحزب الوطنى وهو ليس صديقا شخصيا لسعد زغلول[1] .

= ناجى (رئيس المحكمة الشرعية العليا) عمر مكرم (نقيب الأشراف) حسين رشدى ، اسماعيل أباظة ، عبد الخالق ثروت ، يوسف سابا ، محمود صدقى ، مصطفى النحاس ، حافظ المنشاوى ، محمد السباعى المصرى ، سيد محمد خشبة ، أحمد خيرى ، أحمد عفيفى ، عبدالله عبدالسميع ، على رفاعى ، عبدالعزيز فهمى ، جورج خياط ، حافظ عفيفى ، محمد نافع ، إبراهيم نبيه ، محمد عز العرب ، عمر عبد الآخر ، محمد عبد الخالق مدكور ، كامل جلال ، أحمد رشوان ، أحمد لطفى السيد ، عبد اللطيف المكباتى ، حسين واصف ، محمد السيد أبو على ، إبراهيم مراد ، على المنزلاوى ، أحمد حشمت .

(1) L. J. Cantori, op. Cit., p 205 — 206

هذا إلى أن اللورد كيرزون كان قد خطب في مجلس اللوردات (٢٤ مارس ١٩١٩) وأثنى على « عقلاء الأمة » الذين لم يشتركوا فى الثورة ، والأعيان الذين برهنوا على صداقتهم للانجليز وأشار إلى جهودهم القيمة التى يبذلونها لتهدئة الاضطرابات[١] .

وتعددت الاجتماعات واللقاءات فى المديريات بين المديرين والأعيان لاقناع العامة بالكف عن المظاهرات ، ففى ٦ نوفمبر ١٩١٩ مثلا عقد اجتماع مع محافظ القاهرة خرج بعده الأعيان إلى مناطقهم لألقاء كلمات النصح والتحذير والبعد عن العنف ووجوب الأمتثال للوزارة القائمة والتى لاتريد غير خدمة البلاد « بالطرق المعقولة اللينة »[٢] .

وهكذا كان عقلاء الأمة هم الأعيان أو النبلاء أو أصحاب المصالح الزراعية الذين عارضوا العنف فى استخلاص استقلال البلاد من الإنجليز وأثبتوا أنهم يكونون جناح المعتدلين فى الحركة الوطنية .

ولقد قوى من هذا الجناح العناصر التركيه — بما فيها الأسرة الملكية — التى كانت آنذاك ماتزال محتفظة بامتيازاتها ونظرتها الارستقراطية تجاه العناصر المصرية الصميمة ، وكانت تسيطر على نسبة كبيرة من الوظائف الكبيرة فى الدولة وخاصة الوزارات والتى كانت تعد أيضاً من كبار ملاك الأراضى الزراعية ، فكانوا بهذا يشكلون قمة العناصر المحافظة فى المجتمع المصرى . فلما ولجوا باب الحركة الوطنية كانوا يشكلون الجناح المعتدل فيها .

ومهما قيل عن وطنيتهم وحماسهم فقد كانوا يفضلون التعامل مع الإنجليز على أن يصبحوا اتباعا للمصريين الذين اعتادوا ، أى الاتراك ، حكمهم واخضاعهم

---

(١) عبد الرحمن الرافعى ، ثورة ١٩١٩ ج ١ ، ص ٢٥٢ .

(٢) المقطم ، ١٩١٩/١١/٧ .

لسيطرتهم ، وفى كل الأحوال كانوا يدركون تماما أن الحكم الذاتى للمصريين لا يعنى طريقاً مفروشا بالورود والرياحين لهم[1] .

فى ضوء هذا يمكن فهم المرسوم السلطانى رقم (٨) الذى صدر فى ١٠ يونيو ١٩١٩ بتشكيل محاكم فورية لمحاكمة المشتركين فى ثورة ١٩١٩ من رجال الأمن[2]، وصدور هذا المرسوم يعد — فى تقديرنا — قمة نشاط الجناح المعتدل فى ثورة ١٩١٩ وبرهانا قويا على الوقوف ضد العنف الثورى .

فقد صدر هذا المرسوم والثورة مشتعلة فى الأقاليم فكأنه كان ايذانا بتصفية الثورة ، والمطلع على حيثيات الأحكام التى صدرت بادانة رجال الأمن من مأمورى المراكز أو المعاونين يجدها تدور حول محور واحد وهو التساهل مع المتظاهرين والسماح لهم باقتحام مخازن السلاح بالمراكز والاستيلاء عليه ، وعدم اتخاذ تدابير من شأنها منع اجتماعات « الرعاع » و « الغوغاء » وهى الصفات التى أطلقتها هيئات المحاكم على المتظاهرين المصريين مما أدى فى نظر المحكمة إلى الحط من هيبة الحكومة والمساس بكرامتها[3] .

والملاحظ أن المحاكم لم تعقد لمحاكمة رجال الأمن فقط بل حاكمت المدنيين[4] الذين أمكن اعتقالهم وكانوا من القيادات الجماهيرية التى برزت من خلال الأحداث

---

(1) Valentine Chirol, op. Cit,, p 158 — 160

(٢) ملف مأمور مركز فارسكور خلال ثورة ١٩١٩ (دار المحفوظات المصرية) .

(٣) ملفات مأمورى مراكز : بنى مزار ، فارسكور ، اطسا ، دمنهور ، ديروط ، وملفات معاونى مركز ديروط ومركز اطسا ، وملفات ملاحظ بوليس ديروط وملاحظ نقطة دير مواس خلال ثورة ١٩١٩ (دار المحفوظات المصرية) .

(٤) عبد الرحمن الرافعى ، ثورة ١٩١٩ ج ٢ ص ٥٦ — ٦٩ .

بحيث لم يكن من المتوقع أن تشمل هذه المحاكمات الأعيان الذين حرصوا على المحافظة على مصالحهم فلا يتجاوزها بأى حال من الأحوال .

وفى ضوء عنف الجماهير ومعارضة الأعيان له ، يمكن تفسير قيام ما كان يسمى بالجمهوريات أو السوفيتات في بعض الأقاليم والتى أقيمت لحماية ممتلكات أصحاب المصالح الزراعية الذين أقلقهم مظاهر العنف فى الثورة ، مثلما حدث فى المنيا[1] وزفتى[2] وقليوب[3] حيث قام صلاح الدين الشواربى بإعلان استقلال قليوب وأعلن نفسه حاكما على كل المنطقة .

وإذا كان المؤرخون الانجليز هم الذين وصفوا هذه الجمهوريات بالسوفيتات ، فلم يكن هذا الوصف دقيقاً بحيث يتطابق تماما مع المعنى العلمى للسوفيتات ، إذ أنها فى مصر تكونت لحماية الأملاك من احتمال هجمات الثائرين عليها ولم تتكون للاستيلاء على ملكيات الاقطاع كما حدث فى روسيا .

لقد أدى رفض العنف الثورى والتمسك بالوسائل السلمية المشروعة والممكنة إلى عدم استثمار ثورة الجماهير الحقيقية وتوجيهها لصالح قضية الاستقلال ، كما أدى بالتالى إلى انتصار فكرة المفاوضات مع الانجليز وهى الفكرة التى فرضت نفسها على الموقف السياسى آنذاك . على أن القبول بمبدأ المفاوضات يعنى القبول بمبدأ المساومة ويعد فى نفس الوقت بدأية للتنازلات وهذا ما حدث بالفعل . .

وجاءت بداية التحول فى الموقف وتصدع الجبهة الوطنية وبروز جناح المعتدلين ، مع قدوم بعثة ملنر إلى مصر فى ٧ ديسمبر ١٩١٩ لاستطلاع الرأى

---

(١) أنيس وحراز ، المصدر السابق . ص ١١٨ وأيضاً :

Valentine Chirol, op. Cit., p 163

(٢) أحمد بهاء الدين ، المصدر السابق . ص ١٢٧ .

(3) F. o, 141 — 780 — 8915. Report, March, 31, 1919.

العام ، ورغم أنه تقرر وقتها مقاطعة هذه اللجنة والاحتجاج على قدومها إلا أن اللجنة سعت إلى مقابلة بعض كبار الملاك ، كما سعى بعضهم إليها بدورهم ، فقد وجه كبار الملاك فى المنيا وفاو بأسيوط الدعوة إلى البعثة لزيارتهم إلا أن البعثة ترددت فى قبول الدعـوة فقيـل لها وقتذاك أن الداعين سيشعرون بخيبة أمل كبيرة لرفض هذه الدعوة خاصة وأنهم اعدوا الترتيبات المناسبة لاتمام هذه الزيارة بنجاح وبحيث لا يشعر أحد من أفراد البعثه بالخوف من زيارة المنطقة التى حال أعيانها دون تحطيم قضبان السكك الحديدية بهـا على نحو ما حدث فى مناطق أخرى(١) .

كما قام عمد ومشايخ بعض نواحى مركز الفشن بنى سويف ومطاى بالمنيا بارسال مندوبين عنهم لمقابلة بعثة ملنر بتقارير اعلنوا فيها أنهم يطالبون « وضع الحماية الانجليزية على مصر لأنها بلادنا ومن مصلحتنا أن تـكون تابعين للحكومة الانجليزية ونطالب من جنابكم الاستقلال الذاتى تحت العدل البريطانى كباقى المستعمرات التابعة لدولة بريطانيا العظمى »(٢) .

ولقد التقى ملنر بالفعل مع عبد الظاهر بك خليل عمدة متانيا فى ٧ فبراير ١٩٢٠ حيث أخبره بالجهود التى بذلها لمنع جمع التبرعات للوفد المصرى بباريس وكيف أنه حال دون قيام المظاهرات فى منطقته بزعامة طلبه ازهريين كانوا قد قدموا من القاهرة لهذا العمل(٣) .

وأعرب البعض عن أسفه لعدم استطاعته مقابلة ملنر وبعثته وبث شكاواه إليه من تصرفات لجان الثورة وخاصة داخل الأزهر(٤) .

---

(1) F. o, 848 — 12. Special lite. to clayton. Februrary 6, 1920

(2) F. o, 848 – 21 – 3967

(3) F. o. 848 – 5 – 404

(4) F. o, 848 – 8 – 3953

ورغم هذا فقد كان هناك وعى تام بخطورة قدوم هذه البعثة إلى مصر فى تلك الآونه بالذات فاحتجت السيدات المصريات عليها ورأين أن مهمتها هى أن « يتصيدوا من المصريين نفرا من الخونة يقرونهم على الحماية عساهم يصلون إلى أكسابها غشاء شرعيا مهما كان شفافا »[1] .

ثم جاءت مفاوضات سعد ملنر فى لندن نقطة تحول حاسمة أخرى فى الحركة الوطنية فقد بدأت هذه المفاوضات فى يونيو ١٩٢٠ وانتهت باعلان مشروع ينص على عقد محالفة بين مصر وانجلترا تعترف فيها مصر بحاجة انجلترا إلى حماية مصالحها الخاصة ومسئولياتها بخصوص ضمان مصالح الجاليات الأجنبية وذلك فى مقابل مساعدة إنجلترا لمصر فى حماية نفسها على أن تقدم لها مصر كل المساعدات فى داخل حدودها حتى فى الحالات التى لا تتأثر فيها سلامة مصر ، كما نص المشروع على تعديل الامتيازات الأجنبية وجعلها أقل أضراراً بمصالح البلاد على أن تنتقل إلى الحكومة الانجليزية الحقوق التى كانت للحكومات الأجنبية بمقتضى نظام الامتيازات ، وعدم اعتبار وجود القوات البريطانية فى مصر احتلالا عسكرياً ، وأن يعهد إلى جمعية تأسيسية بوضع مشروع دستور لمصر يقضى بجعل الوزراء مسئولين أمام هيئة تشريعية . وبقى السودان خارج دائرة الاتفاق حيث كانت انجلترا قد أعدت ترتيبات ضمه إلى امبراطوريتها الأفريقية منذ اتفاقيتى ١٨٩٩ ونص فقط على أن تضمن انجلترا لمصر مصالحها فى مياه النيل[2] .

وأرسل سعد زغلول مشروع الاتفاق إلى مصر . كما أرسل بياناً ذكر فيه أنه مع اعتقاده أن المشروع غير واف بالمطالب المصرية إلا أنه يشتمل على مزايا لا يستهان بها ، وأن زملاءه فى المفاوضة لم يشاءوا رفضه على اعتبار أن الظروف الدولية قد تغيرت وأن مصر لم يعد لها سند دولى وأن انجلترا قد انفردت بالقوة ، وأن الأمة

---

(١) منشور وقعت عليه ١٩٤ سيدة وآنسة F. o, 848 — 12 — 3967

(٢) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المصدر السابق . ص ١٢٣ — ١٢٤ .

لا تستطيع الاستمرار فى المعارضة والمقاومة ومن ثم اقترح هو وزملاؤه أن يعرض المشروع على الأمة بدلا من رفضه من البداية[1] .

وقد عهد الوفد لأربعة من أعضائه وهم : محمد محمود ، وعبد اللطيف المكباتى ، وأحمد لطفى السيد ، وعلى ماهر بالسفر إلى مصر ليعرضوا مشروع الاتفاق مع ملنر على « الأمة » على أن ينضم إليهم ثلاثة من الوفد فى مصر وهم : مصطفى النحاس وحافظ عفيفى ، وويصا واصف[2] . وكان حسين رشدى قد صرح وهو يقضى الصيف فى فيشى أن الوفد متفق على استشارة أعيان الأمة وأصحاب العقول الراجحة فيها حول المشروع[3] .

لقد كان هذا الوفد الجزئى الذى قدم لمصر يمثل بحق الجناح المعتدل فى الحركة الوطنية ، الذى كان يود الوصول مسرعاً إلى اتفاق مع الإنجليز وإنهاء الثورة خاصة وإن ملنر كان قد بعث بخطاب فى ١١ أغسطس ١٩٢٠ إلى سعد زغلول ليطاب من الوفد الذاهب إلى مصر الدفاع عن المشروع أمام الرأى العام المصرى واستخدام نفوذهم فى الحصول على موافقة الجمعيـــة الوطنية المصرية المزمع تشكيلها[4] .

ولهذا لم يذكر هذا الوفد فى مناقشة المشروع فى مصر إلا مميزاته وكيف أنه يعطى الاستقلال التام لمصر ، كما أن أعضاءه تبرعوا من عندياتهم بإجابات وكأنها على لسان المسؤولين الانجليز إرضاء للسائلين ، فضلا عن أنهم أسرعوا فى أخذ الآراء بطريقة لم تكن كافية لمناقشة تفاصيل المشروع وتفهم جوانبه المختلفة إذ كان

---

(١) نفسه ، ص ١٢٤ .

(٢) الأهرام ، ١٩٢٠/٩/٦ .

(٣) الأهالى ، ١٩٢٠/٩/١ .

(٤) نفسه ، ١٩٢٠/١٠/٢٢ .

يتم أخذ هذه الآراء خلال حفلات الاستقبال والتكريم والتوديع ، كما أنهم لجأوا إلى طريقة أخرى للاقناع بالمشروع وهى أنهم حملوا جريدة الأخبار التى يعرف المصريون أنها جريدة الوفد على تأييد المشروع وعدم نشر غير أقوال مؤيديه ومحبذيه حتى يدخل فى ذهن الناس أن الوفد فى لندن يؤيد المشروع تمام التأييد [1] .

ولقد حصل هذا الوفد الجزئى على موافقة أعضاء الجمعية التشريعية على هذا المشروع حيث اجتمعت الجمعية فى ١٦ سبتمبر ١٩٢٠ وقررت صلاحية الأسس المعروضة لاستمرار المفاوضات لعقد معاهدة وعرضها على الجمعية الوطنية التى تكون صاحبة الحق فى قبولها أو رفضها . ونظراً لأن عدد الأعضاء الذين حضروا الاجتماع كان ٤٩ عضواً من ٦٥ عضواً وهو عدد جميع الأعضاء ، فقد تحفظ المجتمعون واعتبروه اجتماعا يمثل أفراداً ولا يمثل الجمعية ككل . ولقد وافق المجتمعون الـ ٤٩ على المشروع فيما عدا ثلاثة رفضوه وهم : منصور يوسف باشا ، عبد اللطيف الصوفانى ، عمر مراد ، وامتنع أثنان عن ابداء رأيهما وهما الشيخ محمد شاكر وعلى المنزلاوى وأرسل ثلاثة أعضاء برقيات بتأييد المشروع [2] . فلو افترضنا جدلا أن عدد الأعضاء الذين لم يحضروا الاجتماع كانوا غير موافقين على المشروع فيما عدا الثلاثة الذين أرسلوا برقيات التأييد فتكون الجمعية قد وافقت على المشروع بنسبة ٧٢٫٤ ٪ ، ولا يجب أن ننسى هنا أن نسبة كبار الملاك فى هذه الجمعية تبلغ ٧٦ ٪ .

ولقد تنبهت جريدة الأهالى إلى هذه المسألة وعمت على آثارة الرأى العام ضد هذا المشروع وضد الطريقة التى تمت بها مناقشته بين الناس وذلك على اعتبار أن سعد زغلول نفسه لم يعتبره وافيا بالمطالب وقالت أن هذه الأمه نكبت

---

(١) نفسه .

(٢) الأخبار ، ١٨/٩/١٩٢٠ .

بفريق من الناس ارتدوا رداء الوطنية وأخذوا يروجون بين الشعب أن خير ما ينفع الأمة ويفيدها هو مسايرة القوى وملاينته وأخذ ما يستطاع أخذه منه ثم ذكرت الجريدة أن هذا القول قديم وأن الفرق الوحيد أن من كانوا يقولونه بالأمس كانوا يسمون حزب الأمة واليوم يسمون بأنصار الاتفاق[1].

وبعد ذلك بحوالى شهرين أى فى ديسمبر ١٩٢٠ أشيع أن عدلى يكن شرع فى تأليف حزب عقب عودته إلى مصر يسمى بالحزب المعتدل[2] والتف حوله مجموعة ممن كانوا يرون فى مشروع ملنر أقصى ما يمكن الحصول عليه من الإنجليز[3].

وهكذا تصدع التماسك الوطنى الذى كان سمة الحركة الوطنية فى بدايتها، فقد شعر كبار الملاك « النبلاء » بخطورة العنف الثورى وخطورة مناطحة الإنجليز فجعلهم هذا يسرعون بالإتفاق مع انجلترا[4] . ومن هنا علقت انجلترا أهمية على عدلى يكن ورشحته ليكون السياسى المصرى الذى يقبل التسوية فى جوهرها بعد الوساطة التى قام بها بين لجنة ملنر والوفد وما بذله من جهد أثناء المفاوضات للتوفيق بين الطرفين حتى لقد قيل أن عدلى يكن كان مبعوث ملنر غير الرسمى للاتصال بسعد زغلول(٥) .

---

(١) الأهالى ، ١٩٢٠/١٠/٢٢

(٢) نفسه ، ١٩٢٠/١٢/٢٠

(3) Amine Youssuf Bey, Independent Egypt. p 136

أنظر أيضاً تقارير الخارجية البريطانية فى ٣ ، ٨ مايو ١٩٢١ عن تحول بعض الشخصيات لتأييد عدلى يكن مثل محفوظ باشا رشوان وسيد خشبه وجورج خياط

F. O, 141 — 514 — 12487

(4) Charless Issawi, op, Cit., p 40

(٥) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المصدر السابق . ص ١٢٢ ، ١٢٦

وفى ٢٦ فبراير ١٩٢١ أبلغت إنجلترا السلطان فؤاد رغبتها فى تبادل الآراء حول اقتراحات ملنر مع وفد يعينه السلطان للوصول إلى استبدال الحماية بعلاقة تضمن المصالح الخاصة لإنجلترا وتمكنها من تقديم الضمانات الكافية للدول الأجنبية وتطابق الأمانى المشروعة لمصر والشعب المصرى . وفى أواسط مارس عرضت الوزارة على عدلى يكن فقبلها على أساس استئناف المفاوضات(١) .

ورأت إنجلترا أن تضع حداً للموقف من جانبها هى سواء بعقد معاهده أو باصدار تصريح من طرف واحد ، ولما كان سعد قد حال دون توقيع المعاهدة وكان يبدو أنه سيقف فى وجه أية محاولة من جانب أنصار عدلى لعقد المعاهدة كان ابعاده أمراً لازما للانجليز إذا ما أريد للمعتدلين أن تتاح لهم الفرصة ليتصدروا الموقف قبل إصدار تصريح من طرف واحد ، وكان عدلى لا يمانع فى أصدار التصريح ولكنه كان يمانع فى نفى سعد حتى لا يتهم بأنه هو الذى دبره ، وحين تبين أثناء مفاوضته مع كيرزون أنه لن يصل إلى نتيجة إيجابية ذكر لمفاوضه أن انجلترا قد أعلنت رسميا أن الحماية علاقة غير مرضية بين البلدين ، وأنها لما كانت مستعدة للتسليم بجانب من مطالب مصر لا يرضى المصريين ولا يصلح أساسا للمعاهدة كان عليها أن تسلم لمصر بهذه الحقوق التى أبدى كيرزون استعداد دولته للتسليم بها ، وأن تعلق ما بقى قائما من الخلاف بين الدولتين إلى مفاوضات مقبلة لعل ذلك يصفى الجو بعض الشىء بين الدولتين ويمهد الطريق لتفاهم أوسع نطاقا(٢) .

ودارت المحادثات بين اسماعيل صدقى وعبد الخالق ثروت (وكانا عضوين فى وزارة عدلى) من جهة وبين اللورد اللنبى من جهة أخرى وتم وضع مشروع

---

(١) نفسه ، ص ١٢٦ . أنظر أيضاً :

Amine Youssef Bey, op. Cit., 86

(٢) نفسه ، ص ١٣٢ .

التصريح الإنجليزى كما تم الاتفاق مع اللنبى على أن يقدمه لحكومته وأن تصرح به ، على أن يكون من جانب إنجلترا وحدها فإذا تم تفاهم بعد ذلك على أوضاع جديدة تحقق أهداف مصر داخل عليها المفاوضون المصريون أحراراً غير مقيدين[1] .

واستقال عدلى يكن عقب عودته من لندن حين تبين أن السلطات الإنجليزية مصممة على نفى سعد قبل أصدار التصريح ، وقدتم نفى سعد إلى عدن ومنها إلى سيشل وفى ٢٨ فبراير ١٩٢٢ صدر التصريح المشهور[2] .

لقد أحدث استخدام العنف الثورى رد فعل كبير لدى كبار الملاك أو أصحاب المصالح الزراعية ممن تصدوا لقيادة الثورة والذين خشوا أن تتجه الثورة إلى امتيازاتهم الاجتماعية ومن ثم عارضوا العنف وجرموه ورأوا أن الطريق الوحيد لضمان مصالحهم هو الأسراع بالاتفاق مع الإنجليز وتسوية الأمور معهم ومن ثم رأوا فى مشروع ملنر أفضل ما يمكن الوصول إليه فأخذوا يروجون له بين المصريين ، ولما تبينوا أن سعد زغلول يرى أن المشروع دون مطالب الثورة المصرية ولا يحقق الاستقلال التام خرجوا من الوفد وتحلقوا حول عدلى يكن الذى شرع فى تأليف حزب يضمهم ويجنح إلى الاعتدال فى المطالب الوطنية ويكون أقل عداء للانجليز .

ومن هنا نستطيع أن نحمل كبار الملاك الزراعيين مسئولية تصفية الثورة وانطفائها بسرعة ، فمعارضتهم للعنف وقيامهم بتهدئة الخواطر ودعوتهم إلى التعقل والتصدى للجماهير الثائرة بل ومحاكمة رجال الأمن فى الأقاليم ممن ساعدوا الثوار عن إيمان أو عن ضعف . . كل ذلك كان له تأثيره القوى على الثورة وحرم الثوار من الوقود

---

(١) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المصدر السابق . ص ١٣٢

(٢) نفسه ، أنظر أيضاً :

V. Wavell, op. Cit., p 68.

اللازم لاستمرار الشعلة ، فليس من المفهوم أن تقوم ثورة تحررية تطالب بالإستقلال دون أن يكون العنف شكلا رئيسياً من أشكال نضالها .

ونستطيع أيضاً أن نقول أن كبار الملاك الزراعيين كانوا يرون فى الثورة وسيلة للحصول على قدر من المشاركة في السلطة خاصة وأن الجمعية التشريعية كانت قد عطلت عند بداية الحرب ولم يكن هناك أى شكل شرعى يمارسون من خلاله السلطة السياسية لتدعيم الامتيازات والحقوق الاقتصادية والتى كانت قد تأكدت بعد استقرار الملكية الفردية للأرض الزراعية فى ١٨٩٤ ومن ثم رأوا أن تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢ يعطى لهم هذه المشاركة من حيث تأسيس جمعية وطنية تضع الدستور وتقر مشروع الإتفاق .

حقيقة أن سعد زغلول الذى بدأ معتدلا ، تطور كثيراً بعد إندلاع الثورة فى مارس وشعر أن وراءه قوة شعبية يمكن الاستناد إليها ، الأمر الذى دفعه إلى مزيد من التشدد فى موقفه فربط نفسه بهذه القوى الجماهيرية استنادا إلى التوكيل أكثر مما ربط نفسه بالجناح المعتدل فى الوفد ولعل هذا يفسر رفضه لمشروع ملنر الذى رأى أنه لا يحقق الاستقلال التام كما سبقت الإشاره . ويفسر أيضاً وجود جهاز سرى للثورة تابع له مباشرة دون أن يعلم به بقية أعضاء الوفد أو أعضاء لجنته المركزية في القاهرة باستثناء عبد الرحمن فهمى سكرتير اللجنة المركزية والمسؤول عن الجهاز(١) .

ومع هذا فلم يكن فى استطاعة سعد زغلول ، فى تقديرنا ، أن يفعل شيئاً كثيراً لاستثمار الثورة ، فقد بقى وحده ومعه نفر قليل بعد أن سعى كبار الملاك بعضهم إلى بعض وقدموا استقالاتهم من الوفد ، وكل ما فعله ، وهذا له أهميته الكبرى أنه حدد قوى الثورة الحقيقية فى جماهير الشعب المصرى التى وصفت بالرعاع والغوغاء ، وحدد القوى المضادة للثورة فى كبار الملاك وأصحاب المصالح الخاصة الذين إذا قالوا : يحيا الوطن فانما يقولون تحيا مصلحتى وذلك على حد تعبيره ، ومن هنا كانت قولته المشهورة فى ٢١ يناير ١٩٢١ بعد عودته من لندن

---

(١) أنيس وحراز ، المصدر السابق . ص ١١٦ ، ١١٨ .

« لقد رأيناهم (أى المعتدلين) يقابلون بوجوه هشه باسمه كل خبر يدل على ضعف النهضة الوطنية وفتور الهمم وانحلال القوى ويعبسون للاخبار التى تدل على قوة روحها ، أن حزب الأمة عاد إلى بدايته وانتهى إلى غايته »[1] .

وإذا كان أحد قد أفاد من ثورة الجماهير فى ١٩١٩ فهم كبار الملاك الزراعيين بالدرجة الأولى ، الذين جاءت مكاسبهم على مرحلتين : الأولى تصريح فبراير ١٩٢٢ الذى أتاح لهم قدراً من المشاركة السياسية فى الحكم مع الإنجليز وبرغم التحفظات الأربعة ، وقيامهم بوضع دستور يعبر عن مصالحهم فى مختلف دقائقه وتفاصيله كما سبقت الإشارة .

أما المكسب الثانى فقد كان معاهدة ١٩٣٦ التى كان من أهم نتائجها بالنسبة لهم إلغاء الامتيازات الأجنبية فأتاح لهم بذلك متنفسا اقتصاديا رحبا وفرصا واسعة للاستثمار بعيداً عن القيود الثقيلة التى كانت تفرضها تلك الامتيازات ، والتى كانت تحول بينهم وبين حماية استثماراتهم كما سبقت الإشارة .

ويذكر محمد حسين هيكل أن محمد محمود ترك مفاوضات معاهدة ١٩٣٦ بالإسكندرية وذهب إلى القاهرة وذكر لعبد العزيز فهمى وعبد الرازق ما تنطوى عليه نظرية خطر الحرب الداهم التى تريد بريطانيا استناداً إليها فرض نصوص معينة بالمعاهدة وأن رأيه هو الإنسحاب من المفاوضات وهو رأى لم يشاركه فيه المفاوضون الآخرون . فأشار عليه عبد العزيز فهمى وأيده المجتمعون ببيت عبد الرازق بأن يتمسك بالغاء الامتيازات الغاء تاما والنص على ذلك فى صلب المعاهدة فإذا حصل محمد محمود على هذه الترضية كانت كسبا يعوض التسليم بالمعاونة فى حالة الخطر الداهم[2] .

وهكذا انتهت ثورة الجماهير فى ١٩١٩ إلى اطمئنان أصحاب المصالح الخاصة

---

(١) أنيس وحراز ، المصدر السابق . ص ١١٩

(٢) محمد حسين هيكل ، المصدر السابق . ص ٤١٤ .

على مصالحهم وتدعيمها وحمايتها بالسلطات التشريعية والتنفيذية التى أكتسبوها بعد أن تسلموا الحركة الوطنية وتولوا قيادهـا ووجهوها إلى حيث شـاءوا فأصبح من المتوقع دائما أن يقاوموا أى حركة تحاول التعرض لامتيازاتهم والقيام بقمعها بشدة كما حدث بالنسبة لمظاهرات وأحداث فبراير ١٩٤٦ التى تزعمتها لجنة الطلبة والعمال .

فقد دعت هذه اللجنة فى بياناتها إلى تغيير الأوضاع الإجتماعية « لأن الحكومة تزيد الأغنياء غنى والفقراء فقرا ، وأن الباشوات الرأسماليين يشتركون فى مجالس إدارة عدة شركات بلغ استغلالها للشعب حداً كبيراً ، ولا هدف لها غير توفير الأرباح الفاحشة لحفنة من كبار الرأسماليين ،وأن سوء توزيع الثروة القومية يتطلب إعادة توزيع الأرض ومنحها للفلاحين فى شـكل ملـكيات صغيرة وإنشاء نظام تعاونى »[1] .

وكان طبيعى أن تتصدى الحـكومة الممثلة لـكبار ملاك الأراضى ومصالح رجال الصناعة — كما وصفتها جريدة المانشستر البريطانية — لمظاهرات ٢١ فبراير ١٩٤٦ التى حركتها لجنة العمال والطلبة[2] .

ولم يتوقف الأمر على هـذا بل أن اسماعيل صدقى دافع عن الإجراءات التى اتخذتها الحـكومة أمام مجلس الشيوخ فى ١٥ يوليو ١٩٤٦ كما تحدث فى هذه الجلسة عن الدعوة للاشتراكية التى كانت تنتشر فى هذه الأيام وعن حركات العمال ولجنة العمال للتحرر القومى ولجنة الطلبة التنفيذية ثم اللجنة الوطنية للعمال والطلبة التى يؤدى نشاطها إلى هدم النظام القائم ، وفى محاولة اكتساب كبار الملاك من أعضاء المجلس إلى جانبه والحصول على تأييدهم لسياسته قال لهم « إن الطلبة هناك سيعملون لإفساد العلاقات فى القرى بين الملاك والمزارعين وهذا أشد ما يـكون

---

(١) أنيس وحراز ، المصدر السابق . ص ١٧٥

(٢) المقطم ، ١٩٤٦/٨/٧ نقلا عن جريدة المانشستر جارديان البريطانية .

خطرا على النظام الاجتماعى »[1] .

* * *

لقد تواجد كبار الملاك الزراعيين فى السلطة التشريعية بأشكالها المختلفة التى شهدتها الفترة من الجمعية التشريعية ومجالس النواب والشيوخ ومجالس المديريات بنسب ضمنت لهم التفوق وحماية مصالحهم ، كما تواجدوا فى السلطة التنفيذية أى فى الوزارات التى حكمت خلال الفترة كما انتشروا فى كل الأحزاب السياسية التى ظهرت على مسرح الحياة السياسية بعد التجمع الوفدى الكبير فى ثورة ١٩١٩ وبنسب متفاوتة أكثرها فى الواقع كان فى حزب الأحرار الدستوريين ، وأقلها كان فى الوفد ، مما يدل على أن تعدد الانتماء الحزبى لكبار الملاك نوع من الرفاهية السياسية ومحاولة للتمتع بقدر من السلطة ، حتى لقد كان ابناء الأسر الكبيرة يوزعون أنفسهم فى أكثر من حزب ضمانا للسلطة مع أى حزب يكون فى الحكم ، فضلا عن سهولة الانتقال من حزب إلى حزب آخر بين دورة الإنتخابات المختلفة .

يضاف إلى هذا أن نقد الأحزاب لبعضها وهى خارج الحكم كان يتناول فقط العلاقات مع إنجلترا بأبعادها المختلفة أو التشهير بمثالب كل حزب ومخالفاته، ولكن لم يحدث اختلاف بينها على السياسة الاقتصادية والاجتماعية العامة ، ولا عجب فى هذا فأغلبهم أن لم يكونوا جميعاً أبناء تركيب اجتماعى واحد .

وإذا كان هناك خلاف بين هذه الأحزاب فقد كان فى الوسائل لا الأهداف وأوضح دليل على ذلك أن سعد زغلول ومن بقى من الوفد حينما عاد إلى مصر بعد النفى الثانى دخل أول انتخابات عقدت على أساس دستور ١٩٢٣ الذى لم يشترك فى وضعه بل كان قد وصف اللجنة التى وضعته بلجنة الأشقياء .

ولما اندلعت ثورة الجماهير فى مارس ١٩١٩ ضد الإنجليز مطالبة بالإستقلال الوطنى التام حرص كبار الملاك الذين تصدوا لقيادتها على ألا تتجاوز الحركة حدود

---

(١) مجلس الشيوخ ، جلسة ١٥/٧/١٩٤٦ .

مصالحهم خاصة بعد أن سيطر العنف على مشاعر الجماهير وأخذوا يدمرون كل ما يرمز للسيطرة والاحتلال ، ومن هنا كان أسراعهم بالإتفاق مع الانجليزوقبولهم مشروع ملنر الذى كان دون مطلب الحركة الوطنية ولا يحقق الاستقلال التام .

ولقد كان كبار الملاك فى حركتهم السياسية يحرصون على مصالحهم الاقتصادية ومميزاتهم الاجتماعية ، وهذا وضع طبيعى فالإنسان لا يتحرك ضد مصالحه ولكنه يتحرك مع مصالحه وضدمصالح الآخرين إذا اقتضى الأمر ذلك ، وليس من المتصور أن يرتفع الإنسان عن حدود مصالحه الخاصة إلا إذا كان فوق مستوى البشر .

وفى ضوء هذا الأعتبار يمكن إدراك فلسفة حكم كبار الملاك الزراعيين ومن شاركهم من أصحاب المصالح الصناعية والتجارية للمجتمع المصرى خلال الفترة .

* * *

الفصل الخامس

كبار الملاك والمسألة الاجتماعية

لقد ترتب على تركز الملكية الزراعية في مصر ونظام الإستغلال الزراعى الذى اتبعه كبار الملاك فى أراضيهم ، نتائج هامة فيما يتعلق بتوزيع الدخل الزراعى بين السكان وهبوط مستوى الأجور بين عمال الزراعة وخلق فئة من مستأجرى الأرض الزراعية كانت تزداد يوما بعد يوم .

فقد كان دخل صغار المستأجرين وعمال الزراعة لايزيد عن الحد الأدنى للكفاف حتى لقد كان من الممكن القول بانطباق « قانون الأجر الحديدى » عليهم وذلك نظراً لكثرة عروض العمل المتزايد فى قطاع الزراعة مع عدم تزايد فرص العمل ، وتمكن المالك من التحكم فى قيمة الأجور استنادا إلى السلطة وإلى العرف والتقاليد والقانون ، وساعده على ذلك أيضاً اضطرار عمال الزراعة والمستأجرين للقبول بأى شروط يفرضها نظراً لقلة وجود المهن البديلة للعمل

فى الريف[1] .

ولقد بلغت ضآلة أجور العمل الزراعى حداً استحال معه انتقال عمال الزراعة إلى مصاف الملاك إذ كانت قيمة الفدان فى عام ١٩٤٥ مثلا تعادل عمل ٣٣٣٣ يوما أى عمل عشر سنوات متصلة بفرض أن العامل يعمل طوال السنة ويدخر كل أجره ولا ينفق منه شيئاً[2] .

أما المستأجر الصغير فقد كان عليه أن يدخر حوالى ٢٣٥٠ جنيها إذا آراد أن يمتلك خمسة أفدنة ، باعتبار أن ثمن الفدان الواحد ٤٧٠ جنيها (فى عام ١٩٤٧) وكان هذا فى حكم المستحيل لإرتفاع قيمة إيجارات الأرض التى كان يستأجرها من ناحية ، وثقل الديون العقارية من ناحية أخرى[3] .

وقد ترتب على ضآلة دخل المستأجر الصغير انحطاط مستوى معيشته فبدأ مهيناً وانصرف عن العناية بأمر نفسه وأصبح نهبا للأمراض الطفيلية والوبائية مما قتل قتل فيه الجرأة والقدرة على التفكير وكادت شخصية بعضهم تنعدم حتى لقد أصبح لا يعتمد على كثير منهم فى الانفراد بخدمة الأرض المؤجرة إليهم وقلم المالك أو من ينوب عنه بالإشراف عليه فى شئون زراعية الأرض من حيث إعدادها وتسميدها وزراعة المحاصيل وحصادها وغير ذلك من العمليات الزراعية المختلفة ، وأدى هذا بالتالى إلى تدهور حالة المستأجر واقترابه من العامل الأجير[4] .

ولقد كان استمرار وجود فئة ثابتة من المستأجرين أحد العيوب الاجتماعية التى شهدها العمل الزراعى فى مصر ، فالإيجار — كما يذهب علماء الاقتصاد —

---

(١) عبد المنعم الطناملى ، المصدر السابق . ص ١١٢ — ١١٣

(٢) جمال الدين محمد سعيد ، التطور الاقتصادى فى مصر منذ الكساد العالمى . ص ١٢٨ .

(3) Dorren warriner. Land Reform and Development in the Middle East. p 29

(٤) محمد السعيد محمد ، المصدر السابق . ص ١٠٧

لا يجب أن يكون أكثر من مراحل التطور فى حياة المزارع يبدؤها كعامل يكتسب فيها الخبرة والمران العملى ، ومن مدخراته يستطيع شراء مواشى وآلات زراعية تمكنه من استئجار قطع من الأرض تزداد بزيادة مدخراته إلى أن يصبح فى مركز يمكنه من تملك الأرض(1)

يضاف إلى هذا أن الطريقة التى اتبعها كبار الملاك فى توظيف أموالهم أضرت بالمجتمع المصرى وسببت تخلفه إلى حد كبير فقد كانوا يودعون جزءاً من مدخراتهم فى البنوك التجارية ولا يستخدمونها فى النهوض بمستوى الإنتاج الزراعى أو إعادة استثمارها فى مجالات إنتاجية أخرى . ومن المعروف أن هذه البنوك كانت أجنبية وكانت توظف جزءاً من أموالها فى الخارج فكأنهم بهذا كانوا يساهمون فى تنمية المجتمعات بالخارج أكثر من مساهمتهم فى تنمية المجتمع المصرى(2) .

لقد ساهم كبار الملاك إذن باسلوب إنتاجهم وطرق استثماراتهم فى خلق المشكلة الاجتماعية فى مصر وهى المشكلة التى تتلخص فى تركيز الثروة القومية فى أيدى عدد قليل من الأفراد بلغت نسبته فى مجال الزراعة ٠,٥٪ كما سبقت الإشارة ، وترتب على هذا التركيز وجود فوارق اجتماعية واضحة بين من يملكون وسائل الإنتاج وبين من لا يملكون غير قوة عملهم يبيعونها لأصحاب الثروات مقابل أجور زهيدة لا تتناسب مع مطالب الحياة .

ولقد أدى هذا كله — وهذا أمر طبيعى — إلى ظهور أفكار اجتماعية وحركات سياسية تنادى بإيجاد حلول للمشكلة الإجتماعية فى مصر ، بعضها كان ينادى بتغيير الإطار الاجتماعى الذى تتحرك فيه العلاقات الإنتاجية ، وبعضها كان ينادى بتعديل هذه العلاقات فى نطاق الإطار الاجتماعى الموجود دون مساس كبير بجوهر الثروة والسلطان .

والذى يعنينا فى هذا المجال هو الكيفية التى نظر بها كبار الملاك إلى المشكلة

(1) نفسه ، ص ١٠٨ — ١٠٩

(2) عبد المنعم الطناملى ، المصدر السابق . ص ١٠٨ ، محمد فهمى لهيطة ، المصدر السابق . ص ٤٧١ .

الاجتماعية فى مصر ، والحلول التى رأوا أنها كفيلة بتهدئة الخواطر والنفوس الثائرة على الأوضاع الاجتماعية ويجدر بنا قبل أن نتناول هذه النقطة أن نتعرف فى إيجاز على الخلفية الثقافية والاجتماعية التى واجه بها كبار الملاك المشكلة الاجتماعية فى مصر .

لقد رأينا — فى الفصل السابق — كيف تمتع كبار الملاك بمركز القوة فى السلطتين التشريعية والتنفيذية باشكالهما وصورها المختلفة بحيث يصبح من المتوقع ، أن لم يكن من البديهى ، أن نعرف مقدما طبيعة التشريعات التى تصدر ، ونوعية الأدوات التى تقوم بتنفيذها ، وبقدر ما كان لكبار الملاك مركز القوة فى هاتين السلطتين ، كانت لهم السلطه فى الاقاليم وقد استمدوها من عضويتهم فى مجالس المديريات كانت نسبتهم فيها كبيرة ، ومن توليهم منصب العمدية فى كثير من الأحيان .

وكانت تقوى من هذا السلطان شبكة قوية من الانساب والاصهار بين العائلات المختلفة نذكر منها على سبيل المثال صلة النسب بين كل من : أسرة خشبه ومحمود سليمان ومحمد محفوظ والهلالى ، الهلالى وعمرو ، شعراوى وسلطان ، يكن وإسماعيل عاصم وأبو حسين وداود راتب ، أبو حسين وعبد الغفار ، أحمد عفيفى والمناسترلى وبركات ، البدراوى عاشور وسراج الدين شاهين ، والمكباتى وعلى ماهر وأحمد ماهر ، عبد الفتاح يحى وإسماعيل صدقى ، إسماعيل صدقى وأباظة ، العلايلى واللوزى ، الشواربى وعدلى ، عبيد وحنا ، ويصا ودوس وحبيب شنوده وخياط وابسخرون واخنوخ فانوس ، المغازى والطويل وغيرهم كثير[1] . هذا فضلا عن زواج بعض أفراد هذه العائلات من الأسر التركية والأوربية [2] . مما

---

(١) الأخبار ، ١٩٢١/٧/١١ ، ٣/١٩ ، ٥/٧ ، ٨/١١ ، ١٩٢٢/١٢/٣١ ، ١٩٢٣/٧/١٥ ، ٩/٧ ، ١٩٢٤/١٢/٢١ ، ١٩٢٧/٦/٢٢ ، ١٩٢٨/٦/١١ . الأهالى ، ١٩٢٠/٨/١٥ .

(1) Murray Harris; op. cit. p 117 — 118

على سبيل المثال تزوج من تركيات كل من محمد محمود ، أحمد لطفى السيد ، محمود أبو النصر ، عبد الخالق مدكور ، على ماهر عبد القادر الجمال . أنظر ملحق كتاب :

L, J. Cantori, op. Cit.

أدى فى النهاية إلى وجود حاجز قوى بين هذه العائلات وبين بقية فئات الشعب المصرى لم يكن من السهل تخطيه بأى حال من الأحوال .

ومن خلال هذه الوسائل تمكن كبار الملاك من السيطرة على مقدارات الحياة فى الإقاليم إلى حد كبير بحيث لا نغالى إذا قلنا أن الأمور فى بعض الأقاليم لم تكن تجرى إلا بموافقتهم ورضائهم تماما[1] ، كما أن بعضهم كان يعتبر « سيد إقليمه » فى الواقع وهم أولئك الذين كانت ملكياتهم تكاد تشمل نواحى بأكملها[2] .

وقد لا نتجاوز الحقيقة إذا قلنا أن كبار الملاك استنادا إلى سلطاتهم تلك استطاعوا تخطى القانون فى كثير من الأحيان والإفادة من الخدمات المتاحة فى المحل الأول أن لم تقتصر عليهم فى أغلب الأحيان ، وكانت وسيلتهم فى ذلك ضمان مأمورى المراكز فى أيديهم للتستر على هذه المخالفات التى قد تصل أحيانا إلى حد الجرائم[3] ، إذ كان بعض كبار الملاك يجعلون من مقار عزبهم مأوى للاشرار واللصوص ليكونوا بمثابة أدوات إرهاب فى الوقت المناسب[4] .

---

(2) F. o. 848 — 21 — 3h67

(3) L. J. Cadtori, op Cit., p 46

على سبيل المثال سينوت حنا وجورجى خياط وحمد الباسل ، محمود سليمان ، إبراهيم سفيد ، علوى الجزار الشريفى ، حسين القصبى ، فخرى عبدالنور ، مصطفى بكرى وكانوا يمثلون سبعه أقاليم يبلغ تعدادها فى العشرينات أكثر من نصف سكان مصر فى ذلك الوقت .

(٣) ملف خدمة مأمور مركز بنى مزار بندر دمياط (دار المحفوظات المصرية) .

(٤) مجلس النواب ، ١٩٣٢/١٢/٢٠ (فى مناقشة مشروع قانون العزب) وأيضاً جلسة ١٩٢٤/٦/١ فى مناقشة أسباب رأفت صالح الموم من منصب العمدية .

وبعض هذه المخالفات كانت تتعلق بشق مصارف ومساقى داخل الأراضى دون مراعاة للنظم المتبعة فى مثل هذه الأحوال[1] ، أو تحميل الأهالى من صغار المزارعين والمستأجرين بدفع نفقات إقامة مثـل هذه المشروعات مع أنها تخدم أصحاب العزب فى المحل الأول[2] . بل كان بعضهم يحرم على صغار المزارعين الإفادة من المصارف التى تمر فى أراضيهم أى أراضى كبار الملاك حتى ولو كانت قريبة من أراضى صغار المزارعين[3] .

وإذا كانت تلك حدود كبار الملاك فى الأقاليم فلقد هجر بعضهم الريف إلى المدن الرئيسية وخاصة القاهرة والإسكندرية وبخاصة أولئك الذين كانت لهم استثمارات فى مجالات النشاط التجارى والصناعى أو الذين ارتبطوا بالحياة السياسية بشـكل أو بآخر والأمثلة على ذلك كثيرة تتفق فى النوع وتختلف فى الدرجة ، فبعض الأسر كان عائلها يعيش فى إقليمه بينما أفراد من أسرته يعيشون فى المدن مثل البدراوى عاشور ، وبعض الأسر كانت تعيش فى البنادر أو المراكز (عواصم المديريات) بينما بعض أفرادها يقيم فى المدن مثل أسرة ويصا ، وهناك عائلات كانت تعيش فى القاهرة أو الإسكندرية فقط بـكل أفرادها مثل محمد عمر سلطان ، ميشيل حبيب لطف الله ، محمد على الشمراوى ، أحمـد عبود وأفراد من أسر خياط وبشارة حنا . وكذلك الحال بالنسبة لبعض قبائل البدو التى تركت مقارها إلى المدينة مثل أفراد من قبيلتى عياد وللوم . حتى بعض الأفراد ممن كانوا ينحدرون من أسر تولت منصب العمدية خلال القرن التاسع عشر تركت الريف إلى المدن مثـل محمد أحمـد الشريف (بابيار غربية) ، وأحمـد حلمى محمود (بالرحمانية بحيره)[4] .

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٦/٧/١٣

(2) F. O, 848 — 21 — 3967

(٣) مجلس النواب ، ١٩٣٢/٧/٤

(4) G. Baer, op. Cit., p 139

وهناك شخصيات أخرى تركت الريف إلى المدينة للاشتراك فى العمل السياسى أو الالتحاق بالوظائف العامة أو العمل بالمهن الحرة وخاصة المحاماة مثل سعد زغلول عبد العزيز فهمى ، محمد محمود ، أحمد لطفى السيد ، عبد اللطيف المكباتى ، محمد علوبه ، واصف بطرس غالى ، إسماعيل صدقى محمود أبو النصر ، مرقص حنا ، على الشمس ، عبد القادر الجمال ، ويصا واصف ، المصرى السعدى ، على شعراوى ، حسين هلال ، وعطا عفيفى وغيرهم(1) .

ولقد عرفت ظاهرة هجرة كبار الملاك من الريف إلى المدن ، بظاهرة التغيب أو الملاك المتغيبون ، ولقد كانت لهذه الظاهرة أثار سيئة على تطور الحياة فى المجتمع الريفى إذ أدت إلى أفقار الريف بحرمانه من تداول ثروات كبار الملاك فيه ، وأصبح الريف يمثل بالنسبة لكبار الملاك موردا للثروة والاستثمار ولا شىء غير ذلك ، كما أدى هذا أيضاً إلى حرمان الريف من الاصلاحات العامة ، إلا فيما يتعلق بوسائل الزراعة ، لأن كبار الملاك القادرين على تمويل المشروعات الاصلاحية غير مقيمين به ومن ثم فلا حاجة بهم إلى الاهتمام بمثل هذه المشروعات فيزداد بعدهم عن الحياة فى الريف حيث يتضح بالتالى الفارق الحاد بين كبار الملاك وصغار المزارعين(2) ، الذين لم تعد تربطهم بهم أية صلات غير تحصيل الايجارات ، ولا يعرفون شيئا بالتالى عن مشكلات حياتهم(3) .

---

(1) L. J. Cantori. op. Cit., (appendix)

(2) خليل سرى ، المصدر السابق . ص ١٣٠ — ١٣١ . أنظر أيضاً : مريت غالى ، المصدر السابق . ص ٤ ، هنرى عيروط ، المصدر السابق . ص ٣٣ حيث يقول أن المالك الكبير يصرف فى سهرة واحدة ما يقوت فلاحيه مدة سنة وهو لايرى تناقضاً بين رفاهيته وبؤسهم وبعد ذلك أمراً طبيعياً . أنظر أيضاً : السياسة ، ١٩٢٨/٦/١٤ (إقامة أعيان الريف فى القاهرة) .

(3) Thomas Russell pasha, Egyptian service, p 33

حيث يرجع ظاهرة التغيب إلى إنعدام الأمن فى الريف وعدم استطاعة كبار الملاك نقل وسائل الراحة فى المدن إلى قراهم .

ورغم هذا فقد كانت هناك قلة قليلة من كبار الملاك اهتمت بعمل شيء للنهوض بحياة عمال الزراعة عندهم مثـل تسهيل علاجهم من بعض الأمراض الطارئة وصرف الأدوية اللازمة(١) ، وإن كان هذا الاهتمام فى تقديرنا — تركز على الجانب الصحى لضمان استمرار تشغيل قوة الإنتاج فى المحل الأول ، لأن هذه الاهتمامات الصحية لم تصاحبها اهتمامات بجوانب أخرى فى حياة الفلاح .

أما فيما يتعلق بالخلفية الثقافية لـكبار الملاك ، فمن الملاحظ بصفة عامة أن الجيل الأول منهم ، جيل القرن التاسع عشر كان محدود الثقافة فبعضهم لم ينل حظه من التعليم ، والبعض الآخر تلقى علوما أوليـــة فى مكاتب حفظ القرآن أوفى الأزهر على أكثر تقدير ومدارس الأرساليات التبشيرية الأجنبية،أما أولادهم أى الجيل الثانى وغيره ، فقد كانت ظروفهم أفضل بـكثير حيث اتيحت لهم فرص التعليم فى الخارج وخاصة فى فرنسا وإنجلترا ، إما على حساب الدوله فى شـكل البعثات العلمية أو على حسابهم الخاص ، أو التعليم فى المدارس الأجنبية بالقاهرة والاسكندرية وعواصم المديريات(٢) .

وهـكذا اتصلوا بمصادر الثقافة الليبرالية التى كانت سائدة فى أوربا بصفة عامة فنهلوا منها وتأثروا بها تأثراً كبيراً وأصبحت الحرية الفردية بصورها المختلفة

---

(1) Dorren Warriner, op. Cit., p 31

(٢) فرح سليمان داود ، الـكنز الثمين لعظماء المصريين من ص ٨٥ حيث يترجم لبعض الشخصيات البارزة فى المجتمع المصرى من حيث الأصول الاجتماعية والنشاط الاقتصادى والثقافة والتعليم . أيضاً ملفات خدمة بعض كبار موظفى الدولة مثل : أحمد طلعت باشا ، أحمد حلمى باشا ، عبد الخالق ثروت ، أحمد حشمت وغيرهم (دار المحفوظات المصرية) .

وأيضاً : الأهالى فى ١٩ ، ٢٠ ، ٢٧ ، ٢٩/٤/١٩٢٠ حيث نشرت صور وصفية لبعض أعضاء الوفد .

من حرية العقيدة أو حرية الكلمة وحرية التملك ... الخ تشكل مبدأ هاما وأساسيا فى تكوينهم الثقافى .

ومن الملاحظ أن مثقفينا هؤلاء فى تأثرهم بالثقافة الليبرالية لم يدركوا حقيقتين أساسيتين تتعلقان بها وهما : **الأولى** : أنها كانت تعبيراً عن تحولات اقتصادية عريضة تمت على مراحل زمنية مختلفة منذ أواخر العصور الوسطى تم فيها تحطيم هيكل النظام الاقطاعى وسيادة مبدأ حرية العمل حتى أصبح الفرد ومؤسساته فوق الحكومة وأصبحت سلطة الحكومة تعبيراً عن مصالح أصحاب وسائل الإنتاج . **والثانية** : أن الليبرالية التى أطلوا عليها وانبهروا بها كانت قد تحولت إلى أداة قهر فى أيدى الرأسماليين أصحاب المصانع لمواجهة الحركة العمالية المطالبة بتصحيح الأوضاع .

ولا بد أن ندرك هاتين الحقيقتين حتى نفهم رؤية كبار الملاك للمشكلة الاجتماعية فى مصر خاصة وأن مثقفيهم تأثروا بنمط الحياة الأوربية حتى فى حياتهم اليومية وفى مأكلهم ومشربهم[1] ، وكثيراً ما كانوا ينظرون بازدراء إلى حياة المجتمع الريفى[2] .

لقد كان كبار الملاك أبطأ العناصر الاجتماعية نحو التغيير فهم يعارضون كل تجديد لأن لهم مصلحة من نوع ما فى الاحتفاظ بالقديم ، بل يكرهونه كراهية غريزية لأنه يحولهم عن الأسلوب الذى اعتادوه فى أداء الأشياء والنظر إليها حتى لقد اكتسبت المحافظة على الأوضاع التقليدية قدرا من الاحترام بين الناس وأصبح التغيير مستهجنا لأنه من طبائع الطبقات الدنيا وخصائصها[3] .

وتكمن خطورة هذه النظرة فى أنها فرضت على بقية الفئات الاجتماعية تمثلها

---

(1) Murry Harris, op. Cit., p 153 — 155

(٢) هنرى عيروط ، المصدر السابق . ص ٣٤ . أنظر أيضاً :

Thomas Russell pasha, op. Cit , p 33

(٣) ثور شتاين فبلن ، نظرية الطبقة المترفة . ص ١٢٩ — ١٣٠

وإتباع خصائصها باعتبار أن تقاليد الأثرياء وأعمالهم وآراؤهم تتخذ شكل القانون السلوكى فى المجتمع ، ومن هنا تقع مسئوليتهم فى تأخير التطور الاجتماعى وتعويقه إلى حد جعل عناصر المجتمع الأخرى عاجزة عن بذل الجهد للتوصل إلى قيم فكرية وأنماط سلوكية جديدة . يضاف إلى هذا أن أثرياء المجتمع دائما لهم مصلحة مادية فى ترك كل شىء على ما هو عليه ، فهم يحتفظون دائما بمميزاتهم مهما كانت الظروف . وعلى هذا فكل خروج على النظام القائم يؤدى إلى نتائج مدمرة لهذه المميزات ، ومن هنا كان دفاعهم عن أطر الحياة الاجتماعية التى صنعوها وألفوها حتى أنهم يفضلون العودة إلى وضع من الأوضاع القديمة على التكيف مع وضع لا يزال بعيداً عن أنماط سلوكهم وتقاليدهم[1] .

ولما كان كبار الملاك يحافظون على كل ما هو قديم ويقفون ضد تغييره ، فقد عملوا من البداية على وقاية النظام الاجتماعى السائد من رياح التغيير التى قد تعصف به ، ومن هنا كان لابد وأن يقفوا ضد الاتجاهات الاشتراكية وغيرها من الاتجاهات التى تهدف إلى تغيير العلاقات القائمة فرغم النص على حرية الصحافة فى الدستور وحظر الرقابة عليها أو انذارها وتعطيلها إلا أنها قد تخضع لذلك لوقاية النظام الاجتماعى ، وكان الهدف من ذلك كما جاء فى المذكرة التفسيرية حماية البلاد من الشيوعية[2] .

وقد حرص الساسة المصريون باستمرار وفى كل المناسبات على أظهار النفور من الاشتراكية وما تحمله من خطورة على الكيان الاجتماعى ، ففى الخطاب الذى ألقاه عدلى يكن بمناسبة إعلان حزب الأحرار الدستوريين أشار إلى أن المبادىء الاقتصادية

---

(١) نفسه . ص ١٣٢ — ١٣٣ . أنظر أيضاً : حسين خلاف ، التجديد فى الاقتصاد المصرى الحديث . ص ١٠٩ . أنظر أيضاً :

Charless Issawi, op. Cit., p 34

(٢) محمد حسين هيكل ، المصدر السابق ، ص ١٦٧ .

والاجتماعية التى تقوم عليها سياسة الحزب تعتمد على مبدأ الحرية الفردية المتشحة بظاهر من الاشتراكية التى لا تجنى على الحرية الفردية بقدر ما تخفف من غلواء المذهب الفردى ولا تؤدى فى الوقت نفسه إلى تحكم الدولة فى مصير الفرد كما تقره مبادىء اشتراكية الدولة[1] .

وفى خلال المناقشات التى كانت تجرى بشأن تسويق القطن ومحاولة فتح أسواقه فى روسيا حذر البعض من مغبة الإتصال بروسيا وما قد يترتب على ذلك من نشر الشيوعية فى البلاد « ذلك أن مصر لاترى لها مصلحة البتة فى أن ينتشر فيها النظام الشيوعى »[2] ، وإن أبدى البعض عدم التخوف من ذلك لأن الشعب المصرى « شعب متدين عامل وديع محافظ ويحافظ على مدنية آلاف السنين وهو آخر الشعوب التى يخشى عليها من عدوى الشيوعية »[3] .

وفى مناقشة نظام التسليف العقارى لصغار الملاك اقترح إسماعيل صدقى بوصفه وزيرا للمالية ورئيساً للمجلس الاقتصادى عدم التوسع فى الانتفاع بهذا النظام بحيث يستفيد منه العدد الأكبر من الملاك الزراعيين لأن مثل هذا التوسع « سيؤدى إلى أن يوجد فى البلاد نوع من الاشتراكية الزراعية الحكومية وهو أمر غير مرغوب فيه على الاطلاق .. »[4] .

---

(١) نفسه ، ص ١٤٦ .

(٢) السياسة ، ١٩٢٧/٨/٢١ (الافتتاحية) .

(٣) مجلس النواب ، ١٩٣٠/٤/٣ (من مناقشة النائب عبد الرحمن عزام ، فى مشكلة تسويق القطن فى روسيا) .

(٤) تقرير مقدم من إسماعيل صدقى وزير المالية ورئيس المجلس الاقتصادى إلى المجلس الاقتصادى فى ١٩٣٢/٣/١٦ بشأن « إيجاد نظام للتسليف العقارى لفائدة صغار الملاك الزراعيين » مجلس النواب ، ١٩٣٢/٦/٢٢) .

ولقد وصل التخوف من الاشتراكية إلى درجة أن وزيراً مسئولا يصرح أمام أعضاء مجلس النواب بأن الحكومة « ليست اشتراكية بحمد الله ولستم كذلك »[1] وإلى اتهام كل من ينادى بتحسين مستوى معيشة العمال والفلاحين بالشيوعية والعمل على تخريب المجتمع مثلما حدث فى وزارة الوفد الأخيرة إذ قدم أحمد حسين وزير الشئون الاجتماعية مشروعا بجعل الحد الأدنى لعمال الصناعة ٢٥ قرشاً وعمال الزراعة ٢٠ قرشاً فثار عليه زملاؤه فى الوزارة واتهموه بالشيوعية وأنه يحاول قلب نظام البلد حتى لقد طالب عبد اللطيف محمود وزير الزراعة بحبسه[2] .

هذا فضلا عن إجراءات القمع والمطاردة والاعتقالات التى كانت الحكومة تقوم بها ضد التنظيمات الشيوعية والتى بدأت منذ حكومة الوفد فى عام ١٩٢٤ واستمرت طوال الفترة ، هذا فضلا عن استصدار التشريعات التى تحول دون تسرب المبادىء الشيوعية وتضييق على حرية العمل لهذه التنظيمات ، فقد ادخلت حكومة زيور مثلا تعديلات جديدة على المرسوم بقانون الخاص بالجنسية المصرية فى ٢٥ مايو ١٩٢٦ تقضى برفع صفة المواطنة عن كل من يحصل وشيكا على الجنسية إذا ما أتهم بارتكاب عمل من طبيعته الإضرار بالأمن الداخلى أو الخارجى للدولة أو بالنظام الاجتماعى وطبق نفس العقاب على الطلبة المصريين الذين التحقوا بمدرسة الدعاية البلشفية فى موسكو[3] .

ونحن نفهم من هذا أن هذا أن معارضة هؤلاء السياسيون للاشتراكية مبعثه

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٦/٨/٢٥ (من بيان عبد السلام فهمى جمعه وزير التجارة والصناعة فى مناقشة مشروع قانون إصابة العمال فى الصناعة والتجارة) .

(٢) على أمين ، هكذا تحكم مصر . ص ١٢٥ — ١٣٠

(٣) مارسيل كولومب ، تطور مصر ١٩٢٤ - ١٩٥٠ . ص ٢٢٨ .

أنهـا ضد شـكل العلاقات الاجتماعية القائمة ونمط الحياة الذى اعتادوه وليس كما ذهب البعض فى أن معارضة الاشتراكية جاء نتيجة الاعتقاد بانها ضـــد الدين [1] .

ويدعونا هذا الموقف إلى التعرف على المنهج الإصلاحى لدى كبار الملاك ممن كانوا يتبعونه بالنسبة إلى المشـكلة الاجتماعية فى مصر ، فقد ناقش مفـكروهم المسألة من زاويتين رئيسيتين : **الأولى** : زاوية الفـكر الدينى الإسلامى الذى يدعو للعدالة الاجتماعية والبر بالفقراء وأن الله مقسم الأرزاق وأنه إذا كان هناك من ينادى بتطبيق الإشتراكية فى مصر فإن الإسلام سبق المذاهب المعاصرة فى إقرار مبادىء العدالة والمساواة (أعط الأجير أجره قبل أن يجف عرقه ..) ، **والثانية** : زاوية الاعتزاز بالفردية والحرية المطلقة للفرد طبقا لمـا تدعو إليه الديموقراطية الليبرالية التى تهتم بالفرد وتفوقه على السلطة الحـكومية كما سبقت الإشارة .

وكان محور هذا الفـكر يدور حول الاعتقاد بأن الخلاص يـكمن فى احترام قواعد الدين وتعاليمه والاهتمام بالبر والإحسان فى إطار من التضامن الاجتماعى ورفع قيمة الضرائب على الدخول العالية كأقصى الحلول الممـكنة ولـكن دونهما تعرض للملـكية الفردية بأى حال من الأحوال، فالملـكية امتياز منحه المجتمع للافراد ويؤدى إلى أفضل النتائج الاقتصادية ولأن شعور الفرد بالإطمئنان لاستمرار مايملـكه يدفعه إلى استغلال أمواله فى مختلف المشروعات ، أما الملـكية الجماعية أو الاشتراكية فهى « لا تحقق العدالة فى التوزيع ... »[2] .

وكثيراً ما نبهوا إلى خطر البلشفية التى يحاول أصحابها نشرها فى البـــلاد الإسلامية مثل تركيا وإيران والعراق وسوريا ومصر[3] ، ونبهوا إلى أن الإسلام هو دين الدولة الرسمى وهو يمزج بين الاشتراكية والفردية دون أفراط بين

---

(1) Charless Issawi, cit., p 149

(٢) يوسف الفريانى ، العلاج الحاسم لمشاكلنا الاجتماعية . ص ٣٧/٣٨

(٣) السياسة الأسبوعية ، ١٩٤١/٥/٢٤ (الافتتاحية)

الاتجاهين[1] ، والإسلام وحده هو الذى يملك القدرة على علاج المشكلة الاجتماعية « والمزج » بين الطبقات ويضع لكل منها سياجا يمنع أى منها من الانقضاض على الأخرى وأنه يجب الرجوع إلى الإسلام دائما لاستنباط نظم المجتمع من التشريع الالهى الذى يوفر لكل طبقة حقها فى الحياة[2] .

وأعتقد أصحاب هذا المنهج أن إنشاء وزارة الشئون الاجتماعية (١٩٤٠) وتوسيع نطاق خدمات وزارة الأوقاف وإستحداث مشروعات مثل مشروع القرض الحسن لتحسين حال الفقراء وإعانتهم ، خطورة كبيرة فى سبيل حل المشكلة الاجتماعية وتطبيقاً للاشتراكية « الخيرية » التى تتميز عن الاشتراكية الماركسية المادية[3] .

ولقد كانوا يرون خطورة إلى الإشارة إلى المسألة الاجتماعية وتفجير التناقضات الطبقية لأن هذا معناه انعدام ظاهره الغنى والفقر وهى ظاهره « ضرورية » بل أن وجود طبقة من الأغنياء فى مصر شاهد على أن فى مصر رجالا من أهل الأخلاق !! .. فالغنى لاينتهب انتهابا وإنما يكتسب اكتسابا وأن الفقر يشهد على أصحابه بالكسل وقلة الأمانة والرضا بالقليل من مطالب الوجود[4] ..

وكان طبيعيا ، والحال كذلك ، أن تأتى برامج الأحزاب السياسية فيما يتعلق بالمسألة الاجتماعية مستندة إلى ذلك المنهج فى الاصلاح من حيث المحافظة على

---

(١) السياسة الأسبوعية ، ١٩٤٠/١٠/٢٦ (الاشتراكية الإسلامية فى العصور الحديثة) .

(٢) المصور ، ١٩٤٠/٢/١٦ (تصريحات للأمير محمد على عن ضرورة الرجوع لقواعد الدين وروحه (، المساء ١٩٤٠/١/١١ (دعوة لإقامة الإصلاح الاجتماعى على قواعد الأديان المنزلة) .

(٣) المقطم ، ١٩٤٤/٩/١١ .

(٤) المصور ، ١٩٤١/٣/٧ .

العلاقات الاجتماعية القائمة أو تعديلها فى نفس الإطار القائم ، ويجب أن ننسى هنا أن كبار الملاك كانوا منتشرين فى كل هذه الأحزاب بنسب متفاوته كما سبقت الاشارة .

والملاحظ بصفة عامة أن الإشارات التى جاءت فى هـذه البرامج والمتعلقة بشكل علاقات العمل كانت لاتتصل إلا بالعلاقات بين عمال الصناعة وأصحاب المصانع دون الإشارة ولو بطريق غير مباشر إلى حالة عمال الزراعة ، فحزب الأحرار الدستوريين جعل من مبادئه « السعى فى تنظيم العلاقات فى المصانع والمتاجر بين العمال وأرباب الأعمال على قاعدة العدل اتقاء للأمراض الاجتماعية الناشئة عن تحكم أحد الفريقين (مادة ١٨) »[1] .

أما حزب الاتحاد ، فقد أشار فى برنامجه إلى ضرورة تنظيم العلاقة بين العمال وأصحاب المصانع (مادة ٨) ولـكن لم يذكر قاعدته فى ذلك ، وعندما أشار إلى ترقية حال الفلاح ماديا وأدبيا (مادة ٧) رأى أن ذلك يأتى عن طريق تعميم النقابات الزراعية وإنشاء الترع والمصارف وزيادة المساحات الصالحة للزراعة فأثبت بهذا ، التعميم الذى تسبح فيه كلمة « فلاح » وإنها تشمل المالك والمستأجر وعامل الزراعة[2] .

وأما حزب الشعب فقد اكتفى هو الآخر بالإشارة إلى ترقية شئون العمال وتنمية روح التعاون،ولم يوضح ما إذا كان يقصد عمال الزراعة أم الصناعة ،والمعتقد أنه كان يقصد عمال الصناعة طبقا للعرف السائد آنذاك[3] .

أما حزب الوفد فقد أشار إلى اهتمامه بحالة الفلاح والقرية المصرية وما يبذله

---

(١) مبادىء حزب الأحرار الدستوريين (السياسة ، ١٩٢٢/١٠/٣٩) .
(٢) برنامج حزب الاتحاد (السياسة ، ١٩٢٥/١/١١) .
(٣) مبادىء حزب الشعب (المقطم ، ١٩٣٠/١١/٢٠) .

من جهد نحو هذا الهدف ، وكان من بين البحوث التى قدمت فى المؤتمر الوفدى الثانى فى نوفمبر ١٩٤٣ ثلاث بحوث تناولت وجهة نظر الوفد فى القرية المصرية ، وهذه البحوث كانت : « قانون تحسين الصحة القروية وأثره على الصحة العامة » للدكتور مصطفى أبو علم ، تناول فيه جهود الوفد فى إنشاء المجموعات الصحية بالريف اعتماداً على تبرعات كبار الملاك وإعانات الحكومة ، وبحث عن « الوفد والفلاح » للنائب عبد الفتاح الشلقانى استعرض فيه جهود الوفد فى إلغاء السخرة وتخفيف الضرائب وإنشاء المراكز الاجتماعية ولكن دون إشارة إلى علاقات العمل بين الملاك والمستأجرين أو عمال الزراعة سوى أن الوفد يعمل على دراسة مختلف التشريعات والنظم الخاصة بعمال الزراعة فى الدول المختلفة ليقتبس منها مايلائم الظروف القائمة والمصالح المشتركة . أما البحث الذى قدمه فؤاد سراج الدين بعنوان « وزارة الشئون والوفد » فقد تركز على ما قدمته حكومة الوفد لعمال الصناعة دون إشارة من قريب أو بعيد لعمال الزراعة[1] .

كما كانت هذه النظرة الاصلاحية مسيطرة حتى على تجمعات حزبية أخرى أعلنت أنها تهتم بالمشكلة الاجتماعية ، فعندما تأسس الحزب الديموقراطى بقيادة مصطفى عبد الرازق ومنصور فهمى ومحمود عزمى وعزيز ميرهم ومحمد حسين هيكل ، اختلفوا حول البرنامج الاقتصادى للحزب حيث كان عزيز ميرهم أميل للاشتراكية ، وكان يود الوصول إلى تحقيق طرف منها ، وانتهى الأمر إلى طرح المشكلة الاجتماعية جانباً والاكتفاء بالجانب السياسى الذى يهدف إلى المطالبة بالإستقلال السياسى[2] .

أما حزب الشعب الذى كونه إبراهيم محمد المحامى فى أغسطس ١٩٢٨ فقد جاء برنامجه خلوا من أى إشارة إلى جوهر القضية الاجتماعية ، فقد جعل من أهدافه

---

(١) ابحاث المؤتمر الوفدى الثانى فى ١٤ ، ١٥ ، ١٩٤٣/١١/١٦ .

(٢) محمد حسين هيكل . المصدر السابق . ص ٨٠ — ٨١ .

الاستقلال الاقتصادى والإصلاح المالى والصحى والأدبى والعمرانى مع التشبث بالإستقلال السياسى[1] .

أما حزب الفلاح الاشتراكى (١٩٣٨ — ١٩٥٢) الذى كان أولى الهيئات لرعاية الفلاحين وحل مشكلاتهم ، فقد خلا برنامجه من الإشارة إلى معالجة سوء توزيع الملكية الزراعية ، ورغم نصه على أنه يستهدف الوصول إلى تحديد العلاقات الإنتاجية بين الفلاحين والملاك إلا أنه أعلن أن هذا التحديد يجب أن يتناسب مع مصلحة الفلاح ورفع مستواه وبحيث لا يتعارض مع مصلحة المالك[2] ، وهو أمر يصعب تحقيقه ، وحتى عندما ألف محمد زكى عبد القادر وزملاء له «جمعية الفلاحين» وأشار فى خطابه التأسيسى إلى الفوارق الهائلة بين زيادة السكان وثبات المساحة الزراعية وسوء توزيع الملكية ، تحرك ضده القلم السياسى حتى توقف نشاطه الذى لم يتعد فى الواقع سوى بضعة مقالات فى مجلة الفصول وزيارات لبعض قرى الريف المصرى حيث لمس فيها فقر الإمكانيات[3] .

هكذا اسقطت المسألة الاجتماعية من برامج الأحزاب السياسية خلال الفترة . ولم يقتصر الأمر على ذلك ، بل حال كبار الملاك دون إصدار أية تشريعات لصالح هذه المسألة من قريب أو بعيد . فعندما اقترح على ماهر أن يتضمن الدستور نصا عن حالة العمال يراعى فيه أن يكون العمل تحت حماية الدولة وإشرافها ، وأن تحدد ساعات العمل فى الصناعات المختلفة وكذلك طريقة تشغيل النساء والصبية .. نهض عبد العزيز فهمى وطالب بألا يذكر هذا النص فى الدستور على الإطلاق وكانت حجته فى ذلك أن مسألة العمال « لاتخصنا » إذ لا يوجد عمال صناعة سوى لفافى السجاير وأضرابهم وهم قلة لاتشكل نواة الثروة فى البلد ، إنما العمال الحقيقيون

---

(١) المقطم ، ١٦٢٨/٨/١١ .

(٢) رءوف عباس ، حزب الفلاح الاشتراكى ١٩٣٨ — ١٩٥٢ .

(٣) محمد زكى عبد القادر ، المصدر السابق . ص ٣٢١ .

هم الفلاحون ، فإذا ما قرر الدستور هذا النص « يخشى أن تقوم غداً ستمائة نقابة تبث الفتن فى الفلاحين وتخلق مشاكل لا قبل لنا بها » وواجه هذا الاقتراح اعتراضاً عاماً من جانب أعضاء اللجنة العامة للدستور وتقرر رفضه بالأغلبية(١) .

ولعل هذا يفسر العقبات التى كانت تعترض الاعتراف بالنقابات العمالية و بتشريعات التأمينات الاجتماعية للعمال رغم التنويه باستمرار بأن الهيئات النيابية متهمة بأنها تمثل أصحاب رؤوس الأموال الصناعية والزراعية(٢) .

ولما اعترفت الحكومة بالنقابات العمالية بالقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٢ جاء مليئا بالثغرات ، فهو يخرج عمال الزراعة من التكوين النقابى ، ويحول دون قيام الاتحادات العمالية ، كما فرض على النقابات تبليغ وزارة الداخلية بالاجتماعات التى تزمع عقدها قبل الموعد بوقت كاف حتى يكون فى الإمكان رصد حركة العمال ، كما أعطى الحكومة حق حل النقابة حلا إدارياً إذا ما رأت ، أى الحكومة ، أن النقابة تنوى ممارسة نشاط سياسى أو نشاط نقابى ظاهر(٣) .

وعندما صدر قانون عقد العمل الفردى رقم ٤١ لسنة ١٩٤٤ فى ١٠ مايو أخرج أيضاً عمال الزراعة من دائرته وأجاز أن يكون العقد شفوياً إذا كان أجر العامل اليومى أو الأسبوعى أو الشهرى يقل فى مجمله عن عشرة جنيهات ، وبذلك انفسح المجال أمام أصحاب الأعمال للتلاعب والتحايل على القانون وتعريض مصالح العمال للخطر(٤) .

---

(١) اللجنة العامة للدستور ، جلسة (٢٤) فى ١٩٢٢/٨/٢١ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٦/٨/٢٥ (فى مناقشة مشروع قانون إصابات العمل فى التجارة والصناعة) .

(٣) مجلس النواب ، جلسات ٣ ، ٤ ، ١٩٤٢/٨/٥ الخاصة بمناقشات قانون الاعتراف بالنقابات .

(٤) رؤوف عباس ، تاريخ الحركة العمالية فى مصر ١٨٩٩-١٩٥٢ ص ١٧٨-١٧٩

ويذكر محمد زكى عبد القادر أنه أعد بحثاً عن « البطالة ووسائل علاجها » وأرسل نسخاً منه للمشتغلين بالشئون الاقتصادية والمالية والشئون العامة ، فاستدعاه طلعت حرب ، وكان ممن وصلتهم نسخة من هذا البحث ، وقال له أن الدعوة إلى إدخال نظام التأمين الاجتماعى للعمال معرقل لنمو الصناعات ويؤدى إلى متاعب جمة فضلاعن أن فيه تفتيحا للاذهان[1] .

كما وقف كبار الملاك ضد أية تشريعات تحاول تخفيف العبء عن كاهل صغار المزارعين ، فعندما طالب أحد النواب فى عام ١٩٤٢ باصلاح نظام ضرائب الأطيان الذى لا يفرق بين من يملك فداناً ومن يملك ألف فدان بحيث توضع الضريبة على أساس التدرج فى الملكية ، قاطعه أصحاب المصالح الزراعية فى المجلس وكانوا يرددون « هذه مسألة تخصنا نحن المزارعين » [2] .

كما رفض مجلس النواب فى عام ١٩٣٦ اقتراحاً مماثلا طالب مقدمه بمراعاة صغار الملاك عند إعداد مشروعات تعديل ضريبة الأطيان[3] .

على أن أقصى ما وصلت إليه اهتمامات كبار الملاك بعمال الزراعة والفلاحين بصفة عامة هو الدعوة إلى توفير أسباب الصحة والعلاج لهم[4] ، وذلك بردم البرك

---

(١) محمد زكى عبد القادر ، المصدر السابق . ص ٣٦٢ .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٢٤/٦/٨ .

انظر أيضاً القسم المختص بالخارجية البريطانية إلى وزير الخارجية حيث وصف وصف على شعراوى بأنه نموذج طيب لطبقة الباشوات المحافظة والرجعية والذى كثيراً ما عارض كل اقتراح للاصلاح كضريبة الدخل أو رسوم التركات وبأنه غير محبوب من الفلاحين . (٥٠ عاما على ثورة ١٩١٩) :

(371 — 3294 — 190350, Nov. 18, 1918)

(٣) نفسه ، ١٩٣٦/٦/٣ .

(٤) المؤتمر الزراعى الثالث ١٩٤٩ (توصيات المؤتمر) .

والمستنقعات المحيطة بمساكنهم وإنشاء دورات مياه صحية فى كل قرية . أما إنشاء القرية النموذجية المجهزة مساكنها بالغرف الصحية والحمامات وإنارتها بالكهرباء وتزيينها بالمقاهى وأماكن التسلية « فهذه مظاهر لا تفيد الفلاح بل تفسده لأنها تؤخره عن عمله وتدعوه إلى النفور من طبيعته الخشنة التى ألفها وتعود عليها آباؤه وأجداده[1] » .

وهكذا كان كبار الملاك يضنون على الفلاح أن يتمتع بوسائل الراحة وكانوا يعدونها من قبيل الترف ونعومة العيش ، وإذا كانوا قد اهتموا دائما وباستمرار بالنواحى الصحية وإنشاء الوحدات المجمعة فقد كان ذلك حفاظاً على قوة العمل التى يبذلها هؤلاء الفلاحون فى مزارع وأراضى كبار الملاك من أن يصيبها الوهن والضعف .

ويتصل بهذا الموقف موقف آخر لكبار الملاك وهو موقفهم من مسألة التعليم الأولى . فرغم أن الدستور نص على أن التعليم الأولى إلزامى للمصريين من بنين وبنات وهو مجانى فى المعاهد الأميرية[2] . إلا أنهم أبدوا تخوفهم من تعليم أولاد الفلاحين . والحجج التى ساقوها لتبرير هذا التخوف تدعو الدهشة ، فعند مناقشة مشروع قانون التعليم الأولى فى مايو ١٩٣٣ قال وهيب دوس أن تعليم أولاد الفقراء يعد طفرة كبرى « لأنه خطر اجتماعى هائل لا يمكن تصور مداه لأن ذلك لن يؤدى إلى زيادة عدد المتعلمين العاطلين ، بل يؤدى إلى ثورات نفسية حين يتعلم ابن الصراف وابن الساعى » ومن ثم طالب بأن « يقصر التعليم على أبناء القادرين الموسرين من أهلها (أى أهل القرية) حتى إذا بقيت أمكنة خالية ملأناها بأبناء غيرهم من الفقراء »[3] ، وقال النائب عبد الله الموم أنه يكفى تعليم الأطفال القراءة

---

(١) قلينى فهمى ، آراء وذكريات . ص ٢٣ .

(٢) اللجنة العامة للدستور ، جلسة (١٩) ، ١٩٢٢/٨/١٥ .

(٣) مجلس النواب ، ١٩٣٣/٥/٢٣ .

والكتابة والقرآن والتهذيب وشيئاً من الحساب لاستخدامه فى البيع والشراء ، والبعد عن العلوم الأخرى لأن الهدف ليس إعداد محامين[1] .

وحتى لا يكون التعليم الأولى سبباً فى انصراف ابناء الفلاحين عن الحقل وشئون الزراعة اقترح النائب محمد عزيز أباظة أن يكون لوزارة المعارف « حق السيطرة والرقابة على الأطفال فى النصف الثانى من اليوم » ، على اعتبار أن الدراسة تشغل النصف الأول ، وذلك حتى لا يعتاد هؤلاء الأطفال على حياة المدينة فى نصف اليوم الثانى ، ويقول أنه شاهد بعض الفلاحين يخرجون إلى حقولهم « بالبلاطى والجوارب والأحذية » ويحملون أدوات العمل على أكتافهم وهم ركوب فوق الدراجات فإذا استمر الحال على ذلك سيأتى بعدهم قوم يركبون السيارات لا يزعهم وازع ولا يدفعهم إلى حقولهم دافع[2] » .

وكانت وجهه نظر الحكومة في المشروع مطابقة لتلك الآراء فقد قال وزير المعارف (محمد حلمى عيسى) أننا يجب ألا نعلم الأطفال تعليما يتنافر مع طرق معيشة آبائهم وعاداتهم بحيث يأبى الاشتغال مع أبيه إذا دعاه لمساعدته وحتى يتحقق ذلك تقرر أن يحضر الأطفال إلى المكاتب (المدارس) بملابسهم العادية دون إلزامهم بزى خاص[3] .

وتجددت هذه الآراء مرة أخرى عند مناقشة ميزانية التعليم الأولى أو الإلزامى لعام ١٩٣٧ — ١٩٣٨ ، حيث اقترح أحد النواب أن تستأجر وزارة المعارف بجوار كل مدرسة حقلا مساحته من فدانين إلى أربعة أفدنة ليذهب إليه التلاميذ

= أنظر أيضاً : حسين خلاف ، التجديد فى الاقتصاد المصرى الحديث ص ١١٠ .

(١) نفسه ،

(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٣/٥/٢٣ .

(٣) نفسه

بعد الدراسة مباشرة حتى لا ينسوا أعمال الفلاحة لأن اعتياد التلميذ على ارتداء الطربوش « ولبس حمالة شراب » يجعل من الصعب عليه أن يمسك بالفأس بعد ذلك[1] .

وقال النائب محمد عزيز أباظة مرة أخرى أنه لا فائده من أن يشمل التعليم الأولى علوم الجغرافيا والتاريخ ، والأفضل أن يدرسوا الشادوف والنورج وكل مايتعلق بالزراعة على أن تشمل كتب المطالعة موضوعات نافعه مثل دوده القطن وكيفية مقاومتها ، وعلاقة المزراعين بنك التسليف ونماذج من استمارات السلف ونماذج من عقود الإيجار ... الخ ، ثم أبدى تخوفه من أن خريجى المدارس الالزامية أصبحوا يرتدون « جلاليب مكوية أوطواقى بالأجور وأحذية ملونة » وأن استمر هذا الحال يؤدى إلى أن يتحول صحاب الجلاليب الزرقاء إلى « أصحاب جلاليب مكوية »[2] .

وقال آخر أنه يجب الاهتمام أولا بمشروعات استصلاح الأراضى وتوسيع رقعة الأرض المنزرعة ، والاكتفاء بميزانية التعليم الالزامى كما هى ، لأن الفلاح لن يفيد كثيراً من رفع مستواه الاجتماعى ما بقى رقيق الحال سيء التغذية[3] .

لقد تخوف إذن كبار الملاك من تعليم أولاد الفلاحين تعليما أوليا ، وكانوا يرون فى ذلك خطرا اجتماعيا هائلا حتى إذا ادركوا أنه ليس هناك مفر من ذلك طالبوا باقتصار التعليم على العلوم الدينية والقرآن وقدر بسيط من الحساب ومطالعة الموضوعات المتصلة بالزراعة . وهذا شيء طبيعى ، فاتصال أولاد الفلاحين بفروع المعرفة الأخرى كفيل بأن ينمى فى إذهانهم حب المعرفة والتزود منها ومن ثم يتعرفون على

---

(١) مجلس النواب ، ١٩٣٧/٦/٩ (مناقشات النائب عوض أحمد الجندى والسيد محمد البدراوى عاشور) .

(٢) مجلس النواب ، ١٩٣٧/٦/٩ .

(٣) على إسلام ، المصدر السابق . ص ١٣ — ١٤ .

الواقع الاجتماعى الذى يعيشون فيه مما يؤدى فى النتائج النهائية إلى خلق بذور الثورة الاجتماعية فى نفوسهم .

لكل هذه الاعتبارات ظل التعليم الأولى غير منتشر الانتشار الواجب وغير مطبق تطبيقاً شاملا حتى نهاية الاربعينات حيث ظل - كما لاحظ محمد حسين هيكل - أكثر من ثلثى البنين والبنات ممن هم فى سن الالزام خارج المدارس(١)

أما موقف كبار الملاك من الاصلاح الزراعى ، وهى المسألة التى فرضت نفسها كنتيجة لسوء توزيع الملكيات الزراعية وتركيز الكبيرة منها فى ٥ر ٪ من مجموع الملاك كما سبقت الاشارة ، فقد اتصف بالحفاظ على مصالحهم ومعارضة أى رأى ينادى باعادة توزيع الملكيات الزراعية ، والوقوف ضد أى مشروع يتعرض من قريب أو بعيد لحجم هذه الملكيات وتحديدها ، ولقد استطاعوا بالفعل من خلال تمركزهم فى السلطات التشريعية والتنفيذية أبطال المشروعات الخاصة بالاصلاح الزراعى .

ومن الملاحظ أن مشروعات الاصلاح الزراعى التى أثيرت خلال الفترة كانت تنقسم إلى قسمين رئيسيين .

الاول : تحديد الملكية الزراعية الكبيرة إلى خمسين فدانا أو مائة فدان .

والثانى : توزيع أراضى الدولة والاراضى المستصلحة على صغار المزارعين حتى تتحقق التوازن الاجتماعى .

ولم ينـاد أى مشروع بالغاء الملكية الكبيرة وإعادة توزيع الملكيات الزراعية حتى الحزب الشيوعى المصرى الذى نادى بالغاء ديون الفلاح الذى يملك أقل من ثلاثين فدانا والغاء الضرائب بالنسبة لمن يملك أقل من عشرة فدادين ،

---

(١) محمد حسين هيكل ، المصدر السابق . ص ١٣٧ .

اكتفى فقط بالمطالبة بتحديد مساحة الأراضى التى يملكها الفرد بمائة فدان كحد أقصى[1] .

ومن المفيد أن نعرض لبعض الآراء التى تناولت فكرة الاصلاح الزراعى ونبهت إلى ضرورة إيجاد التوازن الاجتماعى ، فقد ذكر الدكتور عبد الواحد الوكيل أن عدد السكان فى مصر زاد بنسبة فاقت زيادة الأراضى المنزرعة وبالتالى هبط مستوى ما يخص الفرد الواحد من الأرض من ٢١ قيراطا فى عام ١٨٩٧ إلى ٥ر١٧ قيراطا فى ١٩٠٧ إلى ١٦ قيراطا فى ١٩١٧ إلى ١٤ قيراطا فى ١٩٢٧ ثم إلى عشرة قراريط فى عام ١٩٣٧ ، كما أن أغلب الفلاحين المصريين لم يرتفعوا عن كونهم أجراء أو عمال زراعة نظراً لتركز الملكية الزراعية ، ثم قال أن علاج هذا الحال لن يكون إلا بوضع حد أقصى للملكية الفردية كما حدث فى رومانيا[2] .

أما مريت غالى فقد نادى بأن يكون الحد الاقصى للملكية الكبيرة مائة فدان فقط ، وقال أنه يمكن الوصول إلى ذلك بمنع تسجيل الأراضى فوق هذا الحد ، وبهذا لاتمس الملكيات القائمة ولاتتكلف الخزانة العامة شيئاً بالإضافة إلى أن هذا يحول دون تكون الملكيات الكبيرة فى المستقبل وتلاشى القائم منها تدريجيا بفعل التوارث وبهذا ينفسح المجال أمام الملكيات المتوسطة والكبيرة ويتمكن كبار الملاك من توجيه استثماراتهم نحو النشاط الصناعى والتجارى[3] .

وقال أنه يمكن الوصول إلى تحديد الملكية الكبيرة بطريق آخر غير مباشر

---

(١) أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المصدر السابق . ص ١٤٧ .

(٢) عبد الواحد الوكيل ،استعراض لمقترحات الاصلاح القروى والسبيل القويم أمام الدولة لتحقيقها . ص ٣ — ٦ .

(٣) مريت غالى ، المصدر السابق . ص ٥٧ — ٦١ . أنظر أيضاً : محاضره القاها مريت غالى بنادى الشرقية بعنوان « توزيع الملكية العقارية فى مصر (المقطم ١٩٤٥/١٠/٢٥) .

وذلك عن طريق التصاعد فى الضريبة على الأطيان بحيث تزيد فئاتها مع زيادة الملكية عن الحد الأعلى المقرر (١٠٠ فدان) لأن التصاعد يقلل من متوسط ربح الفدان كلما اتسعت مساحة الملكية مما يحمل الملاك على توخى الاعتدال فى التملك[١] .

وقال مريت غالى أيضاً أنه كان ينبغى على الحكومة بدلا من أن تتدخل فى مشكلة الديون العقارية بتسويتها لصالح الملاك ، أن تعرض على المدين ثمناً مناسباً لأخذ جزء من أرضه بما يعادل مبلغ الدين بعد تسويته وتحل محله ، أما الأرض التى تحصل عليها بهذه الطريقة فتضمها إلى المساحات الأخرى المخصصة للتوزيع على المزارعين وبهذا تعالج مشكلة الديون العقارية علاجاً نهائياً وتشجيع نشر الملكية الصغيرة في الوقت نفسه[٢] .

ولقد ناقش المؤتمر الزراعى الثالث (١٩٤٩) مسأله تنظيم الملكيات الزراعية وانتهى إلى أن سوء توزيع الملكية الزراعية يتطلب حداً أعلى للملكية الزراعية حتى تكثر الملكيات الصغيرة والمتوسطة ، وبهذا ينجح النظام التعاونى الزراعى ولهذا أوصى المؤتمر بإصدار تشريع يضع حداً أعلى للملكيات الزراعية وتشريع آخر يمنع تفتت الملكية الصغيرة التى لا تتجاوز مساحتها ثلاثة أفدنةولكنه لم يوضح الحد الأقصى للملكية الكبيرة[٣] .

وثمة وسيلة أخرى للاصلاح الزراعى بدلا من تحديد الملكيه الزراعيةالكبيرة وهى توسيع الملكيات المتوسطة والصغيرة عن طريق قصر توزيع وبيع أراضى الدولة على صغار المزارعين لا أن تقوم الحكومة بزراعتها على الذمة أو بيعها بالمزاد لكبار الملاك[٤] ، كما يمكن إعادة النظر فى نظام الشركات الزراعيةالعقارية

---

(١) مريت غالى ، المصدر السابق . ص ٦٥ — ٦٦ .

(٢) مريت غالى ، المصدر السابق . ص ٦٩ .

(٣) المؤتمر الزراعى الثالث ١٩٤٩ . قرارات وتوصيات المؤتمر .

(٤) مريت غالى ، المصدر السابق . ص٢٢ .

بحيث يقتصر دور هذه الشركات ، التى تمثل ملكية كبيرة ، على إصلاح الأراضى فقط بدلا من استثمارها وذلك بأن تمنح الأرض البور لمدة معينه وبدون إيجار وتعفى من جميع الضرائب سواء ضريبتا الأطيان والأرباح وكذلك رسوم الجمارك على ما تستورده من مهمات وآلات خاصة بعمليات الإصلاح ويسمح لها باستغلال الأرض المستصلحة حتى تستعيد رأسمالها بزيادة معقولة ويحصل حملة الأسهم على ربح مناسب أيضاً(١) .

وقد رأى البعض أنه يمكن للحكومة تقديم إعانات لصغار الفلاحين والملاك ليتمكنوا من استصلاح الأراضى البور على أن تسترد الحكومة هذه الإعانة ، التى يجب أن تكون بفوائد قليلة ، عن طريق الضرائب التى تفرضها على الأراضى بعد إتمام استصلاحها وبعد أن تنتج محاصيل بالفعل(٢) .

على أن أقصى ما كان يدعو إليه هؤلاء المفكرون لإيجاد التوازن الاجتماعى هو خلق طبقة جديدة من صغار الملاك الزراعيين يتراوح ما يملكه الفرد فيها بين فدان وثلاثة أفدنة توزع عليهم من أراضى الحكومة البور ، وهذا الإجراء يؤدى — فيما أملوا — إلى القضاء على كل احتمال لنشوء الآراء الاجتماعية المطالبة بالتغيير لأن هذه الملكيات الجديدة ستغرى الفلاح الصغير بتوسيعها أو زيادتها والاعتزاز بها والحرص عليها وتثبت فى نفسه ، وهذا له أهميته ، روح الحقد على كل رأى قد يحرمه من تلك الملكية التى ستكون مع الزمن جزءاً من كيانه(٣) .

---

(١) مريت غالى ، المصدر السابق . ص٢٨ . أنظر أيضاً : محاضره للمؤلف بعنوان « توزيع الملكية العقاريه فى مصر » (المقطم ، ١٩٤٥/١٠/٢٥)

(٢) على إسلام ، المصدر السابق . ص ١٥ — ١٦ .

(٣) محمود كامل ، مصر الغد ، ص ٣٠ — ٣٢ . أنظر أيضاً مقالا للمؤلف تحت عنوان « لا علاج لهذا الحال إلا بخلق طبقة بورجوازية زراعية جديدة » (المصور ، ١٩٤٠/٤/٢٦) .

وهناك من كان يرى أن حل المشكلة يأتى ببعض الإجراءات مثل تحديد إيجار الأرض بثلاثة أمثال الضريبة الحكومية وتحديد أجر العامل الزراعى بعشرة قروش فى اليوم ومنع استخدام الآلات الميكانيكية فى الزراعة لمدة عشر سنوات تقبل التجديد كوسيلة لاستيعاب العمال الزراعيين وأن تقوم شركات التعاون بالتأمين على ثروة الفلاح من الماشية ، كما ينبغى أن تقوم الحكومة بمنح كل رجل وامرأة فى الريف مبلغ خمسين قرشاً كل شهر متى بلغوا سن الستين[1] .

ورأى آخرون أن تفرض ضريبة إضافية على الأراضى التى آلت إلى أصحابها بطريق المنح والهبات علاوه على ضريبة الأطيان العادية وذلك تمييزاً لها من الأراضى التى امتلكها أصحابها بالشراء وفى ذلك أحداث للتوازن الاجتماعى[2] .

وأقصى درجات هذا الفكر الاجتماعى كان يتلخص فى الدعوة إلى ضرورة إعادة توزيع الثروة وزيادة موارد الدولة وذلك بالأخذ بمبدأ التدرج التصاعدى فى نظم الضرائب وتعميم النظام التعاونى بقوة القانون وتحت إشراف الدولة وتدخلها المباشر وتدخل الدولة فى عملية الإنتاج بانشاء الشركات والمساهمة فيها على أساس مبدأ التدخل[3] .

وبجانب هذه الآراء الخاصة بمسألة الاصلاح الزراعى قدم أحد أعضاء مجلس الشيوخ (محمد خطاب) مشروعاً يقضى بأن يكون الحد الأقصى للملكية الزراعية خمسين فداناً بحيث لا يجوز أن يمتلك الفرد أراضى جديدة فوق هذا الحد فيما

---

(١) المجلة الجديدة ، ١٩٤٢/٢/١٥ (النظام الاقطاعى فى الريف) .

(٢) يوسف الفريانى ، المصدر السابق . ص ٣٩ .

(٣) محمد مندور ، دستور الإصلاح . بؤسنا المادى (الثقافة ، ١٩٤١/١٠/٢١) .
أنظر أيضاً : محمد زكى عبد القادر ، تضخم الثروات (آخر ساعة المصور ، ١٩٤٤/٣/٢٩) .

عدا الأراضى التى تؤول بالميراث كما لا يجوز الوقف فيما يزيد عن خمسين فدانا للفرد الواحد أيضاً[1] .

ولقد واجه هذا المشروع معارضه قوية وشديدة داخل المجلس رغم أن لجنة الشئون الاجتماعية والعمل بالمجلس عدلته ورفعت حد الملكية إلى مائة فدان وكذا الوقف ، فقد طالب البعض بتأجيل مناقشه هذا المشروع ، وطالب البعض برفضه كلية ، وطالب آخرون باحالته على لجنة موسعة ومناقشته خارج المجلس فى شكل ندوات علمية قبل مناقشته بالمجلس . ودفعت هذه الاعتراضات بصاحب المشروع إلى أن يقول أن هذا المشروع رغم ما وصفه البعض بأنه شيوعى النزعه فهو بعيد كل البعد حتى عن الاشتراكية المعتدلة وقال أنه يستهدف من مشروعه تحقيق العدالة فى توزيع الأراضى الزراعية بالتدريج ووقف الزيادات فى الملكيات الكبيرة ونشر الملكيات الصغيرة التى تؤدى بدورها إلى انتشار التعاون الزراعى الذى يساعد على تطوير الإنتاج الزراعى ويساعد على استقلال الاقتصاد الوطنى ، ومن ناحية أخرى فإن الحد من الملكيات الكبيرة يجعل كبار الملاك يستثمرون أموالهم فى مجالات أخرى غير الزراعة مثل شراء السندات التى تصدرها الحكومة أو الاسهم التى تطرحها الشركات ، وهو يساعد من ناحية ثالثة على عدم تكرار مشكلة تسوية الديون العقارية[2] .

وكان رأى الحكومة (وزارة النقراشى) فى هذا المشروع أن الأهداف المقصودة من ورائه يمكن التدرج فى الوصول إليها بوسائل أخرى يجب استنفادها قبل التفكير فى مثل هذا المشروع الخطير مثل فرض الضرائب التصاعدية على الإيرادات بأنواعها وتنظيم العلاقات بين الملاك والمستأجرين ...... الخ وإضافت أنه إذا كان المشروع يهدف إلى تشجيع الصناعات بطريق غير مباشر فلدى الحكومة من وسائل هذا التشجيع ما يغنى عنه فضلا عن أنه لا يتحتم أن يؤدى هذا

---

(١) مجلس الشيوخ ، ١٩٤٥/٦/٢٥ .

(٢) مجلس الشيخ ، ١٩٤٥/٦/٢٥ .

المشروع إلى تشجيع الصناعة بالضرورة[1] .

ولقد انتهى الأمر بإحالة المشروع إلى لجنة مكونة من أعضاء لجنة الشئون الاجتماعية يضاف إليها ثلاثة من كل لجان المالية والعدل والاشغال والزراعة على ألا يكون انعقاد اللجنة صحيحا إلا إذا حضر أغلبية ممثلى كل هذه اللجان فإذا حضرها جميع الأعضاء إلا إثنين من إحدى اللجان يبطل انعقادها . وبهذا لم يكن من الميسور انعقاد اللجنة أبدا وبقى المشروع معلقا حتى خرج محمد خطاب من مجلس الشيوخ فكتبت اللجنة تقريراً للمجلس دافعت فيه عن الملكيات الكبيرة وفائدتها للاقتصاد القومى وعن قدرة المالك الكبير دون الصغير على تحسين الإنتاج وزيادته وأوصت برفض المشروع[2] .

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد فقد كان محمد خطاب عضواً بالهيئة السعدية فلما قدم مشروعه عارضه النقراشى رئيس الحزب ورئيس الوزارة فاستقال خطاب من الحزب فى مايو ١٩٤٥ ولما انتهت مدة عضويته من مجلس الشيوخ ، وكان عضواً معينا ، رفض النقراشى إعادة تعيينه مرة أخرى فرشح نفسه للعضوية بدائرة عابدين عام ١٩٤٧ ، إلا أن الحكومة حاربته مما أدى إلى سقوطه فى الانتخابات ، هذا إلى أن رئيس مجلس الشيوخ أدلى بتصريح إلى مجلة المصور قال فيه أن « مجلس الشيوخ وجد ليحد من المشروعات الثورية ومن الطفرات التى يندفع إليها تطرف الآراء بأسم التقدم الذى لا يتفق وشرع البلاد »[3] .

على أن هذه العاصفة التى واجهت هذا المشروع لم توئس صاحبه ، فقد قدمه مره أخرى إلى المؤتمر الزراعى الثالث (١٩٤٩) تحت عنوان تنظيم الملكية

---

(١) نفسة .

(٢) طارق البشرى ، الحركة السياسية فى مصر ١٩٤٥ — ١٩٥٢ . ص ١٩٥ — ١٩٦

(٣) نفسه .

الزراعية « ولم يسفر المؤتمر عن شيء جوهري بشأنه[1] ثم أشار إليه مرة أخرى عام ١٩٥٠ حيث ذكر أن السبب في انخفاض مستوى معيشة أغلب السكان وفقرهم هو الملكيات الزراعية الكبيرة[2] .

ويلاحظ أن هذه المشروعات الخاصة بالإصلاح الزراعي تدخل في نطاق الفكر الليبرالي الذي يعمل على إصلاح ما يمكن إصلاحه دون التعرض لعلاقات العمل أو لإطار النظام الاجتماعي القائم ، فهي لم تطالب مثلا بالغاء الملكيات الزراعية الكبيرة وتوزيعها على صغار الفلاحين أو المعدمين ، بل كانت تهدف إلى توجيه جزء من استثمارات كبار الملاك في مجالات غير الأرض صناعية وتجارية مما يفيد الاقتصاد القومي ويحقق استقلاله بالتدريج عن الاقتصاد الأوربي، ومن ناحية أخرى كانت تهدف إلى توسيع الملكيات المتوسطة حتى تحول في المستقبل دون تفاقل الآراء المطالبة بالغاء الملكية الفردية للأرض الزراعية .

ومع هذا فلم تلق هذه المشروعات إذانا صاغية لا من الحكومة ولا من الملاك فكلاهما تركيب اجتماعي واحد كما عرفنا ، بل على العكس سخفوا من الآراء التي حاولت الربط بين انخفاض مستوى المعيشة وسوء توزيع الملكية وقالوا أن إعادة توزيع هذه الملكية لا يفيد الفائدة المرجوة نظراً لضيق الأرض وتزايد السكان ، وأن الرأي الصحيح هو قيام الحكومة — كما حدث في بلاد اليابان — بالإشراف على الصناعة والتجارة دون تقييد للملكية الزراعية إلا إذا فشلت الحكومة في تشجيع الأفراد على النشاط التجاري والصناعي[3] .

ورأى آخرون أن تحديد الملكية فيه «ظلم وخسارة على البلاد» لأن الملكيات

---

(١) المؤتمر الزراعي الثالث ١٩٤٩ .

(٢) المقطم ، ١٩٥٠/١١/٨ (الأسس الزراعية وتحديد الملكية لمحمد خطاب).

(٣) محمد على علوبة ، مبادىء في السياسة المصرية . ص ٥٢ .

الـكبيرة تؤدى إلى زيادة الإنتاج باستعمال وسائل الزراعة الحديثة ممـا لا يتيسر فى المساحات الصغيرة وأنه يـكفى فى هذا المجال تحديد الإيرادات بحيث لا تزيد عن حد معين[1] .

وإذا كانت هذه هى آراء ومواقف كبار الملاك من مسألة الاصلاح الزراعى فلقد كانت الحـكومة لا تختلف عن ذلك كثيرا إذ كانت سياستها ـ وهى تعبير عن أصحاب المصالح الزراعية ـ بعيدة كل البعد عن أية محاولات للحد من الملـكية الزراعية الـكبيرة ، وكل ما كانت تفعله هو مساعدة بعض صغار الزراع والمعدمين على الحصول على الأرض من خلال سياسة طرح أراضى الدولة للبيـع والتى تمت على ثلاث مراحل : فى مطلع القرن الحالى وفى خلال وعقب الحرب العالمية الأولى والثانية حيث تشير الاحصائيات إلى زيادة الملـكيات الزراعية لأقل من خمسة أفدنة خلال هذه الفترات[2] .

غير أن طريقة البيـع التى وضعتها الحـكومة لم تـكن تساعد صغار الزراع والمعدمين على تملك الأرض فى أغلب الأحوال لأن طريقة البيع بالمزاد التى كانت تلجأ إليها كانت تقصى المعدمين وصغار المزارعين عن منافسة كبار الملاك أو متوسطيهم، كما أن اشتراط الحـكومة دفع ثمن الأرض المباعة فوراً حال بين صغار المزارعين وبين التقدم لشراء الأرض فى الوقت المناسب بسبب صعوبة السيولة المالية بين أيديهم[3].

ولهذا جاءت سياسة الحـكومة فى هذا المجال سقيمة رغم إشارة خطب العرش دائما إلى محاولة الحـكومة صيانة الملـكيات الصغيرة والاكثار منها لاحداث التوازن الاجتماعى المطلوب ، ولم يكن من المتوقع ـ فى تقديرنا ـ أن تقدم الحـكومة تحت

---

(١) المقطم ، ٨/١١/١٩٥٠ (رأى لمحمد على الـكيلانى ، فى ندوة بالنادى الزراعى عن الأسس الزراعية وتحديد الملـكية) .

(2) G. Baer, op. Cit , p 84, 86.

(3) Ibid.

أى ظرف من الظروف على تحديد الملكية الزراعيه بحد أقصى ولو حتى لألف فدان، فالدستور الذى وضعه أصحاب المصالح الزراعية كما سبقت الإشارة يقدس الملكية وينص على عدم مشروعية مصادرتها أو حرمان أصحابها منها فيقول « للملكية من أى نوع كانت حرمة واجبه فلايجوز حرمان أحد من ملكه إلا بسبب المنفعة العامة فى الأحوال المقررة فى القانون وبشرط تعويضه عنه تعويضاً كاملا » ثم ينص على أن « عقوبة مصادرة الأموال عامة ممنوعة »[1] .

وبهذا ظل نظام الحكم فى مصر مخلصا لمبدأ حرية العمل ورفض مجرد المساس به حتى الإجراءات الإجتماعية التى قررها خلال الفترة فقد كانت ذات طبيعة إنسانية أى من باب العطف على بقية جماهير الشعب المصرى ولم تكن محاولة للتغيير الاجتماعى، وإذا كان قد اعترف بالنقابات العمالية مثلا فقد كان ذلك ـ كما لاحظ مارسيل كولومب ـ محاولة لوضع حد للمساوىء الصارخة وتهدئة النفوس الثائرة[2] .

* * *

تلك كانت آراء ومواقف كبار الملاك من المسألة الاجتماعية فى مصر خلال الفترة، وهى مواقف اتسمت بالحفاظ على مصالحهم ، والحيلولة دون التعرض لإطار النظام الاجتماعى القائم والعلاقات الاجتماعية السائدة ، حتى لقد وقفوا بشدة ضد التيارات الفكرية التى كانت تنادى بالتغيير وتصدوا لكل محاولات الثورة على نظام الحكم القائم ووصفوا أصحاب هذه المحاولات بالتطرف والعصيان .

ومن هنا نفهم لماذا كانت تجمعات الأخوان المسلمين والشيوعيين ومصر الفتاة فى صدام دائم مع سلطات الحكم القائم ومع أى حزب من الأحزاب الحاكمة وذلك رغم ما بين هذه التجمعات من خلافات جذرية فى الأساس ، إلا أنها كانت مجمعة ـ ولا شك ـ على ضرورة الثورة على النظام القائم . وحين أزداد نمو الاتجاهات

---

(١) اللجنة العامة للدستور ، جلسة ١٩٢٢/٨/١٥ .

(٢) مارسيل كولومب ، المصدر السابق . ص ٢٤٠ .

الثورية المطالبة بالتغيير تزعم كبار الملاك أوأصحاب المصالح الخاصة الاتجاه الاصلاحى فى المجتمع أى تعديل جانب من العلاقات الاجتماعية القائمة ولكن دون المساس بجوهرها أوبجوهر النظام ككل ، وأعتقدوا أن ذلك كفيل بتهدئة النفوس الثائرة .

فهل كان كبار الملاك إذن يكونون طبقة اجتماعية واحدة اتخذت مواقف واحده وعاشت نمطا اجتماعيا واحداً ؟ ؟

قبل أن نجيب على هذا السؤال الهام يجدر بنا أن نحدد معنى الطبقة الاجتماعية حتى يصبح بإمكاننا تصنيف كبار الملاك اجتماعيا فى المجتمع المصرى خلال الفترة .

هناك تعريفات كثيرة ومتغايرة لمعنى الطبقة الاجتماعية لأن الحقائق التى تعرف بها الطبقة تختلف من حيث طبيعتها أشد الاختلاف ، كما أنها تتفاوت من حيث أهميتها تفاوتا كبيراً . وهذه الحقائق يمكن تلخيصها فى الثروة والمهنة أو العمل ونوع الحياة والتربية الثقافة . . والثروة والدخل قيمة مادية تتعلق بحجم ما يملكه الفرد من أصول وأموال تدر عليه عائداً دوريا منتظما ، ويتفاوت تقييم الجماعة لمختلف الأحوال وفقا للظروف ولدرجة التطور التاريخى ففى المجتمع البدائى تكون الماشية مثلا عنوانا للثروة ، وفى المجتمع الزراعى تكون الملكية العقارية ، بينما فى المجتمع الصناعى التجارى تكون الأوراق المالية عنوانا للثروة[1] .

أما المهنة فلها دور فى تحديد الطبقة فيقال طبقة العمال وطبقة الفلاحين وطبقة التجار والصناع وأصحاب المهن الحرة ، وقد تبدو الطبقة أحيانا مستقلة عن الثروة ومتصلة بالوظيفة أو العمل فالصايغ الذى لا يخضع لصاحب عمل يتميز عن العامل حتى ولو كان كسبه لا يزيد عن مستوى أقل أجر يتقاضاه العامل ، ومع ذلك فالمهنة وحدها لا تكون الطبقة ، إذ الطبقة سابقة على المهنة فالإنسان يولد فى طبقة معينة

---

(١) زكريا أحمد نصر المصدر السابق . ص ٣١ .

ثم يختار مهنته فيما بعد ، وقد يتأثر هذا الاختيار بالوضع الطبقى كالوراثة مثلا كمهنة الزراعه والتعدين والصيد . . . الخ، كذلك فإن الطبقة الواحدة تضم عادة أشخاصا من مهن مختلفة ، فالأطباء والمحامون والمحاسبون ينتمون إلى طبقة أصحاب المهن الحرة ، وكذلك الحال فى طبقة العمال فأنها تشمل حرفا من أنواع مختلفة كحرفة البناء والطلاء والزجاج ، وعلى هذا فالطبقة أوسع من الحرفة والمهنة[1] .

ومن هنا فإنه لا الثروة ولا المهنة تكفى وحدها لتحديد الطبقة لأنه إذا تفاوتت الثروة ـ وهى لا بد كذلك ـ وجب أن ندخل فى اعتبارنا طريقة الاستمتاع بها ، وإذا كانت المهنة واحدة وجب أن تراعى الظروف التى تمارس فيها وهذا ينقلنا إلى عامل آخر فى تحديد الطبقة وهو نوع الحياه ، وهذا العامل يتصل بالمظهر والثقافة بقدر ما يتصل بالطريقة التى تمارس بها المهنة وبالوسائل التى يستخدمها الفرد للاستمتاع بثروته[2] .

ومع أن تداخل هذه العوامل يجعل من الصعب تحديد معنى الطبقة بوضوح ودقة كما تحدد الأشكال الهندسية مثلا ، إذ الطبقة الواحدة بهذا المعنى تضم بين ثناياها فئات تتنوع أشد التنوع[3] ، إلا أن هذا لا يمكن أن يحول دون أن تكون الطبقات الاجتماعية حقائق لها كيانها ، ومن ثم يمكن تعريف الطبقة فى أنها مجموعة من الأفراد يتشابهون فيما بينهم فى نواح معينة كنوع الحياه أو الحرفة أو الثروة والتعليم والثقافة، ويختلفون عن غيرهم فى هذه النواحى نفسها داخل نطاق المجتمع الواحد[4] .

ويمكن تحديد الطبقة من زاوية وسائل الإنتاج والعمل الاجتماعى فتكون

---

(١) أندرية جوسان ، طبقات المجتمع . ص ١٩ .

(٢) نفسة ، ص ٢٠ — ٢٢ .

(٣) نفسه ، ص ٢٧ . أنظر أيضاً : زكريا أحمد نصر ، المصدر السابق . ص ٣١ — ٣٤ .

(٤) زكريا أحمد نصر ، المصدر السابق . ص ٣٠ .

الطبقة مجموعة من الأفراد يجمعهم بصفة خاصة مركزهم من ملكية وسائل الإنتاج ودورهم فى العمل الاجتماعى[1] .

وتختلف الفئة عن الطبقة فى أن الفئات الاجتماعية تتمايز بعضها عن بعض تمايزا واضحا لأن تصنيفها يقوم على خاصية أساسية واحدة أو مجموعة من الخصائص متماسك بعضها ببعض تماسكا وثيقا ، فهى تقوم مثلا على الحرفة حين نتكلم عن فئة البنائين أو الاساتذة أو الضباط ، أو على وسيلة الحصول على المال أو الدخل كما هو الحال حين نفصل بين فئة الملاك وفئة الإجراء وفئة المضاربين[2] .

وفى ضوء هذه الشروط الخاصة بتحديد الطبقة الاجتماعية نستطيع أن نقول أن كبار ملاك الأراضى الزراعية فى مصر كانوا يكونون فئة اجتماعية تجمع بين أفرادها خصيصه ملكية الأرض الزراعية باعتبارها مصدراً من مصادر الثروة وكانوا من ناحية أخرى جزءاً من طبقة أوسع هى طبقة أصحاب وسائل الإنتاج والتى تضم أصحاب الشركات التجارية والصناعية بالإضافة إلى أصحاب الأراضى الزراعية بطبيعة الحال .

ولقد توفرت فيهم الشروط العامة للطبقة الاجتماعية كما أتفق عليها علماء الاجتماع والاقتصاد السياسى ، إذ كانت الأرض الزراعية مصدر ثروتهم الأساسى بالإضافة إلى استثمارهم فائض أرباحهم من الإنتاج الزراعى فى مجال الشركات المساهمة ، كما كان عملهم يختلف بين الزراعة والتجارة والصناعة ، كذلك كانوا يعيشون حياة اجتماعية واحدة كفلتها شبكة قوية عريضة من الاصهار والنسب بين العائلات بعضها بعضاً هذا إلى أن نوع الثقافة كان واحداً فى أغلب الأحوال فقد كان مصدر ثقافة الجيل الأول منهم التعليم الدينى فى الأزهر أو مكاتب حفظ القرآن فى الأقاليم أو مدارس الارساليات التبشيرية الأجنبية ، أما الجيل التالى لهم ، أى

---

(١) نفسه ، ص ٤٣٥ .

(٢) اندريه جوسان ، المصدر السابق . ص ٣١ .

جيل الأبناء ، فقد كانت ثقافتهم ليبرالية تحصلوا عليها من الاتصال بالمجتمع الأوربى سواء من خلال البعثات التى ارسلتها الدولة إلى بلاد أوربا وخاصة فرنسا وانجلترا أو من خلال انتشار مناهج التعليم فى المدارس والجامعات التى كانت تنقل انماط الحياة الثقافية والفكرية فى أوربا والى كانت قائمة على الليبرالية كمنهج فى الحياة .

وإذا كان هناك تنوع فى هذه الشروط بين أفراد هذه الطبقة بحيث يصعب وضعهم فى قالب نمطى واحد ، فهذا لا يعنى افتقاد شرط من شروط الطبقة لأن هذا التنوع هو تنوع فى إطار الوحدة ، أو هو اختلاف في الدرجة وليس فى النوع على أكثر تقدير .

خـــاتمـــة

لقد كان كبار ملاك الأراضى الزراعية يكونون طبقة اجتماعية تضم أصحاب وسائل الإنتاج من شركات تجارية وصناعية وأراضى زراعية وبنوك ومؤسسات مالية . ولقد بدأت هذه الطبقة تتكون منذ مطلع القرن الحالى حيث بدأت الملكية الفردية للأرض الزراعية تستقر منذ نهاية القرن التاسع عشر (١٨٩٤) كما أخذت فى الاتساع منذ البدء فى بيع أراضى الدارة السنية (١٩٠٠) وأراضى الدومين أو الأراضى الميرى (١٩١٢) .

ولقد اعتمدت هذه الطبقة على الأرض الزراعية كمصدر أساسى للثروة ، ولم يقتصر استغلالهم لها على زراعتها بالمحاصيل المختلفة والاتجار فيها بل كانت الأرض نفسها سلعة تباع وتشترى بأسلوب رأسمالى بحت هدفه الحصول على الفوائد الناتجه من انخفاض وارتفاع أسعار الأرض بين آونة وأخرى وطبقا للظروف الاقتصادية الموضوعية ، ولقد ظلوا بعيدين عن مجال النشاط التجارى والصناعى فترة غير قصيرة ربما لأن الأجانب كانوا متفوقين فى هذه المجالات وكان من الصعب منافستهم ، وربما لأن الدخول فى هذه المجالات يتطلب قدرا من المغامرة وهو ما كانوا يفتقدونه . غير أنهم بدأوا يستثمرون جزءا من أموالهم فى تأسيس الشركات التجارية والصناعية، وكان إنشاء بنك مصر فى عام ١٩٢٠ يمثل منعطفا رئيسياً فى هذا الإتجاه الذى أخذ يتدعم وينمو بعد ذلك .

ولكن من الملاحظ أن استثمارات هذه الطبقة فى تلك المجالات كان يقتصر على شراء الأسهم المالية التى كانت تطرحها الشركات التجارية والصناعية ، أى أنهم كانوا مساهمين أكثر منهم منتجين ، ومن ناحية أخرى فقد كان محور أعمال الشركات المساهمة التى تأسست بمعرفة هذه الطبقة أو بمشاركة بعض أفرادها يدور حول تصنيع

القطن والإنتاج الزراعى بصفة عامة كجزء من محاولة حل مشكلات الإنتاج التى كانت تواجه هذه الطبقة .

ولقد كانت تحكم هذا النشاط الاقتصادى المتعدد ، علاقات إنتاجيه مع أطراف آخرين ، ذلك أن اعتماد المالك الكبير على الإيجار كوسيلة أساسية فى استغلال أرضه أدخله فى علاقات مع فئة من مستأجرى الأرض الزراعية سواء كان التأجير بالنقد أو بالمزايدة والممارسة أو بالمزارعة ، وكانت هـذه العلاقة علاقة تعاقدية يحكمها العرف والتقاليد والقانون أيضاً وذلك فى شكل عقود الإيجار التى كانت تتضمن فى كل بنودها مصالح المالك ولا تقيم أدنى اعتبار للظروف المناخية أو الاقتصادية التى تتعرض لها الزراعة وتؤثر بالتالى على المستأجر فى الوفاء بقيمة الإيجار وشروطه . وفى حالة قيام المالك بزراعة أرضه على الذمة ، أى بنفسه ، فإنه كان يدخل فى علاقة أخرى مع عمال الزراعة تقوم على الأجر الذى كان يتراوح بين الأجر النقدى أو العينى ، وكان يختلف فى تقديره من مكان إلى مكان على امتداد الأرض المصرية أى أنها علاقة عمل كتلك التى تقوم بين أصحاب المصانع والعمال فى النظام الرأسمالى .

ولقد سعت هذه الطبقة إلى حماية مصالحها الإقتصادية بالعمل على تخفيض نفقات الإنتاج وزيادة الأرباح فى نفس الوقت واتسمت اقتراحاتهم فى هذا المجال بالنظرة الجزئية من زاوية المصلحة الخاصة، كما أنها كانت تتم بمعزل عن الظروف والاعتبارات الاقتصادية القائمة ، وكانت وسائلهم فى ذلك السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية حيث احتفظوا فى كل منها بنسبة عالية تمكنهم من إصدار التشريعات المناسبة ، وإبطال التشريعات التى تكون فى غير صالحهم ، وكذلك كانت النقابة الزراعية العامة إحدى هذه الوسائل .

على أن هذه الوسائل ، رغم أهميتها ، كانت قاصرة عن وضع الحدود اللازمة لحماية مصالحهم بالصورة الواجبة ، فالنقابة الزراعية العامة — وكانت تضم صفوة كبار الملاك الزراعيين — ظلت تنظيما فوقيا لا يستند إلى نقابات فرعية فى الأقاليم تمدها بأسباب القوة والاستمرار ، لأن النقابة وضعت فى اعتبارها أن تقوم الحكومة

بتأسيس هذه النقابات بالأموال المتحصلة من ضريبة القطن فلم تهتم الحكومة بذلك ولم تحاول النقابة من ناحيتها الاعتماد على وسائل أخرى لتحقيق هذه الغاية بل ظلت تضع فى اعتبارها الاعتماد على الحكومة فى مسائل تعد من أهم خصائص الحركة النقابية .

أما السلطتان التشريعية والتنفيذية بصورها وأشكالهما المختلفة فقد كانتا عاجزتين عن حماية مصالح هذه الطبقة الحماية الواجبة بسبب الامتيازات الأجنبية التى كانت تحد من الإجراءات التى كانت تتخذها أى من هاتين السلطتين ، لأن حماية المصالح الزراعية كانت تؤدى بالضرورة إلى الانتقاص من امتيازات أصحاب المصالح التجاريه والصناعية التى يسيطر الأجانب على معظمها ولم يكن هذا متاحا بأى شكل من الأشكال خلال الفترة حيث ظلت هذه الامتيازات باقية من الناحية الفعلية حتى عام ١٩٤٩ تاريخ إنهاء العمل بنظام المحاكم المختلطة وهى التى كانت تمثل الأداة القانونية لحماية الامتيازات الأجنبية .

ورغم ضيق فرص حماية مصالح هذه الطبقة فلقد أمكن الوصول إلى قدر من الحماية كلما أمكن عدم التصادم مع المصالح الأجنبيه مثلما حدث فى التخفيضات الجزئية لضريبة القطن وتخفيض رسوم الواردات على الآلات والأسمده الزراعية وزيادتها على المنتجات المماثلة للإنتاج المحلى ، وتخفيض رسوم التصدير على القطن وبذرته وعلى بعض المواد الأخرى . وكذلك الحال بتدخل الحكومة شارية فى سوق القطن فى المواسم المختلفة ومنح سلف زراعية تعين المزارع على عدم الإسراع ببيع محصوله بالأسعار البخسه التى كان يحددها تجار الصادرات الأجانب . ولعل أبرز صور هذه الحماية كانت التسويات العقارية التى نظمتها الحكومة مع البنوك العقارية الأجنبية ابتداء من مارس ١٩٣٣ ، والتى تحملت الخزينة العامة بسببها جزءا غير قليل من الأموال العامة ، أموال دافعى كل الضرائب .

ولم تقتصر حمايتهم لمصالحهم على تخفيض نفقات الإنتاج وزيادة الأرباح . . الخ بل اهتموا فى المحل الأول بحماية الملكية الزراعية والحيلولة دون التعرض لحجمها

بأى حال من الأحوال ، أو الحد من التملك بأى قدر من المقادير ، ولهذا وقفوا ضد مشروعات الإصلاح الزراعى التى كانت تنادى بتحديد الملكية الزراعية رغم أن هذه المشروعات لم تكن تطالب بالغاء الملكية الفردية مثلا بل كانت فى خدمة هدفهم الرئيسى وهو زيادة الأرباح لأنها كانت تقدم فرصا لنقل استثمار الأموال من مجال الزراعة إلى مجالات النشاط الأخرى التجارية والصناعية ، إلا أنهم رفضوا ذلك لارتباط الملكية الزراعية بالمكانة الاجتماعية والسياسية داخل المجتمع .

ولقد أثبتت الإجراءات التى أتخذت لحماية مصالح طبقة كبار الملاك أن الحكومة كانت فى النهاية تعبيراً عن مصالح الطبقة التى كانت تملك وسائل الإنتاج وكان هذا يتمشى إلى حد كبير مع المنهج الليبرالى السائد آنذاك والذى كان يحدد دور الحكومة فى القيام بعمل رجل الحراسة الليلى الذى يسهر على حماية المصالح الاقتصادية دونما تدخل فى شئون الفرد ومؤسساته التى يجب أن تكون فوق الحكومة وسلطاتها . وكان هذا يتضح أيضاً فى صياغة دستور ١٩٢٣ الذى ضمن تمثيل هذه الطبقة تمثيلا كافيا فى السلطة التشريعية ومحاولته تحديد دور الملك عن طريق تقييد ما كان يعرف بحقوق العرش .

وكانت الأحزاب السياسية وسيلة أخرى من وسائل حماية مصالح هذه الطبقة فبواسطتها يمكن الوثوب إلى السلطة التشريعية والتنفيذية وممارسة الحكم ، ولهذا انتشر أفراد هذه الطبقة فى كل الأحزاب السياسية التى شهدتها الفترة دون تمييز بين حزب وآخر وبحيث يصعب فى النهاية الإشارة إلى حزب معين بأنه يمثل هذه الطبقة دون غيره من الأحزاب وأن كان حزب الأحرار الدستوريين أكثر الأحزاب تمثيلا لأفراد هذه الطبقة وكان الحزب الوطنى وحزب الوفد اقلها فى الواقع .

ويلاحظ أن عضويه أى فرد من أفراد هذه الطبقة لأى حزب من تلك الأحزاب لم يتسم بصفة الدوام أو الثبات بل كثيراً ما كان يتنقل من حزب لآخر بين كل دورة انتخابية وأخرى ميلا مع ميزان القوة ولأى حزب يتجه ، كما يلاحظ أن أفراد

الأسرة الواحدة كانوا ينتمون لأكثر من حزب حتى تحتفظ الأسرة دائما بسند لها فى السلطة فى أية انتخابات تحدث .

ولقد كان هذا التعدد الحزبى فى النهاية ومع وحدة برامج هذه الأحزاب وعدم وجود اختلاف دقيق بين أى منها يدل على أن الانتماء الحزبى لأفراد هذه الطبقة هو من قبيل الترف السياسى والتمتع بقدر من السلطة تضفى رونقا على المركز الاجتماعى الذى يتمتعون به .

ولقد وقفت هذه الطبقة — فى سبيل حماية مصالحها — ضد أية محاولات للتغيير الاجتماعى ، وكانت تصف أصحاب هذه المحاولات بالتطرف والتخريب ويؤكد هـذا ، المواقف التى وقفتها إزاء المسائل الاجتماعية المختلفة مثل مسألة التعليم الالزامى ومسألة الإصلاح الزراعى . ومسألة العلاقات مع الفلاحين سواء مستأجرو الأرض الزراعية أو عمال الزراعة ، وغيرها من المسائل التى كانت تتعرض بصورة أو بأخرى لتغيير شـكل العلاقات الاجتماعية السائدة أو نمط الحياة نفسها .

وإذا كنا قدانتهينا إلى أن كبار الملاك الزراعيين كانوا يـكونون طبقة اجتماعية داخل المجتمع المصرى ، إلا أن ذلك لا يعنى أنهم كانوا يـكونون نظاما اقطاعيا بالمعنى الذى عرفته أوربا فى مراحل تطورها الاجتماعى ، ذلك أن النظام الاقطاعى له مواصفات معينة ينبغى توفرها فى أى نظام يوصف بهذه الصفة .

فمن الناحية السياسية يتصف النظام الاقطاعى باللامركزية بمعنى تفتت السلطة العامة وتوزيعها على سادة الاقطاع كل فى منطقته أو مقاطعته ، ومن الناحية الاقتصادية يقوم النظام الاقطاعى على وحدات مغلقة أو شبه مغلقة أساسها نشاط زراعى قائم على استغلال طبقة من الإشراف لرقيق الأرض يلزم فيها المنتج (رقيق الأرض) بإداء بعض الحاجات الاقتصادية للسيد الاقطاعى ، وجوهره أن يخضع العبد قبل سيد الأرض لعدد من الالتزامات مصدرها تبعيته لهذه الأرض أما بالمولد ، وأما بطول الإقامة . ففى هذا النوع من الرق تنفصم العلاقة الشخصية

المباشرة القائمة على ملكية الرقيق وتحل محلها علاقة أساسها السيادة على الأرض من جهة السيد والتبعية لهذه الأرض من جهة العبد . .

ولم يكن يسمح للفلاح بترك الأرض أو المنطقة التى يعيش فيها إلا بأذن من سيد الأرض ، وكان الغرض من ذلك إبقاء الفلاحين لزراعة الأرض وتأدية ما عليهم من الفرائض المتنوعة التى يستحقها السيد وفى مقابل ذلك لم يكن لهذا الأخير الحق فى طرد الفلاح أو حرمانه من زراعته كما كان عليه الالتزام بحمايته من اعتداء الغير وبتدبير ما تحتاج إليه حياته من مرافق عامة كالفصل فى المنازعات مثلا أو إنشاء منشئات يعجز الفلاحون عن إقامتها بأنفسهم (طاحونة أو معصرة) ، ولم يكن رق الأرض مبنيا دائما على عرف تسنده قوة السيد القهريه بل كان مرجعه أحيانا إلى رضى الفلاح بالتنازل عن حريته فى مقابل تعهد السيد بحمايته[1] .

أما النظام الذى أتبعه كبار الملاك فى مصر فى استغلال أراضيهم ، فقد كان بعيداً عن مواصفات النظام الاقطاعى لعوامل كثيرة أهمها فى تقديرنا ما يلى :

— أن كبار الملاك فى مصر لم يكونوا مقيمين بمناطق ملكياتهم كما كان امراء الاقطاع فى أوربا ، بل كان أغلبهم يعيش فى المدن الرئيسية كالقاهرة والاسكندرية وعواصم المديريات ، وكان جزء آخر يعيش خارج البلاد فى تركيا أو أوربا ، ولهذا فهم لا يتحملون أية مسئوليات اجتماعية تجاه الفلاحين وكل ما يربطهم بالأرض أنها مصدر للثروة وكل ما يربطهم بالفلاح أنه قوه عمل .

— أن العلاقة بين مالك الأرض وبين الفلاح ليست علاقة إقطاعية بمعنى

---

(١) زكريا أحمد نصر ، المصدر السابق . ص ٧٤ ، ٨٢—٨٣ .

التبعية مقابل الحماية كما عرفها النظام الاقطاعى وإنما كانت علاقة تعاقدية تقوم على الإيجار إذا اعتمد المالك فى استغلال أرضه على الغير بطريق الإيجار ، أو علاقة عمل إذا كان يزرع أرضه بنفسه ويعتمد على عمال زراعة ، وهذا النوع من العلاقات يعتبر علاقة رأسمالية كالتى تقوم بين أصحاب الأعمال والعمال وليس علاقة إقطاعية .

— أن المالك فى مصر كان يتصرف فى أرضه بالبيع والرهن بحيث كانت تعتبر سلعة تباع وتشترى بهدف الحصول على الربح المناسب ، بينما المالك الاقطاعى لا يتصرف فى أرضه إلا بالهبه والتوريث .

— أن الأرض كانت فى الأصل ملكا للدولة التى كانت لها سلطة مركزية قوية على جميع مرافق الحياه بطريقة تجعلنا نقول أن مصر لم تشهد فى أى عصر من عصور تاريخها النظام الاقطاعى بمعناه العلمى فيما عدا العصر المملوكى الذى كاد ملتزمو الأرض يتحولون فيه إلى أمراء اقطاع . وحينما استقرت الملكية الفردية فى مصر فى نهاية القرن التاسع عشر استخدمت الدولة فى سجلاتها الرسمية كلمة « مكلفة زراعية » للدلالة على الملكية الفردية ، أى أن الملكية الفردية بهذا المعنى كانت من وجهة نظر الدولة تكليفا للمالك بزراعة أرض كانت أصلا فى حوزه الدولة .

ولكل هذه الاعتبارات لا يمكننا وصف نظام استغلال الأرض الزراعية فى مصر خلال الفترة بأنه نظام اقطاعى بل يمكن وصف هذا النظام بالرأسمالية الزراعية التى تقف إلى جانب الرأسمالية التجارية والرأسمالية الصناعية والرأسمالية المالية (البنوك) مكونين ملامح النظام الرأسمالى فى صورته العامة المتكاملة .

وإذا كانت الامتيازات الأجنبية قدحالت فى كثير من الأحيان دون إستخدام كبار الملاك سلطاتهم فى حماية مصالحهم إلى حد كبير وهى الامتيازات التى ظلت قائمة من الناحية العملية حتى عام ١٩٤٩ إلا أن ذلك لم يجعل كبار الملاك يقفون مكتوفى الأيدى أمام هذه العقبة الكبيرة بل حاولوا إزالتها من طريقهم منذ البداية حتى تحقق ذلك بمعاهدة مونتريه ١٩٣٧ .

وحين بدأ الوعى الطبقى يكتمل لدى كبار الملاك ، وتصل العلاقات بينهم إلى مراحل عاليه من النضج والتكامل وزالت الامتيازات الأجنبية ومحاكمها المختلطة وأصبح الطريق ممهدا أمامهم جاء قانون الاصلاح الزراعى فى ٩ سبتمبر ١٩٥٢ ليجردهم من المصدر الرئيسى للثروة والقوة وهو الملكية الزراعية التى تحددت بمائتى فدان ووضع بداية أخرى فى نظام استغلال الأرض الزراعية فى مصر .

●

مصادر البحث

أولا : الوثائق

أ — وثائق باللغة العربية

١ — وثائق غير منشورة :

— ملفات ملاك الأراضى الزراعية الخاضعين لقانونى الإصلاح الزراعى الأول ١٩٥٢/١٧٨ والثانى ١٩٦١/١٢٧ (الهيئة العامة للاصلاح الزراعى) .

— مكلفات الأطيان الزراعية (دار المحفوظات المصرية)

— ملفات موظفى الدولة (دار المحفوظات المصرية)

— دفاتر وسجلات عمد ومشايخ (دار المحفوظات المصرية)

— المضبطة الأصلية لمحاكمات الثورة (الهيئة العامة للاستعلامات)

— أوراق وبحوث المؤتمر الوفدى الثانى فى المدة من ١٤—١٦ نوفمبر ١٩٤٣ (طرف الباحث محمد فريد حشيش) .

٢ — وثائق منشورة :

— التطور الاقتصادى فى مصر . لمحات واحصاءات ، تقرير الغرفة التجارية المصرية لمحافظة الاسكندرية مقدم إلى مؤتمر الغرفة التجارية والصناعية والزراعية العربية المنعقد فى بيروت فى ديسمبر ١٩٥١ (إصدار الغرفة التجارية المصرية لمحافظة الاسكندرية) .

— القوانين العقارية فى الديار المصرية ويشتمل على القوانين واللوائح

والتعليمات الإدارية المتعلقة بالعقارات (إصدار مراقبة الأموال المقررة ، الطبعة الثانية ١٩٠١).

— محاضر اللجنة العامة لدستور ١٩٢٣ (اصدار الحكومة المصرية . ١٩٢٤) .

— محاضر لجنة وضع المبادىء العامة لدستور ١٩٢٣ (إصدار الحكومة المصريه . ١٩٢٧) .

— مضابط البرلمان المصرى .

— المؤتمر الزراعى الأول لسنة ١٩٣٦ (البحوث والتوصيات) (إصدار جمعية خريجى الزراعة بالجيزة) .

— المؤتمر الزراعى الثالث من ٢٠ مارس — ٨ أبريل ١٩٤٩ . البحوث والقرارات (إصد ر جمعية خريجى المعاهد الزراعية) .

— اليوبيل الذهبى لبنك مصر ١٩٢٠ — ١٩٧٠ .

ب — وثائق باللغة الإنجليزية

١ — وثائق غير منشورة :

— محفوظات وزارة الخارجية البريطانية F.O بدار الوثائق العامة Public Record Office تحت الأرقام الآتية :

848 — 12 — 3967
848 — 4 — 3903
848 — 5 — 404
848 — 8 — 3953
848 — 12.
848 — 4.
371 — 1964 — 15252
371 — 4979 — 8076
141 — 469 — 1616

141 — 747 — 3730
141 — 780 — 8915
141 — 743 — 8974

— Milner papers. Oxford University
— Clayton papers. ,, ,,
— Wingate papers. Durham College

٢ — وثائق منشورة :

— ٥٠ عاما على ثورة ١٩١٩ ، إصدار مركز الوثائق والبحوث التاريخية لمصر المعاصرة . (مؤسسة الأهرام ١٩٦٩)

ثانيا : الكتب العامة

(أ) كتب عربية :

— إبراهيم عامر ، الأرض والفلاح ، المسألة الزراعية فى مصر . (القاهرة ١٩٥٨)

— أحمد بهاء الدين ، أيام لها تاريخ (الطبعة الثالثة ١٩٥٤) .

— أحمد عبد الرحيم مصطفى ، تاريخ مصر السياسى من الاحتلال إلى المعاهدة (١٩٦٧)

— أحمد على ، المشكلة العقارية الزراعية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية (وزارة الزراعة ١٩٤١)

— أمين سامى ، تقويم النيل جـ ١

— أندريه جوسان ، طبقات المجتمع . ترجمة السيد محمد بدوى (١٩٥٦)

— أوسكار لانج ، الاقتصاد السياسى . ترجمة راشد البراوى (١٩٦٦)

— باتريك أوبريان ، ثورة النظام الاقتصادى فى مصر من المشروعات الخاصة إلى الاشتراكية . ترجمة خيرى حماد . (١٩٦٨)

— ثورشتاين فبلن ، نظريه الطبقة المترفة . ترجمـة محمود محمد موسى
(بدون تاريخ)

— جمال الدين محمد سعيد ، التطور الاقتصادى فى مصر منـــذ الـكساد العالمى الـكبير
(١٩٥٥)

— جمال الدين محمد سعيد ، اقتصاديات مصر .
(الطبعة الثانية ١٩٦٤)

— حسن خضر ، الشخصيات البارزه بالقطر المصرى . دليـــل الطبقة الراقية .
(١٩٤١)

— حسين خلاف ، التجديد فى الاقتصاد المصرى الحديث (١٩٦٢)

— خليل حسن خليل ، دور رؤوس الأموال الأجنبية فى تنمية الاقتصاديات المتخلفة .
(١٩٦١)

— خليل سرى ، الملـكية الريفية الصغرى كأساس لإعادة بناء الـكيان الريفى فى مصر
(١٩٣٨)

— رءوف عباس حامد ، تاريخ الحركة العمالية فى مصر ١٨٩٩ — ١٩٥٢
(١٩٦٨)

— رءوف عباس حامد ، الملـكيات الزراعية الـكبيرة وأثرها فى المجتمع المصرى ١٨٣٧ — ١٩١٤ .
(رسالة دكتوراه لجامعة عين شمس ١٩٧١ غير منشورة) .

— زكريا أحمد نصر ، تطور النظام الاقتصادى . مقدمة لدراسة الاقتصاد السياسى
(الطبعة الثانية ١٩٦٥)

— سيد مرعى ، الاصلاح الزراعى فى مصر (١٩٥٧)

— طارق البشرى ، الحركه السياسية فى مصر ١٩٤٥ — ١٩٥٢
(١٩٧٢)

- عباس محمود العقاد ، سعد زغلول ، سيرة وتحية . (١٩٣٦)
- عبد الحكيم الرفاعى ، الاقتصاد السياسى (١٩٣٨)
- عبد الرحمن الرافعى ، محمد فريد (١٩٤١)
- « « ، ثورة ١٩١٩ (الطبعة الثانية ١٩٥٥)
- عبد العزيز فهمى ، هذه حياتى (١٩٦٣)
- عبدالغنى غنام ، الاقتصاد الزراعى وإدارة المزارع (١٩٣٩)
- عبد الواحد الوكيل ، استعراض لمقترحات الإصلاح القروى والسبيل القويم أمام الدولة لتحقيقها (١٩٣٩)
- عزيز خانكى ، معجزة من معجزات الإصلاح الزراعى (١٩٣٥)
- « « ، خاطرات تاريخية (بدون تاريخ)
- على إسلام باشا ، وسائل تحسين حالة الفلاح اقتصاديا (١٩٣٧)
- على أمين ، هكذا تحكم مصر (الطبعة الثانية ٢ مارس ١٩٥٢)
- فرج سليمان فؤاد ، الكنز الثمين لعظماء المصريين (١٩١٧)
- فؤاد كرم ، النظارات والوزارات المصرية (١٩٦٩)
- قلينى فهمى ، آراء وذكريات فى السياسة والاقتصاد والاجتماع (١٩٣٧)
- مارسيل كولومب ، تطور مصر ١٩٢٤ - ١٩٥٠ . ترجمة زهير الشايب . (١٩٧٢)
- محمد السعيد محمد ، الاقتصاد الزراعى (١٩٤٩)
- محمد أنيس والسيد رجب حراز ، ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وأصولها التاريخية (١٩٦٩)
- محمد حسين هيكل ، مذكرات فى السياسة المصرية ج١ (١٩٥١)
- محمد خليل صبحى ، تاريخ الحياة النيابية فى مصر من عهد ساكن الجنان محمد على (١٩٤٧)

— محمد زكى عبد القادر ، أقدام على الطريق (١٩٦٧)

— محمد عبد العزيز عجمية ، دراسات فى التطور الاقتصادى (الطبعة الثالثة ١٩٦٥)

— محمد عبد الله العربى ، سياسة الانفاق الحكومى فى مصر فى الفترة من ١٨٨٢/١٩٤٨ (١٩٤٨)

— محمد على علوبه ، مبادىء فى السياسة المصرية (١٩٤٢)

— محمد فهمى لهيطة ، الاقتصاد الزراعى (١٩٤٤)

— محمد كامل مرسى ، الملكية والحقوق العينية (١٩٣٣)

— محمود كامل ، مصر الغد (١٩٣٩)

— مريت غالى ، الإصلاح الزراعى (١٩٤٥)

— هنرى عيروط اليسوعى ، الفلاحون . ترجمه محمد غلاب (الطبعة الثانية بدون تاريخ)

— يوسف الفريانى ، العلاج الحاسم لمشاكلنا الإجتماعية (١٩٤٢)

— يوسف نحاس ، جهود النقابة الزراعية المصرية العامة فى ثلاثين عاما (١٩٥٢)

(ب) كتب اجنبية :

- Baer, G., A history of Landownership in Modern Egypt 1800 — 1950 (Oxford 1962)
- Brinton, J. Y., The Mixed Courts of Egypt (U. S. A. 1930)
- Cantori, L. J., The Organizational Basis of an elite political party : The Egyptian Wafd (PH. D. thesis to Illinois university 1966 unpublished)
- Crouchley, A. E., The Investment of Foreign Capital in Egyptian Companies and Public Debt. (Cairo 1936)
- Crouchley, A. E., Economic Deve lopment of Modern Egypt (London 1938)
- Harris, Murray., Egypt under the Egyptians. (بدون تاريخ)
Issawi, Charles., Egypt: an economic and social analysis (London 1947)
- Lloyd, George., Egypt since Cromer. 2 Vols. (London 1933 — 1934)
- Marlowe, John., Anglo — Egyptian relations 1800 — 1953 (London 1954)
- Papasian, E. D., L'Egypte economique et financiere etudes Financieres 1922 — 1923 (Cairo 1923) and, 1924 — 1925 (Cairo 1926)
- Russellpasha, Sir Thomas., Egyptian service 1902 — 19 6 (London 1949)
- Selim, Hussein Kamel., Twenty Years of agriçultural Deve lopment in Egypt (1919 — 1939) (Egypt 1940)
- Warriner, Doreen., Land refarm and development in the Middle East (1962)
- Wavell, V., Allenby in Egypt (New York 1944)
- Chirol, Sir Valentine, The Egyptian Problem (London 1920)
- Yousseff, Amine., Independent Egypt (London 1940)

ثالثا : بحوث ودراسات

(باللغة العربية)

— أحمد حسين ، أساس التشريع الذى ينظم العلاقة بين ملاك الأرض ومستأجريها .

(بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الثالث ١٩٤٩)

— أحمد عبد الوهاب ، السياسة الزراعية .

(بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦)

— أحمد عبد الوهاب ، مذكرة بشأن إقرار الحكومة لسياسة قطنية مستديمة (١٩٣٠)

— حسن سعد شديد ، طرق استغلال الأراضى الزراعية .

(المجلة الزراعية المصرية ، يناير وفبراير ومارس ١٩٤٣)

— حسين خلاف ، تطور نظام الضرائب فى مصر خلال الخمسين سنة الأخيرة

(من أبحاث العيد الخمسين للجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع ١٩٦٠)

— رءوف عباس حامد ، حزب الفلاح الاشتراكى ١٩٣٨ - ١٩٥٢ .

(من ابحاث مركز تاريخ مصر المعاصر . غير منشور)

— عبد الحليم الياس نصير ، نظام ضرائب الاطيان .

(بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦)

— عبد المنعم الطناملى ، تطور الاقتصاد الزراعى المصرى فى الخمسين سنة الاخيرة

(من أبحاث العيد الخمسين للجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع ١٩٦٠)

— عزيز خانكى ، الملكية العقاريه فى مصر .
(مجلة القانون والاقتصاد نوفمبر ١٩٣٦)

— علام محمد ، الديون العقارية
(بحث مقدم للمؤتمر الزراعى الأول ١٩٣٦)

— محمد أحمد جمعة ، تفتيش سخا
(المجلة الزراعية المصرية ، يناير وفبراير ومارس ١٩٥٢)

— محمد مصطفى عقر ، نظام التملية بالمزارع الكبيرة
(جريدة الزراعة ١٩١٩/١٢/٨)

رابعا : مقالات

(باللغة العربية)

— إبراهيم رشاد ، علاقة صاحب الأرض بمستأجرها (المقطم ، ١٩٥٢/٦/٢)

— أحمد أباظة ، علاج أزمة القطن (المقطم، ١٩٣٩/٨/٢٢)

— أحمد الألفى ، الديون العقارية ، اقتراحات لحل مشاكلها (المقطم ، ١٩٣٣/١٠/٣)

— أحمد رشاد البدرى، وجوب إنشاء اتحاد للزراع (المقطم، ١٩٣٨/١٢/٣٠)

— أحمد ممدوح منصور، علاج مسألة القطن (المقطم ، ١٩٣٧/١٠/٥)

— إسماعيل أباظة ، بيان لابد منه للامة المصرية حول نادى الأعيان (المقطم ، ١٩١٩/٨/٥)

— الفريد شماس ، مسأله القطن (المقطم، ١٩٢٦/١٠/١٢)

— « « ، زراعة القطن وربحها بعد الضرائب والتكاليف (المقطم ، ١٩٣٠/١٠/٩)

— الكسان ابسخرون ، الطريقة المثلى للدفاع عن القطن (المقطم ، ١٩٢٣/٧/١)

— « « ، الدفاع عن القطن بانتقاص زمامه إلى الثلث (المقطم، ١٩٢٥/١١/٢٦)

« « ، الدفاع عن القطن ووجوب تعاون الأمة (المقطم ، ١٩٢٥/١١/٦ ، ١٩٢٦/٧/١١)

— « « ، لحماية القطن (المقطم ، ١٩٢٩/٥/٣)

— « « ، كلمة من أحد الممولين ودافعى الضرائب (المقطم ، ١٩٣٢/٨/٣)

— « « ، كلمة الفلاح المنتج (المقطم ، ١٩٣٧/٩/١٨)

— أمين أنطون ، مشكلة الديون العقارية (المقطم ، ١٩٣٤/٧/٢)

— أنيس دوس ، مشروع اقتصادى عظيم لحل مشكلة القطن (المقطم ، ١٩٢٣/١/٢٧)

— « « ، كيف نحافظ على ثروتنا الأهلية (المقطم ، ١٩٣٣/١١/٧)

— توفيق بحرى ، الثروة المصرية وكيف تصان (المقطم، ١٩٢٩/١٠/١١)

— ثابت ثابت ، القطن والبنك الوطنى (المقطم ، ١٩٢٠/١١/٦)

— جابر موسى ، الكارثة القطنية (المقطم ، ١٩٣٩/٧/٣٠)

— « « ، الفلاح وأسعار القمح (المقطم ، ١٩٤١/٥/٢٩)

— حسن الزينى ، حزب المزارعين الاقتصادى (المقطم ، ١٩٢٣/٣/٣)

— « « ، إنشاء بنك عقارى (المقطم ، ١٩٢٥/٩/١ ، ١٩٣٠/١٠/١٨)

— حسين تيمور ، أزمة القطن المصطنعة والنقابة الزراعية العامة (المقطم ، ١٩٢٣/٦/٢٨)

— قلينى فهمى ، فى مقال مشكلة القطن (المقطم ، ١٩٣٩/٧/٢٩)

— محمد إبراهيم هلال ، نادى الأعيان (المقطم ، ١٩١٩/٧/٢٨ ، ١٩١٩/٨/١٨)

— محمد أبو الفتوح ، بحث فى إصلاح الطرق المتبعة فى بيع القطن (المقطم ، ١٩١٦/٥/٢٥)

— « « ، الأزمة المالية الزراعية داؤها ودواؤها (المقطم ، ١٩١٦/٥/٢٦)

— « « ، بحث فى الاستقلال الاقتصادى (الأهالى ، ١٩٢٠/١١/٧)

— محمد أسعد ولاية ، القطن المصرى بين حاضره ومستقبله (المقطم ، ١٩٢٦/١/١٣)

— محمد الشريمى ، بيان حقيقة حول نادى الأعيان (الأهالى ، ١٩١٩/٩/٢٩)

— محمد توفيق السيد أباظة ، نبره على وتر الزراعة (المقطم ، ١٩٢٣/٦/٢٤)

— محمد توفيق الطوبجى ، اقتراح لتحسين أسعار القطن (المقطم ، ١٩٢٥/١٠/١٦)

— محمد توفيق شهاب ، نادى الأعيان (المقطم ، ١٩١٩/٨/٢٣)

— محمد خطاب ، الأسس الزراعية وتحديد الملكية (المقطم ، ١٩٥٠/١١/٨)

— محمد زكى عبد القادر ، تضخم الثروات (آخر ساعة المصورة ، ١٩٤٤/٣/٢٦)

— محمد عبد الحميد الدماطى ، علاج تدهور أسعار القطن (المقطم ، ١٩٣٩/١/١٣)

— محمد كامل جلال باشا ، مسألة القطن (المقطم ١٩٢٦/١٠/١٢)

— محمد مندور ، دستور الإصلاح . بؤسنا المادى (الثقافة ، ١٩٤١/١٠/٢١)

ـــ محمد نجيب ولاية ، مسألة القطن (المقطم ، ١٩٢٦/١٠/١٢)

ـــ محمود أبو حسين ، ثمرة الزراعة فى حماية الأسعار
(المقطم ، ١٩٣٣/٤/١١)

ـــ « « ، مشكلة الديون العقارية والحل
(المقطم ، ١٩٢٣/٩/٢١)

ـــ محمود فتح الله الجيار ، اقيلوا الفلاح من عثاره (المقطم ، ١٩٢٩/١/٥)

ـــ محمود محمد الألفى ، لعلاج الضائقة الاقتصادية والديون العقارية
(المقطم ، ١٩٣٣/٩/٢٣)

ـــ مريت غالى ، توزيع الملكية العقارية فى مصر
(المقطم، ١٩٤٥/١٠/٢٥)

ـــ مصطفى أمين الفكهانى، المزارع الواسعة في مصر والطرق المتبعة فى إدارتها
(السياسة، ١٩٢٩/١٠/١٧)

ـــ « « ، الزراعيون فى مصر وحقوقهم المهضومة
فى الأعمال الحكومية والحره (السياسة، ١٩٢٩/١١/٢٨)

ـــ ميناس خورى ، ضريبة الأطيان (المقطم ، ١٩٣٣/٥/١٦)

ـــ ناجى عبد اللطيف فايد ، تشجيع صناعتى الغزل والنسج ،
فى مصر (المقطم ، ١٩٢٦/٦/٩)

ـــ نجيب ميخائيل جرجس ، الشك فى فائدة قانون الثلث
(المقطم ، ١٩٢٨/٧/٢٩)

ـــ يعقوب بياوى ، القطن (المقطم ، ١٩٣١/٨/٢١)

خامسا الدوريات

(باللغة العربية)

(ا) جرائد :

الزراعة
السياسة
المقطم
الأخبار
الأهالى
الأهرام

(ب) مجلات :

السياسة الأسبوعية
المجلة الزراعية المصرية
نشرة اتحاد الزراع فى مصر
النشرة الشهرية للاحصائيات الزراعية والاقتصادية
العمدة
المصور

•

جـــدول *

يبين نسبة كبار الملاك فى السنوات من ١٩١٤ — ١٩٥٢

الوزارة	تاريخها	عدد الوزراء	كبار الملاك	النسبة ٪
حسين رشدى	٥/٤/١٩١٤ ـ ١٨/١٢/١٩١٤	٨	٦	٧٥
« «	١٩/١٢/١٩١٤ ـ ٨/١٠/١٩١٧	٧	٦	٨٥ر٥
« «	٩/١٠/١٩١٧ ـ ٨/٤/١٩١٩	٧	٦	٨٥ر٥
« «	٩/٤/١٩١٩ ـ ٢٢/٤/١٩١٩	٧	٥	٧١ر٣
محمد سعيد	٢٠/٥/١٩١٩ ـ ١٥/١١/١٩١٩	٧	٧	١٠٠
يوسف وهبه	٢٠/١١/١٩١٩ ـ ٢١/٥/١٩٢٠	٨	٧	٨٥
محمد توفيق نسيم	٢١/٥/١٩٢٠ ـ ١٥/٣/١٩٢١	٨	٦	٧٥
عدلى يكن	١٦/٣/١٩٢١ ـ ٢٤/١٢/١٩٢١	٩	٨	٨٨ر٨
عبد الخالق ثروت	١/٣/١٩٢٢ ـ ٢٩/١١/١٩٢٢	٩	٥	٥٥ر٥
محمد توفيق نسيم	٣٠/١١/١٩٢٢ ـ ٩/٢/١٩٢٣	١٠	٨	٨٠
يحيى إبراهيم	١٥/٣/١٩٢٣ ـ ٢٧/١/١٩٢٤	١١	٧	٦٣ر٧
سعد زغلول	٢٨/١/١٩٢٤ ـ ٢٤/١١/١٩٢٤	١١	٧	٦٣ر٧
أحمد زيور	٢٤/١١/١٩٢٤ ـ ١٣/٣/١٩٢٥	١٢	٩	٧٥
أحمد زيور	١٣/٣/١٩٢٥ ـ ٧/٦/١٩٢٦	١٠	٨	٨٠
عدلى يكن	٧/٦/١٩٢٦ ـ ٢١/٤/١٩٢٧	٩	٧	٧٧ر٧
عبد الخالق ثروت	٢٥/٤/١٩٢٧ ـ ١٦/٣/١٩٢٨	١٠	٧	٧٠
مصطفى النحاس	١٦/٣/١٩٢٨ ـ ٢٥/٦/١٩٢٨	١٠	٦	٦٠
محمد محمود	٢٥/٦/١٩٢٨ ـ ٢/١٠/١٩٢٩	٩	٦	٦٦ر٢
عدلى يكن	٣/١٠/١٩٢٩ ـ ١/١/١٩٣٠	١٠	٥	٥٠
مصطفى النحاس	١/١/١٩٣٠ ـ ١٩/٦/١٩٣٠	١٠	٦	٦٠
اسماعيل صدقى	١٩/٦/١٩٣٠ ـ ٤/١/١٩٣٣	١٠	٦	٦٠
« «	٤/١/١٩٣٣ ـ ٢٧/٩/١٩٣٣	١٢	٩	٧٥
عبد الفتاح يحيى	٢٧/٩/١٩٣٣ ـ ١٤/١١/١٩٣٤	١٠	٥	٥٠
محمد توفيق نسيم	١٤/١١/١٩٣٤ ـ ٣٠/١/١٩٣٦	٩	٤	٤٤ر٤
على ماهر	٣٠/١/١٩٣٦ ـ ٩/٥/١٩٣٦	٩	٢	٢٢ر٢
مصطفى النحاس	٩/٥/١٩٣٦ ـ ٢١/٧/١٩٣٧	١١	٦	٥٤ر٦
« «	١/٨/١٩٣٧ ـ ٣٠/١٢/١٩٣٧	١٢	٨	٦٦ر٢
محمد محمود	٣٠/١٢/١٩٣٧ ـ ٢٧/٤/١٩٣٨	١٦	١٠	٦٢ر١
محمد محمود	٢٧/٤/١٩٣٨ ـ ٢٤/٦/١٩٣٨	١٣	٨	٦١ر٧
«	٢٤/٦/١٩٣٨ ـ ١٨/٨/١٩٣٩	١٢	٦	٥٠
على ماهر	١٨/٨/١٩٣٩ ـ ٢٧/٦/١٩٤٠	١٤	٧	٥٠
حسن صبرى	٢٧/٦/١٩٤٠ ـ ١٤/١١/١٩٤٠	١٦	٩	٥٦ر١
حسين سرى	١٥/١١/١٩٤٠ ـ ٣١/٧/١٩٤١	١٥	٨	٥٣ر١
« «	٣١/٧/١٩٤١ ـ ٤/٢/١٩٤٢	١٥	١٠	٦٦ر٢
مصطفى النحاس	٤/٢/١٩٤٢ ـ ٢٦/٥/١٩٤٢	١١	٧	٦٣ر٧
« «	٢٦/٥/١٩٤٢ ـ ٨/١٠/١٩٤٤	١٤	٩	٦٤ر٢
أحمد ماهر	٨/١٠/١٩٤٤ ـ ١٥/١/١٩٤٥	١٣	٧	٥٣ر١١
« «	١٥/١/١٩٤٥ ـ ٢٤/٢/١٩٤٥	١٥	٨	٥٣ر١
محمود فهمى النقراشى	٢٤/٢/١٩٤٥ ـ ١٥/٢/١٩٤٦	١٤	٧	٥٠
اسماعيل صدقى	١٦/٢/١٩٤٦ ـ ٨/١٢/١٩٤٦	١٢	٤	٣٣ر١
محمود فهمى النقراشى	٩/١٢/١٩٤٦ ـ ٢٨/١٢/١٩٤٨	١١	٦	٥٤ر٦
ابراهيم عبد الهادى	٢٨/١٢/١٩٤٨ ـ ٢٥/٧/١٩٤٩	١٦	٨	٥٠
حسين سرى	٢٥/٧/١٩٤٣ ـ ٣/١١/١٩٤٩	١٩	١٣	٦٨ر٨
« «	١٣/١١/١٩٤٩ ـ ١٢/١/١٩٥٠	١٤	٤	٢٨ر٤
مصطفى النحاس	١٢/١/١٩٥٠ ـ ٢٧/١/١٩٥٢	١٧	٥	٢٩ر٧
على ماهر	٢٧/١/١٩٥٢ ـ ١/٣/١٩٥٢	١١	٢	١٨ر٢
أحمد نجيب الهلالى	١/٣/١٩٥٢ ـ ٢/٧/١٩٥٢	١٣	٥	٣٨ر٦
حسين سرى	٢/٧/١٩٥٢ ـ ٢٢/٧/١٩٥٢	١٤	٤	٢٨ر٤
أحمد نجيب الهلالى	٢٢/٧/١٩٥٢ ـ ٢٤/٧/١٩٥٢	١٥	٦	٤٠
على ماهر	٢٤/٧/١٩٥٢ ـ ٧/٩/١٩٥٢	١١	٤	٣٦ر٤

* محمد خليل صبحى ، المصدر السابق . الجزء الخامس والسادس فيما يتعلق بعدد الوزراء وكذلك كتاب : النظارات والوزارات المصرية ج ١ ، إصدار مركز تاريخ مصر المعاصرة والهيئة العامة للاصلاح الزراعى فيما يتعلق بتحديد كبار الملاك .

جـــدول

يوضح نسبة وجود كبار الملاك فى اللجان الداخلية بالهيئات النيابية

الهيئة النيابية	الأولى ١٩٢٤/٣/١٥ ١٩٢٤/١٢/٢٤			الثالثة ١٩٢٦/٦/١٠ ١٩٢٨/٧/١٩			الرابعة ١٩٣٠/١/١١ ١٩٣٠/٧/١٢			السادسة ١٩٣٦/٥/٢٣ ١٩٣٨/٢/٢			السابعة ١٩٣٨/٤/١٢ ١٩٤٢/٢/٧			الثامنة ١٩٤٢/٣/٣٠ ١٩٤٤/٨/٩			التاسعة ١٩٤٥/١/١٨ ١٩٤٩/١١/٧			العاشرة ١٩٥٠/١/١٦ ١٩٥٢/٧/٢٣			متوسط النسبة المئوية ٪
اللجنة	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	٪
الزراعة	٢١	١٢	٥٧ر١	٢١	١٣	٦١ر١٩	٢١(١)	١٢	٥٧ر١	٢١	١٤	٦٦ر١٤	٢١	٨	٣٨ر٢	٢١	١٣	٦١ر١٩	٢١	١٢	٥٧ر١	٢٤	١١	٤٥ر٥	٥٥ر٤٤
المالية	٢١	١٢	٥٧ر١	٢١	١٠	٤٧ر١٣	٢١(٢)	٨	٣٨ر٢	٢١	١٧	٨٠	٢١	١٣	٦١ر١٩	٢١	١٥	٧١ر٣	٢١	١١	٥٢ر٨	٢٤	١٣	٥٤ر١	٥٧ر٧٣
الأوقاف	٢١	٩	٤٢ر٦	٢١	٥	٢٣ر١٧	١٥(٣)	٧	٤٦ر٢	١٥	٤	٢٦ر٢	١٩	٩	٤٧ر٧	٢١	٥	٢٣ر١٧	٢١	١١	٥٢ر٨	٢٤(٤)	٤	١٦ر٢	٣٤ر٥٤
الداخلية	٢١	١٠	٤٧ر١٣	٢١	١٣	٦١ر١٩	٢١	١٠	٤٧ر١٢	٢١	٩	٤٢ر٦	١٢	٩	٧٥	٢١	٦	٢٨ر٤	٢١	١١	٥٢ر٨	٢٤	٩	٣٧ر١	٥١ر٤٢
الحربية والبحرية والطيران	٢١	١١	٥٢ر٨	٢١	١١	٥٢ر٨	١٥	١٠	٦٦ر٢(٥)	١٥	٦	٤٠	١٩(٦)	١٣	٦٨ر٨	٢١(١)	٧	٣٣ر١	٢١	٨	٣٨ر٢	٢٤(٨)	٩	٣٧ر١	٤٨ر٥
المعارف	٢١	٧	٣٣ر١	٢١	٩	٤٢ر٦	١٥	٨	٥٣ر١	١٥	٧	٤٦ر٢	١٩	٤	٢١ر١	٢١	٤	١٩ر١(٩)	٢١	٥	٢٣ر١٣	٢٤	٣	١٢ر١	٣٠ر٨
الأشغال	٢١	١١	٥٢ر٨	٢١	٧	٣٣ر١	١٥	٧	٤٦ر٢	١٥	٦	٤٠	١٩	٨	٤٢ر٢	٢١	٩	٤٢ر٦	٢١	٨	٣٨ر٢	٢٤	٩	٣٧ر١	٤١ر٥
الخارجية	٢١	١٤	٦٦ر١٤	٢١	٩	٤٢ر٦	١٥	٩	٦٠	١٥	١١	٧٣ر١	١٩	١١	٥٧ر١٧	٢١	١٠	٤٧ر١٣	٢١	١٣	٦١ر١٩	٢٤	١٣	٥٤ر١	٥٧ر٥٩
الصحة	١٤	٣	٢١ر٣	—	—	—	١٥	٧	٤٦ر٢	١٥	٥	٣٣ر١	١٩	١١	٥٧ر١٧	٢١	٦	٢٨ر٤	١٨	٦	٣٣ر١	٢٤	٩	٣٧ر١	٣٦ر٦٢
المواصلات	—	—	—	٢١	٥	٢٣ر١٣	١٥	٦	٤٠	١٥	٧	٤٦ر٢	١٩	١٣	٦٨ر٨	٢١	٧	٣٣ر١	٢١	٥	٢٣ر١٣	٢٤	١٠	٦٢ر١	٤٢ر٣٥
المحاسبة	—	—	—	—	—	—	٧	٦	٨٥ر٥	٧	٥	٧١ر٣	٧	٤	٥٧ر١	٨	٣	١٨ر٣	٧	٣	٤٢ر٦	٧	٥	٧١ر٣	٥٧ر٧
القطن والمحاصيل	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٩	٧	٧٧ر٧	٩	٧	٧٧ر٧	٩	٨	٨٨ر٨	٨٠ر٣٩
العمال والشئون الاجتماعية	—	—	—	—	—	—	١٥	٦	٤٠	١٥	—	—	١٩	٦	٣١ر١١	٢١	٢	٩ر١١	٢١	٦	٢٨ر٤	٢٤	١٠	٤٠ر٥	٢٤ر٨٢

الهيئة النيابية	الأولى ١٩٢٤/٣/١٥ ١٩٢٤/١٢/٢٤			الثالثة ١٩٢٦/٦/١٠ ١٩٢٨/٧/١٩			الرابعة ١٩٣٠/١/١١ ١٩٣٠/٧/١٢			السادسة ١٩٣٦/٥/٢٣ ١٩٣٨/٢/٢			السابعة ١٩٣٨/٤/١٢ ١٩٤٢/٢/٧			الثامنة ١٩٤٢/٣/٣٠ ١٩٤٤/٨/٩			التاسعة ١٩٤٥/١/١٨ ١٩٤٩/١١/٧			العاشرة ١٩٥٠/١/١٦ ١٩٥٢/٧/٢٣			متوسط النسبة المئوية ٪
اللجنة	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	عدد اللجنة	كبار الملاك	النسبة ٪	٪
الحقانية	٢١	٩	٤٢ر٦	٢١	٩	٤٢ر ٦	١٥	٦	٤٠	١٥	٦	٤٠	١٩	٨	٤٢ر٢	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٤٠ر١٤
الشئون الدستورية	—	—	—	—	—	—	٩	٦	٦٦ر٢	—	—	—	٩	٤	٤٤ر٤	٩	١	١١ر١	٩	٣	٣٣ر٣	٩	٢	٢٢ر٢	٣٥ر ٤
التشريعية	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٢١	٢	٩ر١١	٢١	٩	٤٢ر٦	٢٤	٢	٨ر١	١٩ر٧٣
التموين	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٢١	١١	٥٢ر٨	٢٤	٩	٣٧ر١	٤٤ر ٩
السودان	١٥	٦	٤٠	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٩	٥	٥٥ر٥	٤٧ر٨
التعاون والشئون الاجتماعية	١٥	١٠	٦٦ر٢	١٥	٤	٢٦ر٢	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٤٦ر٢
الحسابات العامة	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٩	٣	٣٣ر١	٣٣ر ١
الشئون الاقتصادية	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٢٤	١٢	٥٠ر١	٥٠ر ١
الشئون البلدية والقروية	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٢٤	٨	٣٣ر١	٣٣ر ١
العرائض والاقتراحات	١٥	٦	٤٠	١٥	٨	٥٣ر٣	١٥	٢	١٣ر١	١٥	٧	٤٦ر٢	١٩	١٠	٥٢ر١٢	٢١	٥	٢٣ر١٧	٢١	٨	٣٨ر٢	٢٤	٨	٣٣ر١	٣٧ر٢٩
التجارة والصناعة	—	—	—	—	—	—	—	—	—	١٥	١١	٧٣ر١	١٩	١٣	٦٨ر٨	٢١	٩	٤٢ر٦	٢١	٨	٣٨ر٢	٢٤	٧	٢٩ر١	٥٠ر٣٣

توضيح للجدول :

(١) ضمت إليها لجنة التعاون

(٢) ضمت إليها لجنة التجارة والصناعة

(٣) ضمت إليها المعاهد الدينية

(٤) أصبحت لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

(٥) ضمت إليها لجنة السودان

(٦) ضمت إليها لجنة السودان

(٧) أصبحت لجنة الدفاع الوطنى والسودان

(٨) أصبحت لجنة الحربية والبحرية

(٩) أصبحت لجنة التربية والتعليم

الاســم	البدايه		التغيـــيرات					
	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات
محمد فؤاد المنشاوى	الوطنى	نواب يونيو ١٩٢٦	الوفد	نواب إبريل ١٩٣٨				
عبد اللطيف واكد	مستقل	نواب مارس ١٩٢٥	الاتحاد	نواب يونيو ١٩٢٦	قومى	نواب أبريل ١٩٣٨		
أحمد محمد عطية الناظر	»	» » »	»	» » »	السعدى	» » »		
عبد المقصود إبراهيم حبيب	»	» » »	الوفد	» » »	»	» » »		
عبد الرحمن عوض	»	» » »	»	» » »				
خليل إبراهيم اسماعيل أبو رحاب	»	» » »	السعدى	نواب ينـاير ١٩٥٠				
عبد الرحمن لملوم	دستورى	» » »	الاتحاد	مجلس إدارة الحزب	مستقل	نواب يونيو ١٩٢٦		
صالح لملوم	»	» » »	مستقل	نواب يونيو ١٩٢٦	دستورى	مجلس إدارة الحزب ١٩٣٠	الشعب	شيوخ ١٩٣١
سلطان محمد السعدى	»	» » »	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١				
على فهمى	»	» » »	»	شيوخ ١٩٣١				
محمد سليم جابر	»	» » »	مستقل	نواب ينـاير ١٩٣٠	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١	قومى	نواب إبريل ١٩٣٨
نعمان الأعصر	»	» » »	الاتحاد	نواب مارس ١٩٢٥	مستقل	نواب يونيو ١٩٢٦		
وهيب دوس	»	» » »	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١				
توفيق دوس	»	» » »	مستقل	نواب يونيو ١٩٢٦	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١	مستقل	نواب إبريل ١٩٣٨
حبيب دوس	»	» » »	الشعب	شيوخ ١٩٣١				
إبراهيم عبد العال المليجى	»	» » »	»	نواب يونيو ١٩٣١				
أبو زيد طنطاوى	»	» » »	»	» » »	قومى	نواب إبريل ١٩٣٨		
حسن على أبو جازيه	»	» » »	»	شيوخ ١٩٣١				
زكريا نامق	»	» » »	الاتحاد	نواب يونيو ١٩٢٦				
سلطان بهنس	»	» » »	الشعب	عضو الجمعية التأسيسية				
سيف النصر موسى	»	» » »	الاتحاد	نواب يونيو ١٩٢٦	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١		
أحمد مصطفى اسماعيل أبو رحاب	»	» » »	الوفد	نواب ينـاير ١٩٣٠	قومى	نواب إبريل ١٩٣٨		
حامد العلايلى	»	» » »	الاتحاد	عضو مجلس إدارة الحزب	»	» » »		

الاســـم	البدايه		التغـــــــيرات					
	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات
سليم خايل بطرس	دستورى	نواب مارس ١٩٢٥	الاتحاد	نواب يونيو ١٩٢٦	الوفد	نواب يناير ١٩٣١	الاتحاد	شيوخ ١٩٣١
عبد العليم سمهان	»	» » »	الوفد	» » »				
عبد المنعم رسلان	»	» » »	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١	قومى	نواب إبريل ١٩٣٨		
على المنزلاوى	»	» » »	»	» » »				
عيسوى زايد	»	» » »	»	» » »	مستقل	نواب إبريل ١٩٣٨		
قلينى فهمى	»	» » »	»	الجمعية التأسيسية				
محمد أبو الفتوح	»	» » »	»	نواب يونيو ١٩٣١				
محمد فؤاد سراج الدين	»	اللجنة التنفيذية للشبان	الوفد	نواب يونيو ١٩٣٦				
عبد العزيز سيف النصر	الاتحاد	نواب مارس ١٩٢٥	دستورى	نواب يونيو ٢٩٢٦	الوفد	نواب يناير ١٩٣٠	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١ [1]

قومى : ائتلاف بين الأحرار الدستوريين « الحزب الوطنى » الاتحاد الشعبى

(١) السياسة ، ٦٤ ، ١١ ، ١/١٣ ، ١٩٢٥/٣/١٣ ، ١٩٢٦/٥/٢٥ ، ١٩٢٨/٢/٢٠ ، ١٩٢٩/١١/١٥ ، ١٩٣٠/١١/١٩ ، ١٩٣٠/٥/٢٣ ، ١٩٣١/٦/١٣ ، ١٩٣٦/٥/٦ ، ١٩٣٨/٤/٣ ، ٢ ، ١ ، ١٩٣٨/٤/٣ ، ١٩٥٩/١١/٥ .

الاســم	البداية		التغـــــيرات					
	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات	الحزب	الانتخابات
محمد البدراوى عاشور	الوفد	نواب مارس ١٩٢٥	الاتحاد	نواب مارس ١٩٢٥				
سراج الدين شاهين	»	» » »	»	» » »	مستقل	نواب يونيو ١٩٢٦		
حفنى محمود سليمان	»	نواب يونيو ١٩٢٦	قومى	نواب إبريل ١٩٣٨	دستورى	نواب ينـاير ١٩٥٠		
كامل سيف سيدهم	»	نواب ينـاير ١٩٣٠	السعدى	» » »				
قاسم المصرى السعدى	»	نواب مارس ١٩٢٥	»	» » »				
عبد المجيد رضوان	»	» » »	الاتحاد	نواب يونيو ١٩٢٦	الوفد	نواب ينـاير ١٩٣٠		
سعد الدين مصطفى أبو رحاب	»	نواب ينـاير ١٩٣٠	قومى	نواب إبريل ١٩٣٨				
محمد فؤاد أبو ستيت	»	نواب مارس ١٩٢٥	السعدى	» » »				
أحمد على أبو ستيت	»	» » »	»	» » »				
محمد حسن عزام	»	» » »	»	» » »				
أحمد رمزى	»	» » »	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١				
د. حامد محمود	»	» » »	السعدى	نواب إبريل ١٩٣٨				
أحمد قرشى	»	» » »	الاتحاد	نواب يونيو ١٩٢٦	مستقل	نواب ينـاير ١٩٥٠		
سيد على الزناتى	»	» » »	»	» » »				
عبد الرازق وهبه القاضى	»	» » »	الشعب	الجمعية التأسيسية	قومى	نواب أبريل ١٩٣٨		
عبد الرحمن فهمى	»	» » »	السعدى	نواب إبريل ١٩٣٨				
على السيد محمد أيوب	»	» » »	»	» » »				
محمد الدمرداش تونى	»	نواب يونيو ١٩٢٦	»	» » »				
ممدوح رياض	»	» » »	»	» » »				
مصطفى خليفة	»	نواب ينـاير ١٩٢٥	الاتحاد	نواب يونيو ١٩٢٦	الوفد	نواب ينـاير ١٩٣٠	مستقل	نواب يونيو ١٩٣١
مصطفى المنياوى	»	» » »	الشعب	نواب يونيو ١٩٣١				
محمد راغب عطية	»	شيوخ ١٩٢٤	»	» » »	السعدى	نواب إبريل ١٩٣٨		
عبد الحميد عبد الحق	الوطنى	نواب مارس ١٩٢٥	الوفد	نواب يونيو ١٩٢٦				

فهرست

رقم الإيداع ٧٦/٢٣١٥

الترقيم الدولى ٠٢ — ٢١٠ — ٧ — ISBN ٩٧٧

تتناول هذه الدراسة :

* الأسس النظرية فى تحديد الملكية الكبيرة والشرائح الاجتماعية لكبار الملاك فى مصر وبيان مصادر الملكية ووسائل التملك ودراسة ظاهرة تركز الملكية الزراعية فى مصر .

* النشاط الاقتصادى لكبار الملاك والانتقال من الاستثمار فى الأرض إلى المشروعات الصناعية والتجارية ونشأة ما يعرف بأصحاب المصالح الخاصة الزراعية ومحاولات حماية هذه المصالح بمختلف الوسائل والطرق .

* علاقة كبار الملاك بمستأجرى وعمال الأرض الزراعية ودراسة الإيجار كوسيلة أساسية فى استغلال الأرض وأنواعه المختلفة وطبيعة الأجور المتعددة . وعلاقة كبار الملاك بالبنوك المالية التى انتهت بمشكلة الديون العقارية وأسبابها ومسئوليتهم فى ذلك .

* نسبة كبار الملاك فى السلطة التشريعية بأجهزتها المختلفة (الجمعية التشريعية ١٩١٣ ومجلس النواب والشيوخ منذ ١٩٢٤ ، ومجالس المديريات) ونسبتهم فى السلطة التنفيذية وكيف كانتا تعبيراً عن مصالحهم وأيضاً تتبع نسبتهم فى الأحزاب السياسية المختلفة .

* دور كبار الملاك فى الحركة الوطنية وتصدرهم لقيادة ثورة ١٩١٩ ومسئوليتهم فى تصفيتها وانطفاء شعلتها بسرعة ، والمكاسب التى حصلوا عليها من العمل السياسى بمقتضى تصريح فبراير ١٩٢٢ ومعاهدة ١٩٣٦ ثم موقفهم من انتفاضة ١٩٤٦ .

* التكييف الاجتماعى وهل يكونون طبقة اجتماعية أم لا ، ثم موقفهم من المسألة الاجتماعية فى مصر فى أبعادها المختلفة وتحليل الخلفية الثقافية والاجتماعية التى واجهوا بها هذه المسألة .

* نظام الاستغلال الزراعى فى مصر بين الإقطاع والرأسمالية الزراعية .

المؤلف :

* حاصل على درجة دكتوراه الآداب فى التاريخ الحديث من جامعة عين شمس بمرتبة الشرف الأولى .

* يعمل مدرسا بكلية الآداب جامعة أسيوط .

الغلاف للفنان
بهجت عثمان

الثمن ١٢٥ قرشاً

دار ماتون للطباعة

شارع خيرت (درب البندق) ت : ٢١٢١٨